نـــور المحـــراب

فـــي

خُطَبِ العقيدة والفقه والآدابِ

١٠٠ خطبة شاملة لمواضيع العقيدة والفقه والآداب

تأليف

خالد بن محمود الجهني

غفر الله له، ولوالديه، ولجميع المسلمين


بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

فإن الدعوة إلىٰ الله ﷻ منزلتها عظيمة عند الله ﷻ ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾﴾ [فُصِّلَت:٣٣].

وهي سبب بقاء الخيرية في هذه الأمة ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران:١١٠].

وهي من أسباب الفلاح في الدنيا والآخرة ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران:١٠٤].

وهي امتثالٌ لأمرِ الله ﷻ، وأمر رسوله ﷺ ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ١٢٥﴾ [النحل:١٢٥].

وقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[1].

وأجرها عند الله ﷻ عظيم، فهي أفضل من التصدُّق بأنفس وأغلىٰ الأموال:

«وَاللهِ لَأَنْ يُهْدَيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[2]»[3].

والدعاة إلىٰ الله هم الرابحون يوم يخسر الناس، وهم السعداء يوم يشقىٰ الناس ﴿إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلۡحَقِّ وَتَوَاصَوۡاْ بِٱلصَّبۡرِ ٣﴾ [العصر:٢-٣].

فالناس كلُّهم خاسرون يومَ القيامة إلا من حقق هذه الأمور الثلاثة:

الأول: الإيمان الله ﷻ، والعِلم.

الثاني: العمل بما عَلِمَ.

الثالث: الدعوة إلىٰ الله بما عَلِمَ.

والدعاة لهم مثلُ أجرِ كل ما دعوا إليه من الطاعات؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[4].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٩)، عن أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) حُمْر النَّعم: هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٥/ ١٧٨)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦)، عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٩)، عن أبي مسعود رضي الله عنه، والترمذي (٢٦٧٠)، واللفظ له، عن أنس رضي الله عنه، وصححه الألباني.

وَقَال رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى، كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا**»(١).

وفي هذا الكتاب يجد الداعيةُ، والخطيبُ ما يُعينهُ على الدعوةِ إلى الله ﷻ بأسلوبٍ سهلٍ مُيَسَّرٍ، وقد اشتمل على غالب ما يحتاجه عوام المسلمين من العقائد، والأحكام الفقهية، والآداب الشرعية، وقد قسَّمتُهُ ثلاثةَ أقسامٍ:

القسم الأول: خطب العقيدة.

القسم الثاني: خطب الفقه.

القسم الثالث: خطب الآداب.

القسم الرابع: خطب العيدين، والاستسقاء.

وقد سألني شيخُنا الجليل **وحيد بن عبد السلام بالي** حفظه الله تعالى أن أكْتُبَ كتَابًا جامعا في العقيدة، والفقه، والآداب؛ لكي يوزعَ على الخطباء في دُول إفريقيا، ويترجمَ إلى اللغات الأجنبية؛ ليستعين به الخُطباء في خطبهم، فامتثلتُ أمره؛ رجاءَ أن يكتبَ اللهُ لي أجر من دلَّ على خيرٍ، أو علَّمه، فأسأل الله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم.

عملي في هذا الكتاب:

١. اعتمدت على الكتاب، والسنة النبوية الصحيحة في تكوين هذه الخطب.
٢. كل خطبة تشتمل على مقدمة، وخطبتين، ودعاء.
٣. عرضت الخطب بأسلوب سهل ميسور؛ ليفهمها السامع فيعمل بها، وليسهُل ترجمتها إلى اللغات الأخرى.
٤. خرَّجت الآيات باسم السورة، ورقم الآية.
٥. خرَّجت الأحاديث تخريجا متوسطا؛ فإن كان الحديث مخرَّجا في الصحيحين اكتفيت به، وإلا خرَّجته من السنن الأربعة، ومسند الإمام أحمد.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٤)،عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٦. اعتمدت في تصحيح الأحاديث وتحسينها على أحكام الشيخ الألباني غالبا.

٧. قدمت تخريج الحديث، فمثلا أقول: رَوَى البُخَارِيُّ، ومُسْلِمٌ عن كذا، أو: رَوَى البُخَارِيُّ عن كذا، أو: رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بسند صحيح، ونحوه؛ ليطمئن السامع إلى صحة الحديث، وغالبُ تخريجات قسم خطب الآداب منقولة من كتاب الآداب الإسلامية لشيخنا حفظه الله.

٨. شرحت غريب الألفاظ الواردة في الأحاديث النبوية في الحاشية معتمدا على كتب غريب الحديث، وغيرها من كتب شروحات السنة النبوية.

٩. الأدعية الواردة في نهاية كل خطبة من الأدعية المنصوص عليه في الكتاب أو السنة النبوية الصحيحة.

١٠. عملت ثبْتًا بالمصادر، والمراجع التي استعنت بها.

١١. عملت فهرسا عاما للخطب التي ذكرتُهَا في الكتاب.

فنسأل الله العظيم الكريم أن يجعلنا من الداعين إليه، السالكين سبيلَ الأنبياء والمرسلين، كما نسأله ﷻ أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن يحشرنا، ومشايخنا، وآباءنا، وأمهاتنا، وأزواجنا، وذرياتنا مع النبي ﷺ في الفردوس الأعلى من الجنة.

إنه نعم المولى، ونعم النَّصير.

وكتب

خالد بن محمود الجهني

٢١ شعبان ١٤٣٨ هجريا

١٨ مايو ٢٠١٧م


القسم الأول:
خطب العقيدة

١ـ صحح إيمانك

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷿، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**صحِّح إيمانك**».

وسوفَ ينتظمُ بعونِ الله وتوفيقهِ حولَ ثلاثةِ محاور:

المحور الأول: لماذا الإيمان أولا؟

المحور الثاني: ما هو فضل علم التوحيد؟

المحور الثالث: هل يجوز أن نثبت لله ولملائكته، ورسله، وكتبه، واليوم الآخر شيئا

لم يرد في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ؟

والله أسأل أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: لماذا الإيمان أولا؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن تعلُّم التوحيد يثمرُ ثمراتٍ عظيمةً في نفس العبد المؤمن، منها:

١- **أنه يصحح إيمانك بأركانه الستة** [الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره].

٢- **يعرفك علىٰ صفات الله وأسمائه ومعانيها**، فيزداد بذلك حبُّك لربك، وإقبالُكَ علىٰ طاعته سبحانه وتعالى.

٣- **يجنبك الوقوع في البدع، ومخالطة أهلها**؛ فإذا عرَفتَ السنة تجنبت البدعة.

٤- **يجعلك تتبع السلف الصالح**، وهم الصحابة رضي الله عنهم، والتابعون لهم بإحسان.

٥- **الإيمان بالله أعظم أسباب السعادة في الدنيا والآخرة.**

قال الله تعالىٰ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل:٩٧].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾﴾ [الإسراء:١٩].

فالسعادة في الدنيا والآخرة متوقفة علىٰ الإيمان بالله سبحانه وتعالى.

٦- **يقوِّم جوارحك، وقلبك**؛ فإذا آمنت بأسماء الله وصفاته أثمر ذلك خوفك

من عذاب الله، ورجاءك فيما عند الله؛ وإذا آمن بأن الله هو الرزاق توكلتَ عليه وحده في جلب الرزق دون ما سواه؛ وإذا آمنت بأن الله يسمعك ويراك، فلن تقول قولا، أو تفعل فعلا يغضب الله ﷻ.

- ✓ فلن تكذب؛ لأنك توقن بأن الله يسمعك.
- ✓ ولن تغتاب أحدا؛ لأنك توقن بأن الله يسمعك.
- ✓ ولن تسمع الأغاني؛ لأنك توقن أن الله يسمعك.
- ✓ ولن تنظر إلىٰ امرأة لا تحلُّ له؛ لأنك توقن أن الله يراك.
- ✓ ولن تتكاسل عن الصلاة؛ لأنك توقن أن الله يراك.

فالذي يكذبُ إنما يكذب؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يغتابُ إنما يغتاب؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يسمع الأغاني إنما يسمعها؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يتكاسل عن الصلاة إنما يتكاسل عنها؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله البصير.

والذي ينظرُ إلىٰ المتبرجات، إنما ينظر إليهن؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله البصير.

والذي يظلم إخوانه المسلمين، إنما يظلمهم؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان بأن الله ينتقم من الظالمين.

والذي يتجرأ علىٰ معصية الله، إنما يفعل ذلك لأجل أنه حدث عنده خلل في

الإيمان باسم الله شديد العقاب.

والذي ييأس من رحمة الله، إنما يفعل ذلك؛ لأنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله الغفار.

أيها العاصي المتجرِّئُ علىٰ معصية ربك...

كيف يكون حالك لو أنك تعمل في مؤسسة مديرُها ناظرٌ إليك؟

هل ستتجرأ علىٰ فعل أو قول شيء لا يُرضيه؟؟

فمالَك تتجرأ علىٰ معصية ربِّك؟؟

ومالَك تتجرأ علىٰ ما لا يرضي ربَّك؟؟

ألا تعلم أن الله يرَاك؟؟

ألا تعلم أن الله ناظرٌ إليك؟؟

ألا تعلم أن الله يسمعُك؟؟

ألا تعلم أن الله يعلم ما تُخفيه في نفسك؟؟

ألا تعلم أن الله يحيط بك علما؟؟

ألا تعلم أن الله قادر علىٰ الانتقام منك؟؟

فلماذا لا تحافظ علىٰ الصلوات الخمس في جماعة؟

ولماذا تسمع الأغاني؟

ولماذا تنظر إلىٰ المتبرجات؟

ولماذا تكذب في حديثك مع الناس؟

المحور الثاني: ما هو فضل علم التوحيد؟

١- اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أول ما يجب على العبيد هو إفراد الرب ﷻ بالتوحيد.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنِ ابنِ عبَّاسٍ ﷺ، قال: لما بعثَ النبيُّ ﷺ معاذًا نحوَ

اليمنِ قالَ لـهُ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَىٰ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَىٰ، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَىٰ فَقِيرِهِمْ، فَإِذَا أَقَرُّوا بِذَلِكَ فَخُذْ مِنْهُمْ، وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِ النَّاسِ»(١).

٢- والغاية والهدف من خلق اللهِ الجن و الإنس هي عبادة الله وحده.

كما قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات:٥٦].

٣- والله ﷻ لا يقبل من العبد عبادة حتى يكون مؤمنا موحِّداً.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾﴾ [الزُّمَر:٦٥].

فمن اجتهد في العبادة اجتهادا كبيرا، ولم يوحد الله، فلا ينفعه اجتهاده.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عنْ جابرِ بنِ عبدِ الله ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ»(٢).

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ عبدِ اللهِ بنِ مَسعُودٍ ﷺ، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»(٣).

٤- لذلك كان التوحيد هو أصل دعوة النبين و المرسلين.

فما من نبي أرسله الله ﷻ إلا كان أصل دعوته التوحيد؛ كما قال الله تعالىٰ:

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٩٠)، ومسلم (١٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٣).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٤٤٩٧).

[النحل:٣٦].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ [الأنبياء:٢٥].

وَرَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ[١]، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّىٰ[٢] وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ[٣]»[٤].

فدين جميع الأنبياء واحد وهو الإسلام، وإنَّما حصل التنوُّعُ بينهم في الشرائع، كما قال الله تعالىٰ: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾ [المائدة:٤٨].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

المحور الثالث: هل يجوز أن نثبت لله ولملائكته، ورسله، وكتبه، واليوم الآخر شيئا لم يرد في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه لا يجوز لأحد أن يثبت لله، أو لملائكته، أو لكتبه، أو لرسله، أو لليوم الآخر، أو للقدر شيئا لم يرد في كتاب الله ﷻ، أو سنة رسوله ﷺ الصحيحة.

---

(١) أولاد العلات: هم الإخوة لأب من أمهات شتى، وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم: أولاد الأعيان. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ١١٩)].

(٢) أمهاتهم شتى: أي شرائعهم مختلفة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٤٣)].

(٣) دينهم واحد: المراد به أصول التوحيد، وأصل طاعة الله تعالى، وإن اختلفت صفتها، وأصول التوحيد والطاعة جميعا. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ١٢٠)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٥٩)، مسلم (٢٣٦٥).

وإنما يجب علينا الوقوف علىٰ ما جاء به الكتاب والسنة الصحيحة، فلا يزاد فيها، ولا يُنقص؛ لأن العقل لا يمكنه إدراك ما يستحقه الله تعالىٰ من الأسماء والصفات، فوجب الوقوف علىٰ النص.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء:٣٦].

ولما كان غير ممكن للعقول أن تستقلَّ بمعرفة تفاصيل ذلك بعث الله رسلَه وأنزل كتبَه؛ لإيضاحه وبيانه وتفصيله للناس حتىٰ يقوموا بعبادة الله علىٰ علم وبصيرة، فتتابع رسلُ الله علىٰ تبليغه، وبيانه كما قال سبحانه: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [فاطر:٢٤].

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يجب علينا أن نتعلمَ من التوحيد والإيمان ما نصحح إيماننا بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشرها.

وكذلك يجب علينا أن نعلِّم ما تعلَّمنَاهُ للناس جميعا؛ ليسودَ الخير، ولتتنزل علينا البركات من السماء، والأرض.

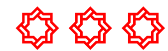
قال تعالىٰ: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾﴾ [الأعراف:٩٦].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم أحينا مسلمين، وتوفنا مؤمنين.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- ربنا أفرغ علينا صبرا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.

- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.
- ربنا إننا آمنا، فاغفر لنا ذنوبنا، وقنا عذاب النار.
- ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٢ـ أصول الإيمان بالله ﷻ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «أصولُ الإِيمَانِ باللهِ ﷻ».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أحسنَهُ، أولئك الذين هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أولو الألباب.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يجب على كل عبد أن يؤمن بأصول الإيمان الستة التي ورد ذكرها في القرآن والسنة النبوية، وهي: الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه،

ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره.

قال الله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [البقرة:١٧٧].

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»[(١)].

والإيمانُ باللهِ ﷻ هو أهمُّ أصولِ الإيمانِ، وأعظمُها شأنًا، وأعلاهَا قدْرا، بل هو أصلُ أصولِ الإيمانِ، وأساسُ بنائِه، وبقيّةُ الأصولِ متفرِّعةٌ منه، راجعةٌ إليه، مبنيَّةٌ عليه.

قال الله تعالىٰ: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة:٢٨٥].

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن للإيمان أصولا أربعة يقوم عليها يجب على كل عبد أن يؤمن بها، وهي:

١- الإيمانُ بوجودِ اللهِ ﷻ: ومعناه أن تعتقد أن الله ﷻ موجود، ولا تنكر وجوده ﷻ.

٢- الإيمانُ بربوبيةِ الله ﷻ: ومعناه أن تعتقد أن الله ﷻ هو الخالق، المدبر، المالك، وأن السيدَ لهذا الكونِ هو الله لا شريكَ له.

٣- الإيمانُ بأُلوهية الله ﷻ: ومعناه أن تصرف عباداتِك كلها لله وحده ﷻ، ولا تجعل فيها نصيبًا لغيره ﷻ، كالصلاةِ، والذبحِ، والخوفِ، والرجاءِ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨).

٤- الإيمانُ بأسماء الله، وصفاته: ومعناه أن تعتقد أن الله ﷻ له أسماء حسنىٰ، وصفات عليا لا يشبه شيء منها صفاتِ المخلوقين، وتثبتَ لله ﷻ ما ثبت له من الأسماءِ، والصفات المذكورة في القرآن الكريم، والسنة النبوية الصحيحة، ولا تُشرك معهُ أحدًا فيها.

فهذه أصولٌ أربعةٌ يقومُ عليها الإيمانُ بالله، ولا يَصحُّ إيمانُ عبدٍ حتىٰ يؤمنَ بها كلها.

والواجبَ على كل عبد أن يؤمنَ بأن الخلْقَ، والرَّزقَ، والسيادةَ، والإنعامَ، والتصويرَ، والعطاءَ والمنعَ، والنفعَ والضرَّ، والإحياءَ والإماتةَ، والتدبيرَ المحكَمَ، والقضاءَ والقدرَ، وغيرَ ذلك من أفعاله ﷻ لا شريكَ للهِ ﷻ فيها.

قال اللهُ تَعَالىٰ: ﴿أَمْ خُلِقُوا۟ مِنْ غَيْرِ شَىْءٍ أَمْ هُمُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الطور:٣٥].

وقال اللهُ تَعَالىٰ: ﴿خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ۖ وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿١٠﴾ هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١١﴾﴾ [لقمان:١٠-١١].

وقال اللهُ تَعَالىٰ: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾ تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ ۖ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ ۖ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾﴾ [آل عمران:٢٦-٢٧].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «**يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ**

بِاللهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَىٰ أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»(١).

ومن حقَّق توحيدَ الربوبيةِ حصلَ له الرضا بما رزقَه اللهُ به، والسعادةُ بما أعطاهُ اللهُ في الدنيا، وبما ادُّخِر له ليومِ القيامةِ.

قال اللهُ تَعَالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ٢٨﴾ [الرعد:٢٨].

ويجب على كل عبدٍ أن يجعل عباداتِه كلَّها للهِ وحده ﷻ كالأمرِ بالمعروفِ، والنهي عن المنكرِ، والتصديقِ، والصلاةِ، والذبحِ، والخوفِ، والمحبةِ، وغيرِ ذلك من أنواعِ العبادةِ.

قَالَ تَعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ٢١﴾ [البقرة:٢١].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ [النساء:٣٦].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ٢٥﴾ [الأنبياء:٢٥].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

والطاغوتُ: هو كلُّ ما عُبِدَ من دونِ اللهِ ﷻ.

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦].

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٥١٦)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَال: لَمَّا بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَىٰ نَحْوِ أَهْلِ اليَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَقْدَمُ عَلَىٰ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَىٰ أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ تَعَالَىٰ، فَإِذَا عَرَفُوا ذَلِكَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ، فَإِذَا صَلَّوْا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً فِي أَمْوَالِهِمْ، تُؤْخَذُ مِنْ غَنِيِّهِمْ فَتُرَدُّ عَلَىٰ فَقِيرِهِمْ»(١).

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ»(٢).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»، وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَدْعُو للهِ نِدًّا دَخَلَ الجَنَّةَ(٣).

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لهُ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ؟»، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَىٰ العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»(٤).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٧٢)، واللفظ له، ومسلم (١٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩)، ومسلم (٩٣)، واللفظ له.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٤٤٩٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد . .

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ مَن صرفَ شيئًا من أنواعِ العبادةِ لغيرِ الله ﷻ فهو مشركٌ كافرٌ.

والدليلُ قولُهُ تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون:١١٧].

ولا ريبَ أن توحيدَ الألوهيةِ هو الَّذِي خلقَ اللهُ الجنَّ والإنسَ لأجله، وخَلَق المخلوقاتِ، وشَرَع الشرائعَ لقيامِهِ، وبوجودِهِ يكونُ الصلاحُ، وبفقدِه يكون الشرُّ والفسادُ، ولذا كانَ هذا التوحيدُ غايةَ دعوةِ الرسلِ، وأساسَ دعوتِهم.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّـٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

وقد دلَّ القرآنُ الكريمُ في مواطنَ عديدةٍ أنَّ توحيدَ الألوهيةِ هو مِفتاحُ دعوةِ الرسلِ، وأنَّ كلَّ رسولٍ يبعثُه الله يكونُ أولَ ما يدعو قومَه إليه توحيدُ اللهِ وإخلاصُ العبادةِ لهُ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الأعراف:٦٥].

وقالَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَـٰلِحًا ۗ قَالَ يَـٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَـٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [الأعراف:٧٣].

وقالَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ﴾ [الأعراف:٨٥].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا، وكَفِّر عنَّا سيئاتِنا، وتوفنا مع الأبرار.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- ربنا اغفر لنا، ولوالدينا، وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٣ـ الواجب علينا نحو أسماء الله ﷻ وصفاته

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الواجب علينا نحو أسماء الله ﷻ وصفاته**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أحسنَهُ، أولئك الذين هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أولو الألباب.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أسماءَ اللهِ وصفاتِه توقيفيةٌ لا مجالَ للعقلِ فيها، أي يتوقفُ إثباتُها على ما جاءَ عن الشرعِ فلا يُزادُ فيها ولا يُنقصُ؛ لأنَّ العقلَ لا

يمكنُه إدراكُ ما يستحقُّه تعالى من الأسماءِ فوجبَ الوقوفُ في ذلك على ما جاءَ في القرآنِ العظيم، والسنةِ النبويةِ الصحيحةِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ [الإسراء:٣٦].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأعراف:٣٣].

وأسماءُ اللهِ كلُّها حسنى أي بالغةٌ في الحُسنِ غايتَه، فلا أحسن ولا أكمل منها؛ لأنها متضمِّنةٌ لصفاتٍ كاملةٍ لا نقصَ فيها بوجهٍ من الوجوهِ، كَمَا قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾ [الأعراف:١٨٠]، وذلك لدلالتِها على أحسنِ مُسمًّى وأشرفِ مدلولٍ وهو اللهُ ﷻ، ولأنَّها متضمِّنةٌ لصفاتٍ كاملةٍ لا نقصَ فيها بوجهٍ من الوجوهِ.

مثالُ ذلك: «**الحي**» اسمٌ من أسماءِ الله تعالى متضمِّنٌ للحياةِ الكاملةِ التي لم تُسبقْ بعدمٍ ولا يلحقُها زوالٌ، الحياةُ المستلزِمةُ لكمالِ الصفاتِ من العلمِ والقدرةِ والسمعِ والبصرِ وغيرِها.

وأما حياةُ المخلوقِ، فهي حياةٌ ناقصةٌ؛ لأنها مسبوقةٌ بعدمٍ، ويلحقُها، زوالٌ وفَناءٌ.

ومثالٌ آخرُ: «**العليم**» اسمٌ من أسماءِ الله تعالى متضمِّنٌ للعلمِ الكاملِ الَّذِي لم يُسبقْ بجهلٍ، ولا يَلحقُه نِسيانٌ.

قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿قَالَ عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى فِى كِتَٰبٍ ۖ لَّا يَضِلُّ رَبِّى وَلَا يَنسَى ﴿٥٢﴾﴾ [طه:٥٢].

وعلـمُ اللهُ علمٌ واسعٌ محيطٌ بكلِّ شيءٍ جملةً وتفصيلًا سواءٌ ما يتعلقُ بأفعالِـه، أو أفعـالِ خلقِه.

كما قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿يَعۡلَمُ خَآئِنَةَ ٱلۡأَعۡيُنِ وَمَا تُخۡفِي ٱلصُّدُورُ ١٩﴾ [غافر: ١٩].

أما علمُ الإنسانِ فعلمٌ ناقصٌ؛ لأنَّه مسبوقٌ بجهلٍ، ويَلحقُه النسيانُ.

وأسماءُ اللهِ غيرُ محصورةٍ بعددٍ معيَّنٍ.

لِمَا رواهُ الإمام أحمد عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، ابْنُ عَبْدِكَ، ابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ**[1]**، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجِلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَحًا**»، قَالَ: **فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُهَا؟ فَقَالَ: «بَلَىٰ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا»**[2].

فقولُه ﷺ: «**أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ... أَوِ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ**» يدلُّ على أَنَّ أسماءَ الله ﷻ غيرُ محصورةٍ في عددٍ معيَّنٍ.

أمَّا حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ للهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ**»[3].

فَليسَ معناهُ أن أسماءَ الله ﷻ تسعةٌ وتسعونَ اسمًا فقط، وإنما معناهُ: أن منْ أسماءِ الله ﷻ تسعةً وتسعينَ اسمًا.

---

(١) من خلقك: أي من ملائكتك، أو رسلك.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٣٧١٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (١/ ٣٨٣).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٦)، ومسلم (٢٦٧٧).

ونظيرُ ذَلكَ أن تقولَ: لزيدٍ ألفُ درهمٍ أعدَّها للصدقةِ، أو: لعمرٍو مائةُ ثوبٍ من زارَه ألبسَه إياهَا.

وليس معنى ذلك أنه لا يوجد عنده غيرها.

وإنما خصَّها النبيُّ ﷺ؛ لكونها أكثرَ الأسماءِ، وأبينَها معاني[1].

وليس المعنى أنه ليس له غير هذه الأسماء.

ويجب علينا تنـزيهُ اللهِ ﷻ عن أن يُشبِهَ شيءٌ مِن صفاتِه شيئًا من صفاتِ المخلوقينَ.

قَالَ تَعَالىٰ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى:١١].

كما يجب علينا ألا نطمع في إدراكِ حقيقةِ كيفيةِ صفاتِ اللهِ تعـالى؛ لأنَّ إدراكَ المخلوقِ لذلك مستحيلٌ.

قَالَ تَعَالىٰ: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلۡمٗا ١١٠﴾ [طه:١١٠].

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه لا يجوز لأحد أن يغير شيئًا من صفات الله تعالى.

فلا يجوز تحريفِ كلمةِ استوى فِي قَولِهِ تَعَالى: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ ٥﴾ [طه:٥] إلى استولى.

والصوابُ أن يقولَ: استواءٌ حقيقيٌّ يليقُ بجلالِه وعظمتِه، لا نؤوِّلُه، ولا نُمَثِّلُهُ.

ولا يجوز تفسيرُ «**يد الله تعالى**» بالقوةِ، أو النِّعمةِ.

ولا يجوز تفسيرُ «**وجه الله تعالى**» بالثوابِ.

---

(١) انظر: فتح الباري (١١/ ٢٢٠).

ولا يجوز تفسيرُ «**عين الله تعالى**» بالرِّعايةِ.

وهذا كله باطلٌ، والصوابُ أن نقولَ: نثبتُ لله يدينِ، ووجهًا، وعينين على الوجهِ اللائقِ به سبحانَه لا نؤوِّلُ شيئًا من هذا، نُمَثِّلُهُ؛ لقَولِهِ تَعَالى: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى:١١].

ولا يجوز لنا تمثيل صفات الله بصفات المخلوقين.

كمَن يقولُ: يدُ الله كيدِ الإنسانِ، أو: عينُ الله كعينِ الإنسانِ، ونحوِه.

وكمَن يقولُ: عينُ الإنسانِ كعينِ الله، أو: يدُ الإنسانِ كيدِ الله، ونحوِه.

فهذَا باطلٌ لا يجوز؛ لأن صفات الله ﷻ لا تشبه صفات المخلوقين؛ لقولِ الله ﷻ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ ١١﴾ [الشورى:١١].

فهذا هو الواجب علينا نخو أسماء الله تعالىٰ: أن نعلم أنها توقيفية غير محصورة بعدد، وأنها كلّها حسنىٰ، وأنه لا يجوز لأحد أن يغير منها شيئا.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

فإن الغاية من تعلمِ الأسماء والصفات أن تؤثرَ في سلوكك، فإذا حققنا الإيمان بأسماء الله وصفاته انصلحت أحوالنا كلها، وانصلح المجتمع بأثره.

فإذا آمنا بأن الله هو الرزاق توكلنَا عليه وحده في جلب الرزق دون ما سواه.

وإذا آمنا بأن الله يسمعنا ويرنا، فلن نقول قولا، أو نفعل فعلا يغضب الله ﷻ.

- ✓ فلن نكذب؛ لأننا نوقن أن الله يسمعنا.
- ✓ ولن نغتاب أحدا؛ لأننا نوقن أن الله يسمعنا.

- ✓ ولن نسمع الأغاني؛ لأننا نوقن أن الله يسمعنا.
- ✓ ولن ننظر إلىٰ امرأة لا تحلُّ له؛ لأننا نوقن أن الله يرانا.
- ✓ ولن نتكاسل عن الصلاة؛ لأنك لأننا نوقن أن الله يرانا.

فالذي يكذبُ إنما يكذب؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يغتابُ إنما يغتاب؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يسمع الأغاني إنما يسمعها؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله السميع.

والذي يتكاسل عن الصلاة إنما يتكاسل عنها؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله البصير.

والذي ينظرُ إلىٰ المتبرجات، إنما ينظر إليهن؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان باسم الله البصير.

والذي يظلم إخوانه المسلمين، إنما يظلمهم؛ لأجل أنه حدث عنده خلل في الإيمان بأن الله ينتقم من الظالمين.

أيها العاصي المتجرِّئُ علىٰ معصية ربك...

كيف يكون حالك لو أنك تعمل في مؤسسة مديرُها ناظرٌ إليك؟

هل ستتجرأ علىٰ فعل أو قول شيء لا يُرضيه؟؟

فمالَك تتجرأ علىٰ معصية ربِّك؟؟

ومالَك تتجرأ علىٰ ما لا يرضي ربَّك؟؟

ألا تعلم أن الله يرَاك؟؟

ألا تعلم أن الله ناظرٌ إليك؟؟

ألا تعلم أن الله يسمعُك؟؟

ألا تعلم أن الله يعلم ما تُخفيه في نفسك؟؟

ألا تعلم أن الله يحيط بك علما؟؟

ألا تعلم أن الله قادر علىٰ الانتقام منك؟؟

فلماذا لا تحافظ علىٰ الصلوات الخمس في جماعة؟

ولماذا تسمع الأغاني؟

ولماذا تنظر إلىٰ المتبرجات؟

ولماذا تكذب في حديثك مع الناس؟

نسأل الله العفو، والعافية.

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الراحمين.
- ربنا ارحمنا فإنك بنا راحم.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٤ـ حقيقة العبادة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**حقيقة العبادة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أحسنَهُ، أولئك الذين هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أولو الألباب.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الله ﷻ خلقنا؛ لكي نعبده سبحانه وتعالى.

قَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ٢١﴾ [البقرة:٢١].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ [النساء:٣٦].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لهُ: «**يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَىٰ عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ؟**»، قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «**فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَىٰ العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ عَلَىٰ اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا**»[1].

والعبادةُ: هي اسمٌ جامعٌ لكلِّ ما يحبُّه اللهُ ويرضَاهُ من الأقوالِ، والأعمالِ الظاهرةِ، والباطنةِ[2].

فالأقوالُ الظاهرةُ: هي أقوالُ اللسانِ، كالشهادتينِ، والتسبيحِ، والتهليلِ، وردِّ السلامِ، ونحوِه.

والأقوالُ الباطنةُ: هي أقوالُ القلبِ، كاليقينِ، والتصديقِ، ونحوِه.

والأعمالُ الظاهرةُ: هي أعمالُ الجوارحِ، كالصلاةِ، والصيامِ، والزكاةِ، والنذرِ، والطوافِ، ونحوِه.

والأعمالُ الباطنةُ: هي أعمالُ القلبِ، كالخوفِ، والرجاءِ، والمحبةِ، والخشيةِ، والإنابةِ، ونحوِه.

فالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وصدق الحديث، وأداء الأمانة؛ وبر الوالدين، وصلة الأرحام، والوفاء بالعهود، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والجهاد للكفار والمنافقين، والإحسان إلىٰ الجار واليتيم والمسكين

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/ ١٤٩).

وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم، والدعاء، والذكر، والقراءة، وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك حب الله، ورسوله ﷺ، وخشية الله، والإنابة إليه، وإخلاص الدين له، والصبر لحُكمه، والشكر لنعمه والرضا بقضائه، والتوكل عليه، والرجاء لرحمته، والخوف لعذابه، وأمثال ذلك هي من العبادة لله[١].

ومن صرف شيئا من أنواع العبادة لغير الله فقد أشرك بالله العظيم، كمن ذبح لغير الله، أو صلى لغير الله، أو طاف لغير الله، ونحوه.

والدليل على ذلك: قول الله تعالى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾﴾ [المؤمنون:١١٧].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: «يقول تعالى متوعدا من أشركَ به غيره، وعبدَ معه سواه، ومخبِرًا أن من أشرك بالله ﴿لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ﴾ أي: لا دليل له على قوله، فقال: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ﴾ أي: الله يحاسبه على ذلك.

ثم أخبرَ: ﴿إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ أي: لديه يوم القيامة، لا فلاح لهم ولا نجاة»[٢].

ومن أجل العبادات التي أمرنا الله ﷻ أن نتعبد له بها: المحبة، والخوف، والاستعانة، والاستغاثة.

أما المحبة التي يجب صرفها لله وحده، فهي التي يكونُ معها ذُلٌّ وخضوعٌ، ومن صرفها لغير الله فقد أشرك.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠/ ١٤٩-١٥٠).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٥٠٢).

وهناك محبةٌ طبيعيةٌ: وهي محبةُ الولدِ، أو المالِ، أو الزوجةِ، فهذه لا تُعدُّ من العبادةِ؛ لأنها لا تقترنُ بالذلِّ، والخضوعِ، فإذا قُدِّمتْ محبةُ هذه الأشياءِ على محبة الله تعالى، فإنه يترتبُ عليه وعيدٌ شديدٌ، كما قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [التوبة:٢٤].

فإذا تعارضت العبادة مع المال أو التجارة وجب تقديم العبادة.

وإذا تعارضت العبادة مع طاعة الوالدين أو الأهل أو الزوجة وجب تقديم العبادة.

أما الخوف الذي يجب صرفه لله وحده، فهو الذي يكونُ معه ذُلٌّ وخضوعٌ، ومن صرفه لغير الله فقد أشرك.

وهناك خوف طبيعي: وهو الخوف من السَّبُعِ، وهذا لا يُلامُ عليه العبدُ، قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾ [القصص:١٨].

أما إذا تسببَ الخوفُ في تركِ واجبٍ، أو فعْلِ محرَّمٍ كان حرامًا.

أما الاستعانة التي يجب صرفها لله وحده، فهي التي تكون في شيء لا يقدر عليه إلا الله ﷻ، وهي الاستعانةُ المتضمِّنة لكمالِ الذلِّ من العبدِ لربِّه، وتفويضِ الأمرِ إليه، وهذه لا تكونُ إلا لله ﷻ، فلا يجوز لأحد أن يصرفها لغير الله.

قال تَعَالَى: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة:٥].

وهناك استعانة جائزة وهي الاستعانةُ بالمخلوقِ على أمر يقدرُ عليه فهذِه على حسبِ المستعانِ عليهِ.

فإن كانتِ الاستعانةُ على برٍّ فهي جائزةٌ للمستعينِ مشروعةٌ للمعينِ؛ لقَولِهِ

تَعَالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة:٢].

وإنْ كانتِ الاستعانةُ على مباحٍ فهي جائزةٌ للمستعينِ والمُعِينِ لكنِ المُعِينُ قد يثابُ على ذلك ثوابَ الإحسانِ إلى الغيرِ، ومن ثَمَّ تكونُ في حقِّه مشروعَةٌ؛ لقَولِهِ تَعَالى: ﴿وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰ﴾ [المائدة:٢].

وإنْ كانتِ الاستعانةُ على محرم فهي محرَّمَةٌ؛ لقَولِهِ تَعَالى: ﴿وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٢﴾ [المائدة:٢].

وأما الاستغاثة التي يجب صرفها لله وحده، فهي التي تكون في شيء لا يقدر عليه إلا الله ﷻ، وهي الاستغاثةُ المتضمِّنة لكمالِ الذلِّ من العبدِ لربِّه، وهذِه لا تكونُ إلا للهِ سبحانه وتعالى.

والاستغاثة: هي طلبُ الغوثِ، وهو الإنقاذُ من الشدةِ والهلاكِ.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِذۡ تَسۡتَغِيثُونَ رَبَّكُمۡ فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ۝٩﴾ [الأنفال:٩].

وهناك استغاثة جائزة: وهي الاستغاثةُ بالأحياءِ الحاضرينَ القادرينَ علىٰ الإغاثةِ، فهذه جائزةٌ كالاستعانةِ بهم فيما يقدرونَ عليه من أمورِ الدنيا؛ لقولِه تَعالىٰ في قصةِ مُوسىٰ عليه السلام: ﴿فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِي مِنۡ عَدُوِّهِۦ﴾ [القصص:١٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

ومن أجل العبادات التي يجب علينا أن نصرفها لله ﷻ التوكلُ على الله تعالى، وهو واجبٌ لا يتمُّ الإيمانُ إلا به؛ لقولِ الله تَعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ٢٣﴾ [المائدة:٢٣].

ومن أجل العبادات التي يجب علينا أن نصرفها لله ﷻ:

الرغبةُ فيما عند الله من الثواب.

والرهبة من عذاب الله.

والخشوعُ، والذلُّ لعظمةِ الله ﷻ.

قالَ اللهُ تَعالَى ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ ٩٠﴾ [الأنبياء:٩٠].

ومن أجل العبادات التي يجب علينا أن نصرفها لله ﷻ: الخشيةُ وهي خوف يصحبه تعظيم، ومحبة لله ﷻ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَا تَخۡشَوۡهُمۡ وَٱخۡشَوۡنِ﴾ [المائدة:٣].

ومن أجل العبادات التي يجب علينا أن نصرفها لله ﷻ: الإنابةُ وهي الرُّجوعُ إلى الله بالقيامِ بطاعتِه واجتنابِ معصيتِه.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَنِيبُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّكُمۡ وَأَسۡلِمُواْ لَهُۥ﴾ [الزُّمَر:٥٤].

فهذه هي حقيقة العبادة، وتلك هي أجلُّ العبادات، فاحرص أن تكون من أهلها.

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا اغفر لنا، وارحمنا، وأنت خير الراحمين.

- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا إنك أنت الوهاب.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما إنها ساءت مستقرا ومقاما.
- ربنا هبْ لنا من أزواجنا، وذرياتنا قرةَ أعين، واجعلنا للمتقين إماما.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٥ـ حقيقة التوسل، وأقسامه

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**حقيقة التوسل، وأقسامه**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أحسنَهُ، أولئك الذين هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أولو الألباب.

لقد عرف العلماء التوسل بقولهم: هو التَّوصلُ إلىٰ رضوانِ اللهِ والجنةِ بفعلِ ما

شرَعه وتركِ ما نَهىٰ عنه.

وقد وردتْ لفظةُ «الوسيلة» في القرآنِ الكريمِ في موطنينِ:

الأوَلُ: قَولُهُ تَعَالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَـٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [المائدة:٣٥].

والمرادُ بالوسيلةِ في هذه الآيةِ: القُربةُ إلى اللهِ بالعملِ بما يرضيه[1].

الثاني: قَولُهُ تَعَالى: ﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء:٥٧].

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: «نَزَلَتْ فِي نَفَرٍ مِنَ الْعَرَبِ كَانُوا يَعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ، فَأَسْلَمَ الْجِنِّيُّونَ وَالْإِنْسُ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ»[2].

وهذا صريحٌ في أنَّ المرادَ بالوسيلةِ ما يُتقربُ بهِ إلى الله تعالى منَ الأعمالِ الصالحةِ والعباداتِ الجليلةِ، ولذلكَ قَالَ: ﴿يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ﴾ [الإسراء:٥٧]، أي يطلبونَ ما يتقرَّبونَ به إلى اللهِ وينالونَ به مَرضاتِه من الأعمالِ الصالحةِ المقرِّبةِ إليه.

والتوسل ينقسم قسمين:

القسم الأول: توسلٌ مشروعٌ: وهو التوسلُ بالوسيلةِ الصحيحةِ المشروعةِ، والطريقُ الصحيحُ لمعرفةِ ذلك هو الرجوعُ إلى الكتابِ والسنةِ ومعرفةُ ما وردَ فيهما عنه، فما دلَّ الكتابُ والسُّنةُ على أنه وسيلةٌ مشروعةٌ فهو من التَّوسلِ المشروعِ، وما سوى ذلك فإنه تَوسلٌ ممنوعٌ لا يجوز فعله.

والتوسُّلُ المشروعُ ثلاثةُ أنواعٍ اتفقَ العلماءُ عليها، وما سِواها اختلَفَ العلماءُ

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٥٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧١٥)، ومسلم (٣٠٣٠)، واللفظ له.

فيها[١].

الأول: التَّوسُّلُ إلى اللهِ باسمٍ من أسمائهِ أو صفةٍ منْ صفاتِه.

مثالُه: أنْ يقولَ المسلمُ في دعائِه: اللهمَّ إني أسألُكُ بأنكَ الرحمنُ الرحيمُ أن ترْحَمَني، فهذا توسل بالاسم.

أو يقولَ: أسألكَ برحمتِك التي وسِعتْ كلَّ شيءٍ أن تغفرَ لي وترحمني، وهذا توسل بالصفة.

ودليلُ مَشْروعيته:

قَولُهُ تَعَالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف:١٨٠].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مِحْجَنِ بْنِ الْأَدْرَعِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَخَلَ المسْجِدَ، إِذَا رَجُلٌ قَدْ قَضَى صَلَاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ، فَقَالَ: اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللهُ بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي، إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**قَدْ غُفِرَ لَهُ**»، ثَلَاثًا[٢].

الثاني: التَّوسُّلُ إلى اللهِ بعملٍ صالحٍ.

مثالُه: أنْ يقولَ المسلمُ في دعائِه: اللهمَّ بإيماني بك، ومحبَّتي لك، واتباعي لرسولِك اغفر لي، أو يقولَ: اللَّهم إنِّـي أسألكَ بحبِّي لنبيِّك محمَّدٍ ﷺ، وإيماني به أن تفرِّجَ عني، أو يذكرَ الداعي عملًا صالحًا عظيمًا قامَ به فيتوسَّلَ به إلى ربِّه.

ودليلُ مَشْروعيته:

قَولُهُ تَعَالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ١٦﴾ [آل عمران:١٦].

---

(١) انظر: التوسل، للشيخ الألباني، صـ(٤٢).

(٢) صحيح: رواه النسائي (١٣٠١)، وأحمد (١٨٩٧٤)، وصححه الألباني.

وقولُه تعالى: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ۝٥٣﴾ [آل عمران:٥٣].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوَوْا المَبِيتَ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الغَارَ.

فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا[١]، فَنَأَى بِي[٢] فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أُرِحْ[٣] عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا غَبُوقَهُمَا[٤]، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ[٥] الفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا غَبُوقَهُمَا، اللهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ.

وَقَالَ الآخَرُ: اللهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا[٦]، فَامْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمَّتْ بِهَا سَنَةٌ[٧] مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي، فَأَعْطَيْتُهَا

---

(١) أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا: أي ما كنت أقدم عليهما أحدا في شرب نصيبهما من اللبن الذي يشربانه. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٣٤١)].

(٢) فناء: أي بعد.

(٣) أرح: أي أرجع.

(٤) غبوقهما: أي شرابهما، والغبوق: شرب آخر النهار مقابل الصبوح.

(٥) برق: أي ظهر ضياء.

(٦) فأردتها عن نفسها: كناية عن طلب الجماع.

(٧) ألمت بها سنة: أي نزلت بها سنة من سني القحط، فأحوجتها.

عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي، وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفُضَّ الخَاتَمَ[١] إِلَّا بِحَقِّهِ[٢]، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا، وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الخُرُوجَ مِنْهَا.

وَقَالَ الثَّالِثُ: اللهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجَرَاءَ، فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَثَمَّرْتُ أَجْرَهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الإِبِلِ، وَالبَقَرِ، وَالغَنَمِ، وَالرَّقِيقِ[٣]، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ، فَاسْتَاقَهُ، فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ»[٤].

ففي هذا الحديث النبوي توسل الأول بإخلاصه في بره بوالديه.

والثاني توسل بخوفه من عذاب الله ﷻ بتركه الزنا ببنت عمه بعد أن قدر عليه.

والثالث توسل بصدقه وأمانته بإعطائه أجرة أجيره كاملة بعد أن نمَّاها له.

الثالث من أنواع التوسل المشروع: التَّوسُّلُ إلى اللهِ بطلبِ الدعاءِ منَ الرجلِ الصالحِ.

---

(١) أَنْ تَفُضَّ الخَاتَمَ: أي تكسره، وهو كناية عن افتضاص عذرة البكر، وقد يطلق على الوطء الحرام. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٥٤)، وفتح الباري (١/ ١٦٨)].

(٢) إلا بحقه: أي لا أحل لك أن تقربني إلا بتزويج صحيح. [انظر: فتح الباري (٦/ ٥٠٩)].

(٣) الرقيق: أي العبيد. [انظر: تهذيب اللغة، مادة «رقق»].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٧٢)، ومسلم (١٠٠).

مثالُه: أنْ يذهبَ المسلمُ إلى رجلٍ حيٍّ يَرى فيه الصلاحَ والتقوى، والمحافظةَ على طاعـةِ الله، فيطلب منه أن يدعوَ له ربَّه؛ ليفرِّجَ كربتَه وييسرَ أمرَه.

وهذا النوعُ من التَّوسلِ إنما يكونُ في حياةِ مَن يُطْلبُ منهُ الدعاءُ، أمَّـا بعدَ موتِه فلا يجوزُ؛ لأنَّه ميت لا يسمع حتى يستجيب لنا.

ودليلُ مَشْروعة التوسل بدعاء الرجل الصالح الحي:

أن الصحابةَ ﭫ كـانوا يسألونَ النبيَّ ﷺ أنْ يَدعوَ لهم.

فقد رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عِمْرَانَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ الله ﷺ: «**يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ**».

قَالُوا: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ الله؟

قَالَ: «**هُمُ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ**[1]، **وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**».

فَقَامَ عُكَّاشَةُ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**أَنْتَ مِنْهُمْ**».

فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ، ادْعُ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: «**سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**»[2].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

القسم الثاني من أقسام التوسل: التوسل الممنوع، وهو التَّوسُّلُ إلى اللهِ بما لم

---

(١) لا يسترقون: أي لا يطلبون الرقية من أحد.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٠٥) عن ابن عباس، ومسلم (٢١٨)، واللفظ له.

يَثبتْ في الشرعِ أنَّه وسيلةٌ، ومقتضاهُ: أن كلَّ ما لم يثبتْ في الشريعةِ أنه وسيلةٌ إلى اللهِ تَعالى، فهو ممنوعٌ محرَّمٌ، وهو أنواعٌ بعضُها أشدُّ خطورةً من بعضٍ، ومنها[1]:

النوعُ الأولُ: التوسُّلُ إلى اللهِ بجاهِ الأنبياءِ والصالحينَ ومكانتِهم ومنزلتِهم عند اللهِ، وهذا محرَّمٌ، بل هو من البدعِ المحدَثةِ؛ لأنه توسُّلٌ لم يشرِّعْهُ اللهُ، ولم يأذنْ بهِ.

لقولِ الله تعالى: ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ﴾ [يونس:٥٩].

ولأنَّ جاهَ الصالحينَ ومكانتَهم عند اللهِ إنما تنفعُهُم هُم، كما قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ٣٩﴾ [النجم:٣٩].

ولذا لم يكنْ هذا التوسُّلُ معروفًا في عهدِ النبيِّ ﷺ وأصحابهِ، وقد نصَّ على المنعِ منه وتحريمِه غير واحدٍ من أهل العلمِ:

قال الإمامُ أبو حنيفةَ رحمهُ اللهُ: «**يُكرَه**[2] **أن يقولَ الداعي: أسألُك بحقِّ فلانٍ، أو بحقِّ أنبيائك، ورسلِك، أو بحقِّ البيتِ الحرامِ، والمشْعرِ الحرامِ، ونحوِ ذلك**»[3].

النوعُ الثاني: التوسُّلُ إلى اللهِ تعالى بدعاءِ الموتى والغائبينَ والاستغاثةِ بهم وسؤالِهم قضاءَ الحاجاتِ وتفريجَ الكُرُباتِ، ونحوَ ذلك، فهذا مِنَ الشركِ الأكبرِ الناقلِ من الملةِ.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٠٦﴾ [يونس:١٠٦].

---

(١) انظر: أصول الإيمان، لنخبة من العلماء، صـ(٥٧).

(٢) قوله: يُكرَه: أي يحرم.

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (١/ ٣٦٢).

وقال تعالى: ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ ﴾ [الأحقاف: ٥].

النوعُ الثالثُ: التوسلُ إلى اللهِ بفعلِ العباداتِ عند القبورِ والأضرحةِ بدعاءِ اللهِ عندَها، والبناءِ عليها، ووضعِ المصابيحِ، والستورِ، ونحوِ ذلك، وهذا منَ الشركِ الأصغرِ المنافي لكمالِ التوحيدِ، وهو ذريعةٌ مُفضيةٌ إلى الشركِ الأكبرِ.

فهذان هما قسما التوسل، فكونوا من أهل القسم الأول، فتوسلوا إلى الله بأسمائه وصفاته، وبصالح أعمالكم، وبدعاء الصالحين، وإياكم والتوسل الممنوع.

الدعاء . . .

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا إننا ظلمنا أنفسنا، فاغفر لنا.
- ربنا نجنا من القوم الظالمين.
- اللهم ارزقنا رزقا طيبا، وعملا متقبلا، وعلما نافعا.
- اللهم أعنا على المحافظة على الصلوات في أوقاتها.
- اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ما ليس لنا به علم.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٦ـ الشرك بالله، وأنواعه

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الشرك بالله وأنواعه**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

قد عرَّف العلماء الشركَ الأكبرَ بقولهم: هو أن يتخذَ العبد لله ندًّا يدعُوهُ كما يدعُو اللهَ ويسألُه الشفاعةَ كما يسألُ اللهَ ويرجُوهُ كما يرجو اللهَ، ويحبُّه كما يحبُ اللهَ،

وقد أخبرَ اللهُ سبحانَهُ أنَّه الذنبُ الَّذِي لا يغفرُه إلا بالتوبةِ منه قبل الموتِ.

وهو ناقلٌ من ملةِ الإسلامِ محبِطٌ للأعمالِ كلِّها، وصاحبُه إنْ ماتَ عليه يكونُ مخلَّدا في نارِ جهنمَ لا يُقضى عليه فيموتَ، ولا يخففُ عنه من عذابِها.

قالَ اللهُ تَعَالَى ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

وأخبرَ الله ﷻ أن من ماتَ عليه يكونُ مخلَّدًا في نارِ جهنَّمَ.

قالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة:٧٢].

فهل بعد هذا الوعيد الشديد يقدم عاقلٌ على مثل هذا الذنب الشنيع؟

واعلموا عباد الله أن هناك نوعا آخرا من الشرك، وهو الشركُ الأصغرُ:

وهو كلُّ ما جاءَ في النصوصِ تسميتُه شركًا، ولم يصلْ إلى حدِّ الشركِ الأكبرِ، كالحلفِ بغيرِ الله، وقولِ: ما شاءَ اللهُ وشئتَ.

وحكمه: أنهُ محبطٌ للعملِ المقارِن، وفي الآخرةِ صاحبه تحتَ مشيئةِ الله إنْ شاءَ اللهُ غفرَ له، وإنْ شاءَ عذبهُ كحكمِ مرتكبِ الكبيرةِ من المُسلمين.

واعلموا كذلك عباد الله أن للشرك أنواعا كثيرة، وصورا متعددة منها:

السِّحْرُ: وهو رقًى وعزائمُ، وعُقَد يُنْفثُ فيها فيكونُ سحرًا يضرُّ حقيقةً، ويُمرِضُ حقيقةً، ويَقتلُ حقيقةً[1].

والسحرُ الَّذِي فيه استخدامُ الشياطينِ والاستعانةُ بها كفرٌ، وشركٌ أكبرُ بالله.

لقولِ الله تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى

(١) انظر: الكافي، لابن قدامة (٥/ ٣٣١-٣٣٢).

ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [البقرة:١٠٢-١٠٣].

فلا يمكنُ للساحرِ أن يكونَ ساحرًا على الحقيقةِ إلَّا إذا تقرَّب إلى الشياطينِ؛ ولهذا فإنَّ السحرَ شركٌ بالله.

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ**[١]».

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ؟.

قَالَ: «**الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ**[٢]**، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ**[٣]»[٤].

والسحرُ نوعانِ[٥]:

النوعُ الأولُ: سحرٌ حقيقيٌّ:

(١) الموبقات: أي المهلكات.

(٢) التولي يوم الزحف: أي الفرار عند التقاء الجيشين غير متحرِّف لقتال، أو متحيزا لفئة مؤمنة.

(٣) المحصنات المؤمنات الغافلات: أي الحرائر العفيفات عن الفواحش.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

(٥) انظر: شرح نواقض الإسلام، للشيخ صالح الفوزان، صـ(١٤١-١٤٤).

وهو عبارةٌ عن عملٍ يؤثِّرُ في الأبدانِ أو في القلوبِ، فيؤثِّر في الأبدانِ بالمرضِ والموتِ، ويؤثِّرُ في الفكرِ بأن يُخيَّل إلى الإنسانِ أنه فعلَ شيئًا ولم يفعلْه، أو يؤثِّرُ في القلبِ فيورثُ به كراهةً ومحبةً غيرَ طبيعيينِ، فهذا هو الصرفُ والعطفُ، وهو جلبُ محبَّةِ امرأةٍ لزوجِها، أو صرْفُ محبةِ المرأةِ لزوجِها، أو العكسِ.

و منه: سحرُ لَبيدِ بن الأعصمِ اليهوديِّ للنبيِّ ﷺ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سُحِرَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِنَّهُ لَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ[1] أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ[2]، وَمَا فَعَلَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ عِنْدِي دَعَا اللهَ وَدَعَاهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَشَعَرْتِ[3] يَا عَائِشَةُ أَنَّ اللهَ قَدْ أَفْتَانِي[4] فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ؟**».

قُلْتُ: وَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟

قَالَ: «**جَاءَنِي رَجُلَانِ[5]، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي، وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلَيَّ، ثُمَّ قَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعُ الرَّجُلِ؟**

قَالَ: مَطْبُوبٌ[6].

قَالَ: وَمَنْ طَبَّهُ[7]؟

---

(١) ليخيل إليه: أي يظهر له من نشاطه وسابق عادته.

(٢) أنه يفعل الشيء، وما فعله: أي جامع نساءه، وما جامعهن، فإذا دنا منهن أخذه السحر، فلم يتمكن من ذلك.

(٣) أشعرت؟: أي أعلمت؟.

(٤) أفتاني: أي أجابني.

(٥) رجلان: أي مَلكان، قيل: هما جبريل، وميكائيل عليهما السلام.

(٦) مطبوب: أي مسحور.

(٧) طبه: أي سحره.

قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ الْيَهُودِيُّ مِنْ بَنِي زُرَيْقٍ.

قَالَ: فِي مَاذَا؟

قَالَ: فِي مُشْطٍ[١]، وَمُشَاطَةٍ[٢] وَجُفِّ طَلْعَةٍ ذَكَرٍ.

قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟

قَالَ: فِي بِئْرِ ذِي أَرْوَانَ».

فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى الْبِئْرِ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: «**وَاللهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَّاءِ**[٣]، **وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ**[٤]».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَأَخْرَجْتَهُ؟

قَالَ: «**لَا أَمَّا أَنَا فَقَدْ عَافَانِي اللهُ وَشَفَانِي، وَخَشِيتُ أَنْ أُثَوِّرَ عَلَى النَّاسِ مِنْهُ شَرًّا**[٥]»، وَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنَتْ[٦][٧].

النوعُ الثاني: سحرٌ تخييليٌّ:

وهو ما يؤثِّرُ في الأبصارِ والأنظارِ، فيُرى الشيء على خلافِ ما هو عليه، كسحرِ سحرةِ فرعونَ.

---

(١) مشط: أي الآلة التي يُسرَّح بها الشعر.

(٢) مشاطة: أي في أشياء من شعره ﷺ.

(٣) نقاعة الحناء: النقاعة: الماء الذي يُنقع فيه الحناء، والحناء: نبات يُتخذ ورقه للخضاب الأحمر المعروف، وزهره أبيض كالعناقيد.

(٤) كأنها رؤوس الشياطين: أي أنها مستدقة كرؤوس الحيات، والحية يقال لها: الشيطان. وقيل: إنها وحشية المنظر، وهو مَثَل في استقباح صورتها، وهول منظرها كصورة الشياطين.

(٥) أثوِّر على الناس منه شرًّا: أي باستخراجه من الجُف؛ لئلا يروه، فيتعلموه إن أرادوا استعمال السحر.

(٦) وأَمر بها فدُفنتْ: أي أمر النبي ﷺ بالبئر، فدُفنتْ.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٦٦)، ومسلم (٢١٨٩).

قَالَ تَعالى حاكيًا عنْهم: ﴿فَلَمَّآ أَلْقَوْاْ سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ وَٱسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَآءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾﴾ [الأعراف:١١٦].

فقوله تعالى: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾، يدل على أن السحر كان في الأبصار؛ لذلك لم يقلْ: سحروا الناسَ.

وقَالَ تَعَالَىَ: ﴿فَإِذَا حِبَالُهُمْ وَعِصِيُّهُمْ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ ﴿٦٦﴾﴾ [طه:٦٦].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشّرفا، وبعد..

فمن أنواعِ الشركِ الأكبرِ: الكَهَانةُ: وهي ادِّعاءُ علمِ الغيبِ، والأصلُ فيها استراقُ الجنِّ السمعَ من كلامِ الملائكةِ فتلقيهِ في أُذُنِ الكاهنِ.

والكاهنُ: هو الَّذِي يخبر عن المغيَّباتِ في المستقبلِ، أو عما في الضميرِ.

ومن الأدلة على أن الكهانة شركٌ، وكفرٌ أكبر بالله ﷻ:

ما رواه ابن ماجه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ**»[١].

والذي يأتي العراف أو الكاهن فيسأله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**»[٢].

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٩٢٩٠)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٢٣٠).

والعرَّافُ: اسمٌ للكاهنِ، والمنجِّمِ، والرمَّالِ، ونحوِهم[١].

والمنجِّمُ: هو الَّذِي يستخدمُ علمَ التنجيمِ، يقولُ: إذا ظهرَ نجمُ كذا والتقى بنجمِ كذا، فمعناهُ أنه سيحدثُ كذا وكذا.

أو يقول: إذا وُلِدَ لفلانٍ ولَدٌ في بُرجِ كذا فإنه سيحصلُ كذا وكذا له من الغِنى، والفقرِ، أو السعادةِ، أو الشقاوةِ، ونحوِ ذلك.

فيستدلونَ بحركةِ النجومِ على ما سيحدثُ في الأرضِ من وقائعَ وأحداثٍ[٢].

ومن الشركِ الأكبرِ الذي يستهين به كثير من الناس: التطيُّرُ: وهو التفاؤلُ والتَّشاؤمُ بما يمرُّ عن اليمينِ والشمالِ من الطيرِ، والوحشِ، وغيرِه.

فقد كانوا في الجاهليةِ إذا أرادَ أحدٌ أنْ يذهبَ إلى مكانٍ، أو يمضي في سفرٍ، استدل بحركاتِ الطيورِ، أو بما يحدثُ له من الحوادثِ على أن هذا السفرَ سفرٌ سعيدٌ فيمضي فيه، أو أنه سفرٌ سيئٌ وعليه فيه وبالٌ فيرجعُ عنه.

والتطيُّرُ كبيرةٌ من الكبائرِ، بل إن مَن اعتقدَ فيها أنها تؤثِّر بذاتها فقد أشركَ شركًا أكبرَ.

فقد روى البَزَّارُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»**[٣].

قولُه ﷺ: «ليسَ منَّا»: يدلُّ على أنَّ هذا الفعلَ كبيرةٌ من الكبائرِ.

---

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٣٧).

(٢) انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، للشيخ صالح آل الشيخ، صـ (٣٠٦).

(٣) صحيح: رواه البزار في مسنده (٣٥٧٨)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢١٩٥).

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**»(١).

قوله: «لَا عَدوى»: أي مؤثِّرةً بنفسِها، وهي انتقالُ المرضِ من المريضِ إلى الصحيحِ.

قوله: «ولَا طِيرةَ»: أي مؤثِّرةً أيضًا، وهي التفاؤلُ والتشاؤمُ بالطيرِ.

قوله: «وَلَا هَامَةَ»: الهامَةُ طيرٌ من طيرِ الليلِ، وقيلَ: هي البومةُ، كانوا يتشاءمُون بها إذا وقعتْ على بيتِ أحدِهم يقولُ: نَعَتْ إِلَيَّ نَفْسِي، أو أحدًا من أهلِ داري، فجاءَ الحديثُ بنفي ذلك وإبطالِه(٢).

قوله: «وَلَا صَفَرَ»: الصَّفَرُ: كانت العَرَبُ تزعُمُ أن في البَطْنِ حيَّةً يُقالُ لها: الصَّفَرُ تُصِيب الإنسانَ إذا جَاعَ وتُؤْذِيه، وأنَّها تُعْدِي فأبطَلَ الإسلامُ ذلك(٣).

ومِن صورِ الطيرة في العصرِ الحديث:

- حظَّك اليومَ.
- والبروجُ.
- والخطُّ في الرمالِ.
- وقراءةُ الفنجانِ.
- وتعليقُ الدُّبِّ لدفعِ العينِ.
- والخمسةُ والخِيمسةُ.
- والعينُ الزرقاءُ.

وغيرُها مما يُعلَّقُ لجلبِ النفعِ، أو دفعِ الضُّر.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٠٧)، ومسلم (٢٢٢٠).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٤/ ٢١٥).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير (٣/ ٦٩).

وأخيرا، فقد أضحتُ لكم الشرك، وبينتُ لكم خطورته، وشرحت بعض صوره، فاحرصوا علىٰ اجتنابه بكل صوره، وادعوا غيركم إلىٰ ذلك، وفقنا الله، وإياكم إلىٰ كل خير.

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم اهدنا لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.
- اللهم ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.
- اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.
- اللهم قنا شح أنفسنا، واجعلنا من المفلحين.
- اللهم اغفر لنا ذنوبَنا، وإسرافنا في أمرِنا.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم أعنا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٧ـ من صور الشرك الأكبر

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**من صور الشرك الأكبر**».

وسيرتكز حديثنا معكم حول ست صور من صور الشرك الأكبر، وهي:

١- الذَّبحُ لغيرِ اللهِ ﷻ.

٢- النذرُ لغيرِ اللهِ ﷻ.

٣- الاسْتِعاذةُ بغيرِ اللهِ.

٤- دعاءُ غيرِ اللهِ.

٥- الاعْتقادُ في النُّجومِ.

٦- الاستسقاءُ بالأنواءِ.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

من صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: الذبحُ لغيرِ اللهِ: هو الذبحُ الذي يكون؛ لأجلِ غيرِ الله.

روى مسلمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ**»[1].

واللعنُ: هو الطردُ والإبعادُ من رحمةِ الله[2].

ولأنَّ الذبحَ عبادةٌ لا يجوزُ صرفُها لغيرِ الله ﷻ.

فمنْ قصدَ بذبيحتِه التقربَ إلى الله، مثل ما يُذْبحُ من الأضاحيِّ، أو يُذبحُ من الهدي، فهذا من العباداتِ العظيمةِ التي يحبُّها الله.

ومن ذبحَ باسم الله، للأضيافِ، أو للأكلِ، أو للاتجارِ، ولم يتقربْ بها للهِ، أو لغيرِ الله، فهذا جائزٌ.

أما من يذبحُ باسمِ اللهِ ويقصدُ بذلك التقربَ لغيرِ الله، أو يذبحُ باسمِ غيرِ الله لغيرِ الله، فهذا شركٌ في العبادةِ.

مثاله: أن يذبحَ باسمِ الله وينوي بإراقةِ الدَّمِ التقرُّبَ لصاحبِ ضريحٍ، أو نبيٍّ، أو للسلطانِ، أو للمَلَكِ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٨).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٤/ ٢٥٥).

وكَأنْ يقولَ: باسمِ الولي، ويقصد بالذبيحةِ التقربَ للولي.

أو يقولَ: باسمِ البدويِّ، ويقصدُ بالذبيحة التقرُّبَ للبدويِّ[(١)].

ومن صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: النذرُ لغيرِ اللهِ، كأنْ يقولَ: لفلانٍ عليَّ نذرٌ، أو: لهذا القبرِ عليَّ نذرٌ، أو: للنبيِّ عليَّ نذرٌ، يريدُ بذلكَ التقرُّبَ إليهم.

والنذرُ: هو أنْ يُلزمَ المكلَّفُ نفسَه بعبادةٍ لله لم تكنْ واجبةً عليهِ بأصلِ الشرعِ[(٢)].

والنذرُ عبادةٌ لا يجوزُ صرفُها لغيرِ الله ﷻ؛ لأنَّ اللهَ مدَحَ الذينَ يوفونَ بالنذرِ، فقَال: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذۡرِ﴾ [الإنسان:٧]، ومدْحُهُ لهمْ يدُلُّ على أن الوفاءَ بالنذرِ أمرٌ محبوبٌ لله ﷻ، ولا يكونُ محبوبًا إلَّا وهو مشروعٌ، وذلك يقتضي أنه عبادةٌ من العباداتِ.

وصرفه لغير الله ﷻ شركٌ أكبرُ؛ لأن النذرَ عبادةٌ، وصرْفُ العبادةِ لغيرِ الله شركٌ، وعبادةٌ للمصروفِ إليه، وقد قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦].

وقالَ سبحانَهُ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ [النساء:٣٦].

أما النذر الذي يكون لله ﷻ، فهو نَوعانِ:

النوعُ الأولُ: نذرٌ محمودٌ وهو: أن يُلزمَ العبدُ نفسَه بعبادةٍ لله بلا قيدٍ.

مثالُه: أنْ يقولَ: لله عَلَيَّ أن أصليَ ركعتينِ.

النوع الثاني: نذرٌ مكروهٌ، وهو أنْ يُلزمَ العبدُ نفسهُ بعبادةٍ لله بقيدٍ.

---

(١) انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صـ (١٤٠-١٤٣).

(٢) انظر: الإقناع لطالب الانتفاع، للحجاوي (٤/ ٣٧٩).

مثاله: أن يقولَ: لله عليَّ أن أصلِّيَ ركعتينِ إنْ نجحتُ.

وهذا الَّذي قالَ فيه الرَّسولُ ﷺ: «**إنما يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ البَخِيلِ**»[(١)].

لأنَّ البخيلَ لا يعملُ شيئًا حتى يأخُذَ عليه أجرا، فصارَ بما أعطاهُ اللهُ من النِّعمةِ أو بما دُفِعَ عنه من النقمةِ كأنَّه قد أعطى الأجرَ، وأُعطِي ثمنَ تلك العبادةِ.

ومن صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: الاسْتِعاذةُ بغيرِ اللهِ، كأنْ يقولَ: استعذتُ بصاحبِ الضريحِ، أو: بربِّ الشياطينِ، أو غيرِه.

والاستعاذة: هي طلبُ العَوذِ والحمايةِ من مكروهٍ، يُقالُ: استعاذَ، إذا طلبَ العِياذَ.

والعِياذُ: ما يُؤمِّنُ من الشرِّ، كالفرارِ من شيءٍ مخوِّفٍ إلى ما يؤمِّن منهُ، أو إلى مَن يؤمِّنُ منه.

والاستعاذةُ دعاءٌ مشتمِلٌ على عَوذٍ.

وقد دلَّتِ النصوصُ على أنَّ الاستعاذةَ عبادةٌ لله لا يجوزُ صرفُها لغيرِ الله ﷻ، فمن استعاذَ بغيرِ الله فقد أشركَ شركًا أكبرَ[(٢)].

ومن النُّصوصِ الدالةِ على ذلكَ:

قولُه ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن:١٨].

وقولُه ﷻ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣].

و قولُه ﷻ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء:٣٦].

والاستعاذةُ التي يجب صرفها لله وحده هي الاستعاذة بالله تعالى، وهي المتضمِّنةُ لكمالِ الافتقارِ إليهِ، والاعتصامِ به من كلِّ شيءٍ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٣٢٦).

(٢) انظر: التمهيد لشرح كتاب التوحيد، صـ(١٦٥-١٦٦).

منها: قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ۝١ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢﴾ [الفلق: ١-٢].

وقَوْلُهُ تَعَالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ۝١ مَلِكِ النَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ النَّاسِ ۝٣ مِن شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ۝٤﴾ [الناس: ١-٤].

أما الاستعاذةُ بالأمواتِ، أو الأحياءِ غيرِ الحاضرينَ على العَوذِ، فهذا شركٌ أكبر مخرج من الدينِ.

ومنه: قَوْلُهُ تَعَالى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ۝٦﴾ [الجن: ٦].

ومن صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: دعاءُ غيرِ اللهِ سواءٌ كانَ دعاءَ مسألةٍ، أو دعاءَ عبادةٍ.

والدعاءُ: طلبٌ منَ الأعلى أن يقضيَ حاجةً للداعي.

ودعاءُ المسألةِ: هو طلبُ ما ينفعُ الداعي من جلبِ نفعٍ أو دفعِ ضُرٍّ.

مثاله: أن يقولَ الداعي: اللهمَّ اغفر لي وارحمني.

أو: اللهم ارزقني رزقًا حلالًا.

وحكمُ صرفِ دعاء المسألةِ لغيرِ الله له حالانِ:

أحدهُما: إن كانَ المدعوُّ: حيًّا، حاضرًا، قادرًا على ذلك، فليسَ بشركٍ، كقولك: اسقني ماءً لمن يستطيعُ ذلكَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنِ اسْتَعَاذَ بِالله فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ سَأَلَ بِالله فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ»**[1].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٦٧٢)، وأحمد (٥٧٠٣)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

الحال الثاني: إن كانَ المدعوُّ: ميِّتًا، أو غائبًا، أو غيرَ قادرٍ، والداعي يعلمُ ذلك، فدعاؤُهُ شركٌ مخرجٌ من الملةِ.

ودعاءُ العبادةِ يدخلُ فيهِ كلُّ عبادةٍ تتعبدُ بها لله ﷻ، وهو ما لم يكنْ فيه سؤالٌ ولا طلبٌ؛ فالصلاةُ دعاءٌ، والزكاةُ دعاءٌ، والصيامُ دعاءٌ، والذِّكرُ دعاءٌ.. إلخ، ويدخلُ فيه كلُّ القُرباتِ الظاهرةِ والباطنةِ؛ لأنَّ المتعبِّدَ لله طالبٌ بلسانِ مقالِه ولسانِ حالِه من ربِّه قَبولَ تلك العبادةِ والإثابةَ عليها، كما قالَ ﷻ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن:١٨].

أيْ: لا تَعبدوا، ولا تَسألوا مع الله أحدًا.

وكما قَال النبيُّ ﷺ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»[1]، فمن صلَّى يقال له: إنه دعا، وكذلك كلُّ من حجَّ، أو زكَّى، أو صامَ يقالُ له: إنه دعَا، لكنْ دُعَاء عبادةٍ.

وحكمُ صرفِ دعاءِ العبَادَةِ لغيرِ الله شركٌ أكبرُ مخرِجٌ من الملةِ.

لقولِهِ تعالى: ﴿فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴿٢١٣﴾﴾ [الشعراء:٢١٣].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ الله نِدًّا دَخَلَ النَّارَ»[2].

وقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٤٧٩)، والترمذي (٢٩٦٩)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (١١٤٠٠)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، وأحمد (١٨٣٥٢)، عن النعمان بن بشير رضي الله عنهما، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٤٩٧).

لِفَضْلِهِۦۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ [يونس:١٠٦-١٠٧].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا، وبعد..

من صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: الاعْتقادُ في النُّجومِ، وهو الاستدلالُ بالأحوالِ الفلكيَّةِ على الحوادثِ الأرضيَّةِ التي لم تقعْ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ، اقْتَبَسَ شُعْبَةً[(١)] مِنَ السِّحْرِ زَادَ مَا زَادَ[(٢)]»[(٣)].

والتنجيم ثلاثةُ أنواعٍ:

النوعُ الأولُ: الاعتقادُ في النجومِ أنها مؤثِّرةٌ بذاتها، وهذا كفرٌ أكبرُ.

النوعُ الثاني: الاستدلالُ بحركةِ النُّجومِ، والتقائِها، وافتراقِها، وطلوعِها وغروبِها، على ما سيحصلُ في الأرضِ، وهذا كبيرةٌ من الكبائرِ.

النوعُ الثالثُ: الاستدلالُ بمنازلِ النجومِ وحركاتها، على معرفةِ اتجاه القِبْلةِ، والأوقاتِ، وما يصلحُ من الأوقاتِ للزرعِ وما لا يصلحُ، والاستدلالُ بها على وقتِ هبوبِ الرياحِ، ونحوِ ذلك، وهذا جائزٌ.

لقولِهِ تَعَالَى: ﴿وَعَلَـٰمَـٰتٍۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾﴾ [النحل:١٦].

---

(١) شعبة: أي طائفة.

(٢) زاد ما زاد: أي كلما زاد في تعلم التنجيم زاد في الإثم، وزاد في تعلم السحر.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦)، وحسنه الألباني.

ويدخلُ في التنجيمِ في هذا العصرِ: ما يُسمَّى في الجرائدِ والمجلاتِ بالبروجِ، والقراءةُ فيها لَهَا حالانِ:

الحالُ الأوَّلُ: إنْ قرأ ما فيها وصدَّقهُ، فإنه يكفرُ بما أُنزلَ على محمدٍ ﷺ، وهو القرآنُ والسنةُ النبويةُ.

الحال الثاني: إنْ لم قرأ ما فيها ولم يصدقهُ، لم تُقبل له صلاةٌ أربعينَ يومًا.

ومن صور الشرك الأكبر الذي يخرج صاحبه من الدين: الاستسقاءُ بالأنواءِ، وهو نسبةُ السُّقيا إلى الأنواءِ، والأنواءُ هي النجومُ[(١)].

- فمن اعتقدَ في الأنواءِ أنها تؤثِّرُ بذاتِها فإنَّه يكفرُ كفرًا أكبرَ.
- أما منِ اعتقدَ أنها سببٌ في نزولِ المطرِ فإنَّه يكفرُ كفرًا أصغرَ.

والدليل على ذلك ما رواه البُخاريُّ ومُسْلِمٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ الله ﷺ صَلاَةَ الصُّبْحِ بِالحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَماءٍ[(٢)] كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فقَالَ: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟**».

قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «**أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالكَوْكَبِ**»[(٣)].

فقد قسَّمَ اللهُ ﷻ العبادَ في هذا الحديثِ إلى قسمينِ:

القسمُ الأولُ: مؤمنونَ بالله ﷻ: وهم الذينَ نسبوا هذه النِّعمةَ وأضافُوها إلى اللهِ ﷻ، وعرَفُوا أنها من عندِ اللهِ.

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة «نوء».

(٢) إثر سماء: أي عقب مطر.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٨٤٦)، ومسلم (٧١).

القسمُ الثاني: كافرونَ باللهِ ﷻ، **وهمْ نوعانِ:**

النوعُ الأولُ: من كَفرَ كفرًا أصغرَ، وهو من قالَ: مُطِرنَا بنوءٍ كذا وكذا، يعتقدُ أنَّ النوءَ، والنجمَ، والكوكبَ سببٌ في المطرِ، فهذا كفرُه كفرٌ أصغرُ؛ لأنَّه لم يعتقدِ التشريكَ والاستقلالَ، ولكنَّه جعلَ ما ليس سببًا سببًا، ونسبَ النعمةَ إلى غيرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ.

النوعُ الثاني: من كفرَ كفرًا أكبرَ، وهو مَن اعتقدَ أنَّ المطرَ أثرٌ من آثارِ الكواكبِ والنجومِ، وأنها هيَ التي تفضَّلَتْ بالمطرِ، وهذا كفرٌ أكبرُ بالإجماعِ؛ لأنَّه اعتقادُ ربوبيةٍ وإلهيةٍ لغيرِ اللهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ(١).

وختاما، فهذه صور من صور الشرك الأكبر، ذكرتُها لكم؛ لتحذروها، وتجتنبوها، وتحذروا غيركم منها.

نسأل الله أن يتوفنا، وإياكم على التوحيد الخالص.

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.
- اللهم إنا نعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، وفتنة القبر، وعذاب القبر، وشر فتنة الغنى، وشر فتنة الفقر.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال.
- اللهم اغسل قلوبنا بالماء والثلج والبَرَد، ونق قلوبنا من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدَّنس، وباعد بيننا وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.

---

(١) انظر: فتح المجيد، للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ (٢/ ٧٢-٧٤).

- اللهم إنا نعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٨ـ اعتقاد النفع والضر في غير الله ﷻ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**اعتقاد النفع والضر في غير الله ﷻ**».

وسوف يرتكز حديثنا في النقاط التالية:

١- لبس الحلقة.

٢- تعليق التمائم.

٣- الرقى.

٤- التبرك.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

مما يُعتقد فيه أنه ينفع أو يضر الحلْقة، وهي قطعةٌ مستديرةٌ من حديدٍ، أو ذهبٍ، أو فِضةٍ، أو نُحاسٍ، أو نحوِ ذلك، وقد كانتِ العربُ في الجاهليةِ تعلِّقُها لدفعِ الضُرِّ، أو جَلبِ نفعٍ، أو اتِّقاءِ العينِ[1].

وهذا لا يجوزُ.

قَالَ تَعَالىٰ: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الزُّمَر:٣٨].

وقَالَ تَعَالىٰ: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾﴾ [الإسراء:٥٦].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبي بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، قَالَ: أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَسُولًا أَنْ: «**لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ[2]، أَوْ قِلَادَةٌ[3] إِلَّا قُطِعَتْ**»[4].

---

(١) انظر: أصول الإيمان، لنخبة من العلماء، صـ(٤٤).

(٢) وتر: أي قوس.

(٣) أو قلادة: هذا شك من الراوي، هل قال: قلادة فقط، أو قيدها بالوتر.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

فتعليقُ القلادةِ على البعيرِ مأمورٌ بقطعِه؛ لأجلِ أن العربَ تعتقدُ أنها تدفعُ العينَ عن الأَبعرةِ، وهذا نوعٌ من أنواعِ التمائمِ؛ لأنَّ في تعليقها اعتقادُ أنه يدفعُ الضرَّ أو أنَّه يجلبُ النفعَ، وهذا الاعتقادُ اعتقادٌ شركيٌّ.

ولُبسُ الحلْقةِ له حالانِ:

الحالُ الأولُ: إنِ اعتقدَ لابِسُها أنها مؤثِّرةٌ بنفسِها دونَ الله فهو مشرِكٌ شركًا أكبرَ في توحيدِ الربوبيةِ؛ لأنَّه اعتقدَ وجودَ خالقٍ مدبِّرٍ مع الله ﷻ.

الحالُ الثاني: إنِ اعتقدَ أنَّ الأمرَ لله وحدَه، وأنها مجرَّدُ سببٍ، ولكنَّه ليسَ مؤثِّرًا، فـهو مشركٌ شركًا أصغرَ؛ لأنَّه جعلَ ما ليسَ سببًا سببًا والتفتَ إلى غيرِ ذلك بقلبِه، وفعلُه هذا ذريعةٌ للانتقالِ للشركِ الأكبرِ إذا تعلَّقَ قلبُه بها ورَجَا منها جلـبَ النعماءِ أو دفـعَ البلاءِ[1].

ومما يُعتقد فيه أنه ينفع أو يضر التَّمائمُ، وهي ما يُعلَّق على العُنقِ وغـيرِه من تعويـذاتٍ أو خرزاتٍ أو عظامٍ أو نحوها لجلبِ نفعٍ أو دفعِ ضُـرٍّ.

وتعليقُ التَّمائمِ: نوعٌ من أنواعِ الشركِ؛ لما فيها من التعلُّقِ بغيرِ الله؛ إذْ لا دافـعَ إلَّا اللهُ، ولا يُطلبُ دفعُ المؤذِياتِ إلَّا بالله وأسمائِه وصفاتِه، فمنِ اعتقدَ أنها سببٌ في جلبِ النفعِ أو دفعِ الضرِّ فهذَا شركٌ أصغرُ، ومن اعتقدَ أنها تنفعُ بذاتها فهذا شركٌ أكبرُ[2].

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتِّوَلَةَ[3] شِرْكٌ**»[4].

---

(١) انظر: أصول الإيمان، لنخبة من العلماء، صـ(٤٤-٤٥).

(٢) انظر: أصول الإيمان، صـ(٤٢-٤٣).

(٣) التِّولة: نوع من السحر يُصنع ليحبب الرجل في زوجته، والعكس.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، وأحمد (٣٦١٥)، وحسنه أحمد شاكر،

وروى الترمذيُّ بسندٍ حسنٍ عن عبدِ الله بنِ عُكَيْمٍ ﵁، قال: قال النبيُّ ﷺ: «مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ»[1].

أي وكَلَه اللهُ إليه، ولم يُعِنهُ عليه.

وروى الإمامُ أحمدُ بسندٍ حسنٍ عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً، فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً[2]، فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ[3]»[4].

وروى الإمامُ أحمدُ بسندٍ صحيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَلَّقَ تَمِيمَةً فَقَدْ أَشْرَكَ»[5].

ولا يجوزُ تعليقُ القرآنِ للاستشفاءِ؛ لعمومِ النهي عن تعليقِ التمائمِ، ولا يوجد دليل يخصصه.

ومما يُعتقد فيه أنه ينفع أو يضر الرُّقى، وهي القِراءةُ على المريضِ لغرضِ الشفاءِ.

وهي نوعانِ:

النوعُ الأولُ: الرقيةُ الشرعيَّةُ: هيَ كلُّ رقيةٍ توفرتْ فيها الشروطُ الآتيةُ:

الشرطُ الأَولُ: أنْ لا يَعتقدَ أنها تنفعُ لذاتها دونَ الله، فإنِ اعتقدَ أنها تنفعُ بذاتِها من دونِ الله فهو شركٌ، بلْ لا بدَّ أن يَعتقدَ أنها سببٌ لا تنفعُ إلَّا بإذنِ الله.

وصححه الألباني.

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٠٧٢)، وأحمد (١٨٧٨١)، وحسنه الألباني.

(٢) ودعة: الودع حجر صغير يُجلب من على شاطئ البحر.

(٣) فلا ودع الله له: أي لا يتركه الله في راحة، وسكينة، وطُمأنينة.

(٤) حسن: رواه أحمد (١٧٤٠٤)، وحسنه الأرنؤوط.

(٥) صحيح: رواه أحمد (١٧٤٢٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٣٩٤).

الشرطُ الثاني: أنْ لا تكونَ بها يخالفُ الشرعَ كما إذا كانتْ متضمِّنةً دعاءَ غيرِ الله، أو استغاثة بالجن، وما أشبه ذلك، فإنها شرك.

الشرطُ الثالثُ: أنْ تكونَ مفهومةً معلومةً، فإنْ كانتْ من جنسِ الطلاسمِ، والشعوذةِ فإنَّها لا تجوزُ.

النوعُ الثاني: وهو الرقيةُ الشركيةُ: فهي كلُّ رقيةٍ لم تتوفرْ فيها الشروطُ الثلاثةُ المتقدِّمةُ، كأنْ يعتقدَ الراقي أو المُرقَى أنها تنفعُ وتؤثرُ بذاتِها، أو تكونَ مشتملةً على ألفاظٍ شركيةٍ وتوسلاتٍ كفريةٍ وألفاظٍ بدعيةٍ، ونحوِ ذلك، أو تكونَ بألفاظٍ غيرِ مفهومةٍ كالطلاسمِ ونحوها[1].

ومما يُعتقد فيه أنه ينفع أو يضر التَّبرُّك بالأشجارِ، والأحجارِ، ونحوِها.

والتبرُّكُ هو طلبُ البركَةِ، **وهو قسمانِ:**

القسمُ الأولُ: تبرُّكٌ مشروعٌ:

وهو أربعةُ أنواعٍ:

الأول: التبرُّكُ بالقرآنِ الكريمِ:

ويكونُ بتلاوتِه، والعملِ بأحكامِه، وتدبُّرِ آياتِه، ونحوِ ذلك، وليسَ بتعليقِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٌ﴾ [الأنعام:٩٢].

وقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ مُبَارَكٞ فَٱتَّبِعُوهُ﴾ [الأنعام:١٥٥].

الثاني: التبركُ بالأماكنِ: ومنهُ:

- **التبركُ بالبيتِ الحرامِ** بكثرةِ الصلاةِ فيهِ، وليسَ بالتَّمسُّحِ بهِ.
- **التبركُ بالمسجدِ النبويِّ** بكثرةِ الصلاةِ فيهِ، وليسَ بالتَّمسُّحِ بهِ.
- **التبركُ بالبيتِ المقدسِ** بكثرةِ الصلاةِ فيهِ، وليسَ بالتَّمسُّحِ بهِ.

---

(١) انظر: فتح الباري، لابن حجر (١٠/ ١٩٥).

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١﴾ [الإسراء:١].

وقد وردَ أن الصلاةَ في هذه المساجدِ مضاعفةُ الأجرِ.

الثالث: التبركُ بالزمانِ: أي من تعبَّدَ في أوقاتٍ معيَّنةٍ عيَّنها الشرعُ، فإنهُ ينالُ من كثرةِ الثوابِ ما لا ينالُه في غيرِها من الأزمنةِ، ومنْه:

- **شهرُ رمضانَ،** فالعبادةُ فيه مضاعفةٌ؛ لفضلِه على بقيةِ الشهورِ.
- **يومُ عاشوراءَ، والأيامِ العشرِ من ذي الحِجةِ،** فالعملُ فيها مضاعفٌ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ الْعَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ هَذِهِ الْأَيَّامِ» يَعْنِي أَيَّامَ الْعَشْرِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ»[(١)].

الرابع: التبرُّكُ بالصالحينَ:

وهي البركةُ التي جعلها الله ﷻ في المؤمنينَ، وهي راجعةٌ إلى الإيمانِ، فكلُّ مسلمٍ فيه بركةٌ.

قَالَ أُسَيْدُ بْنُ الحُضَيْرِ رضي الله عنه: «**مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ**»[(٢)].

والتبرُّكُ بالصالحينَ يكونُ بطلبِ الدعاءِ منهُم.

والتبرُّكُ بأهلِ العلمِ يكونُ بالأخذِ من علمِهم والاستفادةِ منه.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٣٨)، والترمذي (٧٥٧)، وابن ماجه (١٧٢٧)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

ولا يجوزُ أنْ نَتبرَّكَ بريقِهِم، أو بالتمسُّحِ بهم، فهذا خاصٌ بالأنبياءِ والرسلِ؛ لأنَّ أفضلَ الخلقِ من هذه الأمةِ وهم الصحابةُ ﷺ لم يفعلوا ذلك مع خير هذه الأمةِ أبي بكرٍ، وعُمرَ، وعثمانَ، وعليٍّ ﷺ.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا، وبعد . .

القسمُ الثاني من أقسام التَّبَرُّكِ: تبرُّكٌ غيرُ مشروعٍ:

كالتبرُّكِ بالأشجارِ، والأحجارِ، والقبورِ، والقِبابِ، والبقاعِ، ونحوِ ذلك، فهذا كلُّه من الشركِ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَـمَّا خَرَجَ إِلَى حُنَيْنٍ مَرَّ بِشَجَرَةٍ لِلْمُشْرِكِينَ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ[1] يُعَلِّقُونَ عَلَيْهَا أَسْلِحَتَهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سُبْحَانَ الله هَذَا كَمَا قَالَ قَوْمُ مُوسَى ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾** [الأعراف:١٣٨]، **وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَرْكَبُنَّ سُنَّةَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**»[2].

فقد دلَّ هذا الحديثُ على أنَّ الاعتقادَ في الأشجارِ والقبورِ، والأحجارِ، ونحوِها من التبرُّكِ بها، والعكوفِ عندَها، ولهذا أخبرَ النبيُّ ﷺ في الحديثِ أنَّ طلبَهم كطلبِ بني إسرائيلَ لَـمَّا قالوا لموسى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَـٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾.

---

(١) أنواط: جمع نوط، وهو التعليق.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢١٨٠)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرى (١١١٢١)، وأحمد (٢١٨٩٧)، وصححه الألباني.

فأصحابُ النبيِّ ﷺ طلبُوا شجرةً يتبرَّكون بها كما يتبرَّكُ المشركونَ.

وأصحابُ موسى عليه السلام طلبوا إلـهًا كما لهم آلهةٌ.

وفي كِلا الطلبينِ منافاةٌ للتوحيدِ؛ لأنَّ التبركَ بالشجرِ نوعٌ من الشركِ، واتخاذُ إلـهٍ غيرِ الله شركٌ واضحٌ.

وقولُه ﷺ: «**لَتَرْكَبُنَّ سُنن مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» إشارةٌ إلى أن شيئا منْ ذلك سيقعُ في أمَّتِه ﷺ، وقد قَالَ ﷺ ذلك ناهيـًا ومحذِّرًا.

فكل هذه الأمور السابقة «لُبس الحلقة، وتعليق التمائم، والرقى الشركية، والتبرك غير المشروع» تدل على تعلق القلب بغير الله ﷻ، فاحرصوا على طاعة ربكم، واجتنبوا ما يضركم.

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والهَرَم، والبخل، ونعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات.
- اللهم إنا نعوذ بك من جَهد البلاء، ودَرَك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء.
- اللهم أصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأصلح لي دنيانا التي فيها معاشنا، وأصلح لنا آخرتنا التي فيها معادنا، واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، واجعل الموت راحة لنا من كل شر.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❏ ❏ ❏

٩ـ الإيمان بالملائكةِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن الأصل الثاني من أصول الإيمان وهو: «**الإيمان بالملائكةِ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلمُوا أيها الإخوةُ المُؤمنونَ أنَّ الإيمانَ بالمَلائِكةِ أَصلٌ من أصولِ الإيمانِ يجبُ علينا أنْ نؤمنَ به:

قَولُهُ تَعَالَى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ﴾ [البقرة:٢٨٥].

وقولُهُ تعالى: ﴿لَّيۡسَ ٱلۡبِرَّ أَن تُوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ قِبَلَ ٱلۡمَشۡرِقِ وَٱلۡمَغۡرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلۡبِرَّ مَنۡ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلۡكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [البقرة:١٧٧].

وأخبرَنَا اللهُ ﷻ أن من كفرَ بأصل من أصول الإيمان الستةِ، فقد كفرَ باللهِ ﷻ.

قالَ اللهُ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦﴾ [النساء:١٣٦].

والملائكةُ خلقٌ من مخلوقاتِ اللهِ، لهم أجسامٌ نُورانيةٌ قادرةٌ على التَّشكُّلِ، والتَّصوُّرِ بالصورِ الكريمةِ، ولهم قوًى عظيمةٌ، وقدرةٌ كبيرةٌ على التنقُّلِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**خُلِقَتِ** الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ[1] مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ[2]»[3].

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنهُ يجبُ علينا الإيمانُ والتصديقُ والإقرارُ بأن الملائكةَ موجُودونَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ

---

(١) من مارج: أي من لهب مختلط بسواد النار.

(٢) مما وُصف لكم: أي من طين.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٦).

وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٧﴾ [غافر: ٧].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «يَتَعَاقَبُونَ[(١)] فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الفَجْرِ وَصَلَاةِ العَصْرِ، ثُمَّ يَعْرُجُ[(٢)] الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ»[(٣)].

وروى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ للهِ مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ[(٤)] أَهْلَ الذِّكْرِ[(٥)]، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ، فَيَحُفُّونَهُمْ[(٦)] بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، مَا يَقُولُ عِبَادِي؟.

فَيَقُولُونَ: يُسَبِّحُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيَحْمَدُونَكَ وَيُمَجِّدُونَكَ[(٧)].

فَيَقُولُ: هَلْ رَأَوْنِي؟.

فَيَقُولُونَ: لَا وَاللهِ مَا رَأَوْكَ؟.

فَيَقُولُ: وَكَيْفَ لَوْ رَأَوْنِي؟.

---

(١) يتعاقبون: أي تأتي طائفة بعد طائفة.

(٢) يعرج: أي يصعد إلى السماء.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥)، ومسلم (٦٣٢).

(٤) يلتمسون: أي يطلبون.

(٥) أهل الذكر: أي الذين يذكرون الله ﷻ، ويتدارسون كتابه، وليس المراد أهل الذكر الجماعي الذي ابتدعته الصوفية.

(٦) فيحفونهم: أي يطوِّقونهم، ويحيطون بهم بأجنحتهم.

(٧) يمجدونك: أي يعظمونك.

يَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْكَ كَانُوا أَشَدَّ لَكَ عِبَادَةً، وَأَشَدَّ لَكَ تَمْجِيدًا وَتَحْمِيدًا، وَأَكْثَرَ لَكَ تَسْبِيحًا.

فَيَقُولُ: فَمَا يَسْأَلُونِي؟.

قَالَ: يَسْأَلُونَكَ الجَنَّةَ.

فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟.

فَيَقُولُونَ: لَا وَاللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا.

فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا؟.

فَيَقُولُونَ: لَوْ أَنَّهُمْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ عَلَيْهَا حِرْصًا، وَأَشَدَّ لَهَا طَلَبًا، وَأَعْظَمَ فِيهَا رَغْبَةً.

يَقُولُ: فَمِمَّ يَتَعَوَّذُونَ؟.

فَيَقُولُونَ: مِنَ النَّارِ.

فَيَقُولُ: وَهَلْ رَأَوْهَا؟.

فَيَقُولُونَ: لَا وَاللهِ يَا رَبِّ مَا رَأَوْهَا.

فَيَقُولُ: فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْهَا؟.

فَيَقُولُونَ: لَوْ رَأَوْهَا كَانُوا أَشَدَّ مِنْهَا فِرَارًا، وَأَشَدَّ لَهَا مَخَافَةً.

فَيَقُولُ: فَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ.

فَيَقُولُ مَلَكٌ مِنَ المَلَائِكَةِ: فِيهِمْ فُلَانٌ لَيْسَ مِنْهُمْ، إِنَّمَا جَاءَ لِحَاجَةٍ[١].

فَيَقُولُ: هُمُ الجُلَسَاءُ لَا يَشْقَى بِهِمْ جَلِيسُهُمْ[٢]»[٣].

---

(١) لحاجة: أي حاجة دنيوية.

(٢) لا يشقى بهم جليسهم: أي ينتفي الشقاء عمن جالسهم.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٤٠٨).

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «المَلَائِكَةُ تُصَلِّي[١] عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ[٢]، تَقُولُ: اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللهُمَّ ارْحَمْهُ»[٣].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ لله مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»[٤].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنهما، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللهَ ﷻ إِلَّا حَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»[٥].

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ المَلائكةَ خلقٌ كثيرٌ لا يعلمُ عددَهم إلَّا اللهُ، قد اختارهُم اللهُ واصطفاهُم لعبادتِه والقيامِ بأمرِه:

قَولُهُ تَعَالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدَّثر: ٣١].

أي لا يعلمُ جنودَ ربكَ وهم الملائكةُ إلا الله ﷻ، وذلك لكثْرَتهم.

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﷺ، فِي حديثِ الإِسراءِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ المَعْمُورُ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْبَيْتُ المَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ[٦]»[١].

---

(١) تصلي: أي تدعوا.

(٢) ما لم يحدث: أي ما لم ينتقض وضوؤه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٥)، ومسلم (٦٤٩).

(٤) صحيح: رواه النسائي (١٢٨٢)، وأحمد (١٢٨٢)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٧٠٠).

(٦) آخرُ ما عليهم: أي دخولهم الأول ذلك هو آخر دخولهم لكثرتهم.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ، مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجُرُّونَهَا»[٢].

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ المَلائكةَ خلقٌ اختارهُم اللهُ لعبادتِه، والقيامِ بأمرِه، لا يعصونَ اللهَ ما أمرهُم، ويفعلونَ ما يُؤمرونَ.

قَال تَعَالَى: ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم:٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُوا۟ ٱتَّخَذَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَلَدًا ۗ سُبْحَٰنَهُۥ ۚ بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ ﴿٢٦﴾ لَا يَسْبِقُونَهُۥ بِٱلْقَوْلِ وَهُم بِأَمْرِهِۦ يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأنبياء:٢٦-٢٧].

وقَولُهُ تَعَالَى: ﴿بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾﴾ [عبس:١٥-١٦].

قَولُهُ: ﴿سَفَرَةٍ﴾: جمعُ سافرٍ، والسفيرُ: الرسولُ بين القومِ يكشفُ ويزيلُ ما بينهم منَ الوحشةِ[٣]، سمِّي بذلك؛ لأنَّه يبيِّنُ الشيءَ ويوضِّحُه[٤].

وقَولُهُ تَعَالَى: ﴿فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [فُصِّلَت:٣٨].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٨٤٢).

(٣) انظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، صـ(٤١٢).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٢/ ٣٧١).

اعلمُوا أيها الإخوةُ المُؤمنونَ أنَّهُ يجبُ علينا التصديقُ والإقرارُ بأنَّ الملائكةَ تتفاوتُ فيما بينها في الفضائلِ والمنازلِ، فمنهم الفاضلُ، ومنهم المفضولُ.

قَال تَعَالى: ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ ٧٥﴾ [الحج:٧٥].

وقَال تَعَالى: ﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَ﴾ [النساء:١٧٢].

وقَولُهُ: ﴿لَّن يَسۡتَنكِفَ﴾ أي لن يستكبرَ.

وأفضلُ الملائكةِ: الثلاثةُ الواردُ ذكرُهُـم في دُعاءِ النبيِّ ﷺ الَّذِي كان يفتتحُ به صلاةَ الليلِ، فيقولُ: «**اللهُمَّ رَبَّ جَبْرَائِيلَ، وَمِيكَائِيلَ، وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ**»[1].

وأفضلُ الثلاثةِ: جبريلُ عليه السلام وهوَ الموكَّـلُ بـالوحي؛ لأن الله خصه بالذكر في مواطن كثيرة، منها:

قول الله تعالى: ﴿مَن كَانَ عَدُوّٗا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوّٞ لِّلۡكَٰفِرِينَ ٩٨﴾ [البقرة:٩٨]، وعطف الخاص على العام يفيد التفضيل.

وقول الله تعالى: ﴿تَعۡرُجُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ إِلَيۡهِ فِي يَوۡمٖ كَانَ مِقۡدَارُهُۥ خَمۡسِينَ أَلۡفَ سَنَةٖ ٤﴾ [المعارج:٤].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٠)، عن عائشة رضي الله عنها.

ومما جاءَ في وصفِه قَولُهُ تَعَالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝١٩ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلْعَرْشِ مَكِينٍ ۝٢٠ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ۝٢١﴾ [التكوير: ١٩-٢١].

قَولُهُ تَعَالى: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ۝٥ ذُو مِرَّةٍ فَٱسْتَوَىٰ ۝٦﴾ [النجم: ٥-٦].

﴿ذُو مِرَّةٍ﴾ أي ذُو خُلُق حَسنٍ[(١)].

فوصفَه اللهُ تعالى بأنَّه رسولٌ، وأنَّه كريمٌ عندَه، وأنه ذُو قوةٍ، ومكانةٍ عندَ ربِّه ﷺ، وأنه مطاعٌ في السماواتِ، وأنه أمينٌ على الوَحي.

وختاما، فهذا هو الأصل الثاني من أصول الإيمان، وهو الإيمان بالملائكة، وقد ذكرتُ لكم أدلةَ وجودِهم، وكثرةِ عددهم، واصطفاءِ اللهِ لهم لعبادته، والقيام بأمره ﷺ، وتفاوت درجاتهم، وذكرتُ فضلهم، فنسأل الله أن يجعلنا ممن تستغفر لهم الملائكة.

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهَرَم، وعذاب القبر.
- اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكها أنت خيرُ من زكاها، أنت وليها ومولاها.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.
- اللهم اهدنا، وسددنا، اللهم إنا نسألك الهدى والسداد.
- اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نِقمتك، وجميع سخطك.

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٤٩٩).

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٠ـ وظائف الملائكة عليهم السلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «وظائف الملائكة عليهم السلام».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّه يجبُ علينا التصديقُ والإقرارُ بأنَّ الله ﷻ أسندَ إلى الملائكةِ كثيرًا من الوظائفِ الكبيرةِ.

فمِنْ وَظائِفِهِمُ الموكَّلُ بالوَحي منَ اللهِ تعالى إلى رسلِه عليهم الصلاةُ والسلامُ وهو جبريلُ عليه السلام.

قَالَ تَعَالَى: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء:١٩٣-١٩٥].

ومِنْ وَظائِفِهِمُ الموكَّلُ بالقطرِ والنباتِ وهُو مِيكائيلُ عليه السلام.

قَالَ تَعَالَى: ﴿مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾ [البقرة:٩٨].

وهو ذُو مكانةٍ عاليةٍ، ومنزلةٍ رفيعةٍ عند ربِّه، ولذَا خصَّه الله هنا بالذكرِ مع جبريلَ عليه السلام، وعطفُهما على الملائكةِ، مع أنهما من جِنسِهم لشرفِهما.

وكذا وردَ ذكرُه في السُّنةِ على ما تقدَّم في دعاءِ النبيِّ ﷺ في صلاةِ الليلِ أنَّه كانَ يقولُ: «**اللهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ**»[1].

ومِنْ وَظائِفِهِمُ الموكَّلُ بالصُّورِ وهو إسرافيلُ عليه السلام.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ ﴿٨٧﴾﴾ [النمل:٨٧].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾﴾ [الزُّمَر:٦٨].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الصُّورُ؟ قَالَ: «**قَرْنٌ يُنْفَخُ فِيهِ**»[2].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٠)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٢٤٤)، وحسنه، وأبو داود (٤٧٤٢)، والنسائي في الكبرى (١١٢٥٠)،

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ قَدِ التَقَمَ القَرْنَ وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ؟» فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: «قُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا»[1].

ومِنْ وَظائِفِهِمُ الموكَّل بقبضِ الأرواحِ وهو مَلكُ الموتِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾﴾ [السجدة: ١١].

ولمَلَك الموتِ أعوانٌ من الملائكةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾﴾ [الأنعام: ٦١].

ومِنْ وَظائِفِهِمُ الموكَّل بالجبالِ وهو مَلَك الجبال.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ؟، قَالَ: «لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكِ مَا لَقِيتُ[2]، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ العَقَبَةِ[3]، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَالٍ، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ، فَانْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي[4]، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ[5]، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي،

وأحمد (٦٥٠٧)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٤٣١)، وحسنه، وصححه الألباني.

(٢) ما لقيت: أي لقيت الكثير من الأذى.

(٣) يوم العقبة: أي كان ما لاقاه عندها، وهذا مكان مخصوص في الطائف.

(٤) على وجهي: أي باتجاه الجهة المواجهة لي.

(٥) بقرن الثعالب: اسم موضع بقرب مكة.

فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ، وَأَنَا مَلَكُ الْجِبَالِ وَقَدْ بَعَثَنِي رَبُّكَ إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي بِأَمْرِكَ، فَمَا شِئْتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ[١] مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَحْدَهُ، لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»[٢].

ومِنْ وَظائِفِهِمُ المَلَكُ الموكَّل بالرَّحِم.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ عز وجل وَكَّلَ بِالرَّحِمِ مَلَكًا، يَقُولُ: يَا رَبِّ نُطْفَةٌ، يَا رَبِّ عَلَقَةٌ، يَا رَبِّ مُضْغَةٌ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَقْضِيَ خَلْقَهُ قَالَ: أَذَكَرٌ أَمْ أُنْثَى، شَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ، فَمَا الرِّزْقُ وَالأَجَلُ، فَيُكْتَبُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ»[٣].

ومِنْ وَظائِفِهِمْ حملةُ العرشِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر:٧].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيَحۡمِلُ عَرۡشَ رَبِّكَ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَئِذٖ ثَمَٰنِيَةٞ ١٧﴾ [الحاقة:١٧].

ومِنْ وَظائِفِهِمْ خزنةُ الجنةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ رَبَّهُمۡ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ زُمَرًاۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمۡ خَزَنَتُهَا سَلَٰمٌ عَلَيۡكُمۡ طِبۡتُمۡ فَٱدۡخُلُوهَا خَٰلِدِينَ ٧٣﴾ [الزُّمَر:٧٣].

---

(١) أصلابهم: جمع صلب، وهو كل ظهر له فقار.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨)، ومسلم (٢٦٤٦).

وقَالَ تَعَالَى: ﴿جَنَّٰتُ عَدۡنٖ يَدۡخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنۡ ءَابَآئِهِمۡ وَأَزۡوَٰجِهِمۡ وَذُرِّيَّٰتِهِمۡۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ يَدۡخُلُونَ عَلَيۡهِم مِّن كُلِّ بَابٖ ٢٣﴾ [الرعد:٢٣].

ومِنْ وَظائِفِهِمْ خزنةُ النارِ وهم الزَّبانيةُ، ورؤساؤُهم تسعةَ عشرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ فِي ٱلنَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ يُخَفِّفۡ عَنَّا يَوۡمٗا مِّنَ ٱلۡعَذَابِ ٤٩﴾ [غافر:٤٩].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَلۡيَدۡعُ نَادِيَهُۥ ١٧ سَنَدۡعُ ٱلزَّبَانِيَةَ ١٨﴾ [العلق:١٧-١٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿عَلَيۡهَا تِسۡعَةَ عَشَرَ﴾ [المدَّثر:٣٠].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَادَوۡاْ يَٰمَٰلِكُ لِيَقۡضِ عَلَيۡنَا رَبُّكَۖ قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ ٧٧﴾ [الزُّخرُف:٧٧].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي قَالَا الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكٌ خَازِنُ النَّارِ، وَأَنَا جِبْرِيلُ وَهَذَا مِيكَائِيلُ**»[1].

ومِنْ وَظائِفِهِمْ زوَّارُ البيتِ المعمورِ: يدخلُ في كلِّ يومٍ منهم البيتَ المعمورَ سبعونَ ألفَ مَلَك ثمَّ لا يعودونَ إليه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ﷺ، في حديثِ الإسراءِ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، فَقُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ**[2]»[3].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٣٢٣٦).

(٢) آخرُ ما عليهم: أي دخولهم الأول ذلك هو آخر دخولهم لكثرتهم.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٢).

ومِنْ وَظائِفِهِمْ مَلائكةٌ سيَّاحُونَ يتَّبعونَ مجالسَ الذِّكرِ، فإذَا وجدُوا مجلسَ ذِكرٍ حفُّوا أهلَهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لله مَلَائِكَةً يَطُوفُونَ فِي الطُّرُقِ يَلْتَمِسُونَ(١) أَهْلَ الذِّكْرِ(٢)، فَإِذَا وَجَدُوا قَوْمًا يَذْكُرُونَ اللهَ تَنَادَوْا: هَلُمُّوا إِلَى حَاجَتِكُمْ»، قَالَ: «فَيَحُفُّونَهُمْ(٣) بِأَجْنِحَتِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا»(٤).

وقد ثبتَ أيضًا أنهم يبلِّغونَ النَّبيَّ ﷺ منْ أمتِه السلامَ.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ لله مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ»(٥).

ومِنْ وَظائِفِهِمُ الكرامُ الكاتبونَ وعملُهم كتابةُ أعمالِ الخلْقِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١﴾ [الانفطار:١٠-١١].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى ٱلْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ ۝١٧ مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ۝١٨﴾ [ق:١٧-١٨].

أي مَلَك عن يمينِه، وآخرُ عن يسارِه، فأمَّا الَّذِي عن يمينِه فيكتبُ الخيرَ، وأمَّا الَّذِي عن شمالِه فيكتبُ الشرَّ(٦).

أقولُ قولِي هذا، وأَستغفرُ اللّهَ لِي، ولكُم.

---

(١) يلتمسون: أي يطلبون.

(٢) أهل الذكر: أي الذين يذكرون الله ﷻ، ويتدارسون كتابه، وليس المراد أهل الذكر الجماعي الذي ابتدعته الصوفية.

(٣) فيحفونهم: أي يطوِّقونهم، ويحيطون بهم بأجنحتهم.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٤٠٨).

(٥) صحيح: رواه النسائي (١٢٨٢)، وأحمد (١٢٨٢)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٦) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٣٤٤).

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ من وظائف الملائكة: الموكَّلونَ بفتنةِ القبرِ وسؤالِ العبادِ في قبورِهم، وهمَا المُنْكَر والنَّكِير.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ العَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى[١] عَنْهُ أَصْحَابُهُ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ[٢]، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَمَّا المُؤْمِنُ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَيُقَالُ لَهُ: انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الجَنَّةِ، فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ.

وَأَمَّا المُنَافِقُ وَالكَافِرُ، فَيُقَالُ لَهُ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ، فَيُقَالُ: لَا دَرَيْتَ، وَلَا تَلَيْتَ[٣]، وَيُضْرَبُ بِمَطَارِقَ مِنْ حَدِيدٍ ضَرْبَةً، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرَ الثَّقَلَيْنِ[٤]»[٥].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قُبِرَ المَيِّتُ - أَوْ قَالَ: أَحَدُكُمْ - أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: المُنْكَرُ،

---

(١) تولى: أي تولى مشيعوه وذهبوا.

(٢) قرْع نعالهم: أي صوتها عند المشي.

(٣) لا دريت ولا تليت: دعاء عليه أي لا كنتَ داريا ولا تاليا، فلا توفَّق في هذا الموقف، ولا تنتفع بما كنت تسمع، أو تقرأ.

(٤) الثقلين: أي الإنس والجن، سمُّوا بذلك؛ لثقلهم على الأرض.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠).

وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ فَيَقُولُ: مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ، نَمْ، فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي فَأُخْبِرُهُمْ، فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ، فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَدْرِي، فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ، فَيُقَالُ لِلأَرْضِ: التَئِمِي عَلَيْهِ، فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ فِيهَا أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ»[1].

فانظروا رحمكم الله كيف تقوم الملائكة بوظيفتهم على أكمل وجهٍ، فنسأل الله أن يوفقنا للقيام بوظيفتنا التي من أجلها خلقَنَا اللهُ، وهي العبادة، وتوحيد الله ﷻ.

الدعاء...

- اللهم اجعلنا ممن يحسنون بر آبآئهم، وأمهاتهم.
- اللهم أعنا على بر آبائنا، وأمهاتنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر ما عملنا، ومن شر ما لم نعمل.
- اللهم أكثر أموالنا، وأولادنا، وبارك لنا فيما أعطيتنا.
- اللهم أطل حياتنا على طاعتك، وأحسن أعمالنا واغفر لنا.
- اللهم رحمتك نرجو فلا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأصلح لنا شأننا كله لا إله إلا أنت.
- اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك.
- يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك.

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٠٧١)، وحسنه الألباني.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١١ـ قدرات الملائكة عليهم السلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «قدرات الملائكة عليهم السلام».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ اللهَ ﷻ أعطىٰ ملائكتَه عليهمُ السلامُ بعضَ الخصائصِ التي تعينُهم علىٰ تأدِيَةِ المهامِ التي كلَّفهُمُ اللهُ بها، ومِن هذه الخصائصِ:

١- القوةُ والشدةُ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ﴾ [التحريم:٦].

وقالَ تعالَى في وصفِ جبريلَ ﵇: ﴿عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلۡقُوَىٰ ۝٥﴾ [النجم:٥].

وقالَ في وصفِه أيضًا: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِندَ ذِي ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٖ ۝٢٠﴾ [التكوير:٢٠].

٢- عظَمُ الأجسامِ والخلْقِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عائِشَةَ رضي الله عنها، أنَّها سأَلتِ النَّبيَّ ﷺ عَنْ قَولِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدۡ رَءَاهُ بِٱلۡأُفُقِ ٱلۡمُبِينِ ۝٢٣﴾ [التكوير:٢٣]، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمُ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»[1].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتُّمِائَةِ جَنَاحٍ»[2].

ورَوَى أَبُو دَاودَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُذِنَ لِي أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ مَلَكٍ مِنْ مَلَائِكَةِ الله مِنْ حَمَلَةِ الْعَرْشِ، إِنَّ مَا بَيْنَ شَحْمَةِ أُذُنِهِ إِلَى عَاتِقِهِ مَسِيرَةُ سَبْعِ مِائَةِ عَامٍ»[3].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٤)، ومسلم (١٧٧)، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٢)، ومسلم (١٧٤).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٢٧)، وصححه الألباني.

٣-التفاوتُ في الخلْقِ والمقدارِ:

الملائكة ليسُوا على درجَةٍ واحدةٍ، فمنهمْ من له جَناحانِ، ومنهمْ من لهُ ثلاثةٌ، ومنهم من لهُ أربعةٌ، ومنهم من له سِتُّمائةِ جناحٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ جَاعِلِ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا أُوْلِيٓ أَجۡنِحَةٖ مَّثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۚ يَزِيدُ فِي ٱلۡخَلۡقِ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ١﴾ [فاطر: ١].

٤- عِظمُ السرعةِ:

سُرعةُ الملائكةِ لا تُقاسُ بمقاييسِ البشرِ، فقد كانَ السائلُ يأتي إلى الرسولِ ﷺ، فلا يكادُ يَفرغُ من سؤالِه حتى يأتيَه جبريلُ ﷺ بالجوابِ من ربِّ العزةِ ﷻ.

٥- العلْمُ:

الملائكةُ عندَهمْ عِلمٌ وفيرٌ علَّمَهم اللهُ إيَّاه، ولكنْ ليس عندهُم القدرةُ التي أُعطيتُ للإنسانِ في التعرفِ على الأشياءِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلۡأَسۡمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمۡ عَلَى ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِي بِأَسۡمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ٣١ قَالُواْ سُبۡحَٰنَكَ لَا عِلۡمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمۡتَنَآۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ٣٢﴾ [البقرة: ٣١-٣٢].

فالإنسانُ يتميزُ بالقدرةِ على التعرفِ على الأشياءِ، والملائكةُ يعلمونَ ذلك بالتلقِّي المباشرِ عنِ الله ﷻ.

ولكنِ الَّذِي علَّمهمُ الله إياهُ أكثرُ مما يعرِفهُ الإنسانُ، ومنَ العلمِ الَّذِي أُعْطوهُ علمُ الكتابةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ عَلَيۡكُمۡ لَحَٰفِظِينَ ١٠ كِرَامٗا كَٰتِبِينَ ١١ يَعۡلَمُونَ مَا تَفۡعَلُونَ ١٢﴾ [الانفطار: ١٠-١٢].

٦- القدرةُ على التَّشكُّلِ:

لقد أعطى اللهُ الملائكةَ القدرةَ على أنْ يتشكَّلوا بغيرِ أشكالهم، في صورٍ كريمةٍ، ومن ذلكَ:

١- إرسالُ جبريلَ عليه السلام إلى مريمَ في صورةِ بشرٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴿١٦﴾ فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾﴾ [مريم:١٦-١٩].

٢- إرسالُ الملائكةِ إلى إبراهيمَ عليه السلام في صورةِ بشرٍ، ولم يعرفْ أنهم ملائكةٌ حتى كَشفوا لهُ عن حقيقةِ أمرِهِمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ ۖ فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۚ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾﴾ [هود:٦٩-٧٠].

٣- إرسالُ الملائكةِ إلى لوطٍ عليه السلام في صورةِ شبابٍ حِسانِ الوجوهِ، وضاقَ لوطٌ بهمْ، وخَشيَ عليهم قومَه؛ لأنَّهم كانوا قومَ سَوءٍ يفعلونَ السيئاتِ، ويأتونَ الذكرانَ من العالمينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾﴾ [هود:٧٧].

٤- إرسالُ جبريلَ عليه السلام إلى الرسولِ ﷺ في صفاتٍ متعددةٍ، فتارةً يأتي في صورةِ أعرابيٍّ، وتارةً في صورةِ صحابيٍّ جميلِ الصورةِ وهو دِحيةُ بنِ خليفةَ الكلبيِّ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا يَدَيْهِ

عَلَى مَعْرَفَةِ فَرَسٍ، وَهُوَ يُكَلِّمُ رَجُلًا، قُلْتُ: رَأَيْتُكَ وَاضِعًا يَدَيْكَ عَلَى مَعْرَفَةِ فَرَسِ[١] دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَأَنْتَ تُكَلِّمُهُ.

قَالَ: «**وَرَأَيْتِ؟**».

قَالَتْ: نَعَمْ.

قَالَ: «**ذَاكَ جِبْرِيلُ** عليه السلام**، وَهُوَ يُقْرِئُكِ السَّلَامَ**».

قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، جَزَاهُ اللهُ خَيْرًا مِنْ صَاحِبٍ وَدَخِيلٍ[٢]، فَنِعْمَ الصَّاحِبُ، وَنِعْمَ الدَّخِيلُ[٣].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ، لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ، وَلَا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**».

قَالَ: صَدَقْتَ.

فَعَجِبْنَا لَهُ يَسْأَلُهُ، وَيُصَدِّقُهُ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ.

قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ**

---

(١) معرفة فرس: أي أعلى رأسه.

(٢) الدخيل: أي الضيف.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٢٤٤٦٢)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣/ ١٠٥).

خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

قَالَ: صَدَقْتَ.

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ.

قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ.

قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ».

قَالَ: فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا[١].

قَالَ: «أَنْ تَلِدَ الْأَمَةُ رَبَّتَهَا[٢]، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ[٣] الْعُرَاةَ[٤] الْعَالَةَ[٥] رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ».

ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا[٦]، ثُمَّ قَالَ لِي: «يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مَنِ السَّائِلُ؟».

قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

قَالَ: «فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ»[٧].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

---

(١) أمارتها: أي علاماتها.

(٢) ربتها: أي سيدتها.

(٣) الحفاة: الذين لا نعال لهم.

(٤) العراة: الذين لا ثياب لهم.

(٥) العالة: أي الفقراء.

(٦) مليًّا: أي وقتا طويلا.

(٧) صحيح: رواه مسلم (٨).

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الإيمان بالملائكة يثمر ثمرات عظيمة في نفس المؤمن، منها:

١-أنك لن تستعظم عبادتك وإن كثرت؛ لأن الملائكة يطيعون الله ﷻ، ولا يعصونه ما أمرهم.

٢- أنك تستحي من ارتكاب المعصية؛ لأنك توقن أنهم معك حيثما كنت يكتبون أفعالك كلها.

٣- أنك تشعر بالطمأنينة؛ لأنك توقن أن الله جعل عليك ملائكة حفظة يحفظونك، فإذا جاء قدرُ الله خلَّوا بينك وبينه.

٤- أنك تشكر الله ﷻ على عظيم إحسانه، وفضله عليك حيث وكَّل الملائكة بمهام، ووظائف؛ للعناية بك خاصة، وببني آدم عامة.

فانظر رحمك الله إلىٰ عظيم قدرة الله ﷻ في خلق الملائكة، فهل آن لك أن تعرف مدىٰ ضعفك، ومدىٰ عظمة ربك، وقدرته عليك، فبادر بالرجوع إليه.

الدعاء . . .

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم إنا نسألك اليقين والعفو، والعافية في الدنيا والآخرة.
- اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.
- اللهم أعنا، ولا تعن علينا، وانصرنا ولا تنصر علينا، وامكر لنا ولا تمكر علينا، واهدنا ويسِّر الهدى إلينا، وانصرنا على من بغى علينا.
- اللهم اجعلنا لك شكَّارين، لك ذكَّارين، لك رهَّابين، لك مُطوَاعِين، إليك مخبتين أوَّاهين منيبين.
- اللهم تقبل توبتنا، واغسل حوبتنا، وأجب دعوتنا، وثبت حجتنا، واهد

قلوبنا، وسدد ألسنتنا، واسْلُل سخيمة قلوبنا.

- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٢ـ الإيمان بكتب الله ﷻ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن الأصل الثالث من أصول الإيمان وهو: «**الإيمان بكتب الله ﷻ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الإيمانَ بكتبِ اللهِ كلِّها التي أنزلَها على رسلِه عليهم السلام ركنٌ عظيمُ من أركانِ الإيمانِ، وأصلٌ كبيرٌ من

أصولِ الدينِ، لا يتحقَّقُ الإيمانُ إلَّا بِهِ.

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ [البقرة:١٧٧].

والكتابُ اسمُ جنسٍ يشملُ جميعَ الكتبِ المنزَّلةِ منَ السماءِ على الأنبياءِ، حتى خُتمتْ بأشرفِها، وهو القُرآنُ المهيمنُ على ما قبلَه من الكتبِ، الَّذِي انتهى إليهِ كلُّ خيرٍ، واشتملَ على كلِّ سعادةٍ في الدنيا والآخرةِ، ونَسخَ اللهُ بِهِ كلَّ ما سواهُ من الكُتبِ قبلَه، وآمنَ بأنبياءِ الله كلِّهم منْ أوَّلهم إلى خاتَمِهم محمدٍ صلواتُ الله وسلامُه عليه وعليهم أجمعينَ(١).

والكتب هي الكُتبُ، والصحفُ التي حوتْ كلامَ اللهِ تعالىٰ الَّذِي أوحاهُ إلىٰ رسلِه عليهم السلامُ، سواءٌ ما ألقاهُ مكتوبًا كالتوراةِ، أو أنزلَه عنْ طريقِ المَلكِ مشافهةً فكُتبَ بعد ذلك كسائرِ الكتبِ.

ويجبُ عَلينا الإيمانُ بما علِمنَا من أسماءِ الكتبِ التي أنزلهَا اللهُ، ومَن أنزلتْ إليهم، وما تضمَّنَته منْ شرائعَ، وأنَّ القرآنَ ناسخٌ لها جميعِها، إذ لا يجوزُ العملُ بما فيها، وتركُ القرآنِ العظيمِ، وأنَّ من كذَّب بها أو جحدَ شيئًا منها فهو كافرٌ باللهِ خارجٌ من الدِّينِ.

قَالَ اللهُ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء:١٣٦].

ويجبُ عَلينا الإيمانُ بأنَّ اللهَ أنزلَ كُتبًا مع رُسلِه حتَّىٰ يدعُوا أقوامَهم إلىٰ التوحيدِ، وأنَّ الانقيادَ لها، والحكمَ بها كانَ واجبًا علىٰ الأممِ التي نزلتْ إليها هذه

(١) انظر: تفسير ابن كثير (١/ ٤٨٦).

الكتبُ، والإيمانُ بأنها يُصدِّق بعضُها بعضًا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ١٣٦﴾ [البقرة:١٣٦].

ويجب علينا الإيمانُ بأنَّ جميعَ الكتبِ السَّابقةِ قدْ دخلَها التحريفُ، والتبديلُ والتغييرُ بالزيادةِ، أو بالنقصِ، وبهذا أخبرَ اللهُ ﷻ في القرآنِ الكريمِ.

قالَ ﷻ في حقِّ اليهودِ: ﴿أَفَتَطۡمَعُونَ أَن يُؤۡمِنُواْ لَكُمۡ وَقَدۡ كَانَ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ يَسۡمَعُونَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُۥ مِنۢ بَعۡدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمۡ يَعۡلَمُونَ ٧٥﴾ [البقرة:٧٥].

قال العلماءُ في تفسيرِ هذه الآيةِ: «التوراةُ التي أنزلها عليهم، يحرِّفُونها، يجعلونَ الحلالَ فيها حرامًا، والحرامَ فيها حلالًا، والحقَّ فيها باطِلًا، والباطلَ فيها حقًّا»[1].

وقَالَ اللهُ ﷻ: ﴿مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ [النساء:٤٦].

وقَالَ اللهُ ﷻ مخبرًا عنِ النَّصارى: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ ١٤ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ﴾ [المائدة:١٤-١٥].

قال العلماءُ في تفسيرِ الآيةِ: «أَيْ يُبَيِّنُ مَا بَدَّلُوهُ وَحَرَّفُوهُ وَأَوَّلُوهُ، وَافْتَرَوْا عَلَى اللهِ فِيهِ، وَيَسْكُتُ عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا غَيَّرُوهُ وَلَا فَائِدَةَ فِي بَيَانِهِ»[2].

وقد كانَ هذا التحريفُ بالزيادةِ تارةً، وبالنقصِ تارةً أخرى.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٢٤٦).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٦٧).

فدليلُ الزيادةِ قَولُهُ تَعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [البقرة:٧٩].

ودليلُ النقصِ قَولُهُ تَعالى: ﴿قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ ۖ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ [الأنعام:٩١].

قال العلماءُ في تفسيرِ الآيةِ: «أَيْ تَجْعَلُونَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى فِي قَرَاطِيسَ تَضَعُونَهُ فِيهَا لِيَتِمَّ لَكُمْ مَا تُرِيدُونَهُ مِنَ التَّحْرِيفِ وَالتَّبْدِيلِ وَكَتْمِ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ المَذْكُورَةِ فِيهِ»[1].

وقَولُهُ تَعالى: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [المائدة:١٥].

أمَّا القرآنُ العظيمُ فقدَ سلِمَ مما طرأَ على الكتبِ السابقةِ من التحريفِ والتبديلِ، وهو محفوظٌ من كلِّ ذلك بحفظِ الله له كما أخبرَ اللهُ عن ذلك بقولِه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحِجر:٩].

قال العلماءُ في تفسيرِ الآيةِ: «وإنَّا للقرآنِ لحافظونَ من أن يُزادَ فيه باطلٌ مَا ليسَ منه، أو يُنقصَ منه ما هو منه من أحكامِه وحدودِه وفرائضِه»[2].

وقالَ اللهُ ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾﴾ [القيامة:١٦-١٧].

ولو نظرنا كم قرآنا في العالم لوجدنا قرآنًا واحدًا، ولن نَجِدَ في العالم كله قرآنين يختلفان، أما الإنجيل فكثير، وكذلك التوراة، وكل نسخة منهما تختلف

(١) انظر: فتح القدير، للشوكاني (٢/ ١٥٨).

(٢) انظر: تفسير الطبري (١٧/ ٦٨).

مع الأخرىٰ، فهذا دليل حسي قوي علىٰ عدم تحريف القرآن، وتحرق الإنجيل، والتوراة.

ومنَ الكتبِ التي فُقدِت ولم تصلْ إلينَا: صحفُ إبراهيمَ، وزبورُ داودَ عليهما السلامُ.

والقرآنُ الكريمُ هو آخِرُ الكُتبِ السماويَّةِ نزولًا علىٰ النبي ﷺ؛ لأنَّه خاتَمُ النبيينَ، والوحيُ انقطعَ بموتِه ﷺ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

وقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿نَزَّلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوۡرَىٰةَ وَٱلۡإِنجِيلَ ۝٣ مِن قَبۡلُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلۡفُرۡقَانَ﴾ [آل عمران: ٣-٤].

والقرآن شاهدٌ علىٰ ما قبلَه من الكتبِ السابقةِ، وحاكمٌ عليها.

قَالَ تعَالَى: ﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ مُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَمُهَيۡمِنًا عَلَيۡهِ﴾ [المائدة: ٤٨].

ولا يجوز لأحد أن يعمل بما في الكتب السابقةِ إذا كانَ مخالفًا لما جاء في القرآن.

فلا يجوزُ لأهلِ الكتابِ، ولا لغيرِهم أن يعبدوا اللهَ بعد نزولِ القرآنِ بغيرِه، فلا دِينَ إلَّا ما جاءَ بِهِ، ولَا عبادةَ إلا ما شرَعَ اللهُ فيه، ولا حلالَ إلا ما أحلَّ فيه، ولا حرامَ إلا ما حرَّمَ فيه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ۝٨٥﴾ [آل عمران: ٨٥].

وقد نَهى النبيُّ ﷺ أصحابَه ﷺ عن القراءةِ في كتبِ أهلِ الكتابِ.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيُّ ﷺ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: «أَمُتَهَوِّكُونَ[1] فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي»[2].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن القرآنَ منْ كلامِ اللهِ ﷻ تكلم به حقيقةً بلفظه، ومعناه[3].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة:٦].

ولقد القرآنُ نزلَ به جبريلُ ﷵ على قلبِ سيِّدِ المرسلينَ محمدٍ ﷺ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة:٩٧][4].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾﴾ [الشعراء:١٩٢-١٩٤].

---

(١) أمتهوكون: أي أمتحيرون، ومتشككون، ومضطربون.

(٢) حسن: رواه أحمد (١٥١٥٦)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٥٨٩).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (١٢/ ٣٦)، وشرح الكوكب المنير، لابن النجار (١/ ٥٩).

(٤) انظر: شرح الكوكب المنير، لابن النجار (٢/ ٧).

أما ما أنزَلَهُ اللهُ ﷻ على غيرِ الرسولِ ﷺ من الأنبياءِ فلا يُسمَّى قرآنًا، كتوراةِ موسى، وإنجيلِ عيسى، وزبورِ داودَ، وصحفِ إبراهيمَ عليهِمُ السلامُ(١).

وكذلك ما استأثرَ اللهُ بعلمِه لا يسمَّى قرآنًا، كما قَالَ تعَالَى: ﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى لَنَفِدَ ٱلْبَحْرُ قَبْلَ أَن تَنفَدَ كَلِمَٰتُ رَبِّى وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِۦ مَدَدًا ﴿١٠٩﴾﴾ [الكهف:١٠٩].

وقَالَ تعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِى ٱلْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَٰمٌ وَٱلْبَحْرُ يَمُدُّهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَٰتُ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ [لقمان:٢٧].

والقرآنُ نزلَ كلُّه بلفظٍ ولسانٍ عربيٍّ.

قَالَ تعَالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ﴾ [إبراهيم:٤].

وقَالَ تعَالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾﴾ [الشعراء:١٩٢-١٩٥].

وقَالَ تعَالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا﴾ [الرعد:٣٧].

وقَالَ تعَالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [الشورى:٧].

أما ما تُرجمَ لغيرِ لغةِ العربِ، فإنَّهُ لا يسمَّى قرآنًا، وإنما يُسمَّى معَاني القرآنِ.

والقرآن تعبدَنا اللهُ ﷻ بتلاوتِه، فتلاوتُه عبادةٌ يثابُ فاعلُها(٢)، فمنْ قرأَ منه حرفًا، فلَهُ به عشرُ حسناتٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ،**

---

(١) **انظر**: التحبير شرح التحرير، للمرداوي (٣/ ١٢٤٠).

(٢) **انظر**: الأصل الجامع، للسيناوني (١/ ٤٥).

وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»(١).

والقرآن نقلَه الصحابةُ ﷺ عن النبيِّ ﷺ، وبلَّغوه إلى التابعينَ بلفظِهِ ومعناهُ، وبلَّغَ التابعونَ لفظَه ومعناهُ لمن بعدَهم حتى انتهى إلينا(٢)، فلَا يجوزُ ردُّ آيةٍ منه، ولا يحلُّ إنكارُها(٣).

وقد أجمعَ المسلمونَ على أنَّ كلامَ الله ﷻ هو المتلوُّ في المحاريبِ المكتوبُ في المصاحفِ المشهورةِ بين أيدِينا الَّذِي أولُه سورةُ الفاتحةِ، وآخرُه سورةُ الناسِ(٤).

ومَن استخفَّ بالقرآنِ، أو المصحفِ، أو بشيءٍ منه، أو سبَّهما، أو جحدَه، أو حرفًا منه أو آيةً، أو كذَّبَ به، أو بشيءٍ منه، أو أثبتَ ما نفاهُ، أو نفى ما أثبتَه على علْمٍ منه بذلك، أو شكَّ في شيء من ذلك، فهو كافرٌ عند أهلِ العلمِ جميعا(٥).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر: ٩].

القرآنُ كلُّه نزلَ بواسطةِ المَلَك، فقد تكلَّمَ اللهُ به، وسمعَه جبريلُ ﷺ من الله ﷻ، وبلَّغَه جبريلُ ﷺ لمحمدٍ ﷺ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُ لَتَنزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝١٩٢ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ۝١٩٤﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤].

وقَالَ تعَالى: ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ۝١٠٢﴾ [النحل: ١٠٢].

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/ ١٢٤).

(٣) انظر: النشر في القراءات العشر، لابن الجزري (١/ ٩).

(٤) انظر: إيثار الحق، لابن الوزير اليمني، صـ (٢٩١)، والإحكام في أصول الأحكام، للآمدي (١/ ٩٥).

(٥) انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (٢/ ٣٠٤).

فهذا أخي المسلم كتاب الله لا زال غضًّا طريًّا كما أنزل، فهلَّا أقبلنا عليه تلاوة، وتدبرًا، وعملا؟!

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد ﷺ، وأنت المستعان، وعليك البلاغ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر أسماعنا، ومن شر أبصارنا، ومن شر أَلْسُنِنَا، ومن شر قلوبنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من البَرَص، والجنون، والجذام، ومن سيِّئ الأسقام.
- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال، والأهواء.
- اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عنا.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٣ـ الإيمان بالأنبياء عليهم السلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضلِلْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن الأصل الرابع من أصول الإيمان وهو: «**الإيمان بالأنبياء عليهم السلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الإيمانَ بالرسلِ ركنٌ من أركانِ الإيمانِ، وأصلٌ من أصولِه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ٢٨٥﴾ [البقرة:٢٨٥].

وقَالَ تعَالى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمۡ يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ أُوْلَٰٓئِكَ سَوۡفَ يُؤۡتِيهِمۡ أُجُورَهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ١٥٢﴾ [النساء:١٥٢].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»[1].

ولا يصحُّ إيمانُ عبدٍ حتى يؤمنَ بجميعِ الأنبياءِ والمرسلينَ.

لقَولِهِ تَعَالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ١٥٠ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا ١٥١﴾ [النساء:١٥٠-١٥١]) [النساء:١٥٠].

ويجب الإيمانُ بمنْ سمَّى اللهُ تعالى في كتابِه، وبمن ذكَرَ النبيُّ ﷺ في سنَّتِه منهم، إيمانًا مفصَّلًا على نحو ما جاءتْ به النصوصُ من ذكرِ أسمائِهم، وأخبارِهم، وفضائِلهم، وخصائِصهم، والإقرارُ لكلِّ واحدٍ منهم بالنُّبوةِ أو الرسالةِ على ما أخبرَ اللهُ ﷻ، ورسولُه ﷺ عنْهم.

والمذكورونُ من الأنبياءِ والرسلِ في القرآنِ خمسةٌ وعشرونَ، ذكرَ اللهُ منهم ثمانيةَ عشرَ في قولِهِ تَعَالى: ﴿وَتِلۡكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيۡنَٰهَآ إِبۡرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوۡمِهِۦۚ نَرۡفَعُ دَرَجَٰتٖ مَّن نَّشَآءُۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٞ ٨٣ وَوَهَبۡنَا لَهُۥٓ إِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَۚ كُلًّا هَدَيۡنَاۚ وَنُوحًا هَدَيۡنَا

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨).

مِن قَبۡلُۖ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيۡمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَۚ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحۡيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلۡيَاسَۖ كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَٱلۡيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطٗاۚ وَكُلّٗا فَضَّلۡنَا عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [الأنعام:٨٣-٨٦].

ووَردَ ذكرُ الباقينَ في مواضعَ أُخرى مِن القرآنِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا﴾ [آل عمران:٣٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمۡ هُودٗا﴾ [الأعراف:٦٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمۡ صَٰلِحٗا﴾ [الأعراف:٧٣].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِلَىٰ مَدۡيَنَ أَخَاهُمۡ شُعَيۡبٗا﴾ [الأعراف:٨٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِدۡرِيسَ وَذَا ٱلۡكِفۡلِۖ كُلّٞ مِّنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [الأنبياء:٨٥].

وقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلۡكُفَّارِ رُحَمَآءُ﴾ [الفتح:٢٩].

ويجب التصديقُ الجازمُ بأنَّ اللهَ تعالى بعثَ في كلِّ أمةٍ رسولًا يدعُوهم إلى عبادةِ اللهِ وحدَه لا شريكَ لهُ، والكفرِ بما يُعبد من دونِ اللهِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَقَدۡ بَعَثۡنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجۡتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

ويجب التصديقُ بأن جميعَ الأنبياء صادقونَ، بارُّونَ، راشدُونَ، كرامٌ بررةٌ، أتقياءُ أمناءُ، هداةٌ مهتدون.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [يس:٥٢].

وقالَ تَعالى بعدَ أنْ ذكرَ طائفةً كبيرةً من الأنبياءِ والرُّسلِ: ﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦۚ وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنعام:٨٧-٨٨].

ويجب التصديقُ بأنَّ جميعَ الأنبياء كانوا على الحقِّ المبينِ، والهدَى المُستبينِ، جاءوا بالبيناتِ منْ ربِّهم إلى أقوامِهم.

قالَ تَعالى حكايةً عن أهلِ الجنةِ: ﴿لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ﴾ [الأعراف:٤٣].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [الحديد:٢٥].

ويجب التصديقُ بأنَّ الرسلَ قد بلَّغوا جميعَ ما أُرسلوا به البلاغَ المبينَ، فقامتْ بذلك الحجةُ على الخلقِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُواْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًۢا ﴿٢٨﴾﴾ [الجن:٢٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ﴾ [النساء:١٦٥].

ويجب اعتقادُ أنَّ الأنبياءَ مَنصورونَ مؤيَّدونَ منَ اللهِ، وأن العاقبةَ لهم ولأتباعِهم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾﴾ [غافر:٥١].

ويجب التصديقُ بأنَّ أصلَ دعوةِ الأنبياء واحدةٌ وهي الدعوةُ إلى توحيدِ اللهِ، وأمَّا شرائِعهُم فمختلفةٌ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلَّاتٍ**[١]**، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى**[٢] **وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ**[٣]»[٤].

يعني بذلكَ التوحيدَ، الَّذِي بعثَ اللهُ به كل رسولٍ أرسلَه، وضمَّنَه كلَّ كتابٍ أنزلَه.

وأمَّا الشرائعُ فمختلفةٌ في الأوامرِ والنواهي، فقد يكونُ الشيءُ في شريعة حرامًا، ثم يكون حلالا في الشريعةِ الأخرى، وبالعكسِ، أو يكون في شريعة خفيفًا ثم يكون شديدا في الشريعةِ الأخرى[٥].

ومن ذلك: أن الغنائم التي يغنمها المجاهدون في المعارك كانت محرمة في الشرائع السابقة، ويجب عليهم أن يحرقوها، فإن احترقت دلَّ على أن الله تقبلها منهم، وإن لم تحترق دل على أن الله لم يتقبلها منهم؛ لأجل وجود الغلول والسرقة منها.

أما في شريعة النبي ﷺ فالغنائم مباحة للمجاهدين تقسَّم عليهم.

ومن ذلك أيضا: أن التوبة في الشرائع السابقة كانت تحتم على التائب أن يقتلَ

---

(١) أولاد العلات: هم الإخوة لأب من أمهات شتى، وأما الإخوة من الأبوين فيقال لهم: أولاد الأعيان. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ١١٩)].

(٢) أمهاتهم شتى: أي شرائعهم مختلفة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٤٤٣)].

(٣) دينهم واحد: المراد به أصول التوحيد، وأصل طاعة الله تعالى، وإن اختلفت صفتها، وأصول التوحيد والطاعة جميعا. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ١٢٠)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٥٩)، مسلم (٢٣٦٥).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٢٩).

نفسه؛ ليتوب الله عليه، وهذا شديدٌ على النفس.

أما في شريعة النبي ﷺ فالتوبة خفيفة، وتكون بالإقلاع عن الذنب، والندم على فعله، والعزم على عدم فعله بعد ذلك.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ [المائدة:٤٨].

فهَذا إخبارٌ عن الأممِ المختلفةِ الأديانِ، باعتبارِ ما بعثَ اللهُ به رسلَهُ الكرامَ من الشرائعِ المختلفةِ في الأحكامِ، المتفقَةِ في التوحيدِ[1].

والأنبياء ليسوا في درجةٍ واحدةٍ، بل فضَّلَ اللهُ بعضَهم على بعضٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ ۖ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿٥٥﴾﴾ [الإسراء:٥٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَـٰتٍ﴾ [البقرة:٢٥٣].

وأفضلُ الأنبياءِ أولو العَزمِ، وهم ذُوو الحزمِ والصبرِ، وهم خمسةٌ: نوحٌ، وإبراهيمُ، وموسى، وعيسى، ومحمدٌ ﷺ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُو۟لُوا۟ ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [الأحقاف:٣٥].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِيثَـٰقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۖ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾﴾ [الأحزاب:٧].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ﴾ [الشورى:١٣].

وأفضلُ الأنبياءِ والرسلِ هو النبيُّ ﷺ.

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ١٢٩).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ»(١).

وفي روايةٍ لمسلمٍ: «أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٢).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يجب التصديقُ بأنَّ الرسلَ بَشرٌ مَخْلُوقونَ ليسوا بملائكةٍ، ولا آلهةٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾ [إبراهيم:١١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَالُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الأنعام:٨].

والرسالةُ، والنبوةُ منْحَةٌ إلهيةٌ أكرمَ اللهُ ﷻ بها أنبياءَه عليهمُ السلامُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَٱجْتَبَيْنَآ﴾ [مريم:٥٨].

وقالَ تعالى حاكيًا عما قالَهُ يعقوبُ ﷺ لابنِهِ يوسفَ ﷺ: ﴿وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾﴾ [يوسف:٦].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٧٣)، وابن ماجه (٤٣٠٨)، وأحمد (١٠٩٧٢)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٢٧٨).

وقالَ تعالى لموسى عليه السلام: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذۡ مَآ ءَاتَيۡتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ١٤٤﴾ [الأعراف:١٤٤].

وليس للأنبياء من خَصائصِ الرُّبوبيَّةِ أو الأُلوهِيَّةِ شيءٌ، لأن الربوبيةَ، والألوهيةَ من صفاتِ الله ﷻ لا يجوزُ وصفُ أحدٍ من الخلقِ بهما، وإن بلغَ مرتبةً عظيمةً، لذلك كانَ الرسلُ يتبرَّؤونَ من الحولِ والقوةِ، ولا يدَّعونَ شيئا مِنْ صفاتِ اللهِ تعالى.

قَال تَعالى مبيِّنا براءةَ عيسى عليه السلام مما نُسِبَ إليه: ﴿وَإِذۡ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ ءَأَنتَ قُلۡتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيۡنِ مِن دُونِ ٱللَّهِۖ قَالَ سُبۡحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنۡ أَقُولَ مَا لَيۡسَ لِي بِحَقٍّۚ إِن كُنتُ قُلۡتُهُۥ فَقَدۡ عَلِمۡتَهُۥۚ تَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِي وَلَآ أَعۡلَمُ مَا فِي نَفۡسِكَۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ ١١٦ مَا قُلۡتُ لَهُمۡ إِلَّا مَآ أَمَرۡتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۚ وَكُنتُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا مَّا دُمۡتُ فِيهِمۡۖ فَلَمَّا تَوَفَّيۡتَنِي كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيۡهِمۡۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ١١٧﴾ [المائدة:١١٦-١١٧].

وقالَ تَعالَى: ﴿لَقَدۡ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ وَقَالَ ٱلۡمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ ٧٢﴾ [المائدة:٧٢].

وقال تَعالى عنْ نوحٍ: ﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٞ﴾ [هود:٣١].

وقالَ ﷻ آمرًا نبينا محمَّدًا ﷺ أنْ يقولَ لقومِه: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ إِنِّي مَلَكٌۖ إِنۡ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَيَّۚ قُلۡ هَلۡ يَسۡتَوِي ٱلۡأَعۡمَىٰ وَٱلۡبَصِيرُۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ٥٠﴾ [الأنعام:٥٠].

فهذا عبادَ الله هو الاصل الرابع من أصول الإيمان، قد منَّ الله علينا به، فلا نفرقُ بين رسل الله، ونؤمن بجميع الرسل، فنسأل الله أن يحشرنا معهم، وفي زمرتهم يوم القيامة.

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم ارزقنا العمل بكتابك، وسنة نبيك ﷺ.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٤ـ معجزات الأنبياء عليهم السلام [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**معجزات الأنبياء عليهم السلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد أيَّدَ الله ﷻ أنبياءه ورسلَه بمعجزاتٍ؛ لتدلَّ على صدقِهم، وأنهم مُرسلُون من عندِ الله ﷻ.

وقد بعث الله كل نبي من الأنبياء بمعجزة تناسب أهل زمانه، فكان الغالب على زمان موسى ﵇ السحر، وتعظيم السحرة، فبعثه الله بمعجزة بهرت الأبصار وحيَّرت كل سحار، فلما استيقنوا أنها من عند العظيم الجبار انقادوا للإسلام، وصاروا من الأبرار.

وأما عيسى ﵇، فبُعِث في زمن الأطباء وأصحاب علم الطبيعة، فجاءهم من الآيات بما لا سبيل لأحد إليه، إلا أن يكون مؤيدا من الذي شرع الشريعة، فمن أين للطبيب قدرة على إحياء الجماد، أو على مداواة الأكمه، والأبرص، وبعث من هو في قبره رهين إلى يوم التناد؟.

وكذلك محمد ﷺ بعثه الله في زمن الفصحاء والبلغاء ونحارير الشعراء، فأتاهم بكتاب من الله ﷻ، لو اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله، أو بسورة من مثله لم يستطيعوا أبدا، ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا، وما ذاك إلا لأن كلام الرب لا يشبهه كلام الخلق أبدا[1].

وفي هذه الدقائق المعدودة سنتكلم معكم عن أشهر معجزات الأنبياء، والرسل عليهم السلام.

فمنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ: السَّفينةُ لنوحٍ ﵇، عندما يئسَ نوحٌ ﵇ من دعوةِ قومِه واستفرغَ معهم كلَّ أساليبِ الدعوةِ أمرَه اللهُ تَعالى أن يَصنعَ سفينةً عظيمةً لم يكنْ لها نظيرٌ، وأمرَه أن يَحملَ فيها من كل زوجينِ اثنين من الحيواناتِ، وسائرِ ما فيه رُوحٌ من المأكولاتِ وغيرِها لبقاءِ نسلِها، وأنْ يحملَ معه أهلَ بيتِه، إلَّا من كان كافرًا فإنه قد نفذتْ فيه الدعوةُ التي لا تردُّ، ووجبَ عليه حلولُ البأسِ الذى لا يُردُّ.

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٢/ ٤٥).

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾ وَيَصْنَعُ ٱلْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا۟ مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا۟ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ ۚ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾ ۞ وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ ۖ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾﴾ [هود:٣٧-٤٤].

ومنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ: الناقةُ لصالحٍ عليه السلام، عندَما دعا صالحُ عليه السلام قومَه إلى عبادةِ الله الواحدِ الأحدِ، كذَّبوه وطلبُوا منه معجزةً تدلُّ على صدقِه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [النمل:٤٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلْمُسَحَّرِينَ ﴿١٥٣﴾ مَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا فَأْتِ بِـَٔايَةٍ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٥٤﴾﴾ [الشعراء:١٥٣-١٥٤].

فقَدْ ذكَرَ المُفَسِّرُونَ: أَنَّ ثَمُودَ اجْتَمَعُوا يَوْمًا فِي نَادِيهِمْ، فَجَاءَهُمْ رَسُولُ الله صَالِحُ عليه السلام، فَدَعَاهُمْ إِلَى الله، وَذَكَّرَهُمْ، وَحَذَّرَهُمْ، وَوَعَظَهُمْ، وَأَمَرَهُمْ.

فَقَالُوا لَهُ: إِنْ أَنْتَ أَخْرَجْتَ لَنَا مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ -وَأَشَارُوا إِلَى صَخْرَةٍ هُنَاكَ- نَاقَةً مِنْ صِفَتِهَا كَيْتَ وَكَيْتَ، وَذَكَرُوا أَوْصَافًا سَمَّوْهَا وَنَعَتُوهَا وَتَعَنَّتُوا فِيهَا، وَأَنْ تَكُونَ عُشَرَاءَ طَوِيلَةً مِنْ صِفَتِهَا كَذَا وَكَذَا.

فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَالِحٌ ﷺ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَجَبْتُكُمْ إِلَى مَا سَأَلْتُمْ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي طَلَبْتُمْ أَتُؤْمِنُونَ بِمَا جِئْتُكُمْ بِهِ، وَتُصَدِّقُونِي فِيمَا أُرْسِلْتُ بِهِ.

قَالُوا: نَعَمْ.

فَأَخَذَ عُهُودَهُمْ وَمَوَاثِيقَهُمْ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى مُصَلَّاهُ فَصَلَّى لله ﷻ مَا قُدِّرَ لَهُ، ثُمَّ دَعَا رَبَّهُ ﷻ أَنْ يُجِيبَهُمْ إِلَى مَا طَلَبُوا فَأَمَرَ اللهُ ﷻ تِلْكَ الصَّخْرَةَ أَنْ تَنْفَطِرَ عَنْ نَاقَةٍ عَظِيمَةٍ كَوْمَاءَ عُشَرَاءَ عَلَى الْوَجْهِ المَطْلُوبِ الَّذِي طَلَبُوا وَعَلَى الصِّفَةِ الَّتِي نَعَتُوا، فَلَمَّا عَايَنُوهَا كَذَلِكَ رَأَوْا أَمْرًا عَظِيمًا، وَمَنْظَرًا هَائِلًا، وَقُدْرَةً بَاهِرَةً، وَدَلِيلًا قَاطِعًا، وَبُرْهَانًا سَاطِعًا فَآمَنَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ، وَاسْتَمَرَّ أَكْثَرُهُمْ عَلَى كُفْرِهِمْ وَضَلَالِهِمْ وَعِنَادِهِمْ؛ وَلِهَذَا قَالَ: ﴿فَظَلَمُوا۟ بِهَا﴾ [الإسراء:٥٩]، أَيْ جَحَدُوا بِهَا، وَلَمْ يَتَّبِعُوا الحَقَّ بِسَبَبِهَا[1].

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالَ هَٰذِهِۦ نَاقَةٌ لَّهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿١٥٥﴾ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥٦﴾ فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا۟ نَٰدِمِينَ ﴿١٥٧﴾ فَأَخَذَهُمُ ٱلْعَذَابُ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٥٨﴾﴾ [الشعراء:١٥٥-١٥٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً ۖ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ ۖ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾﴾ [الأعراف:٧٣].

ومنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ: إِلانَةُ الحدِيدِ،

(١) انظر: البداية والنهاية، لابن كثير (١/ ٣١١).

وتسبيحُ الجبالِ، والطيرِ معَ داودَ ﷺ، فقد كانَ دَاودُ ﷺ لا يحتاجُ إلى أن يُدخلَ الحديدَ النارَ ولا يضربُه بمِطرَقةٍ، بل كانَ يفتِلُه بيدِه، مثلَ الخيوطِ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ أعطاهُ القدرةَ على إلانةِ الحديدِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ ۖ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾﴾ [سبأ: ١٠-١١].

﴿وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ﴾: أي جعلناه ليّنًا في يده كالطينِ المبلولِ، والعجينِ[1].

﴿أَنِ ٱعْمَلْ سَٰبِغَٰتٍ﴾: أي دروعًا واسعةً[2].

﴿وَقَدِّرْ فِى ٱلسَّرْدِ﴾: أي أحْكِمْهُ[3].

وقد سخرَ اللهُ ﷻ الجبالَ والطيرَ لتسبِّح مع داودَ ﷺ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَٰجِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُۥ وَٱلطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ ٱلْحَدِيدَ ﴿١٠﴾﴾ [سبأ: ١٠].

﴿أَوِّبِى مَعَهُۥ﴾: أي سبِّحي معهُ، فكانَ إذا سبَّحَ ﷺ جاوبتْه الجبالُ بالتسبيحِ، وعكفتْ عليه الطيرُ من فوقِه تُسعِدُه على ذلك[4].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُۥدَ ٱلْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَٱلطَّيْرَ ۚ وَكُنَّا فَٰعِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنبياء: ٧٩].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾﴾ [ص: ١٨].

---

(١) انظر: التفسير الوجيز، للواحدي، صـ (٨٧٩).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، صـ (٣٩٥).

(٣) انظر: السابق، صـ (٦٦٠).

(٤) انظر: التفسير الوجيز، للواحدي، صـ (٨٧٩).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فمِنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ: تسخيرُ الريحِ والطَّيرِ، والجنِّ: لسليمانَ عليه السلام، فكانت الريحُ تسيرُ بأمرِه حيثُ يشاءُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٢﴾﴾ [سبأ:١٢].

فكَانَ يَغْدُو عَلَى بِسَاطِهِ مِنْ دِمَشْقَ فَيَنْزِلُ بِإِصْطَخَرَ يَتَغَذَّى بِهَا، وَيَذْهَبُ رَائِحًا مِنْ إِصْطَخَرَ فَيَبِيتُ بِكَابُلَ، وَبَيْنَ دِمَشْقَ وَإِصْطَخَرَ شَهْرٌ كَامِلٌ لِلْمُسْرِعِ، وَبَيْنَ إِصْطَخَرَ وَكَابُلَ شَهْرٌ كَامِلٌ لِلْمُسْرِعِ[١].

وقد كانَ سليمانُ عليه السلام يكلِّمُ الطيرَ، يفهمُ كلامَها، وتفهمُ كلامَه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ وَٱلطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾﴾ [النمل:١٧].

﴿فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾: أي حُبِسَ أوَّلهم على آخرِهم[٢].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ ۖ وَقَالَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ عُلِّمْنَا مَنطِقَ ٱلطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِن كُلِّ شَيْءٍ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾﴾ [النمل:١٦].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٤٩٩).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن، للأصفهاني، صـ (٨٦٨).

وَكَانَ سليمانُ ﷺ يَعْرِفُ لُغَةَ الطَّيْرِ وَالحَيَوَانِ أَيْضًا، وَهَذَا شَيْءٌ لَمْ يُعطه أَحَدٌ مِنَ الْبَشَرِ مِمَّا أَخْبَرَ اللهُ بِهِ وَرَسُولُهُ ﷺ(١).

وكانت الجنُّ يعملونَ بينَ يديه ﷺ ما يشاءُ مِنَ الْبِنَايَاتِ وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قَالَ تَعالَى: ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ﴾ [سبأ:١٢].

ومنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ أنَّ إبراهيمَ ﷺ، لما حطَّمَ آلهةَ قومِه التي كانوا يَعبدونها، أشعَلوا له نارً عظيمة، ورمَوه فيها، فأمرَ اللهُ ﷻ النارَ ألا تُصيبَه بأذًى، وأن تكونَ عليه بَرْدًا وسلامًا، فلم يحترق.

قالَ اللهُ تَعالى: ﴿قَالُوا۟ حَرِّقُوهُ وَٱنصُرُوٓا۟ ءَالِهَتَكُمْ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٦٨﴾ قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا۟ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [الأنبياء:٦٨-٧٠].

فلما أُلْقِيَ في النارِ لم تمسَّهُ بسوءٍ بأمرِ الله تعالى، كما قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾﴾ [الأنبياء:٦٩].

وقد أحيا إبراهيمُ ﷺ الطيرَ بعدَ موتِها بإذنِ الله ﷻ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾﴾ [البقرة:٢٦٠].

فأمرَه بذبحِ بعضِ الطيورِ، وتقطيعِها، وتفريقِها على عدَّةِ جبالٍ، ثم دعاهَا فلبَّتِ النداءَ، واجتمعتِ الأجزاءُ المتفرِّقةُ، والتَحمتْ كما كانت من قبلُ، ودبَّتْ فيها الحياةُ، وطارتْ محلِّقةً في الفضاءِ.

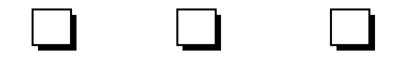
---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ١٨٢).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لنا، وترحمنا، وإذا أردت فتنةَ قوم فتوفَّنا غير مَفتونين.
- اللهم إنا نسألك حبك، وحب من يحبك، وحب كل عمل يقربنا إلى حبك.
- اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمنا منه، وما لم نعلم، ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم.
- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ونبيك ﷺ.
- اللهم إنا نسألك الجنة، وما قرَّب إليها من قول أو عمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، ونسألك أن تجعل كل قضاء قضيتَه لنا خيرا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



١٥ـ معجزات الأنبياء عليهم السلام [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**معجزات الأنبياء عليهم السلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد أيَّدَ الله ﷻ أنبياءه ورسلَه بمعجزاتٍ عظيمة؛ لتدلَّ على صدقِهم، وأنهم مُرسلُون من عندِ الله ﷻ.

ومنْ أشهرِ هذه المعجزاتِ التي أَيَّدَ الله بها رسلَهُ عليهم السلامُ: العَصا، واليَدُ: لموسى ﷺ، أما العصا فكانتْ تتحولُ إلى حيَّةٍ عظيمةٍ عندما يُلقيها موسى ﷺ على الأرضِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَٰمُوسَىٰ ۝١٧ قَالَ هِىَ عَصَاىَ أَتَوَكَّؤُاْ عَلَيْهَا وَأَهُشُّ بِهَا عَلَىٰ غَنَمِى وَلِىَ فِيهَا مَـَٔارِبُ أُخْرَىٰ ۝١٨ قَالَ أَلْقِهَا يَٰمُوسَىٰ ۝١٩ فَأَلْقَىٰهَا فَإِذَا هِىَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ ۝٢٠ قَالَ خُذْهَا وَلَا تَخَفْ سَنُعِيدُهَا سِيرَتَهَا ٱلْأُولَىٰ ۝٢١﴾ [طه:١٧-٢١].

وأما اليدُ، فكانَ موسى ﷺ يُدخلُ يدَه في جيبِه «فتحةِ قميصِهِ التي تُدخل مِنها الرأسُ»، ثم ينزِعُها، فإذا هي تتلألأُ كالقمرِ بياضًا من غيرِ سوءٍ، أي: من غيرِ برَصٍ، ولا بَهَقٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ ءَايَةً أُخْرَىٰ ۝٢٢﴾ [طه:٢٢].

وأيَّدَ اللهُ ﷻ موسى ﷺ بسبعِ معجزاتٍ أصابَ بها بني اسرائيلَ، وهيَ:

١- السِّنينَ: هي ما أَصابهم من الجدْبِ والقحْطِ، بسببِ قلَّةِ مياهِ النيلِ، وانحباسِ المطرِ عن أرضِ مصرَ.

٢- نقصُ الثمراتِ: أي أنَّ الأرضَ تمنعُ خيرهَا، وما يَخرجُ منها يصابُ بالآفاتِ والجوائحِ.

٣- الطوفانُ: الَّذِي يُتلفُ المزارعَ، ويهدمُ المدنَ، والقرَى.

٤- الجرادُ: الَّذِي لا يدعُ خضراءَ ولا يابسةً.

٥- القُمَّلُ: هي حشرةٌ تؤذي الناسَ في أجسامِهم.

٦- الضَّفادعُ: التي نغَّصتْ عليهم عيشتَهم لكثرتِها.

٧- الدمُ: الَّذِي يصيبُ طعامَهم وشرابَهم.

قَالَ تَعالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ بِٱلسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾ فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا۟ لَنَا هَـٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا۟ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَـٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾ وَقَالُوا۟ مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَـٰتٍ مُّفَصَّلَـٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ [الأعراف: ١٣٠-١٣٣].

فهذه تسعُ معجزاتٍ بيِّنات أَرْسَلَ اللهُ ﷻ بها مُوسى ﷺ إلى فرعونَ.

قَالَ تَعالَى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ ۖ فَسْـَٔلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِذْ جَآءَهُمْ فَقَالَ لَهُۥ فِرْعَوْنُ إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَـٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾ ﴾ [الإسراء: ١٠١].

ومنْ أشهرِ المعجزاتِ التي أَيَّدَ اللهُ بها عيسى ﷺ أنَّهُ كان يمسحُ الأكمَهَ -هو الَّذِي يُولدُ أعمى- فيبرأُ بإذنِ الله، ويمسحُ الأبرصَ -هو الَّذِي فيه بياضٌ في جلدهِ يُحدثُ حِكَّةً شديدةً- فيُذهبُ اللهُ عنهُ برصَهُ، ويمرُّ على الموتَى فيُناديهم فيُحييهم بإذنِ الله تعالى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَـٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا ۖ وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ۖ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى ۖ وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى ۖ وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى ﴾ [المائدة: ١١٠].

وكانَ ﷺ يصنعُ من الطينِ ما يُشبهُ الطيورَ، ثمَّ يَنفخُ فيها فتُصبحُ طيورًا بإذنِ الله.

قالَ تعالى حاكيًا عنْ عيسى عليه السلام: ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدۡ جِئۡتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمۡ ۖ أَنِّىٓ أَخۡلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيۡـَٔةِ ٱلطَّيۡرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيۡرًۢا بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبۡرِئُ ٱلۡأَكۡمَهَ وَٱلۡأَبۡرَصَ وَأُحۡىِ ٱلۡمَوۡتَىٰ بِإِذۡنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأۡكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمۡ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأٓيَةً لَّكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٤٩﴾﴾ [آل عمران: ٤٩].

ومن المعجزاتِ الأخرى التي أيدَ اللهُ بها عبدَه عيسى عليه السلام: المائدةُ التي أنزَلها الله منَ السماءِ عندما طلب الحواريونَ من عيسى إنزالها، وكانت على الحالِ التي طلبَها عيسى عليه السلام عيدًا لأوَّلهم وآخرِهم.

قالَ تعالَى: ﴿إِذۡ قَالَ ٱلۡحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبۡنَ مَرۡيَمَ هَلۡ يَسۡتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۖ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأۡكُلَ مِنۡهَا وَتَطۡمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعۡلَمَ أَن قَدۡ صَدَقۡتَنَا وَنَكُونَ عَلَيۡهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلۡ عَلَيۡنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ ۖ وَٱرۡزُقۡنَا وَأَنتَ خَيۡرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيۡكُمۡ ۖ فَمَن يَكۡفُرۡ بَعۡدُ مِنكُمۡ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾﴾ [المائدة: ١١٢-١١٥].

وقد أَيَّدَ اللهُ نبيَّه محمدًا ﷺ بعدةِ معجزاتٍ، من أشهرها:

١-القرآنُ الكريمُ:

قالَ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾﴾ [فصلت: ٤١-٤٢].

وقد تحدَّى اللهُ بهذا الكتابِ فصحاءَ العربِ، وقد كانتِ الفصاحةُ والبلاغةُ وجودةُ القولِ هي بضاعةُ العربِ التي نبغتْ بها، وكانَ مقتلُ هذه الدعوى أنْ يعارِضَ فصحاؤُهم هذا الكتابَ، ويأتوا بشيءٍ من مثلِه، ولكنَّهم عجزوا عن ذلك.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ (٢٣) فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ (٢٤)﴾ [البقرة:٢٣-٢٤].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا (٨٨)﴾ [الإسراء:٨٨].

٢- انشقاق القمر:

عندَما سألَ أهلُ مكةَ الرسولَ ﷺ أن يُرِيَهم القمرَ نصفين، دعا ﷺ ربه ﷻ، فانشقَّ القمرُ شقَّين، حتَّى رأوا حراءَ بينهما، وقدْ كانَ القمرُ عند انشقاقِه بدرًا.

فأنكروا ذلك إنكارا شديدًا، وقالوا: سحرنا محمدٌ، وقال بعضهم: اسألوا القوافل بعد رجوعها هل رأتْ مثل ما رأينا؟، فلما رجعت القوافل سألوا أهلها، فقالوا: لقد رأينا القمر انشق نصفين في يوم كذا وكذا، فقال الكفار: هذا سحرٌ مستمر في جميع الأقطار.

قَالَ تَعَالَى: ﴿اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ (١) وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ (٢)﴾ [القمر:١-٢].

وقد شاهدَ الناسُ هذِه المعجزَةَ في أنحاءِ الجزيرةِ العربيةِ، وخارجِها(١).

٣- تكثيرُه الماءَ ﷺ ونبعُهُ من بينَ أصابعِه الشريفةِ:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الحُدَيْبِيَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رِكْوَةٌ(٢) فَتَوَضَّأَ، فَجَهِشَ النَّاسُ نَحْوَهُ(١)، فَقَالَ: «**مَا لَكُمْ؟**».

---

(١) انظر: البداية والنهاية (٤/ ٢٩٤).

(٢) ركوة: أي إناء صغير من الجلد يشرب منها الماء.

قَالُوا: لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا بَيْنَ يَدَيْكَ.

فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الرِّكْوَةِ، فَجَعَلَ المَاءُ يَثُورُ[٢] بَيْنَ أَصَابِعِهِ، كَأَمْثَالِ العُيُونِ، فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا.

وَلَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَانَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً[٣].

٤- بكاء، وحنينُ الجذْعِ له ﷺ:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كَانَ جِذْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ[٤] النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا وُضِعَ لَهُ المِنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِذْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ العِشَارِ[٥] حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ[٦]**»[٧].

٥- تسليمُ الحجرِ عليهِ ﷺ:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجَرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي لَأَعْرِفُهُ الْآنَ**»[٨].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملينَ الشَّرفا، وبعد . .

---

(١) فجهش الناس نحوه: أي أسرعوا إلى أخذ الماء.

(٢) يثور: أي يخرج متدفقا.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٣٥٧٦).

(٤) يقوم إليه: أي يستند عليه وهو يخطب.

(٥) العشار: جمع عشراء وهي الناقة التي أتى على حملها عشرة أشهر.

(٦) فوضع يده عليه: أي فسكن.

(٧) صحيح: رواه البخاري (٩١٨).

(٨) صحيح: رواه مسلم (٢٢٧٧).

فمن المعجزات التي أيّد الله بها رسولَنا محمدًا ﷺ تكثيرُه ﷺ الطعامَ:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سُلَيْمٍ: لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ضَعِيفًا، أَعْرِفُ فِيهِ الجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكِ مِنْ شَيْءٍ؟.

قَالَتْ: نَعَمْ.

فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجَتْ خِمَارًا[1] لَهَا، فَلَفَّتِ الخُبْزَ بِبَعْضِهِ، ثُمَّ دَسَّتْهُ[2] تَحْتَ يَدِي وَلَاثَتْنِي[3] بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَذَهَبْتُ بِهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي المَسْجِدِ، وَمَعَهُ النَّاسُ، فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**آرْسَلَكَ أَبُو طَلْحَةَ؟**».

فَقُلْتُ: نَعَمْ.

قَالَ: «**بِطَعَامٍ؟**».

فَقُلْتُ: نَعَمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَنْ مَعَهُ: «**قُومُوا**».

فَانْطَلَقَ، وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ؟.

فَقَالَتْ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا عِنْدَكِ**».

---

(١) خمارا: أي ثوبا تغطي به المرأة رأسها.

(٢) دسته: أي أدخلته بقوة.

(٣) لاثتني: أي لفت بعضه على رأسه، وبعضه على إبطه، من الالتياث، وهو الالتفاف.

فَأَتَتْ بِذَلِكَ الخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفُتَّ، وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً[1] فَأَدَمَتْهُ[2].

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ[3]، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا.

ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**»، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا.

ثُمَّ قَالَ: «**ائْذَنْ لِعَشَرَةٍ**»، فَأَكَلَ القَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَالقَوْمُ سَبْعُونَ، أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا[4].

الدعاء...

- اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تُشْمِت بنا عدوا، ولا حاسدا.
- اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.
- اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.
- اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا،

---

(١) عكة: أي إناء مستدير من جلد يجعل فيه السمن والعسل غالبا.

(٢) فأدمته: أي جعلته إداما للمفتوت.

(٣) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ: أي دعا بالبركة، وقال: بسم الله.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٧٨)، ومسلم (٢٠٤٠).

ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

- اللهم إنا نعوذ بك من الجُبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٦ـ الإسراء والمعراج برسول الله ﷺ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«الإِسْراءُ والمعراجُ برسولِ اللهِ ﷺ»**.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد أيَّد اللهُ رسولَنا محمدًا ﷺ بعدة معجزات باهراتٍ، منها: معجزة الإسراء والمعراج.

والإسراءُ: هو الإسراءُ برسولِ اللهِ ﷺ من المسجدِ الحرامِ بمكةَ إلىٰ بيتِ المقدسِ، ورجوعُه ﷺ من ليلتِه.

والمعراجُ: هو صعودُ النبيِّ ﷺ بصحبةِ جبريلَ عليه السلام من بيتِ المقدسِ إلىٰ السماءِ الدنيا ثم باقي السماواتِ إلىٰ السماءِ السابعةِ، ورؤيةُ الأنبياءِ في السماواتِ علىٰ منازلِهم، ثم صعودُه إلىٰ سدرةِ المنتهىٰ، ورؤيتُه جبريلَ عليه السلام عندَها علىٰ الصورةِ التي خلقَه اللهُ عليها، ثم فرضَ اللهُ عليه الصلواتِ الخمسَ تلكَ الليلةَ، وتكليمُ اللهِ له بذلك، ثم نزولُه ﷺ إلىٰ الأرضِ[١].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ①﴾ [الإسراء: ١].

حيث أسريَ به ليلًا من المسجدِ الحرامِ إلى المسجدِ الأقصى راكبًا على البُراقِ بصحبةِ جبريلَ عليه السلام حتى وصلَ بيتَ المقدسِ، فربطَ البُراقَ بحلْقةِ بابِ المسجدِ، ثم دخلَ المسجدَ وصلَّى فيه بالأنبياءِ إمامًا، ثم جاءَه جبريلُ بإناءٍ من خمرٍ وإناءٍ من لبنٍ فاختارَ اللبنَ على الخمرِ، فقال له جبريلُ: «**هُدِيتَ للفطرةِ**»[٢].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَىٰ طَرْفِهِ**».

قَالَ: «**فَرَكِبْتُهُ حَتَّىٰ أَتَيْتُ بَيْتَ المَقْدِسِ، فَرَبَطْتُهُ بِالحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ**».

قَالَ: «**ثُمَّ دَخَلْتُ المَسْجِدَ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عليه السلام بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ.**

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (١/ ٣٣٩-٣٤١)، وأصول الإيمان، صـ (١٧٩-١٨٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

فَقَالَ جِبْرِيلُ ﷺ: اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ، فَرَحَّبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ.

ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷵ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِابْنَي الخَالَةِ عِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ، وَيَحْيَىٰ بْنِ زَكَرِيَّاءَ، صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ.

ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَىٰ السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷺ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ.

ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷵ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ۝٥٧﴾ [مريم:٥٧].

ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ الخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ، فَرَحَّبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ.

ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷵ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَىٰ ﷺ، فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ.

ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَىٰ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَىٰ الْبَيْتِ المَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لا يَعُودُونَ إِلَيْهِ.

ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَىٰ السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ[1]، وَإِذَا وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ.

فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَىٰ اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَىٰ، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَىٰ مُوسَىٰ ﷺ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَىٰ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ.

فَرَجَعْتُ إِلَىٰ رَبِّي، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، خَفِّفْ عَلَىٰ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَىٰ مُوسَىٰ، فَقُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لا يُطِيقُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ.

فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، وَبَيْنَ مُوسَىٰ عليه السلام حَتَّىٰ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً»، قَالَ: «فَنَزَلْتُ حَتَّىٰ انْتَهَيْتُ إِلَىٰ مُوسَىٰ ﷺ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ».

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَقُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَىٰ رَبِّي حَتَّىٰ اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ»[1].

---

(١) سميت سدرة المنتهى؛ لأن علم الملائكة ينتهي إليها.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فقد اتفقتْ كلمةُ علماءِ المسلمينَ سلفًا وخَلفًا وانعقدَ إجماعُهم على صحةِ الإسراءِ برسولِ الله ﷺ، وأنه حقٌّ[٢].

والإسراءُ كان بروحِ النبيِّ ﷺ وجسدِه، يقظةً لا منامًا.

لقول الله تعالى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١﴾﴾ [الإسراء:١].

والعبد عبارة عن مجموع الجسد والروح[٣]، ولو كان منامًا لصدَّقتهُ قريشٌ، فإنها لا تنكر المنامات.

ولما عُرِج بالنبيِّ ﷺ إلى السماواتِ العُلى، رأى من آياتِ ربِّه الكبرى، ورأى جبريلَ عليه السلام على صورتِهِ الحقيقيةِ التي خلقَه الله عليها، وصعِدَ به إلى سدرةِ المنتهى، وجاوزَ السبعَ الطباقَ، وكلَّمهُ اللهُ سبحانه وتعالى، وقرَّبَهُ.

قالَ اللهُ تعالى: ﴿أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [النجم:١٢-١٨].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٦٢).

(٢) انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (١/ ٣٤٤).

(٣) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (١/ ٢٧٦-٢٧٧).

قَال ابنُ مَسعُودٍ ﷺ: «غَشِيَهَا فَرَاشٌ[(١)] مِنْ ذَهَبٍ»[(٢)].

وقد استعظمتْ قريشٌ دعوى رسولِ الله ﷺ، فقدْ كانتِ القوافلُ تمضي الأسابيعَ في الذَّهابِ إلى بيتِ المقدسِ والعودةِ منه، فكيفَ يتسنَّى لرجلٍ أنْ يمضيَ، ويعودَ في جزءٍ من ليلةٍ! ذلك أمرٌ عجيبٌ، وهو حقًّا عجيبٌ، ولكنِ العجبُ يتلاشى إذا علِمنا أنَّ الَّذِي أسرى به هو اللهُ تَعالى، واللهُ على كلِّ شيءٍ قديرٌ.

الدعاء...

• اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تشمت بنا عدوا ولا حاسدا.

• اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.

• اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

• اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

• اللهم إنا نعوذ بك من الجبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) الفراش: مثل الجراد ونحوه، مما يطير ويقع علىٰ الشجر.

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٥١٩).

١٧ـ خصائصُ الأنبياءِ عليهمُ السلامُ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**خصائص الأنبياء عليهمُ السلامُ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد اختصَّ اللهُ أنبياءَهُ ورسلَه عليهم الصلواتُ والسلامُ دونَ سائرِ البشرِ بخصائصَ كثيرةٍ، منها:

الأولى: الوحي، فلا يوحي الله ﷻ إلا لنبي من أنبيائه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ [الكهف: ١١٠].

وهذا الوحيُ يقتضي عدَّةَ أمورٍ يفارقُون بها الناسَ، فمِن ذلك تكليمُ اللهِ بعضَهم، واتصالُهم ببعضِ الملائكةِ، وتعريفُ اللهِ لهم شيئًا من الغيوبِ الماضيةِ أو الآتيةِ، وإطلاعُ اللهِ لهم على شيءٍ من عَالَمِ الغيبِ(١).

الثانية: العِصمةُ في تحمُّلِ الرسالةِ، فقد اتفقتِ الأمةُ على أنَّ الرسلَ معصومونَ في تحمُّلِ الرسالةِ، فلا ينسونَ شيئًا مما أوحاه اللهُ إليهم إلَّا شيئًا قد نُسخَ، وقد تكفَّل الله لرسولهِ ﷺ بأن يُقرِئَه فلا ينسى شيئًا مما أوحاه إليه، إلا شيئًا أرادَ اللهُ أن ينسيَه إياهُ(٢).

قَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ ﴿٧﴾﴾ [الأعلى: ٦-٧].

وتكفَّلَ ﷻ له بأنْ يجمعَهُ في صدرِه، فَقَال ﷻ: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾﴾ [القيامة: ١٦-١٨].

الثالثة: العصمة في تبليغ الرسالة، فلا يكتمونَ شيئًا مَّا أوحاهُ اللهُ إليهم؛ لأنَّ الكتمانَ خيانةٌ، والرسلُ يستحيلُ أنْ يكونوا كَذلك.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾﴾ [المائدة: ٦٧].

---

(١) انظر: الرسل والرسالات، صـ (٨٩).

(٢) انظر: الرسل والرسالات، صـ (٩٥-٩٦).

ولو حدثَ شيءٌ من الكِتمانِ أو التغييرِ لما أوحاهُ الله، فإنَّ عقابَ الله يَحلّ بذلك الكاتِمِ المغيِّرِ.

قال اللهُ تعالى: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦].

ومنَ العصمةِ ألَّا ينسوا شيئًا مما أوحاهُ الله إليهم، وبذلكَ لا يضيعُ شيءٌ منَ الوحي.

وعدمُ النسيانِ في التبليغِ داخلٌ فِي قَولِهِ تَعَالى: ﴿سَنُقۡرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُۚ إِنَّهُۥ يَعۡلَمُ ٱلۡجَهۡرَ وَمَا يَخۡفَىٰ ﴿٧﴾﴾ [الأعلى: ٦-٧].

وممَّا يدلُّ على عصمتِه في التبليغِ قَولُهُ تَعَالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ [النجم: ٣-٤].

الرابعة: العصمة مِن ارتِكابِ الكبائرِ، فقد أجمعتِ الأمةُ الإسلاميةُ على عصمةِ الأنبياءِ والرسلِ من كبائرِ الذنوبِ وقبائحِ العيوبِ، كالزنى، والسرقةِ، وصناعةِ الأصنام وعبادتها، والسحرِ، ونحوِ ذلك، وقد برَّأَ كتابُ الله وسنةُ رسولِهِ أنبياءَ الله ورسلَهُ عليهم السلام مما افتراهُ عليهم اليهودُ والنصارى في المحرَّف منْ كتبِهِم.

الخامسة: تنامُ أعينُهُم، ولا تنامُ قلوبُهُم.

رَوَى **البُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** عَنْ أنسٍ ﷺ في حَديثِ الإسراءِ: «**وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ**»(١).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٧٠)، ومسلم (٧٦٣)، عن ابن عباس.

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَن عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ؟، فَقَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»[١].

السادسة: يُخيَّرونَ عندَ الموتِ بين البقاء في الدنيا، والآخرةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ نَبِيٍّ يَمْرَضُ إِلَّا خُيِّرَ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ»، وَكَانَ فِي شَكْوَاهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، أَخَذَتْهُ بُحَّةٌ شَدِيدَةٌ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾ [النساء:٦٩]، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ خُيِّرَ[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «أُرْسِلَ مَلَكُ المَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ[٣]، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ المَوْتَ، فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِ عَيْنَهُ وَقَالَ: ارْجِعْ، فَقُلْ لَهُ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ[٤] ثَوْرٍ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ بِهِ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ، قَالَ: أَيْ رَبِّ، ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ المَوْتُ، قَالَ: فَالْآنَ، فَسَأَلَ اللهَ أَنْ يُدْنِيَهُ[٥] مِنَ الأَرْضِ المُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ[٦]»، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٤٧)، ومسلم (٧٣٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٥٨٦).

(٣) صكه: أي لطمه على وجهه فأصاب عينه وفقأها.

(٤) متن: أي ظهر.

(٥) يدنيه: أي يقرِّبه.

(٦) رمية بحجر: أي بحيث لو رمى رام حجر من الموضع لوصل إلى بيت المقدس.

الله ﷺ: «فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ[١] لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ، إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ، عِنْدَ الكَثِيبِ[٢] الأَحْمَرِ»[٣].

السابعة: لم يُقبضْ نبيٌّ قطُّ حتَّى يرى مقعدَه من الجنةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ وَهُوَ صَحِيحٌ: «إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يُرَى مَقْعَدُهُ فِي الجَنَّةِ ثُمَّ يُخَيَّرُ»[٤].

الثامنة: لا يُقبرُ نبيٌّ منهم إلَّا في الموضعِ الَّذِي ماتَ فيه.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ لم يَدرُوا أَيْنَ يَقْبُرُونَ النَّبِيَّ ﷺ، حَتَّى قَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «**لَنْ يُقْبَرَ نَبِيٌّ إِلَّا حَيْثُ يَمُوتُ**»، فَأَخَّرُوا فِرَاشَهُ، وَحَفَرُوا لَهُ تَحْتَ فِرَاشِهِ[٥].

ولهذا فإنَّ الصحابةَ ﷺ دفنوا الرسولَ ﷺ في حجرةِ عائشةَ رضي الله عنها حيثُ قُبضَ.

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فمما اختَصَّ اللهُ به أنبياءهُ عليهم السلامُ:

التاسعة: أن الأرضَ لا تأكلُ أجسادَهم، وهذا من إكرامِ الله لأنبيائِهِ

---

(١) ثَمَّ: أي هناك.

(٢) الكثيب: أي الرمل المجتمع.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٣٩)، ومسلم (٢٣٧٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٣٧)، ومسلم (٢٤٤٤).

(٥) صحيح: رواه أحمد (٢٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٢٠١).

ورسلِه عليهمُ السلامُ، فمهما طالَ الزمانُ وتقادمَ العهدُ تبقى أجسادُهم في قبورِهِم محفوظةً من البِلى.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ ﻷ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»(١).

العاشرة: الأنبياءُ أحياءٌ في قبورهم يُصَلُّونَ.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَحْمَرِ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ»(٢).

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ(٣)، جَعْدٌ(٤) كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ(٥)، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ ﷺ قَائِمٌ يُصَلِّي، أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَانَتِ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ: يَا مُحَمَّدُ، هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ»(٦).

ورَوىٰ البَزَّارُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَن أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الأَنْبِيَاءُ أَحْيَاءٌ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٠٤٧)، والنسائي (١٣٧٤)، وابن ماجه (١٠٨٥)، وأحمد (١٦١٦٢)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٣٧٥).

(٣) ضرب: أي نحيف.

(٤) جعد: أي شعره غير مسترسل.

(٥) رجال شنوءة: حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة.

(٦) صحيح: رواه مسلم (١٧٢).

فِي قُبُورِهِمْ يُصَلُّونَ»[(١)].

الحادية عشرة: الأنبياءُ لا يُورَّثونَ، وما تَركُوهُ صدقةٌ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي بَكْرٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ»[(٢)].

فهذه بعض الأمور التي اختص الله بها أنبياءه عليهم السلام مما يدل علىٰ علو قدرهم، ورفعة منزلتهم عند ربهم ﷻ، ويزيد من تقديرنا وحبنا لهم، نسأل الله أن يجمعنا بهم في جنته.

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطايانا، وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا هزلنا، وجِدَّنا، وخطأنا، وعمدنا، وكل ذلك عندنا.
- اللهم إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لنا مغفرة من عندك، وارحمنا إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم لك أسلمنا، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا، وبك خاصمنا.
- اللهم إنا نعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلنا، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون.
- اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامةَ من كل إثم، والغنيمةَ من كل بر، والفوزَ بالجنة، والنجاة من النار.
- اللهم اغفر لنا، وللمؤمنين والمؤمنات.

---

(١) صحيح: رواه البزار في مسنده (٦٨٨٨)، وتمام في فوائده (٥٨)، وأبو يعلى في المسند (٣٤٢٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٧٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٧).

- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر، والفسوق، والعصيان.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

١٨ـ واجِبُنَا نحوَ رسولِنَا ﷺ، وأصحابه ﷺ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«واجِبُنَا نحوَ رسولِنَا ﷺ، وأصحابه ﷺ»**.

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: واجبنا نحو رسولنا ﷺ.

المحور الثاني: واجبنا نحو أصحاب رسول الله ﷺ.

المحور الثالث: كرامات الأولياء.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: واجبنا نحو رسولنا ﷺ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أَنَّهُ يجبُ علينا أنْ نُصَدِّقَ رسولَ اللهِ ﷺ في كلِّ ما أخبرَ بهِ ﷺ؛ لأنَّه يُخبرُ عنِ الله ﷻ، ومن كذَّبَ بهِ في شيءٍ مما جاءَ به فقد كذَّب بالقرآنِ.

قَالَ تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤ ﴾ [النجم: ٣-٤].

وقَالَ تَعالى: ﴿وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا۟ هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۚ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ۝٢٢ ﴾ [الأحزاب: ٢٢].

ويجبُ علينا الائْتِمَارُ بمَا أَمرَ به رسولُنا ﷺ.

قَالَ تَعالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ [النساء: ٦٤].

وقَالَ تَعالى: ﴿وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ۝٩٢ ﴾ [المائدة: ٩٢].

وقَالَ تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ۝١٥٠ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ۝١٥١ ﴾ [النساء: ١٥٠-١٥١].

وقَالَ تَعالى: ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٥٨ ﴾ [الأعراف: ١٥٨].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ[(١)] حَتَّى يَشْهَدُوا[(٢)] أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا[(٣)] مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ[(٤)]، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ[(٥)]»[(٦)].

ولكنَّ الأمرَ مقيَّدٌ بالاستطاعةِ، فمن عجزَ عن فعلِ أمرٍ سقط عنه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[(٧)].

ويجبُ علينا الانْتهاءُ والكفُّ عن كلِّ ما نَهى عنْهُ رسولُنا ﷺ.

قَالَ تَعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ [الحشر:٧].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[(٨)].

وعلينا أنْ نتشَبَّهَ برسولِ الله ﷺ في أقواله وأفعاله الظاهرةِ والباطنة،

---

(١) أقاتل الناس: أي بعد عرض الإسلام عليهم.

(٢) يشهدوا: أي يعترفوا بكلمة التوحيد أي يسلموا أو يخضعوا لحكم الإسلام إن كانوا أهل كتاب يهودا، أو نصارى.

(٣) عصموا: أي حفظوا وحقنوا، والعصمة الحفظ والمنع.

(٤) إلا بحق الإسلام: أي إلا إذا فعلوا ما يستوجب عقوبة مالية أو بدنية في الإسلام، فإنهم يؤاخذون بذلك قصاصا.

(٥) وحسابهم على الله: أي فيما يتعلق بسرائرهم وما يضمرون.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

كالصلاةِ، والصيامِ، والحجِّ، والزكاةِ، والاستنانِ بهِ ﷺ في كيفيَّةِ أكلِه وشربِه ونومِه، وخوفه من الله، ومحبته لله، وإنابتهِ إلى الله، ورجائه فيما عند الله، وأخلاقِه كحِلمِه، وكَرمِه، وشجاعتِه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

فالمحبة تقتضي اتباع المحبوب في أقواله، وأفعاله، وإلا كانت محبةً كاذبة.

فالذي يحبُّ النبي ﷺ هو من يعمل بما أمر الله به، ويجتنب ما نهى عنه ﷺ.

وعلينا أن نصلِّيَ ونُسَلِّمَ عليهِ ﷺ عِند ذِكْرِهِ ﷺ، وهذا من كمال توقيرِه ﷺ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ ۚ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾﴾ [الأحزاب: ٥٦].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ عبدِ الله بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنهما عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قَالَ: «**مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى الله عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا**»(١).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**البَخِيلُ الَّذِي مَنْ ذُكِرْتُ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيَّ**»(٢).

ومعنى «اللهمَّ صلِّ على محمدٍ»: اللهمَّ امدحْهُ، وأثنِ عليه في الملأِ الأعلى.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٨٤).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٥٤٦)، والنسائي في الكبرى (٩٨٠٢)، وصححه الألباني.

وقد صرَّحَ العلماءُ بوجوبِ الصلاةِ على النَّبيِّ ﷺ في الجملةِ، ونقلَ بعضُهم الإجماعَ على ذلكَ(١).

المحور الثاني: واجبنا نحو أصحاب رسول الله ﷺ:

مما يجب علينا نحو رسولِنا ﷺ أن نُحِبَّ، ونوقِّرَ أصحابَهُ ﷺ، فهم خيرُ القرونِ، وأَفضلُ هذه الأمةِ بعدَ النبي ﷺ، وهم الذين نقلوا لنا سنته ﷺ.

ومما يجب علينا نحو أصحابِ رسول الله ﷺ:

١- اعتقادُ فضلِهِم على غيرِهِم، وأنَّهم أفضلُ الناسِ بعد الأنبياءِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ [التوبة:١٠٠].

وقالَ تَعَالَى ﴿لَّقَدْ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾﴾ [الفتح:١٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿لِلْفُقَرَآءِ ٱلْمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأَمْوَٰلِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ [الحشر:٨-١٠].

---

(١) انظر: الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي عياض (٢/ ٦١).

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بن مسْعُودٍ ﷺ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»(١).

وروى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ أَحَدٌ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ»(٢).

٢- محبَّتُهُم ومُوالاتُهُم؛ لأنهم حملةُ هذا الدينِ، فالطعنُ فيهم طعنٌ في الدِّينِ كلِّه؛ لأنَّهُ وصلَنا عن طريقِهم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ(٣) الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ»(٤).

٣-الكَفُّ عمَّا شجرَ بينهُم، وأنَّهُم مجتهدُونَ، فمن أصابَ فلَه أجرانِ، ومنهم من أخطأَ فله أجرٌ واحدٌ، فمنْ تنقَّصَهم، أو سبَّهم، أو نالَ من أحدٍ منهم فهو من شرِّ الخليقةِ؛ لأنَّ عملَهُ هذا اعتداءٌ على الدِّينِ كلِّه.

فيجبُ على المسلمينَ عدمُ الخوضِ فيما جَرى بينهُم مِن خلافٍ، وتَركُ سرائرِهم إلى الله تَعالى.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِي، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَوْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»(١).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٢)، ومسلم (٢٥٣٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٥٣)، والترمذي (٣٨٦٠)، وقال: حسن صحيح، وأحمد (١٤٧٧٨)، وصححه الألباني.

(٣) آية: أي علامة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٧)، ومسلم (٣٧٨٤).

وروى ابنُ أَبي شَيبَةَ بِسندٍ حَسنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله، وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ(٢)»(٣).

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»(٤).

وَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه: «مَنْ كَانَ مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ بِمَنْ قَدْ مَاتَ، أُولَئِكَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، كَانُوا خَيْرَ هَذِهِ الأُمَّةِ، أَبَرَّهَا قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، قَوْمٌ اخْتَارَهُمُ اللهُ لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَنَقْلِ دِينِهِ، فَتَشَبَّهُوا بِأَخْلاقِهِمْ وَطَرَائِقِهِمْ، فَهُمْ كَانُوا عَلَى الهَدْيِ المُسْتَقِيمِ»(٥).

وقَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه: «إِنَّ اللهَ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَوَجَدَ قَلْبَ مُحَمَّدٍ ﷺ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَاصْطَفَاهُ لِنَفْسِهِ، فَابْتَعَثَهُ بِرِسَالَتِهِ، ثُمَّ نَظَرَ فِي قُلُوبِ الْعِبَادِ بَعْدَ قَلْبِ مُحَمَّدٍ، فَوَجَدَ قُلُوبَ أَصْحَابِهِ خَيْرَ قُلُوبِ الْعِبَادِ، فَجَعَلَهُمْ وُزَرَاءَ نَبِيِّهِ»(٦).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤١).

(٢) هذا وعيد شديد لمن ارتكب هذا، ومعناه: أن الله تعالى يلعنه، وكذا يلعنه الملائكة، والناس أجمعون، وهذا مبالغة في إبعاده عن رحمة الله تعالى، فإن اللعن في اللغة هو الطرد، والإبعاد، والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة أول الأمر، وليست هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله تعالى كل الإبعاد. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٩/ ١٤١)].

(٣) حسن: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٤١٩)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١٤٢)، عن عطاء مرسلا، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٤٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥٢)، ومسلم (١٧١٦).

(٥) انظر: شرح السنة، للبغوي (١/ ٢١٤)، وحلية الأولياء، للأصبهاني (١/ ٣٠٥).

(٦) صحيح: رواه أحمد (١/ ٣٧٩)، والطبراني في الكبير (٨/ ١٢-١٣)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢١٤-٢١٥)، وصحح إسناده أحمد شاكر.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

المحور الثالث: كرامات الأولياء:

اعلموا أيها المسلمون أن من أصولِ الإيمانِ التي يجب على المسلمِ أن يُصَدِّق بها كراماتُ الأولياءِ.

والأولياء: همُ المؤمنونَ الأتقياءُ، فكلُّ مؤمنٍ تقيٍّ وليٌّ للهِ سبحانه وتعالى.

ولا تثبتُ الكرامة لأحدٍ حتى يكونَ مؤمنًا تقيًّا متَّبِعًا للنبي صلى الله عليه وسلم.

لقَولِهِ تَعَالى: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾ [يونس:٦٢-٦٣].

قال العلماء: «من كان مؤمنا تقيا كان لله وليا»[١].

وكراماتُ الأولياءِ كثيرةٌ منها: أن زكريا عليه السلام كلما دخل على مريم وجد عندها فاكهة الشتاء في الصيف، وفاكهة الصيف في الشتاء[٢]، كما قال الله تعالى: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا ۖ قَالَ يَٰمَرْيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا ۖ قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران:٣٧].

- قصة الثلاثة الذين انطبق عليهم الغار، فلم يستطيعوا الخروج حتى ذكر كل واحد منهم عملا أخلصه لله عز وجل[٣].
- أن العلاء الحضرمي رضي الله عنه مشى، وجَيشُه على الماء، فما ابتلت قَدمٌ، ولا خُفٌّ

(١) انظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية (٢/ ٢٤٤).

(٢) انظر: كرامات الأولياء، للالكائي، صـ (٧٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٦٥)، ومسلم (٢٧٤٣)، من حديث ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

بعيرٍ، ولا حافرُ دابَّةٍ، وكان الجيش أربعة آلاف[1].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، ووسع لنا في دُورِنا، وبارك لنا فيما رزقتنا.
- اللهم إنا نسألك من فضلك ورحمتك؛ فإنه لا يملكها إلا أنت.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهَرَم، والتردي، والهدم، والغمِّ، والغرق، والحرق، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم باعد بيننا، وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع؛ فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة؛ فإنها بئست البطانة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) انظر: كرامات الأولياء، للالكائي، صـ (١٦٢).

١٩ - علاماتُ الساعةِ الكُبرَى [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**علاماتُ الساعةِ الكُبرَى**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

قبل الشروع في هذا الموضوع ينبغي أن نقدِّمَ بمقدمةٍ هامة حتى نكونَ على بصيرة من أمرنا.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أنَّ الإيمانَ باليومِ الآخرِ ركنٌ من أركانِ الإيمانِ، وأصلٌ من أصولِهِ لا يتحقَّقُ الإيمانُ إلَّا بِه.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ [البقرة:١٧٧].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِالله وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ»(١).

ومن كفرَ باليومِ الآخرِ أو بأيِّ ركنٍ من أركانِ الإيمانِ فقد كفرَ باللهِ.

قَالَ تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾﴾ [النساء:١٣٦].

والَّذِي يموتُ وهو مُصِرٌّ على معصيةٍ سواء كانتْ صغيرةً أو كبيرةً، لا يُحكمُ عليه بدخولِ النارِ، وإنما نعتقد أن اللهَ إن شاءَ عذَّبه عدلًا منه ﷻ، وإن شاءَ غفرَ له فَضلًا وكَرمًا منه ﷻ.

وقد دلَّ الكتابُ والسُّنةُ على أنَّ المصرَّ على معصيةٍ غيرِ مكفرةٍ، مؤمنٌ ناقصُ الإيمانِ، ويُسمَّى فاسقًا وعَاصيًا.

وكذلكَ مرتكبُ الكبيرةِ غيرِ المكفِّرةِ مؤمنٌ ناقصُ الإيمانِ، ويُسمَّى فاسقًا وعَاصيًا.

لقولِ الله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨).

وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ۝١٠﴾ [الحُجُرات:٩-١٠].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: انْظُرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ(١) مِنْ إِيمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمَمًا قَدِ امْتَحَشُوا(٢)، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهَرِ الحَيَاةِ، أَوِ الحَيَا(٣)، فَيَنْبُتُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَوْهَا كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟(٤)»(٥).

ومنْ دخلَ النارَ منَ أصحابِ المعاصي من المؤمنين لا يخلَّدُ فيها بل مآلُه إلى الجنةِ بما معَه من التوحيدِ والإيمانِ، وهذا مذهبُ أهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ۝١١٦﴾ [النساء:١١٦].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ(٦) مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ

---

(١) خردل: هو نبات صغير الحب يشبه به الشيء البالغ القلة.

(٢) امتحشوا: أي احترقوا.

(٣) الحيا: أي المطر سمي حيا؛ لأنه تحيا به الأرض، وكذلك هذا الماء يحيا به هؤلاء المحترقون وتحدث فيهم النضارة كما يحدث ذلك في الأرض.

(٤) ملتوية: أي ملفوفة مجتمعة، وقيل: منحنية.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٦٠)، ومسلم (١٨٤).

(٦) الخير: أي الإيمان.

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الخَيْرِ ذَرَّةً[١]»[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الجَهَنَّمِيِّينَ»[٣].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»[٤].

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ القيامةَ لن تقومَ حتى يحدثَ قبلها علاماتٌ تدلُّ على وقوعها، ويمكنُ تقسيمُ هذه العلاماتِ إلى ثلاثةِ أقسامٍ:

القسمُ الأولُ: قِسمٌ مَضى: منها بَعْثةُ النبيِّ ﷺ، وانشقاقُ القمرِ، وخروجُ نارٍ من أرضِ الحجازِ تُضيءُ أعناقَ الإبلِ ببُصرَى، وغيرُها.

القسم الثاني: قِسمٌ لا يزالُ يتجدَّدُ، ككثرةِ الهرْجِ – أي القتلِ –، وأن تلدَ الأمةُ ربَّتَها، وتطاولِ الحفاةِ العُراةِ رعاءِ الشاءِ في البُنيانِ، وغيرِها.

القسم الثالث: قِسمٌ لَا يأتي إلَّا قُربَ قيامِ الساعةِ تمامًا، وهيَ العلاماتُ العشرُ الكُبرى.

وهذه العلاماتُ العشرُ الكُبرى هي التي يعْقُبُها قيامُ القيامةِ، ولم يظهرْ منها شيءٌ فيما مضى، وهي مذكورة في حديث **رواه مسلم** عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ ﷺ، قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكَرُونَ؟».

قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ.

---

(١) ذرة: أي النملة الصغيرة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤١٠)، ومسلم (١٩٣).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٥٦٦).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، وأحمد (١٣٢٢٢)، وصححه الألباني.

قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ - فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»[1].

وَهذه العلاماتُ متتابعةٌ كتتابعِ الخرزِ في النظامِ فإذا ظهرتْ إحداهَا تبعتْها الأخرى.

فقد روى الدِّينُوري بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خُرُوجُ الآيَاتِ بعضِها عَلَىٰ إِثْرِ بَعْضٍ يَتَتَابَعْنَ كَمَا تَتَتَابَعُ الخَرَزُ فِي النِّظَامِ»[2].

أَمَّا العلامةُ الأولى منْ علاماتِ الساعةِ الكبرَى، فهي خروجُ الدَّجَّالُ، وهي أعظم فتنة يراها البشر في الدنيا؛ لذا كان كل نبي يحذر قومه منه.

والدجال هو رجلٌ يخرجُ في آخرِ الزمانِ يدَّعِي الربوبيةَ والأُلوهيةَ[3]، فيُفتَنُ به كثيرٌ من الخلقِ، يُجري اللهُ عَلى يدَيه بعضَ الأعمالِ الخارقةِ، ولا يروجُ باطلُهُ على المؤمنِ، ويدخلُ جميعَ البلادِ إلَّا مكةَ والمدينةَ، ومعه نارٌ وجنةٌ، فنارُهُ جنةٌ، وجنتُه نارٌ[4].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٠١).

(٢) صحيح: رواه الدينوري في المجالسة (٢١٥٦)، وابن حبان في صحيحه (٦٨٣٣)، والطبراني في الأوسط (٤٢٧١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٢٧).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٠٢).

(٤) انظر: الاعتماد شرح لمعة الاعتقاد، للمؤلف، صـ (٦٣)، والقيامة الصغرى، د. الأشقر، صـ (٢٢٣-٢٢٥).

ودلَّ على خروجِه ما رواه مُسلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فِي أُمَّتِي فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ - لَا أَدْرِي: أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا، أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا، فَيَبْعَثُ اللهُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ»[(١)].

وما رواه البخاري ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَامَ رَسُولُ الله ﷺ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى الله بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَّالَ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأُنْذِرُكُمُوهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرُ، وَأَنَّ اللهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ»[(٢)].

والعَلامةُ الثانيةُ منْ علاماتِ الساعةِ الكبرى هيَ نُزولُ عِيسَى ابنِ مريمَ ؏، وسينزلُ من السماءِ إلى الأرضِ حاكمًا عادلًا فيكسرُ الصليبَ، ويقتلُ الخنزيرَ، ويقضي عَلى الدجَّالِ.

ودلَّ عَلى نزولِهِ قولُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَٱتَّبِعُونِۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾﴾ [الزُّخرُف: ٦١].

فقَولُهُ تَعَالى: ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ﴾: أي عيسى ؏ من أعلامِ الساعةِ[(٣)].

وَقولُهُ تَعَالَى: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾﴾ [النساء:١٥٧-١٥٩].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٤٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣٧)، ومسلم (١٦٩).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢١/ ٦٣١).

وما رواه البخاري ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُوشِكَنَّ[١] أَنْ يَنْزِلَ فِيكُمُ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا[٢] مُقْسِطًا[٣]، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ[٤]، وَيَقْتُلَ الخِنْزِيرَ، وَيَضَعَ الجِزْيَةَ[٥]، وَيَفِيضَ[٦] المَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ»[٧].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

ودلَّ على نزولِ عيسى عليه السلام في آخر الزمان ما رواه مسلمٌ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ ﷺ قَالَ: ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ، فَخَفَّضَ فِيهِ، وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ[٨] النَّخْلِ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ: «مَا شَأْنُكُمْ؟».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً، فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ.

---

(١) ليوشكن: أي ليقربن.

(٢) حكما: أي حاكما بهذه الشريعة لا ينزل نبيا برسالة مستقلة وشريعة ناسخة بل هو حاكم من حكام هذه الأمة.

(٣) مقسطا: أي عادلا.

(٤) فيكسر الصليب: يكسره حقيقة، ويبطل ما يزعمه النصارى من تعظيمه.

(٥) ويضع الجزية: أي لا يقبلها، ولا يقبل من الكفار إلا الإسلام، ومن بذل الجزية منهم لم يكف عنه بها بل لا يقبل إلا الإسلام أو القتل.

(٦) يفيض: أي يكثر.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥).

(٨) طائفة: أي مجموعة.

فَقَالَ: «غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ[١]، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ[٢] دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.

إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ[٣] عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ.

إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً[٤] بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ[٥]يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللهِ فَاثْبُتُوا».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا لَبْثُهُ فِي الأَرْضِ؟

قَالَ: «أَرْبَعُونَ يَوْمًا، يَوْمٌ كَسَنَةٍ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ؟

قَالَ: «لَا، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الأَرْضِ؟

قَالَ: «كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ وَالأَرْضَ فَتُنْبِتُ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ[٦] أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا[١]، وَأَسْبَغَهُ[٢] ضُرُوعًا، وَأَمَدَّهُ[٣] خَوَاصِرَ.

---

(١) أخوفني عليكم: أي أخاف عليكم.

(٢) فأنا حجيجه: أي دافعه عنكم بالحجة.

(٣) قطط: أي شديد جعودة شعر الرأس.

(٤) خلة: أي طريق.

(٥) عاث: أي أفسد.

(٦) سارحتهم: أي ماشيتهم.

ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ[٤] لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا أَخْرِجِي كُنُوزَكِ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ[٥] النَّحْلِ.

ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ[٦] رَمْيَةَ الْغَرَضِ[٧]، ثُمَّ يَدْعُوهُ، فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ.

فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ[٨]، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ[٩] رَأْسَهُ قَطَرَ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ[١٠]، فَيَقْتُلُهُ.

ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ»[١١].

الدعاء . . .

---

(١) ذرا: جمع الذروة وهى أعلى الشيء، والمراد السنام.

(٢) أسبغه: أي أعظمه.

(٣) أمده: أي أطوله.

(٤) ممحلين: أي مجدبين.

(٥) يعاسيب: جمع يعسوب، وهو ذكر النحل.

(٦) جزلتين: أي قطعتين.

(٧) رمية الغرض: أي بُعدَ ما بين القطعتين يكون بقدر رمية السهم إلى الهدف.

(٨) مهرودتين: مثنى المهرودة: الحلة، وقيل: الثوب المهرود الذى يصبغ بالورْس والزعفران.

(٩)طأطأ: أي خفض.

(١٠) بباب لُد: يقع في فلسطين.

(١١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٣٧).

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهَرَم، والقسوة، والغفلة، والعِيلة، والذِّلَّة، والمسكنة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والكفر، والفسوق، والشقاق، والنفاق، والسمعة، والرياء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الصمم، والبكم، والجنون، والجذام، والبرص، وسيِّئ الأسقام.
- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والفاقة، والقلة، والذِّلَّة، ونعوذ بك من أن نَظْلم أو نُظْلم.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء في دار المقامة.
- اللهم إنا نعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، نعوذ بك من هؤلاء الأربع.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٢٠ - علاماتُ الساعةِ الكُبرَى [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ لا يزال موصولا عن **«علامات الساعةِ الكُبرَى»**.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

ذكرنا في الجمعة الماضية علامتين من علامات قيام الساعة، وهما:

العلامة الأولىٰ: خروج الدجال.

العلامة الثانية: نزول عيسىٰ ابن مريم عليه السلام.

وأما العلامةُ الثالثةُ من علاماتِ قيامِ الساعةِ الكبرى فهي خروجُ يَأجوجَ ومأجوجَ، وهي علامة رهيبةٌ مهيبةٌ.

وهم خلقٌ كثيرٌ من ذريةِ آدمَ عليه السلام لا طاقةَ لأحدٍ بقتالِهم.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «يَقُولُ اللهُ عز وجل يَوْمَ القِيَامَةِ: يَا آدَمُ، يَقُولُ: لَبَّيْكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ، فَيُنَادَى بِصَوْتٍ: إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تُخْرِجَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ بَعْثًا إِلَى النَّارِ، قَالَ: يَا رَبِّ وَمَا بَعْثُ النَّارِ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَحِينَئِذٍ تَضَعُ الحَامِلُ حَمْلَهَا، وَيَشِيبُ الوَلِيدُ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ»، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى تَغَيَّرَتْ وُجُوهُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم: «مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَمِنْكُمْ وَاحِدٌ»[1].

ويَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ موجُودونَ الآنَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قَالُواْ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴿٩٤﴾﴾ [الكهف:٩٤].

ودلَّ على خروجِهِمْ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُم مِّن كُلِّ حَدَبٍ يَنسِلُونَ ﴿٩٦﴾ وَٱقْتَرَبَ ٱلْوَعْدُ ٱلْحَقُّ فَإِذَا هِيَ شَٰخِصَةٌ أَبْصَٰرُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَٰوَيْلَنَا قَدْ كُنَّا فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا بَلْ كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٩٧﴾﴾ [الأنبياء:٩٦-٩٧]

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٤١)، ومسلم (٢٢٢).

وما رواه البخاري ومُسْلِمٌ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا يَقُولُ: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَيْلٌ**[١] **لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ**[٢] **يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ**»، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا.

فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَهْلِكُ، وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟.

قَالَ: «**نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ**[٣]»[٤].

وما رواه مسلمٌ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رضي الله عنه قَالَ: **بَيْنَمَا عِيسَى ابنُ مَرِيمَ عليه السلام بينَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ بدَرَجَاتِهِمْ في الجَنَّةِ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَيهِ: إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ فَحَرِّزْ**[٥] **عِبَادِي إِلَى الطُّورِ.**

وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ[٦] **يَنْسِلُونَ**[٧]**، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ**[٨]**، فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ، فَيَقُولُونَ: لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ، وَيُحْصَرُ**[٩] **نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ**

---

(١) ويل: كلمة تستعمل للحزن، والهلاك، والمشقة.

(٢) ردم: أي سد.

(٣) الخبث: أي الفسوق، والفجور، والمعاصي.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٦)، ومسلم (٢٨٨٠).

(٥) حرِّز: أي ضُم.

(٦) الحدب: الغليظ من الأرض في ارتفاع.

(٧) ينسلون: يخرجون مسرعين.

(٨) بحيرة طبرية: تقع الآن في سورية.

(٩) يحصر: أي يحبس.

مِائَةِ دِينَارٍ لأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ، فَيَرْغَبُ[١] نَبِيُّ الله عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ[٢] فِي رِقَابِهِمْ فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى[٣] كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ.

ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ الله عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلأَهُ زَهَمُهُمْ[٤]، وَنَتَنُهُمْ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ الله عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الله فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ[٥] فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ[٦] مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ[٧] وَلَا وَبَرٍ[٨] فَيَغْسِلُ الأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ[٩].

ثُمَّ يُقَالُ لِلأَرْضِ: أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّي بَرَكَتَكِ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا[١٠]، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ[١١] حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ[١٢] مِنَ الإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ[١٣] مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ[١٤] مِنَ النَّاسِ.

---

(١) يرغب: يدعو.

(٢) النغف: جمع النغفة، وهو دود يوجد في أنوف الإبل، والغنم فتموت به في أقرب وقت.

(٣) فرسى: جمع الفريس وهم القتلى.

(٤) زهمم: أي رائحتهم المنتنة.

(٥) البخت: واحدتها البختية وهي الناقة طويلة العنق ذات السنامين.

(٦) يكن: أي يستر.

(٧) المَدر: أي القرى والأمصار واحدتها مدرة.

(٨) الوبَر: أي البيت المتخذ من صوف الإبل والمراد أهل البادية.

(٩) الزَّلفة: أي المكان يحفر ليحبس فيه ماء السماء، وقيل: المرآة.

(١٠) قحفها: أي قشرها.

(١١) الرِّسل: أي اللبن

(١٢) اللقحة: أي الناقة ذات اللبن قريبة العهد بالولادة.

(١٣) الفئام: الجماعة الكثيرة.

(١٤) الفخذ: حي الرجل إذا كان من أقرب عشيرته

فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ[١] فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[٢].

ثم تأتي العلامةُ الرابعةُ من علاماتِ قيامِ الساعةِ الكبرى، وتكون عندما يعُمُّ الفسادُ، وينتشر في الأرض، وهي خُروجُ الدَّابةِ.

وهي مخلوقٌ عظيمٌ، تَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ عِنْدَ فَسَادِ النَّاسِ وتَرْكِهم أَوَامِرَ اللهِ وَتَبْدِيلِهِمُ الدِّينَ الحَقَّ، فَتسمُ المؤمنَ بعلامةٍ وتجلو وجهَهُ حتى يُنيرَ، وتَسمُ الكافرَ بعلامةٍ قيلَ: هي خَطمُ الأنفِ[٣].

ودلَّ على خروجِها قولهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [النمل:٨٢].

وما رواه مسلم عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ، أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا: طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَالدَّجَّالُ، وَدَابَّةُ الْأَرْضِ»[٤].

وما رواه الإمام أحمد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَخْرُجُ الدَّابَّةُ فَتَسِمُ النَّاسَ عَلَى خَرَاطِيمِهِمْ، ثُمَّ يَغْمُرُونَ فِيكُمْ حَتَّى يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ الْبَعِيرَ فَيَقُولُ: مِمَّنِ اشْتَرَيْتَهُ؟ فَيَقُولُ: اشْتَرَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ الْمُخَطَّمِينَ»[٥].

ثم تأتي العلامةُ الرابعةُ الخَامسةُ مِن عَلاماتِ قيامِ السَّاعةِ الكُبرى،

---

(١) يتهارجون: أي يجامعون النساء بحضرة الناس.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٣٧).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٢١٠)، وأشراط الساعة، د. عبد الله الغفيلي، صـ (١٥٠-١٥١).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٥٨).

(٥) صحيح: رواه أحمد (٢٢٣٠٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٢٧).

وهي علامة مخيفة رهيبة؛ لأن ظهور هذه العلامة معناه إغلاق باب التوبة ألا وهي طُلوعُ الشَّمسِ من مغرِبِها.

ودلَّ عَلى خروجِها قَولُهُ تعَالَى: ﴿يَوۡمَ يَأۡتِي بَعۡضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ أَوۡ كَسَبَتۡ فِيٓ إِيمَٰنِهَا خَيۡرٗا﴾ [الأنعام:١٥٨].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا، فَإِذَا رَآهَا النَّاسُ آمَنَ مَنْ عَلَيْهَا، فَذَاكَ حِينَ: ﴿لَا يَنفَعُ نَفۡسًا إِيمَٰنُهَا لَمۡ تَكُنۡ ءَامَنَتۡ مِن قَبۡلُ﴾ [الأنعام:١٥٨]»[١].

العلامةُ السَّادِسةُ من علاماتِ قيامِ السَّاعةِ الكُبرَى الدُّخَانُ.

وهو انبعاثُ دُخانٍ عظيمٍ منَ السماءِ يَغشى الناسَ جميعا، ويعمُّهم.

وخروجُه ثابتٌ بالكتابِ، والسُّنةِ، والإجماعِ.

ودلَّ عَلى خروجِهِ قَولُهُ تعَالَى: ﴿فَٱرۡتَقِبۡ يَوۡمَ تَأۡتِي ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٖ مُّبِينٖ ١٠ يَغۡشَى ٱلنَّاسَۖ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٞ ١١﴾ [الدخان:١٠-١١].

وَمَا رواهُ مسلمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ ﷺ، قَالَ: اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ، فَقَالَ: «مَا تَذَاكَرُونَ؟».

قَالُوا: نَذْكُرُ السَّاعَةَ.

قَالَ: «إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ - فَذَكَرَ - الدُّخَانَ، وَالدَّجَّالَ، وَالدَّابَّةَ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ، وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»[٢].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٣٦)، ومسلم (١٥٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٠١).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

العلامةُ السابعةُ من علاماتِ قيامِ الساعةِ الكُبرَى خَسفٌ بالمشرقِ.

والعلامةُ الثَّامنةُ من علاماتِ قيامِ الساعةِ الكُبرَى خَسفٌ بالمغربِ.

والعلامةُ التَّاسِعَةُ من علاماتِ قيامِ الساعةِ الكُبرَى خسفٌ بجزيرةِ العربِ.

والخسفُ: هو غيابُ الشيءِ في الأرضِ[1].

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١].

ودَلَّ على حُدوثِ هذه العلاماتِ الثلاثةِ: ما جاءَ في حديثِ حُذيفةَ بن أَسِيدٍ ﷺ وَفيهِ: «وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ: خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ»[2].

وما رواه الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «سَيَكُونُ بَعْدِي خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ، وَخَسْفٌ بِالمَغْرِبِ، وَخَسْفٌ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله، أَيُخْسَفُ بِالْأَرْضِ وَفِيهِمُ الصَّالِحُونَ؟.

قَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «نَعَمْ إِذَا كَانَ أَكْثَرُ أَهْلِهَا الخَبَثَ»[3].

---

(١) انظر: لسان العرب، مادة «خسف».

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٠١).

(٣) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٥٨٠)، والأوسط (٣٦٤٧)، وقال الهيثمي في المجمع (٨/ ١١): «رواه الطبراني في الأوسط، وفيه حكيم بن نافع وثقه ابن معين وضعفه غيره، وبقية رجاله ثقات».

وقد حَدثَ خسفٌ قبل ذلكَ، ولكنْ هذِه الخسوفاتُ الثلاثةُ أعظم قدرًا[١].

ثم تأتي خاتمة علاماتِ قيامِ الساعةِ الكُبرَى، وهي نارٌ تخرجُ من قَعرِ عدَنٍ باليمنِ تسوقُ الناسَ إلى محشرِهِم، وهي آخرُ العلاماتِ العظامِ.

قال العلماءُ: «فأمَّا شرارُ الخلقِ فتخرجُ نارٌ في آخر الزمانِ تسوقُهم إلى الشامِ قهرًا حتى تجمعَ الناسَ كلَّهم بالشامِ قبلَ قيامِ الساعةِ»[٢].

ودلَّ على خروجِهَا ما جاءَ في حديثِ حُذيفةَ بنِ أَسيدٍ ﷺ، وفيهِ: «وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمَنِ، تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»[٣].

وفي روايةٍ: «وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قُعْرَةِ عَدَنٍ[٤] تَرْحَلُ النَّاسَ[٥]»[٦].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ النَّاسُ[٧] عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ[٨]:

١- رَاغِبِينَ[٩] رَاهِبِينَ[١٠]،

٢- وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ،

---

(١) انظر: فتح الباري (١٣/ ٨٤).

(٢) انظر: لطائف المعارف، لابن رجب الحنبلي، صـ(١٣٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٩٠١).

(٤) قعرة عدن: أي أقصى عَدن، وهي مدينة باليمن تسمى عدن أبين.

(٥) ترحل الناس: أي تأخذهم بالرحيل وتزعجهم.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٩٠١).

(٧) يحشر الناس: أي قبيل قيام الساعة يجمع الأحياء إلى بقعة من بقاع الأرض وورد أنها الشام.

(٨) طرائق: أي فرق.

(٩) راغبين: أي بهذا الحشر، وهم السابقون.

(١٠) راهبين: أي خائفين، وهم عامة المؤمنين.

٣- وَيَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ[(١)]، تَقِيلُ[(٢)] مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا»[(٣)].

وختاما، فهذه علامات الساعة الكبرى، وهي تبعثُ الخوفَ في النفوس، فلابدَّ أن تستعدَّ لها حقَّ الاستعداد حتى نكونَ أهلا للخير إن أدركنَا هذا الزمان الموحش.

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من يوم السوء، ومن ليلة السوء، ومن ساعة السوء، ومن صاحب السوء، ومن جار السوء في دار المقامة.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم فقهنا في الدين.
- اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم، ونستغفرك لما لا نعلم.
- اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وزدنا علما.
- اللهم اكتبنا من أهل الجنة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) النار: أي نار الدنيا، وليس نار الآخرة.

(٢) تقيل: أي تقف معهم وسط النهار.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٢٢)، ومسلم (٢٨٦١).

٢١ - القبر، والبعث، والحشر يوم القيامة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن «**القبر، والبعث، والحشر يوم القيامة**».

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المُؤمنونَ أنه ممَّا يجبُ علينا الإيمان به:

الإيمانُ بسؤالِ الملكينِ في القبرِ، وهما المنكرُ والنكيرُ، يسألانِ العبدَ ثلاثةَ أسئلةٍ:

١- مَنْ ربُّكَ؟

٢- مَا دينُكَ؟

٣- منِ الرسولُ الَّذِي أُرسلَ إليكَ؟

روى التِّرمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قُبِرَ المَيِّتُ أَتَاهُ مَلَكَانِ أَسْوَدَانِ أَزْرَقَانِ، يُقَالُ لِأَحَدِهِمَا: الْمُنْكَرُ، وَلِلْآخَرِ: النَّكِيرُ، فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟.

فَيَقُولُ مَا كَانَ يَقُولُ: هُوَ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا، ثُمَّ يُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي سَبْعِينَ، ثُمَّ يُنَوَّرُ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُقَالُ لَهُ، نَمْ.

فَيَقُولُ: أَرْجِعُ إِلَى أَهْلِي، فَأُخْبِرُهُمْ.

فَيَقُولَانِ: نَمْ كَنَوْمَةِ العَرُوسِ الَّذِي لَا يُوقِظُهُ إِلَّا أَحَبُّ أَهْلِهِ إِلَيْهِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ مَضْجَعِهِ ذَلِكَ.

وَإِنْ كَانَ مُنَافِقًا قَالَ: سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ، فَقُلْتُ مِثْلَهُ، لَا أَدْرِي.

فَيَقُولَانِ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُولُ ذَلِكَ.

فَيُقَالُ لِلأَرْضِ: التَئِمِي عَلَيْهِ.

فَتَلْتَئِمُ عَلَيْهِ، فَتَخْتَلِفُ[1] فِيهَا أَضْلَاعُهُ، فَلَا يَزَالُ فِيهَا مُعَذَّبًا حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ مِنْ

---

(١) فتختلف: أي تزول عن الهيئة المستوية التي كانت عليها من شدة التئامها عليه وشدة الضغطة.

مَضْجَعِهِ ذَلِكَ»[(١)].

ويجبُ علينا الإيمانُ بِنعيمِ القَبرِ وعذابِهِ، النعيمِ لأهلِ الطاعةِ، والعذابِ لمن كان مستحقًّا له من أهلِ المعصيةِ، والفجورِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۝٢٧﴾ [إبراهيم:٢٧].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالعَشِيِّ**[(٢)]**، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ**[(٣)] **حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ**»[(٤)].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِذَا أُقْعِدَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ أُتِيَ، ثُمَّ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ:** ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ [إبراهيم:٢٧]»[(٥)].

وقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّاۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓاْ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ۝٤٦ وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِي ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُاْ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓاْ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۝٤٧﴾ [غافر:٤٦-٤٧].

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٠٧١)، وحسنه الألباني.

(٢) بالغداة والعشي: أي في الصباح والمساء.

(٣) مقعدك: أي مكانك.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٧٩)، ومسلم (٢٨٦٦).

(٥) صحيح: رواه البخاري (١٣٦٩).

قال العلماءُ: «هَذِهِ الْآيَةُ أَصْلٌ كَبِيرٌ فِي اسْتِدْلَالِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى عَذَابِ الْبَرْزَخِ فِي الْقُبُورِ»[١].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [التوبة:١٠١].

استدلَّ الإمامُ البُخَارِيُّ في صحيحِهِ بهذه الآيةِ، والتي قبلَها على عذابِ القبر[٢].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا، فَلَوْلَا أَنْ لَا تَدَافَنُوا، لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ».

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ».

قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ.

فَقَالَ: «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ».

قَالُوا: نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ[٣].

ويجب الإيمانُ ببعثِ الموتى يومَ القيامةِ، وذلك بإحيائِهم، وإخراجِهم من قبورِهم.

فإنَّ اللهَ تعالى يجمعُ أجسادَ المقبورينَ التي تحلَّلت ويعيدُها بقدرتِه كما كانتْ، ثم يعيدُ الأرواحَ إليها، ويسوقُهم إلى محشرِهم؛ لفصلِ القضاءِ[٤].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٧/ ١٤٦).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٢/ ٩٧).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٧).

(٤) انظر: أصول الإيمان، صـ (٢١٣).

قالَ اللهُ تَعالى مقرِّرًا للبعثِ بأنَّ القادرَ على الابتداءِ قادرٌ على الإعادةِ منْ بابٍ أوْلى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ [الروم:٢٧].

وقالَ تَعالَى: ﴿مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَٰحِدَةٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٨﴾﴾ [لقمان:٢٨].

وقالَ تَعالَى: ﴿زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾﴾ [التغابن:٧].

وعندمَا قَالَ المعترِضُ على البعثِ: ﴿مَن يُحْىِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾﴾ [يس:٧٨].

قَالَ تَعالَى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [يس:٧٩].

وروَى البُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ «**إِنَّ رَجُلًا حَضَرَهُ المَوْتُ، لَمَّا أَيِسَ**(١) **مِنَ الحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ: إِذَا مُتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا، ثُمَّ أَوْرُوا**(٢) **نَارًا، حَتَّى إِذَا أَكَلَتْ لَحْمِي، وَخَلَصَتْ**(٣) **إِلَى عَظْمِي، فَخُذُوهَا فَاطْحَنُوهَا فَذَرُّونِي**(٤) **فِي اليَمِّ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، أَوْ رَاحٍ**(٥)**، فَجَمَعَهُ اللهُ فَقَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: خَشْيَتَكَ، فَغَفَرَ لَهُ**»(٦).

---

(١) أيس: أي يأس.

(٢) أوروا: أي أوقدوا.

(٣) خلصت: أي وصلت.

(٤) فذروني: أي فرقوا أعضائي، وألقوها، أو فرقوا رمادي بعد حرقي.

(٥) راح: أي شديد الريح.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٣٤٧٩).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ النَّفْخَتَيْنِ أَرْبَعُونَ».

قَالُوا: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا.

قَالَ: أَبَيْتُ[١].

قَالَ: أَرْبَعُونَ سَنَةً.

قَالَ: أَبَيْتُ.

قَالَ: أَرْبَعُونَ شَهْرًا.

قَالَ: أَبَيْتُ.

قَالَ رسُولُ اللهِ ﷺ: «وَيَبْلَى كُلُّ شَيْءٍ مِنَ الإِنْسَانِ، إِلَّا عَجْبَ ذَنَبِهِ[٢]، فِيهِ يُرَكَّبُ الخَلْقُ[٣]»[٤].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَمْ بُعِثَ قَبْلِي»[٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

---

(١) أبيت: أي أمتنع من تعيين ذلك بالأيام والسنين والشهور؛ لأنه لم يكن عنده علم بذلك.

(٢) عجب ذنبه: هو عظم لطيف في أصل الصُّلب.

(٣) يركَّب الخلق: أي يجعله الله تعالى سببا ظاهرا لإنشاء الخلق مرة أخرى، والله تعالى أعلم بحكمة ذلك.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨١٤)، ومسلم (٢٩٥٥).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١٤)، ومسلم (٢٣٧٣).

فممَّا يجبُ الإيمانُ به في اليوم الآخر الإيمانُ بالحشْرِ، وهو الجمعُ بعد الموتِ؛ للحسابِ والجَزاءِ.

وقد دلَّتِ الآياتُ والأحاديثُ على حشرِ العبادِ بعد بعثِهم إلى أرضِ المحشرِ حُفاةً عُراةً غُرلًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ ۖ وَبَرَزُوا۟ لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾﴾ [إبراهيم:٤٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٧﴾﴾ [الكهف:٤٧].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً عُرَاةً غُرْلًا**(١)».

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ النِّسَاءُ وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ؟!.

قَالَ ﷺ: «**يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ**»(٢).

وَهذا الحشرُ عامٌّ لجميعِ الخلائقِ، وهناكَ حشرٌ آخرُ إما إلى الجنةِ، وإمَّا إلى النارِ.

فيحشرُ المؤمنونَ إلى الجنةِ وفدًا، والوفدُ هُم القائمونَ الرُّكبَانُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾﴾ [مريم:٨٥].

قَالَ عَلِيٌّ رضي الله عنه فِي قَولِهِ تَعَالَى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ﴿٨٥﴾﴾ [مريم:٨٥]، قال: «**أَمَا وَاللهِ مَا يُحْشَرُ الْوَفْدُ عَلَى أَرْجُلِهِمْ، وَلَا يُسَاقُونَ سَوْقًا، وَلَكِنَّهُمْ يُؤْتَوْنَ بِنُوقٍ لَمْ يَرَ الخَلَائِقُ مِثْلَهَا، عَلَيْهَا رِحَالُ الذَّهَبِ، وَأَزِمَّتُهَا الزَّبَرْجَدُ، فَيَرْكَبُونَ عَلَيْهَا حَتَّى يَضْرِبُوا أَبْوَابَ الجَنَّةِ**»(٣).

---

(١) غُرلًا: أي غير مختونين.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٢٧)، ومسلم (٢٨٥٩).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٨/ ٢٥٤).

وأما الكفارُ فإنهم يُحشرونَ إلى النارِ على وجوهِهم عُميًا، وبُكمًا، وصُمًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا﴾ [الإسراء:٩٧].

وقَالَ تَعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُوْلَـٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾﴾ [الفرقان:٣٤].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا نَبِيَّ اللهِ يُحْشَرُ الكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟.

قَالَ: «أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ القِيَامَةِ؟!».

قَالَ قَتَادَةُ: «بَلَى وَعِزَّةِ رَبِّنَا»[١].

فهذا هو حوض نبينا ﷺ، وتلك صفته، ونحن في زمن العمل، فلنجتهد حتى نشرب منه شربةً لا نظمأ بعدها أبدًا ولا نذاد عنه.

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا.
- اللهم إنا نسألك يا الله بأنك الواحد الأحد، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، أن تغفر لنا ذنوبنا، إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم إنا نسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، المنان يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، إنا نسألك الجنة، ونعوذ بك من النار.
- اللهم حرِّم وجوهَنا على النار.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٦٠)، ومسلم (٢٨٠٦).

- اللهم ارزقنا العمل بما نعلم.
- اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنَا عذابَ النارِ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٢٢ - الحوض، والميزان يوم القيامة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن «**الحوض والميزان يوم القيامة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

ممَّا يجب علينا الإيمانُ بهِ في القيامةِ الإيمانُ بالحوضِ، وهو مورد

عظيمٌ أعطاهُ الله لنبيِّنا محمدٍ ﷺ في المحشرِ يَرِدُه هو وأمَّتُهُ ﷺ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ قَدْرَ حَوْضِي[١] كَمَا بَيْنَ أَيْلَةَ[٢] وَصَنْعَاءَ[٣] مِنَ اليَمَنِ، وَإِنَّ فِيهِ مِنَ الأَبَارِيقِ[٤] كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ»[٥].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَوْضِي مَسِيرَةُ شَهْرٍ، مَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ اللَّبَنِ، وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ المِسْكِ، وَكِيزَانُهُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ، مَنْ شَرِبَ مِنْهَا فَلَا يَظْمَأُ أَبَدًا»[٦].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنسٍ ﷺ، أَنَّ الرَّسولَ ﷺ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً[٧]، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ»[٨].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بن مسعود ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الحَوْضِ[٩]»[١٠].

والحوضُ يكونُ في أرضِ المحشرِ ويستمدُّ ماءَه من الكوثرِ، وهو نهرٌ آخرُ أعطاهُ اللهُ لنبيِّنا ﷺ في الجنةِ.

---

(١) قدر حوضي: أي طول شاطئه.

(٢) أيلة: مدينة من مدن الأردن.

(٣) صنعاء: البلد المعروف في اليمن.

(٤) الأباريق: جمع إبريق، وهو إناء يشرب فيه.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٨٠)، ومسلم (٢٣٠٣).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٧٩)، ومسلم (٢٢٩٢).

(٧) أثرة: أي يفضل عليكم غيركم في الأموال. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٢/ ٢٣٢)].

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٦٣)، ومسلم (١٠٦١).

(٩) أنا فرطكم على الحوض: أي متقدمكم إليه. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٣٤)].

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٧٥)، ومسلم (٢٢٨٩).

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١﴾ [الكوثر: ١].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا سُئِلتْ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ ١﴾ [الكوثر: ١].

قَالَتْ: «نَهَرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ»[١].

ويُذَادُ عن الحوض مَنْ بَدَّلَ، وغَيَّرَ دينَ الله كما يَذود الساقي الناقة الغريبة عن إبله إذا أرادت الشرب مع إبله[٢].

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَأَذُودَنَّ عَنْ حَوْضِي رِجَالًا كَمَا تُذَادُ الغَرِيبَةُ مِنَ الإِبِلِ»[٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِي الحَوْضَ، حَتَّى عَرَفْتُهُمُ اخْتُلِجُوا[٤] دُونِي، فَأَقُولُ: أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ»[٥].

قال العلماءُ: «هؤلاء صنفان:

أحدهما: عصاة مرتدون عن الاستقامة لا عن الإسلام، وهؤلاء مبدِّلون للأعمال الصالحة بالسيئة.

والثاني: مرتدون إلى الكفر حقيقة ناكصون على أعقابهم.

واسم التبديل يشمل الصنفين»[٦].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٦٥)، ومسلم (٤٠٠).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ٦٤).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٣٠٢).

(٤) اختلجوا: أي اقتطعوا. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ٦٤)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٨٢)، ومسلم (٢٣٠٤).

(٦) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٥/ ٦٤-٦٥).

وممَّا يجب الإيمانُ به في القيامةِ الإيمانُ بالميزانِ، وهو ميزانٌ حقيقيٌّ له لسانٌ وكِفَّتانِ، توزنُ فيه أعمالُ العبادِ فيرجَّحُ بمثقالِ ذرةٍ من خيرٍ أو شرٍّ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا﴾ [الأنبياء:٤٧].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٦ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٨ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ۝٩﴾ [القارعة:٦-٩].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ۝١٠٢ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ۝١٠٣﴾ [المؤمنون:١٠٢-١٠٣].

قوله: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ﴾: أي من رجحت حسناته على سيئاته ولو بواحدة[١].

قوله: ﴿فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾: أي الذين فازوا فنجوا من النار، وأُدْخلوا الجنة[٢].

ورَوَى الإِمَامُ أَحمدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفَؤُهُ[٣]، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟».

قَالُوا: يَا نَبِيَّ الله، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ.

فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ»[١].

---

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٤٩٦).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٥/ ٤٩٦).

(٣) تكفؤه: أي تميله.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ»(٢).

وقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «الْمِيزَانُ لَهُ لِسَانٌ، وَكِفَّتَانِ يُوزَنُ فِيهِ الْحَسَنَاتُ، وَالسَّيِّئَاتُ، فَيُؤْتَى بِالْحَسَنَاتِ فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَتُوضَعُ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ، فَتَثْقُلُ عَلَى السَّيِّئَاتِ»(٣).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فإن الميزانَ يومَ القيامةِ يوزنُ فيهِ ثلاثةُ أشياءَ:

الأول: الأعمالُ التي فعلها الإنسانُ سواءٌ كانت صالحةً أو سيئةً، فإنَّها تُجَسَّمُ، وتوزنُ، كالصلاةِ، والزكاةِ، والصومِ، والأمرِ بالمعروفِ، والنهي عنِ المنكرِ، والتسبيحِ، وغيرِها من الأعمالِ الصالحةِ، والكذبِ، والغيبةِ، والنَّميمةِ، والسرقةِ، والنظرِ إلى النساء الأجنبياتِ، وغيرِها من الأعمالِ السيئةِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَلِمَتَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ، خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ: سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللهِ الْعَظِيمِ»(٤).

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٣٩٩١)، وصححه الألباني (٣١٩٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤).

(٣) رواه البيهقي في الشعب (١/ ٤٤٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٦٣)، ومسلم (٢٦٩٤).

وروى مُسْلِمٌ عن النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الكِلَابِيِّ ﷺ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، يَقُولُ: «يُؤْتَى بِالقُرْآنِ يَوْمَ القِيَامَةِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ تَقْدُمُهُ سُورَةُ البَقَرَةِ، وَآلُ عِمْرَانَ»[1].

وروى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ أَثْقَلُ فِي المِيزَانِ مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ»[2].

الثاني: صحائف الأعمال التي فعلها الإنسانُ سواءٌ كانت صالحةً أو سيئةً.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ ﷺ: «إِنَّ اللهَ سَيُخَلِّصُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي عَلَى رُءُوسِ الخَلَائِقِ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَنْشُرُ عَلَيْهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ سِجِلًّا كُلُّ سِجِلٍّ مِثْلُ مَدِّ البَصَرِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَتُنْكِرُ مِنْ هَذَا شَيْئًا؟ أَظَلَمَكَ كَتَبَتِي الحَافِظُونَ؟.

فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ، فَيَقُولُ: أَفَلَكَ عُذْرٌ؟.

فَيَقُولُ: لَا يَا رَبِّ.

فَيَقُولُ: بَلَى إِنَّ لَكَ عِنْدَنَا حَسَنَةً، فَإِنَّهُ لَا ظُلْمَ عَلَيْكَ اليَوْمَ.

فَتَخْرُجُ بِطَاقَةٌ فِيهَا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَيَقُولُ: احْضُرْ وَزْنَكَ.

فَيَقُولُ: يَا رَبِّ مَا هَذِهِ البِطَاقَةُ مَعَ هَذِهِ السِّجِلَّاتِ.

فَقَالَ: إِنَّكَ لَا تُظْلَمُ.

فَتُوضَعُ السِّجِلَّاتُ فِي كَفَّةٍ وَالبِطَاقَةُ فِي كَفَّةٍ، فَطَاشَتِ السِّجِلَّاتُ وَثَقُلَتِ

(١) صحيح: رواه مسلم (٨٢٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٩)، وأحمد (٢٧٥١٧)، وصححه الألباني.

البِطَاقَةُ، فَلَا يَثْقُلُ مَعَ اسْمِ اللهِ شَيْءٌ»[(١)].

الثالث: العبدُ نَفسُهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾﴾ [الكهف:١٠٥].

وروَى الإمَامُ أَحْمَدُ بِسنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَجْتَنِي سِوَاكًا مِنَ الْأَرَاكِ، وَكَانَ دَقِيقَ السَّاقَيْنِ، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفؤُهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مِمَّ تَضْحَكُونَ؟».

قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقَيْهِ.

فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحُدٍ»[(٢)]، أي من جبلِ أُحُدٍ.

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلُ العَظِيمُ[(٣)] السَّمِينُ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يَزِنُ عِنْدَ اللهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ».

وَقَالَ: «اقْرَءُوا: ﴿فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا ﴿١٠٥﴾﴾ [الكهف:١٠٥]»[(٤)].

قال العلماء: تارة توزن الأعمالُ، وتارة توزن الصحفُ، وتارة يوزن فاعلُها[(٥)].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك بأنا نشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد، الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لنا، وترحمنا.
- ربنا اغفر لنا، وتب علينا، إنك أنت التواب الغفور.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٦٣٩)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٣٩٩١)، وأحمد (٦٩٩٤)، وصححه أحمد شاكر، والألباني (٣١٩٢).

(٣) العظيم: أي في الجسم، وليس في الأعمال الصالحة. [انظر: مرقاة المفاتيح، للقاري (٨/ ٣٥٢٠)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٢٩)، ومسلم (٢٧٨٥).

(٥) انظر: تفسير ابن كثير (٣/ ٣٩٠).

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحينا ما علمت الحياة خيرا لنا، وتوفنا إذا علمت الوفاة خيرا لنا.
- اللهم إنا نسألك خشيتك في الغيب والشهادة، ونسألك كلمة الحق في الرضا والغضب، ونسألك القصد في الغنى والفقر، ونسألك نعيما لا ينفد، ونسألك قرة عين لا تنقطع، ونسألك الرضا بعد القضاء، ونسألك بَرْد العيش بعد الموت، ونسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهتدين.

أقولُ قولي هذا، وأقِمِ الصلاةَ..

❑ ❑ ❑

٢٣ـ الشفاعة في القيامة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الشفاعة في القيامة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذين هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ اللهَ تعالى بكرمِه يأذنُ يومَ القيامةِ للصالحينَ من خلقِه من الملائكةِ والمرسلينَ والمؤمنينَ أن يشفَعوا عندَه في بعضِ أصحابِ الذنوبِ من أهلِ التوحيدِ إظهارًا لكرامةِ الشافعينَ عندَه، ورحمةً بالمشفوعِ فيهم.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم:٢٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ٢٨﴾ [الأنبياء:٢٨].

و قَالَ تَعَالَى: ﴿يَوۡمَئِذٖ لَّا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ١٠٩﴾ [طه:١٠٩].

وروَى مُسْلِمٌ عنْ أَبي سَعيدٍ الخدريِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: شَفَعَتِ المَلَائِكَةُ، وَشَفعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَمًا، فَيُلْقِيهِمْ فِي نَهَرٍ فِي أَفْوَاهِ الجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ: نَهَرُ الحَيَاةِ، فَيَخْرُجُونَ كَمَا تَخْرُجُ الحِبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ**»[1].

وأعظم شفاعةٍ يوم القيامةِ هيَ الشفاعَةُ العُظمى، وهي خاصة بالنبي ﷺ، فيشفعُ ﷺ في أهلِ الموقفِ أنْ يقضيَ اللهُ بينهم، وهي المقامُ المحمودُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أُتِيَ رَسُولُ الله ﷺ يَوْمًا بِلَحْمٍ، فَرُفِعَ إِلَيْهِ الذِّرَاعُ، وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ فَنَهَسَ[2] مِنْهَا نَهْسَةً، فقَالَ: «**أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَهَلْ تَدْرُونَ مِمَّ ذَلِكَ؟**

(١) صحيح: رواه مسلم (١٨٣).

(٢) فنهس: أي قبض على اللحم وانتزعه بمقدم الأسنان.

يَجْمَعُ اللهُ النَّاسَ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، يُسْمِعُهُمُ الدَّاعِي، وَيَنْفُذُهُمُ البَصَرُ[1]، وَتَدْنُو الشَّمْسُ، فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الغَمِّ، وَالكَرْبِ مَا لَا يُطِيقُونَ، وَلَا يَحْتَمِلُونَ.

فَيَقُولُ النَّاسُ: أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغَكُمْ، أَلَا تَنْظُرُونَ مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ؟

فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ: عَلَيْكُمْ بِآدَمَ، فَيَأْتُونَ آدَمَ عليه السلام.

فَيَقُولُونَ لَهُ: أَنْتَ أَبُو البَشَرِ، خَلَقَكَ اللهُ بِيَدِهِ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ، وَأَمَرَ المَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَغَنَا؟

فَيَقُولُ آدَمُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ نَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُهُ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ.

فَيَأْتُونَ نُوحًا، فَيَقُولُونَ: يَا نُوحُ، إِنَّكَ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الأَرْضِ، وَقَدْ سَمَّاكَ اللهُ عَبْدًا شَكُورًا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي عز وجل قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُهَا عَلَى قَوْمِي، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ.

فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ، فَيَقُولُونَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَنْتَ نَبِيُّ اللهِ، وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فَيَقُولُ لَهُمْ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ

---

(١) يَنْفُذُهُمُ البَصَرُ: أي ينفذهم بصر الرحمن حتى يأتي عليهم كلهم. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٩١)].

بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ كُنْتُ كَذَبْتُ ثَلَاثَ كَذِبَاتٍ، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى.

فَيَأْتُونَ مُوسَى، فَيَقُولُونَ: يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، فَضَّلَكَ اللهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ عَلَى النَّاسِ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ، أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فَيَقُولُ: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَإِنِّي قَدْ قَتَلْتُ نَفْسًا لَمْ أُومَرْ بِقَتْلِهَا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ.

فَيَأْتُونَ عِيسَى، فَيَقُولُونَ: يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَكَلِمَتُهُ أَلقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي المَهْدِ صَبِيًّا، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟

فَيَقُولُ عِيسَى: إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ اليَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ قَطُّ، وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ ذَنْبًا، نَفْسِي نَفْسِي نَفْسِي، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي، اذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ.

فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا، فَيَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، وَخَاتِمُ الأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ؟.

فَأَنْطَلِقُ فَآتِي تَحْتَ العَرْشِ، فَأَقَعُ سَاجِدًا لِرَبِّي ﷻ، ثُمَّ يَفْتَحُ اللهُ عَلَيَّ مِنْ مَحَامِدِهِ وَحُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ شَيْئًا، لَمْ يَفْتَحْهُ عَلَى أَحَدٍ قَبْلِي.

ثُمَّ يُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهْ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ فَأَرْفَعُ رَأْسِي.

فَأَقُولُ: أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ، أُمَّتِي يَا رَبِّ.

فَيُقَالُ: يَا مُحَمَّدُ أَدْخِلْ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ مِنَ البَابِ الأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، وَهُمْ شُرَكَاءُ النَّاسِ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الأَبْوَابِ.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ مَا بَيْنَ المِصْرَاعَيْنِ[١] مِنْ مَصَارِيعِ الجَنَّةِ، كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَحِمْيَرَ - أَوْ كَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُصْرَى -»[٢].

ويشفعُ رسولُنا ﷺ في أقوامٍ أن يدخُلوا الجنةَ بغيرِ حسابٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «يَدْخُلُ الجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي زُمْرَةٌ هِيَ سَبْعُونَ أَلْفًا، تُضِيءُ وُجُوهُهُمْ إِضَاءَةَ القَمَرِ».

فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ الأَسَدِيُّ، يَرْفَعُ نَمِرَةً[٣] عَلَيْهِ، قَالَ: ادْعُ اللهَ لِي يَا رَسُولَ اللهِ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ.

فَقَالَ: «اللهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ».

ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ: «سَبَقَكَ عُكَّاشَةُ»[٤].

ويشفعُ النبيُّ ﷺ في تخفيفِ العذابِ عمَّن كانَ يستحقُّه، كشفاعتِه ﷺ في عمِّهِ أبي طالبٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ المُطَّلِبِ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا أَغْنَيْتَ عَنْ عَمِّكَ، فَإِنَّهُ كَانَ يَحُوطُكَ[٥] وَيَغْضَبُ لَكَ؟.

قَالَ: «هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ[١] مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»[٢].

---

(١) مصراعين: المصراعان هما جانبا الباب. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٣/ ٦٩)].

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (١٩٣).

(٣) نمرة: أي كساء فيه خطوط بيض وسود وحمر، كأنها أخذت من جلد النَّمِرِ؛ لاشتراكهما في التلون، وهي من مآزر العرب.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨١١)، ومسلم (٢١٦).

(٥) يحوطك: أي يصونك، ويدافع عنك.

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ، وَذُكِرَ عِنْدَهُ عَمُّهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُهُ»[٣].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا، وبعد . .

فإنَّ النبيَّ ﷺ يشفعُ في أهلِ الجنةِ أن يُؤذنَ لهم بدخولِ الجنةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وحُذَيْفَةَ رضي الله عنهما، قَالَا: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَجْمَعُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ، فَيَقُومُ الْمُؤْمِنُونَ حَتَّى تُزْلَفَ[٤] لَهُمُ الجَنَّةُ، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فَيَقُولُونَ: يَا أَبَانَا، اسْتَفْتِحْ لَنَا الجَنَّةَ.

فَيَقُولُ: وَهَلْ أَخْرَجَكُمْ مِنَ الجَنَّةِ إِلَّا خَطِيئَةُ أَبِيكُمْ آدَمَ، لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى ابْنِي إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِ الله.

فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، إِنَّمَا كُنْتُ خَلِيلًا مِنْ وَرَاءَ وَرَاءَ[٥]، اعْمِدُوا إِلَى مُوسَى ﷺ الَّذِي كَلَّمَهُ اللهُ تَكْلِيمًا.

فَيَأْتُونَ مُوسَى ﷺ، فَيَقُولُ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، اذْهَبُوا إِلَى عِيسَى كَلِمَةِ الله وَرُوحِهِ.

---

(١) ضحضاح: أي خُفِّف عنه شيء من العذاب.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠).

(٤) تزلف: أي تقرب.

(٥) من وراء وراء: هي كلمة يقولها من يريد التواضع.

فَيَقُولُ عِيسَى ﷺ: لَسْتُ بِصَاحِبِ ذَلِكَ، فَيَأْتُونَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَيَقُومُ فَيُؤْذَنُ لَهُ، وَتُرْسَلُ الْأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالْبَرْقِ».

قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ الْبَرْقِ؟.

قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى الْبَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، وَشَدِّ الرِّجَالِ، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ، وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ الْعِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنِ أُمِرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ[1] فِي النَّارِ»[2].

ويشفعُ النبيُّ ﷺ في أهلِ الكبائرِ من أمَّتِهِ ممنْ دخلَ النارَ أن يَخرجَ منها، وهذه الشفاعة عامة للملائكة، والأنبياء، والمؤمنين.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ النَّارِ بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ، يُسَمَّوْنَ الجَهَنَّمِيِّينَ»[3].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكَبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي»[4].

ولا تثبتُ الشفاعةُ لأحد يومَ القيامةِ إلَّا إذا تحقَّق أمرانِ:

الأول: أن يأذنَ اللهُ ﷻ للشافعِ أنْ يَشفعَ.

---

(١) مكدوس: أي مدفوع من الخلف؛ ليسقط في نار جهنم.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٩٥).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٥٦٦).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٣٩)، والترمذي (٢٤٣٥)، وأحمد (١٣٢٢٢)، وصححه الألباني.

لقولِ الله تَعَالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ [البقرة:٢٥٥].

وقولِهِ تَعَالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ:٢٣].

الثاني: أن يرضى الله ﷻ عنِ المشفوعِ لهُ أنْ يُشفعَ فيهِ.

لقولِ الله تَعَالى: ﴿وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ﴾ [الأنبياء:٢٨].

وقولِهِ تَعَالى: ﴿۞وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِي شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ ٢٦﴾ [النجم:٢٦].

ولا تكون الشفاعةُ إلَّا في أهلِ التوحيدِ، أما الكفارُ فلا يرضى اللهُ أنْ يُشفعَ فيهم.

لقولِ الله تَعَالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمۡ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ ٤٨﴾ [المدَّثر:٤٨].

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**»[(١)].

وأخيرا، فهل من مشمِّرٍ عن ساعد الجِدِّ؛ لينال شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة؟

الدعاء...

- اللهم ارزقنا حبك، وحب من ينفعنا حبه عندك.
- اللهم ما رزقتنا مما نحب فاجعله قوة لنا فيما تحب.
- اللهم ما زَوَيت عنا مما نحب فاجعله فراغا لنا فيما تحب.
- اللهم طهِّرنا من الذنوب والخطايا.
- اللهم نقنا منها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس.
- اللهم طهرنا بالثلج والبرد والماء البارد.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٩٩).

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٢٤ - الصراطُ، والجنة، والنار

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن «**الصراط، والجنة، والنار**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يجب علينا أن نؤمن ونصدِّق بالصراطِ يوم القيامةِ.

والصراطُ: هو جسرٌ ممدودٌ على متنِ جهنمَ يمرُّ عليه المؤمنونَ إلى جناتِ النعيمِ، والمجرمونَ إلى جهنَّمَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ۚ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا ﴿٧١﴾ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴿٧٢﴾﴾ [مريم: ٧١-٧٢].

قال العلماء: «**والأظهرُ والأقوى أنه المرورُ على الصِّراطِ**»(١).

وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِم بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُم بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴿١٤﴾ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ۚ مَأْوَاكُمُ النَّارُ ۖ هِيَ مَوْلَاكُمْ ۖ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾﴾ [الحديد: ١٢-١٥].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ ﵂، أَنَّهَا ذَكَرَتِ النَّارَ فَبَكَتْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا يُبْكِيكِ؟**».

قَالَتْ: ذَكَرْتُ النَّارَ فَبَكَيْتُ، فَهَلْ تَذْكُرُونَ أَهْلِيكُمْ يَوْمَ القِيَامَةِ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَمَّا فِي ثَلَاثَةِ مَوَاطِنَ فَلَا يَذْكُرُ أَحَدٌ أَحَدًا: عِنْدَ المِيزَانِ حَتَّى يَعْلَمَ أَيَخِفُّ مِيزَانُهُ، أَوْ يَثْقُلُ، وَعِنْدَ الكِتَابِ حِينَ يُقَالُ: ﴿هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ ﴿١٩﴾﴾**

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٦٠٦).

[الحاقة: ١٩]حَتَّى يَعْلَمَ أَيْنَ يَقَعُ كِتَابُهُ أَفِي يَمِينِهِ، أَمْ فِي شِمَالِهِ، أَمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِهِ، وَعِنْدَ الصِّرَاطِ إِذَا وُضِعَ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ»[(١)].

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ رضي الله عنه: «بَلَغَنِي أَنَّ الجِسْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ، وَأَحَدُّ مِنَ السَّيْفِ»[(٢)].

ويَجُوزُ العبادُ الصراطَ بِقَدْرِ أعمالِهِم، فمنهم من يجوزه كالطرْفِ، ومنهم من يجوزه كالبرقِ، وكالريحِ، وكأجاويدِ الخيلِ والركاب.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «يُؤْتَى بِالجَسْرِ فَيُجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرَيْ جَهَنَّمَ».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ الله، وَمَا الجَسْرُ؟.

قَالَ: «مَدْحَضَةٌ مَزِلَّةٌ[(٣)]، عَلَيْهِ خَطَاطِيفُ وَكَلَالِيبُ، وَحَسَكَةٌ[(٤)] مُفَلْطَحَةٌ[(٥)] لَهَا شَوْكَةٌ عُقَيْفَاءُ[(٦)]، تَكُونُ بِنَجْدٍ، يُقَالُ لَهَا: السَّعْدَانُ، المُؤْمِنُ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ[(٧)]، وَكَالبَرْقِ، وَكَالرِّيحِ، وَكَأَجَاوِيدِ الخَيْلِ وَالرِّكَابِ، فَنَاجٍ مُسَلَّمٌ، وَنَاجٍ مَخْدُوشٌ، وَمَكْدُوسٌ[(٨)] فِي نَارِ جَهَنَّمَ، حَتَّى يَمُرَّ آخِرُهُمْ يُسْحَبُ سَحْبًا»[(٩)].

والذين ينجون من الصراط يتفاوتونَ في سرعةِ المرورِ عليه؛ كما في حديثِ أبي

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٥٥)، والترمذي (٢٢٣٥)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٨٣).

(٣) مدحضة مزلة: أي تزلق فيه الأقدام، والمزلة: مفعلة من زل يزل إذا زلق. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣١٠)، وفتح الباري (١١/ ٤٥٤)].

(٤) حسكة: هي شوكة صلبة معروفة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٨٦)].

(٥) مفلطحة: المفلطح: الذي فيه عرض واتساع. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٤٧١)].

(٦) عقيفاء: هي حديدة قد لوي طرفها، وفيها انحناء. [انظر: القاموس المحيط، مادة «عقف»].

(٧) كالطرف: أي كلمح البصر. [انظر: عمدة القاري، للعيني (٢٥/ ١٣٠)].

(٨) مكدوس: أي مدفوع. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٥٥)].

(٩) صحيح: رواه البخاري (٧٤٣٩).

سعيدٍ رضي الله عنه.

وروى مسلمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «تُرْسَلُ الأَمَانَةُ وَالرَّحِمُ، فَتَقُومَانِ جَنَبَتَيِ الصِّرَاطِ يَمِينًا وَشِمَالًا، فَيَمُرُّ أَوَّلُكُمْ كَالبَرْقِ».

قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَيُّ شَيْءٍ كَمَرِّ البَرْقِ؟.

قَالَ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى البَرْقِ كَيْفَ يَمُرُّ وَيَرْجِعُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ؟ ثُمَّ كَمَرِّ الرِّيحِ، ثُمَّ كَمَرِّ الطَّيْرِ، وَشَدِّ الرِّجَالِ(١)، تَجْرِي بِهِمْ أَعْمَالُهُمْ وَنَبِيُّكُمْ قَائِمٌ عَلَى الصِّرَاطِ يَقُولُ: رَبِّ سَلِّمْ سَلِّمْ، حَتَّى تَعْجِزَ أَعْمَالُ العِبَادِ، حَتَّى يَجِيءَ الرَّجُلُ فَلَا يَسْتَطِيعُ السَّيْرَ إِلَّا زَحْفًا، وَفِي حَافَتَيِ الصِّرَاطِ كَلَالِيبُ مُعَلَّقَةٌ مَأْمُورَةٌ بِأَخْذِ مَنِ أُمِرَتْ بِهِ، فَمَخْدُوشٌ نَاجٍ، وَمَكْدُوسٌ(٢) فِي النَّارِ»(٣).

ومما يجبُ اعتقادُه والإيمانُ بِهِ، والإقرارُ به إقرارًا جازمًا في القيامةِ الجنةُ، جعلنا اللهُ وإياكم من أهلِهَا.

والجنةُ: هي دارُ الثوابِ لمن أطاعَ اللهَ وموضعُها في السماءِ السابعةِ عندَ سدرةِ المنتَهى، فيها ما لا عينٌ رأتْ، ولا أذنٌ سمعتْ، ولا خطرَ على قلبِ بشرٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴿١٥﴾﴾ [النجم:١٣-١٥].

ويجب أن نعتقد أن الجنة موجودة الآن.

لقول الله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران:١٣٣].

---

(١) شد الرجال: أي جري الرجال.

(٢) مكدوس: أي مدفوع، وتكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٩٥).

وقول الله تعالى: ﴿سَابِقُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا كَعَرۡضِ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أُعِدَّتۡ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ﴾ [الحديد: ٢١].

ورَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**اطَّلَعْتُ فِي الجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ**»(١).

ولا يدخلُ الجنة إلا مؤمنٌ.

رَوَى **التِّرْمِذِيُّ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عليٍّ ﷺ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ إلا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ**»(٢).

ومن دخل الجنةَ، فلا يخرجُ منها أبدًا، ولا يموتُ فيها.

لقول الله تعالى: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلۡجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ ١٠٨﴾ [هود: ١٠٨].

وقول الله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ عِندَ رَبِّهِمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزۡوَٰجٞ مُّطَهَّرَةٞ وَرِضۡوَٰنٞ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾ [آل عمران: ١٥].

وقول الله تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدۡخِلۡهُ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣].

ورَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**يُقَالُ لِأَهْلِ الجَنَّةِ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ، وَلِأَهْلِ النَّارِ: يَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ لَا مَوْتَ**»(٣).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٤١)، ومسلم (٢٧٣٧).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٠٩٢)، والنسائي (٢٩٥٨)، وأحمد (٥٩٤)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٥٤٥).

والجنة فيها مالا عينٌ رأتْ، ولا أذنٌ سمِعتْ، ولا خطرَ على قلب بشرٍ.

قال الله تعالى: ﴿ فَلَا تَعۡلَمُ نَفۡسٞ مَّآ أُخۡفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعۡيُنٖ جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٧ ﴾ [السجدة:١٧].

وقال الله تعالى: ﴿مَّثَلُ ٱلۡجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلۡمُتَّقُونَۖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُۖ أُكُلُهَا دَآئِمٞ وَظِلُّهَاۚ تِلۡكَ عُقۡبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْۖ وَّعُقۡبَى ٱلۡكَٰفِرِينَ ٱلنَّارُ ٣٥﴾ [الرعد:٣٥].

والجنةُ مائةُ درجةٍ بين كلِّ درجةٍ والأُخْرى كما بين السماءِ والأرضِ، وأعْلى الجنةِ الفردوسُ الأعلى، وفوقَهُ العرشُ، ومنهُ تتفجَّرُ أنهارُ الجنةِ

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ آمَنَ بِالله وَبِرَسُولِهِ، وَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى الله أَنْ يُدْخِلَهُ الجَنَّةَ، جَاهَدَ فِي سَبِيلِ الله أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا».

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، أَفَلَا نُبَشِّرُ النَّاسَ؟.

قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ، أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ الله، مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللهَ، فَاسْأَلُوهُ الفِرْدَوْسَ، فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الجَنَّةِ وَأَعْلَى الجَنَّةِ، فَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ»(١).

وللجنةِ ثمانيةُ أبوابٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «فِي الجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ، لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ»(٢).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٧٩٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٥٧)، واللفظ له، ومسلم (١١٥٢).

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فمما يجبُ اعتقادُه والإيمانُ به، والإقرارُ به إقرارًا جازمًا في القيامةِ النارُ عياذا بالله منها.

والنارُ: هي دارُ العقابِ الأبديِّ للكافرينَ والمشركينَ والمنافقينَ النفاقَ الاعتقاديَّ، ولمن شاء اللهُ من عصاةِ الموحِّدين بقدرِ ذنوبِهم ثم مآلهم إلى الجنةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨].

ويجب أن نعتقد أن النارَ موجودة الآن.

لقول الله تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ۝١٣١﴾ [آل عمران:١٣١].

وقول الله تعالى: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِٱلسَّاعَةِ سَعِيرًا ۝١١﴾ [الفرقان:١١].

وقدِ اتفق أهل السنة على أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان الآن[1].

وموضعُ النارِ في الأرضِ السابعةِ.

وللنارِ دَركَاتٌ بعضُها أسفلُ من بعضٍ، وأسفلُ هذه الدَركاتِ هي دارُ المنافقينَ.

كما قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ۝١٤٥﴾ [النساء:١٤٥].

والنار هي مأوى الكفار، والمنافقين، ومن شاء الله من عصاة المؤمنين.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَٰلِكَ

---

(١) انظر: شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي (٢/ ٦١٤).

سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء:١٥٠-١٥١].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾﴾ [النساء:١٤٥].

ومن دخل النار من الكفار، والمنافقين النفاق الاعتقادي، لا يخرج منها أبدا، ولا يموت فيها.

لقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كُفَّارٌ أُو۟لَٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾﴾ [البقرة:١٦١-١٦٢].

وقول الله تعالى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾﴾ [هود:١٠٦-١٠٧].

وقول الله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾﴾ [التوبة:٦٨].

وقول الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾﴾ [الأحزاب:٦٤-٦٥].

وقول الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٠﴾﴾ [التغابن:١٠].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بنِ مسعودٍ ﷺ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يُدْخِلُ اللهُ أَهْلَ الجَنَّةِ الجَنَّةَ، وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ

فَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الجَنَّةِ لَا مَوْتَ، وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ، كُلٌّ خَالِدٌ فِيمَا هُوَ فِيهِ»(١).

وللنارِ سَبعةُ أبوابٍ.

كما قَالَ تَعَالَى: ﴿لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَٰبٍ لِّكُلِّ بَابٍ مِّنْهُمْ جُزْءٌ مَّقْسُومٌ ﴿٤٤﴾﴾ [الحِجر:٤٤].

ونارُ الدُّنيا جُزءٌ من سبعينَ جُزءًا من نارِ جهنمَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ الله إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً.

قَالَ: «فُضِّلَتْ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا»(٢).

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من البخل، والجبن، وسوء العُمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر.
- اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، ورب إسرافيل، نعوذ بك من حر النار، ومن عذاب القبر.
- اللهم ألهمنا رشدنا، وأعذنا من شر نفوسنا.
- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وكفِّر عنا سيئاتنا.
- اللهم ثبتْ قلوبنا على دينكَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٤٤)، ومسلم (٢٨٥٠)، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٦٥)، ومسلم (٢٨٤٣).

٢٥ - الإِيمانُ بالقضَاءِ، والقدَرِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن «**الإيمان بالقضاءِ، والقدرِ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ القضاءَ والقدرَ ركنٌ من أركانِ الإيمانِ، وأصلٌ من أصولِهِ يجبُ الإيمانُ بهِ.

قال اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾﴾ [القمر:٤٩].

وقال اللهُ تَعَالى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾﴾ [الأحزاب:٣٨].

وقال اللهُ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُۥ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾﴾ [الفرقان:٢].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»(١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ**»(٢).

والقضاء: هو ما قَضى بهِ اللهُ ﷻ في خلقِه من إيجادٍ، أو إعدامٍ، أو تغييرٍ.

والقدرُ: هو مَا قدَّره اللهُ تَعالى في الأزل أن يكونَ في خلقِه بِناءً على علمِهِ السابقِ بذلكَ.

ولا يتحققُ إيمانُ عبدٍ بالقدرِ حتَّى يؤمنَ بمراتبِ القدرِ الأربعةِ، وهي:

المرتبة الأولى: العلمُ، ومعناها أنَّ اللهَ علِمَ كلَّ شيءٍ من الموجودَاتِ، والمعدوماتِ، والممكناتِ، والمستحيلاتِ، وأحاطَ بذلك علمًا فعَلِم ما كانَ، وما يكونُ، وما لم يكنْ لو كانَ كيفَ يكونُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًۢا ﴿١٢﴾﴾ [الطلاق:١٢].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «**اللهُ إِذْ خَلَقَهُمْ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**»[1].

المرتبةُ الثانيةُ: الكتابةُ، ومعناها أنَّ اللهَ تعالى كتبَ كلَّ شيءٍ في اللوحِ المحفوظِ مما هو كائنٌ إلى قيامِ الساعةِ.

قَالَ تعَالَى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَٰلِكَ فِى كِتَٰبٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾﴾ [الحج: ٧٠].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس: ١٢].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ.**

قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟.

قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[2].

المرتبةُ الثالثةُ: المشيئةُ، ومعناها أنَّ ما شاءَ اللهُ كان وما لم يَشأْ لم يكُنْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس: ٨٢].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [التكوير: ٢٩].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٨٣)، ومسلم (٢٦٥٩).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٢٢٧٠٥)، وصححه الألباني.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ»(١).

المرتبةُ الرابعةُ: الخَلْقُ، ومعناها أنَّ اللهَ تعالى خلقَ الأشياءَ كلَّها، وأوجدَها بقدرتِه الكاملةِ على ذلك فهو ﷻ خالقٌ لكلِّ عاملٍ وعملِه، وكلِّ متحرِّكٍ وحركتِهِ، وكلِّ ساكنٍ وسكونِهِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ وَكِيلٞ ۝٦٢﴾ [الزُّمَر:٦٢].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱللَّهُ خَلَقَكُمۡ وَمَا تَعۡمَلُونَ ۝٩٦﴾ [الصافات:٩٦].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كَانَ اللهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ(٢) كُلَّ شَيْءٍ، وَخَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ»(٣).

ولا يتحقق إيمانُ عبدٍ بمرتبتي الكتابةِ، والعِلمِ حتى يؤمن بالتقادير الخمسةِ، وهذِه التقاديرُ كالتَّفصيلِ منَ التقديرِ الأزليِّ الَّذِي أمرَ اللهُ تعالى القلمَ عندمَا خلقَه أنْ يكتبَه في اللوحِ المحفوظِ.

وهذه التقادير الخمسة هي:

الأول: التَّقدِيرُ الأَزلِيُّ، ومعناه كتابةُ مقاديرِ الخلْقِ قبلَ خلْقِ السماواتِ والأرضِ بخمسينَ ألفَ سنةٍ، عندما خلقَ اللهُ القلمَ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ إِلَّا فِي كِتَٰبٖ مِّن

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) الذِّكر: أي اللوح المحفوظ.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٣١٩١).

قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الحديد:٢٢].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «**كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، وَعَرْشُهُ عَلَى المَاءِ**»[(١)].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ قَالَ: رَبِّ وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**»[(٢)].

الثاني: تقدِيرُ الميثاقِ، ومعناه التقديرُ عِندَ الميثاقِ الَّذي أخذَه اللهُ على عبادِه، وهم في ظهرِ أبيهم آدمَ عليه السلام.

رَوَى التِّرمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَمَّا خَلَقَ اللهُ آدَمَ مَسَحَ ظَهْرَهُ، فَسَقَطَ مِنْ ظَهْرِهِ كُلُّ نَسَمَةٍ[(٣)] هُوَ خَالِقُهَا مِنْ ذُرِّيَّتِهِ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَجَعَلَ بَيْنَ عَيْنَيْ كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ وَبِيصًا[(٤)] مِنْ نُورٍ، ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى آدَمَ فَقَالَ: أَيْ رَبِّ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟.**

قَالَ: هَؤُلَاءِ ذُرِّيَّتُكَ.

فَرَأَى رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَعْجَبَهُ وَبِيصُ مَا بَيْنَ عَيْنَيْهِ، فَقَالَ: أَيْ رَبِّ مَنْ هَذَا؟.

فَقَالَ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ آخِرِ الأُمَمِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ.

فَقَالَ: رَبِّ كَمْ جَعَلْتَ عُمْرَهُ؟.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٠٠)، والترمذي (٢١٥٥)، وابن ماجه (٧٧)، وأحمد (٢٢٧٠٥)، وصححه الألباني.

(٣) نسمة: أي نفس، أو روح. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٤٩)].

(٤) وبيصا: أي بريقا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٤٦)].

قَالَ: سِتِّينَ سَنَةً، قَالَ: أَيْ رَبِّ، زِدْهُ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعِينَ سَنَةً.

فَلَمَّا قُضِيَ عُمْرُ آدَمَ جَاءَهُ مَلَكُ المَوْتِ، فَقَالَ: أَوَلَمْ يَبْقَ مِنْ عُمْرِي أَرْبَعُونَ سَنَةً؟.

قَالَ: أَوَلَمْ تُعْطِهَا ابْنَكَ دَاوُدَ؟.

فَجَحَدَ آدَمُ، فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَنُسِّيَ آدَمُ، فَنُسِّيَتْ ذُرِّيَّتُهُ، وَخَطِئَ آدَمُ، فَخَطِئَتْ ذُرِّيَّتُهُ»(١).

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللهُ تَعَالَى لِأَهْوَنِ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ: لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ أَكُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ؟.

فَيَقُولُ: نَعَمْ، فَيَقُولُ: أَرَدْتُ مِنْكَ أَهْوَنَ مِنْ هَذَا، وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ: أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي شَيْئًا، فَأَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تُشْرِكَ بِي»(٢).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

الثالثُ من التقاديرِ المُتعلقةِ بمَرتبتي الكِتابةِ والعلمِ: التَّقدِيرُ العُمريُّ، ومعناه ما قدره اللهُ على الإنسان عند كونه نطفةً في رحم أمه.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم: ٣٢].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسعُودٍ ﷺ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ الصَّادِقُ المَصْدُوقُ، قَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، ثُمَّ

(١) حسن: رواه الترمذي (٣٠٧٦)، وقال: حسن صحيح، وحسنه الألباني في المشكاة (١١٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٥٧)، ومسلم (٢٨٠٥).

يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللهُ مَلَكًا فَيُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ.

وَيُقَالُ لَهُ: اكْتُبْ عَمَلَهُ، وَرِزْقَهُ، وَأَجَلَهُ، وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ.

ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الكِتَابُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الجَنَّةِ»[١].

الرابع: التَّقدِيرُ الحوليُّ، ومعناه ما قدرَّه اللهُ على الخلائق في ليلةِ القدْرِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ۝٤ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥﴾ [الدخان: ٤-٥].

وروى الطبري بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «يُقْضَى وَيُفْصَلُ كُلُّ أَمْرٍ أَحْكَمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ السَّنَةِ الْأُخْرَى»[٢].

وقال سَعيدُ بنُ جُبَيرٍ: «يُؤذَنُ للحُجَّاجِ في لَيلةِ القَدْرِ، فَيُكْتبونَ بأَسْمائِهِمْ، وأَسماءِ آبائِهِمْ، فلا يُغَادَرُ مِنهُم أحدٌ، ولا يزادُ فِيهِمْ، وَلا يُنقَصُ مِنهُمْ»[٣].

الخامس: التَّقدِيرُ اليَوميُّ، ومعناه تنفيذُ كلِّ تقديرِ من التقاديرِ السابقةِ إلى موضعِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ۝٢٩﴾ [الرحمن: ٢٩].

قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ في تفسير هذه الآيةِ: «يَغْفِرُ ذَنْبًا، وَيَكْشِفُ كَرْبًا، وَيَرْفَعُ قَوْمًا،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

(٢) صحيح: رواه الطبري في تفسيره (٢٢/ ١١)، والطبراني في الكبير (١٠٥٩٥)، والحاكم في المستدرك (٣٦٧٨)، وصححه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في الشعب (٣٣٨٨)، والضياء المقدسي في المختارة (٢٤٨).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٥٣٢).

وَيَضَعُ آخَرِينَ»[(١)].

وروى الطبري بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴿٢٩﴾﴾: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ لَوْحًا مَحْفُوظًا مِنْ دُرَّةٍ بَيْضَاءَ، دَفَّتَاهُ يَاقُوتَةٌ حَمْرَاءُ، قَلَمُهُ نُورٌ، وَكِتَابُهُ نُورٌ، عَرْضُهُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، يَنْظُرُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مِئَةٍ وَسِتِّينَ نَظْرَةً، يَخْلُقُ بِكُلِّ نَظْرَةٍ، وَيُحْيِي وَيُمِيتُ، وَيُعِزُّ وَيُذِلُّ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ»[(٢)].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ونعوذ بك من علم لا ينفع.
- اللهم رب السموات السبع ورب الأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، نعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته.
- اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدَّين وأغننا من الفقر.
- اللهم ثبت قلوبنا على دينك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٦/ ١٤٤).

(٢) حسن: رواه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٤٠)، والطبراني في الكبير (١٠٦٠٥)، وأبو الشيخ الأصبهاني في العظمة (٢/ ٦٢١)، وابن بطة في الإبانة (٩٥)، والحاكم في المستدرك (٣٧٧١)، وصححه، واللالكائي في أصول الاعتقاد (١٢٢٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات (١٠٠٤)، والضياء المقدسي في المختارة (٦٣)، والأصبهاني في الحلية (١/ ٣٢٥).

٢٦ - الشيعة همُ العدوُّ[١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عن «**الشيعة همُ العدوُّ**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: من همُ الشيعةُ؟

المحور الثاني: ما هيَ أفكارُهم الضَّالةُ ومعتقدَاتُهم المنحَرِفةُ؟

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: من همُ الشيعةُ؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ اسمَ الشيعة أُطلق في بَادِئ الأمرِ على المناصرينَ والمؤيدينَ لعليِّ بنِ أبي طالبٍ ﷺ، ثم تميَّز به من فضَّل إمامةَ عليِّ بنِ أبي طالبٍ ﷺ وبَنِيهِ على عثمانَ ﷺ، ومن بعدَه من الأئمةِ، مع تفضيلِهِم إمامةَ أبي بكرٍ الصديقِ، وعمرَ بنِ الخطَّابِ رضي الله عنهما، وفي وقتِها لم يكنِ الخلافُ دِينيًّا، ولا النزاعُ قَبليًّا، فكانَ أبناءُ عليٍّ ﷺ يتعاونونَ مع الحكَّامِ ويصلُّون خلفَهُم؛ إلى أن جاءَ ابنُ سبَأٍ اليهوديُّ فأجَّجَ نارَ الفتنةِ بينَ المسلمينَ، ووضعَ لهم عقائدَ باطلةً كعصمةِ الأئمةِ، فأصبحتِ الشيعةُ بذلكَ مأوًى ومَلجأً لكلِّ من أرادَ هدمَ الإسلامَ لعداوةٍ أو حِقدٍ، أو لكلِّ من يريدُ إدخالَ تعاليمِ آبائِه من يهوديةٍ أو نصرانيَّة[1].

والشيعةُ فرقةٌ ضالةٌ منحرفةٌ عن الحقِّ خالفتْ ما أجمعَ عليه المسلمونَ من عقائدَ وأحكامٍ؛ فزعمُوا أن عليًّا هو الأحقُ في وراثةِ الخلافةِ دونَ أبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ ﷺ، وقد أُطْلِقَ عليهمُ الإماميةُ؛ لأنَّهم جعلُوا من الإمامةِ القضيةَ الأساسيةَ التي تشغلُهُم، وسُمُّوا بالاثنى عشريَّةِ؛ لأنهم قالوا باثني عشرَ إمامًا دخلَ آخرُهم السردابَ بسامراءَ على حدِّ زعمِهم.

كما أنَّهم القسمُ المقابلُ لأهلِ السُّنَّةِ والجماعةِ في فكرِهم وآرائِهم المتميزةِ، وهمْ يعملونَ لنشرِ مذهبِهم ليَعُمَّ العالمَ الإسلاميَّ[2].

المحور الثاني: ما هيَ أفكارُهُم الضَّالةُ ومعتقدَاتُهم المنحَرِفةُ؟

من أفكار، ومعتقداتِ الشيعةِ الضَّالَةِ وَالمنحَرفةِ أنهم يَقولونَ: إن القرآنَ

---

(١) انظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٢/ ١٠٨٤) بتصرف.

(٢) انظر: الموسوعة الميسرة (١/ ٥١).

الكريمَ ناقصٌ.

كما رَوَى أحدُ أئمتِهم عن جعفرِ الصادقِ: «وإن عندنَا لمصحفُ فاطمةَ عليها السلامُ.

قلتُ: وما مصحفُ فاطمةَ؟.

قال: مصحفٌ فيهِ مثلُ قرآنِكم هذا ثلاثَ مراتٍ، واللهِ ما فيه حرفٌ واحدٌ من قرآنِكم»(١).

وهذا تكذيبٌ لقولِه تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر:٩].

وقد كفَّر العلماءُ من أنكرَ حرفًا من القرآنِ مجمعًا عليهِ.

قالَ عليٌّ، وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنْهما: «مَن كفَرَ بحرفٍ من القرآنِ فقدْ كفرَ به كلِّه»(٢).

ولكنْ أهلُ السُّنةِ يؤمنونَ بأنَّ القرآنَ الكريمَ محفوظٌ بحفظِ اللهِ له.

قالَ تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحِجر:٩].

أي وإنا للقرآنِ لحافظونَ من أنْ يُزادَ فيه باطلٌ ما ليسَ منه، أو ينُقصَ منه ما هو منْه من أحكامِه، وحدودِه، وفرائضِه(٣).

ومن أفكارِهم ومعتقداتِهم الضَّالَةِ وَالمنحَرفةِ أنهم يرمُون السيدةَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ بالزِّنا.

والزنا حرامٌ ومن الكبائرِ العظامِ، بدليلِ قولِ اللهِ تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓۖ إِنَّهُۥ

(١) انظر: الكافي للكُلَيني، تحقيق: المجلسي، والبهبودي هدية الدمشقية (١/ ٤١٨).

(٢) انظر: ذم الكلام، للهروي (٢/ ٢٠)، ولمعة الاعتقاد، لابن قدامة المقدسي، صـ(٢١).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٤/ ٧).

كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾﴾ [الإسراء:٣٢][1].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بن مسعودٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ الله؟

قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لله نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ».

قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ.

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟.

قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ».

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟.

قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ[2]»[3].

أما أهلُ السنةِ فيؤمنونَ بأنَّها الطاهرةُ المطهَّرةُ التي برَّأها اللهُ في سورةِ النورِ مما رمَاها بِهِ المنافقونَ.

كما قالَ تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [النور:١١].

قَال الإمامُ الطبريُّ في تفسيرِ الآيةِ: إن الذينَ جاءوا بالكذبِ والبهتانِ ﴿عُصْبَةٌ مِّنكُمْ﴾ أي جماعةٌ منكم أيها الناسُ.

﴿لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي لا تظنُّوا ما جاءوا بِهِ من الإفكِ شرًّا لكُم عندَ اللهِ وعندَ الناسِ، بل ذلكَ خيرٌ لكمْ عندَه وعندَ المؤمنينَ، وذلكَ أنَّ اللهَ

(١) انظر: الكافي، لابن قدامة (٥/ ٣٧٥-٣٧٦).

(٢) أن تزاني حليلة جارك: أي تفعل معها الزنا برضاها، وحليلة الجار هي زوجته.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

يجعلُ ذلك كفارةً للمرمِيِّ به، ويُظْهِر براءَته مما رُمِي به، ويجعلُ له منهُ مخرجًا.

وقولُه تَعَالى: ﴿لِكُلِّ ٱمۡرِيٍٕ مِّنۡهُم مَّا ٱكۡتَسَبَ مِنَ ٱلۡإِثۡمِ﴾ أي لكلِّ امرئٍ من الذينَ جاءُوا بالإفكِ جزاءَ ما اجترَمَ من الإثمِ.

وقولُه تَعَالى: ﴿لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي الذي تحمَّل معظمَ ذلكَ الإثمِ والإفكِ منهُم هو الذي بدأَ بالخوضِ فيهِ.

وقولُه تعالى: ﴿لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي لهُ من الله عذابٌ عظيمٌ يومَ القيامةِ[1].

ومن أفكارهِم ومعتقداتِهم الضَّالَةِ وَالمنحَرفةِ أنهم يعتقدونَ بالتَّقيَّةِ، وهيَ أنْهم يُظْهِرون خلافَ ما يُبطِنونَ لمخالِفيهِم.

وذلك خوفًا من وقوعِ ضررٍ هالكٍ، فيُظْهِرُ الشيعيُّ للمخالفِ الَّلينَ من الكلامِ والموهِمَ بالمحبةِ، ويُضْمِرُ في قلبِه الشرَّ، والعداوةَ[2].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

ومن أفكارهِم ومعتقداتِهم الضَّالَةِ وَالمنحَرفةِ أنهم يسبونَ، ويقدحونَ في أصحابِ النبيِّ ﷺ إلا عليًّا وأبناءَه.

وهذا مخالِفٌ للقرآنِ الكريمِ؛ لِذا قالَ العلماءُ من سبَّ أصحابَ الرسولِ ﷺ فقد كفرَ؛ لأنَّ اللهَ أخبرنا أنه رضيَ عنهُم أجمعينَ.

قالَ تعالى: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلۡأَوَّلُونَ مِنَ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ وَٱلۡأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحۡسَٰنٖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي تَحۡتَهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (١٩/ ١١٥-١١٧).

(٢) انظر: الموسوعة الميسرة (٢/ ١٠١٧).

خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠]

وقالَ تعالى: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر: ٨-١٠].

أمَّا أهلُ السُّنةِ فيتقرَّبون إلى اللهِ بحبِّ الصحابةِ، وآلِ البيتِ جميعًا ﷺ.

فيُحبُّونَ أصحابَ النبيِّ ﷺ، وآلَ بيتِه جميعًا؛ لأجلِ أنْ يقرِّبهم ذلكَ إلى اللهِ ﷻ فيدخلُهم الجنَّة؛ والصحابةُ هم الذينَ لقوا النبيَّ ﷺ مؤمنينَ به وماتُوا على ذَلك.

وأهلُ السنةِ: همُ الذينَ يتبعونَ سنةَ الحبيبِ المصطفى ﷺ، ويفْهَمونَها بفَهْمِ أصحابِه ﷺ.

وآلُ بيتِ النبيِّ ﷺ: هم بنو هاشمٍ، وبنو المطلبِ، وأزواجُه، وبناتُه ﷺ.

فأهلُ السُّنةِ يحبُّون الصحابةَ وآلَ بيتِ النبيِّ ﷺ؛ لأنَّ اللهَ رضي عنهم.

قالَ تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ [التوبة: ١٠٠]

ولأنَّ اللهَ أخبرنَا أنَّ من صفاتِ المؤمنينَ الصادقينَ الذينَ سيأتونَ بعدَ الصحابةِ ﷺ أنهم يدْعونَ للصحابةِ ﷺ، ولا يكونُ في صدورِهم غلٌّ أو حقدٌ تجاهُهُم.

قالَ تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِن بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا

ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر: ١٠].

ولأنَّ رسولَنا الكريمَ ﷺ نهانا عن سبِّهم والقدحِ فيهم.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، لَا تَسُبُّوا أَصْحَابِي، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ أَنْفَقَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا أَدْرَكَ مُدَّ أَحَدِهِمْ، وَلَا نَصِيفَهُ»(١).

وروى ابنُ أَبِي شَيبَةَ بِسندٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ سَبَّ أَصْحَابِي فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ الله، وَالمَلَائِكَةِ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ(٢)»(٣).

ولأنَّ رسولَنا العظيمَ ﷺ أخبرنا أنَّهم خيرُ أمتِه وأفضلُهم.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»(٤).

ولأنَّهم همُ الذينَ حفظوا لنا سنةَ نبيِّنا محمدٍ ﷺ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه، قَالَ: صَلَّيْنَا المَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ جَلَسْنَا حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَهُ العِشَاءَ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٣)، ومسلم (٢٥٤٠).

(٢) هذا وعيد شديد لمن ارتكب هذا، ومعناه: أن الله تعالى يلعنه، وكذا يلعنه الملائكة، والناس أجمعون، وهذا مبالغة في إبعاده عن رحمة الله تعالى، فإن اللعن في اللغة هو الطرد، والإبعاد، والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه والطرد عن الجنة أول الأمر، وليست هي كلعنة الكفار الذين يبعدون من رحمة الله تعالى كل الإبعاد. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٩/ ١٤١)].

(٣) حسن: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٣٢٤١٩)، والطبراني في الكبير (١٢/ ١٤٢)، عن عطاء مرسلا، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٣٤٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٥٠)، ومسلم (٢٥٣٣).

فَجَلَسْنَا، فَخَرَجَ عَلَيْنَا، فَقَالَ: «مَا زِلْتُمْ هَاهُنَا؟».

قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّيْنَا مَعَكَ الْمَغْرِبَ، ثُمَّ قُلْنَا: نَجْلِسُ حَتَّى نُصَلِّيَ مَعَكَ الْعِشَاءَ.

قَالَ «أَحْسَنْتُمْ».

فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، وَكَانَ كَثِيرًا مِمَّا يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «النُّجُومُ أَمَنَةٌ لِلسَّمَاءِ[١]، فَإِذَا ذَهَبَتِ النُّجُومُ أَتَى السَّمَاءَ مَا تُوعَدُ، وَأَنَا أَمَنَةٌ لِأَصْحَابِي[٢]، فَإِذَا ذَهَبْتُ أَتَى أَصْحَابِي مَا يُوعَدُونَ[٣]، وَأَصْحَابِي أَمَنَةٌ لِأُمَّتِي، فَإِذَا ذَهَبَ أَصْحَابِي أَتَى أُمَّتِي مَا يُوعَدُونَ»[٤].

ولأنَّ اللهَ ﷻ أخبرنَا أنَّه أذهبَ عن أهلِ بيتِ النبيِّ ﷺ السوءَ، والفحشاءَ، وطهَّرهم من الدَّنَس الذي يكونُ في أهلِ معاصي الله.

قالَ تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ۝٣٣﴾ [الأحزاب:٣٣].

فهؤلاء هم الشيعة، وتلك هي بعض معتقداتهم، ذكرتُها لكم من باب: عرَفتُ الشرَّ لا للشر، لكن لتوقيه، ومن لم يعرف الشر من الخير وقع فيه.

الدعاء...

(١) أَمَنة للسماء: الأمنة والأمن، والأمان بمعنى واحد، ومعنى الحديث أن النجوم ما دامت باقية، فالسماء باقية فإذا انكدرت النجوم، وتناثرت في القيامة، وهنت السماء، فانفطرت، وانشقت وذهبت.

(٢) وأنا أمنة لأصحابي: أي من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الأعراب واختلاف القلوب ونحو ذلك مما أنذر به صريحا، وقد وقع كل ذلك.

(٣) فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون: معناه من ظهور البدع والحوادث في الدِّين والفتن فيه، وانتهاك المدينة ومكة، وغير ذلك، وهذه كلها من معجزات النبي ﷺ.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٥٣١).

- اللهم أَلِّف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام.
- اللهم نجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.
- اللهم بارك لنا في أسماعنا، وأبصارنا، وقلوبنا، وأزواجنا، وذرياتنا، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.
- اللهم اجعلنا شاكرين لنعمك مُثْنين بها عليك، قابلين لها، وأتممها علينا.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.
- اللهم ارزقنا الصدق في القول والعمل.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٢٧ - الشيعة همُ العدوُّ [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ لا يزال موصولا عن «**الشيعة همُ العدوُّ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

من أفكارِ الشيعةِ، ومعتقداتِهم الضَّالَّةِ وَالمنحَرفةِ أنهم يتبرَّؤونَ من الخلفاءِ

الراشدينَ: أبي بكرٍ، وعمرَ، وعثمانَ ﷺ، ولا يُوالونَ، ولا يحبونَ ولا يناصرونَ إلا الخليفةَ الراشدَ عليَّ بنَ أبي طالبٍ ﷺ.

وقدْ أمرنَا الرسولُ ﷺ باتباعِ سنَّتِهم وطريقتِهم؛ لأنَّهم خيرُ صحابتِه ﷺ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ العِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَالأُمُورَ الْمُحْدَثَاتِ، فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[1].

أما أبُو بكرٍ الصديقُ ﷺ فهو خليفةُ رسولِ الله ﷺ، وأفضلُ الأمةِ بعدَ النبيِّ ﷺ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قَالَ: «كُنَّا فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَا نَعْدِلُ بِأَبِي بَكْرٍ أَحَدًا، ثُمَّ عُمَرَ، ثُمَّ عُثْمَانَ، ثُمَّ نَتْرُكُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ، لَا نُفَاضِلُ بَيْنَهُمْ»[2].

وأبو بكرٍ هو خليلُ رسولِ الله ﷺ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا»[3].

وهو أحبُّ الناسِ إليهِ ﷺ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَمرِو بْنِ العَاصِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السُّلَاسِلِ، فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟.

قَالَ: «عَائِشَةُ».

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٠٧)، والترمذي (٢٦٧٦)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٤٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٦٩٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٧)، ومسلم (٥٣٢).

فَقُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟.

فَقَالَ: «أَبُوهَا».

قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟.

قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ»(١).

وهو أحدُ منْ بشَّرَهُم النبيُّ ﷺ بدخولِ الجنَّةِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﵁ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ أَنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَقُولُ: «**عَشْرَةٌ فِي الجَنَّةِ النَّبِيُّ فِي الجَنَّةِ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي الجَنَّةِ، وَعُمَرُ فِي الجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الجَنَّةِ، وَطَلْحَةُ فِي الجَنَّةِ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ العَوَّامِ فِي الجَنَّةِ، وَسَعْدُ بْنُ مَالِكٍ فِي الجَنَّةِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي الجَنَّةِ**».

وَلَوْ شِئْتُ لَسَمَّيْتُ العَاشِرَ.

فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟.

فَسَكَتَ، فَقَالُوا: مَنْ هُوَ؟.

فَقَالَ: «**هُوَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ**»(٢).

وفي أبي بكرٍ ﵁ نزلَ قولُهُ تعالى: ﴿وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٢١﴾﴾ [الليل: ١٧-٢١](٣).

وأما عُمرُ بنُ الخطَّابِ ﵁ فهو ثاني خليفةٍ للمسلمينَ، وأحبُّ الناسِ وأفضلُهُم في الإسلامِ بعدَ أبي بكرٍ ﵁، وهو أحدُ من بشَّرهم النبيُّ ﷺ بدخولِ الجنةِ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦٢)، ومسلم (٢٣٨٤).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٤٩)، والترمذي (٣٧٤٨)، وصححه، وابن ماجه (١٣٣)، النسائي في الكبرى (٨١٣٧)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٢٤/ ٤٧٩).

وقد رَأى النبيُّ ﷺ قصرَه في الجنةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَأَيْتُنِي دَخَلْتُ الجَنَّةَ، فَإِذَا أَنَا بِالرُّمَيْصَاءِ امْرَأَةِ أَبِي طَلْحَةَ، وَسَمِعْتُ خَشَفَةً، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟.

فَقَالَ: هَذَا بِلَالٌ.

وَرَأَيْتُ قَصْرًا بِفِنَائِهِ جَارِيَةٌ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا؟.

فَقَالَ: لِعُمَرَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَهُ فَأَنْظُرَ إِلَيْهِ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَكَ».

فَقَالَ عُمَرُ: بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ الله أَعَلَيْكَ أَغَارُ؟[1].

ولم يستطعِ الشيطانُ أنْ يمشيَ في طريقِ فيه عمرُ ﷺ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقِيَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ»[2]، أي غير طريقك.

وأما عثمانُ بنُ عفانَ ﷺ فهو ثالثُ خلفيةٍ للمسلمينَ، وأحبُّ الناسِ وأفضلُهم في الإسلامِ بعد عمرَ ﷺ؛ وهو أحدُ من بشَّرَهُم النبيُّ ﷺ بدخولِ الجنةِ.

وهو الذي كانتْ تستحي منه الملائكةُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ رضيَ اللهُ عَنها، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي، كَاشِفًا عَنْ فَخِذَيْهِ، أَوْ سَاقَيْهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الحَالِ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فَأَذِنَ لَهُ، وَهُوَ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ، فَجَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ، وَسَوَّى ثِيَابَهُ، فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (٢٣٩٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٩٤)، ومسلم (٢٣٩٦).

عَائِشَةُ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشَّ لَهُ وَلَمْ تُبَالِهِ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسْتَ وَسَوَّيْتَ ثِيَابَكَ.

فَقَالَ: «**أَلَا أَسْتَحِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ**»(١).

وهو الذي جمعَ القرآنَ الكريمَ في مُصحفٍ واحدٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ، قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ ﷺ وَكَانَ يُغَازِي أَهْلَ الشَّأْمِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَةَ، وَأَذْرَبِيجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَأَفْزَعَ حُذَيْفَةَ اخْتِلَافُهُمْ فِي الْقِرَاءَةِ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ لِعُثْمَانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الأُمَّةَ، قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى.

فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى حَفْصَةَ: «**أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالصُّحُفِ نَنْسَخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكِ**».

فَأَرْسَلَتْ بِهَا حَفْصَةُ إِلَى عُثْمَانَ، فَأَمَرَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَنَسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ.

وَقَالَ عُثْمَانُ لِلرَّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ: «**إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ**».

فَفَعَلُوا حَتَّى إِذَا نَسَخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، رَدَّ عُثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ أُفُقٍ بِمُصْحَفٍ مِمَّا نَسَخُوا، وَأَمَرَ بِمَا سِوَاهُ مِنَ الْقُرْآنِ فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ، أَوْ مُصْحَفٍ أَنْ يُحْرَقَ(٢).

وأمَّا عليٌّ ﷺ، فهو رابعُ خلفيةٍ للمسلمينَ، وأحبُّ الناسِ وأفضلُهُم في الإسلامِ بعد عثمانَ ﷺ؛ وهو أحدُ من بشرَهم النبيُّ ﷺ بدخولِ الجنةِ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٤٠١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٩٨٧).

وأخبرَ النبيُّ ﷺ المسلمينَ أنَّ اللهَ ورسولَه يحبَّانه، وأنه يحبُّ اللهَ ورسولَه.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ﷺ، قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ ﷺ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خَيْبَرَ، وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ، فَقَالَ: أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَحِقَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا كَانَ مَسَاءُ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، أَوْ قَالَ: يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَيْهِ».

فَإِذَا نَحْنُ بِعَلِيٍّ وَمَا نَرْجُوهُ، فَقَالُوا: هَذَا عَلِيٌّ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَفَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ[1].

وهو منَ الرسولِ ﷺ بمنزلةِ هارونَ منْ موسى الطَّيْلاً.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى تَبُوكَ، وَاسْتَخْلَفَ عَلِيًّا، فَقَالَ: أَتُخَلِّفُنِي فِي الصِّبْيَانِ وَالنِّسَاءِ؟.

قَالَ: «أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَبِيٌّ بَعْدِي»[2].

وعليٌّ ﷺ هو الذي نامَ على فراشِ النبيِّ ﷺ ليلةَ مكرِ المشركينَ بالنبيِّ ﷺ.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

فإنَّ الكثيرُ من المسلمين يسأل: ما حكمُ عوامِّ الروافضِ الإماميةِ الإثنى عشريَّةِ؟.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٠٢)، ومسلم (٢٤٠٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٦)، ومسلم (٢٤٠٤).

وهل هناكَ فرقٌ بين علماءِ أي فرقةٍ من الفرقِ الخارجةِ عن الملةِ وبينَ أتباعِها من حيثُ التكفيرُ أو التفسيقُ؟

أجابتِ اللجنةُ الدائمة للبحوثِ العلميةِ والإفتاءِ[(١)]:

من شايعَ منَ العوامِّ إمامًا من أئمةِ الكفرِ والضلالِ وانتصرَ لسادَتِهم وكبرائِهم بغيًا وعدوًا حُكِمُ له بحكمِهم كفرًا وفسقًا.

قالَ تعالى: ﴿يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِۖ قُلۡ إِنَّمَا عِلۡمُهَا عِندَ ٱللَّهِۚ وَمَا يُدۡرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾﴾ [الأحزاب:٦٣] إلى أن قالَ : ﴿رَبَّنَآ ءَاتِهِمۡ ضِعۡفَيۡنِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ وَٱلۡعَنۡهُمۡ لَعۡنٗا كَبِيرٗا ﴿٦٨﴾﴾ [الأحزاب:٦٨].

وقالَ تعالى: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوۡ أَنَّ لَنَا كَرَّةٗ فَنَتَبَرَّأَ مِنۡهُمۡ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّاۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعۡمَٰلَهُمۡ حَسَرَٰتٍ عَلَيۡهِمۡۖ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ [البقرة:١٦٧].

ولأنَّ النبيَّ ﷺ قاتلَ رؤساءَ المشركينَ وأتباعَهُم، وكذلكَ فعلَ أصحابهُ ﷺ ولمْ يفرِّقوا بين السادةِ والأتباعِ.

وسئلَ الشيخُ ابنُ بازٍ رحمه اللهُ: الرافضةُ هلْ يحكمُ بكفرهِم جميعًا ولا بعضِهم؟

فأجابَ: المعروفُ أنهم كفارٌ، عبّادًا لعليٍّ عامَّتُهم وقادتُهم؛ لأنهم تبعُ القادةِ، مثلُ كفارِ أهلِ مكةَ تبعُ أبي سفيان، وأشباهِه؛ لأنهم مقلِّدُون لهم راضونَ بما هم عليهِ.

والرسولُ ﷺ قاتلَ الكفارَ، ولم يفرقْ بينهم، والصحابةُ ﷺ قاتلوا الرومَ وقاتَلوا فارسَ، ولم يفصِّلوا بين العامةِ وبين الخاصةِ؛ لأنَّ العامةَ تبعُ القادةِ[(٢)].

(١) انظر: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء (٢/ ٣٧٧).

(٢) الشريط الثالث من شرح كشف الشبهات؛ للشيخ ابن باز.

الدعاء . . . .

• اللهم إنا نسألك خير المسألة، وخير الدعاء، وخير النجاح، وخير العمل، وخير الثواب، وخير الحياة، وخير الممات، وثبتنا، وثقِّل موازيننا، وحقق إيماننا، وارفع درجاتنا، وتقبل صلاتنا، واغفر خطيئتنا.

• اللهم إنا نسألك الدرجات العلا من الجنة.

• اللهم إنا نسألك فواتح الخير، وخواتمه، وجوامعه، وأوله، وآخره، وظاهره، وباطنه، والدرجات العلا من الجنة آمين.

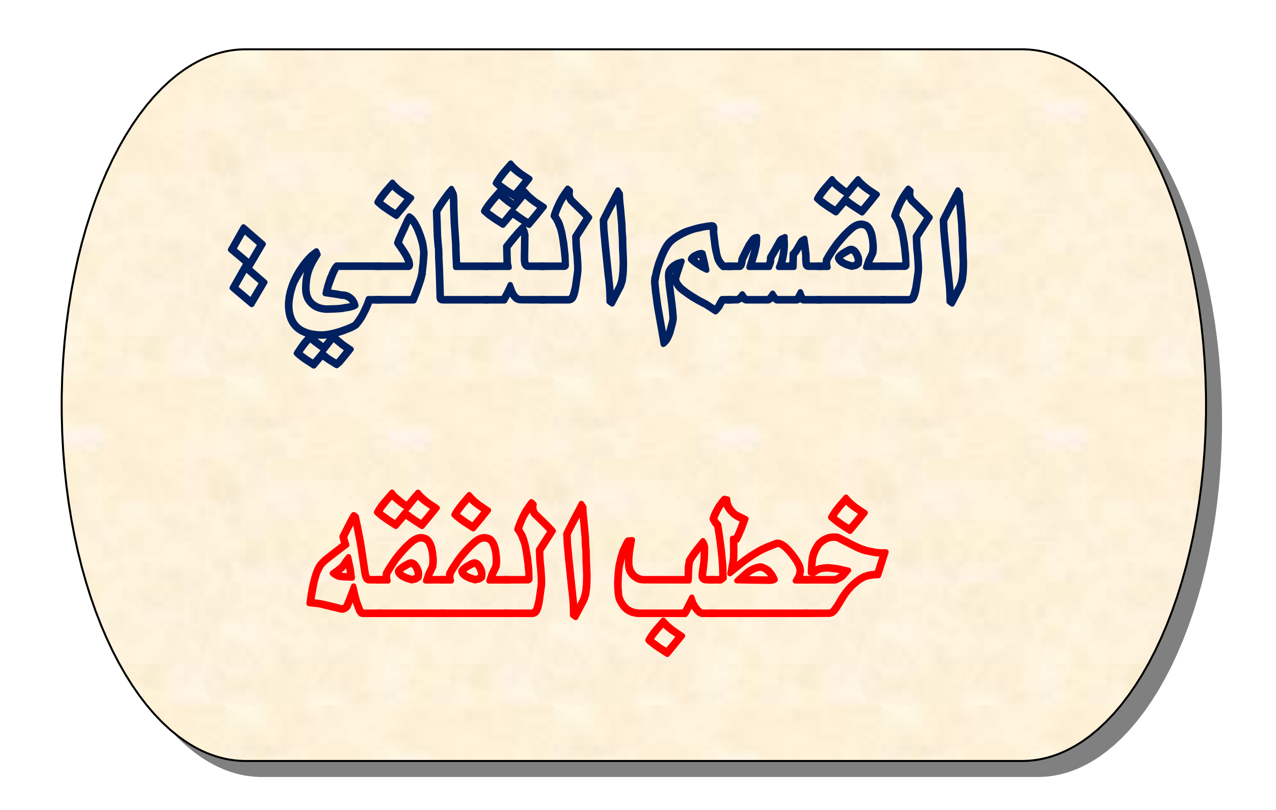
• اللهم إنا نسألك خير ما نأتي، وخير ما نفعل، وخير ما نعمل، وخير ما نبطن، وخير ما نُظهر، والدرجات العلا من الجنة آمين.

• اللهم إنا نسألك أن ترفع ذكرنا، وتضع وزرنا، وتصلح أمرنا، وتطهر قلوبنا، وتحصن فروجنا، وتنوِّر قلوبنا، وتغفر لنا ذنوبنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة آمين.

• اللهم إنا نسألك أن تبارك في نفوسنا، وفي أسماعنا، وفي أبصارنا، وفي أرواحنا، وفي أخلاقنا، وفي خُلُقنا، وفي أهلنا، وفي محيانا، وفي مماتنا، وفي عملنا، فتقبل حسناتنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة، آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة. .

❑ ❑ ❑


القسم الثاني:
خطب الفقه

٢٨ـ أحكام قضاء الحاجة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوعٍ بعنوان: «**أحكام قضاء الحاجة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلمُوا أيُّها الإخوةُ المُؤمنونَ أَنهُ لا يَجوزُ الوُضوءُ والغُسلُ إلا بماءٍ طَهورٍ

وهو الماءُ الباقي عَلَىٰ الصِّفَةِ الَّتِي خَلَقَهُ اللهُ عَلَيْهَا لَوْنًا وطَعْمًا وَرِيحًا، سَوَاءٌ نَبَع

مِنَ الأَرْضِ، كَالآبَارِ، وَالعُيُونِ وَالأَنْهَارِ، أَوْ نَزَلَ مِنَ السَّمَاءِ، كَالثَّلْجِ، وَالمَطَرِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ﴾ [الأنفال:١١].

وَرَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ عَنِ البَحْرِ: «**هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ الْحِلُّ مَيْتَتُهُ**»(١).

وقد أَجمعَ أهلُ العلمِ عَلىٰ أنَّ الطهارة لا تجوز إِلَّا بِمَاءٍ مُطْلَقٍ يَقعُ عَلَيْهِ اسْمُ المَاء(٢).

وإِذَا خَالطتِ المَاءَ نجاسةٌ، فغيَّرتْ أَحدَ أَوصافهِ الثلاثةِ، -وهيَ الطَّعمُ، واللونُ، والرَّائحةُ- لم يجز التطهرُ بهِ(٣).

ويَجوزُ لنَا الوضوءُ والغُسلُ في جَميعِ أَنواعِ الآنيةِ والأَوعيةِ.

لِأَنَّ الأَصْلَ فِي الآنِيَةِ الحِلُّ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة:٢٩].

أما آنيةُ الذهبِ والفضةِ فلا يجوزُ استعمالهُما في الأكلِ والشُّربِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ بنِ اليَمَانِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ، وَلَا الدِّيبَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا، فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ**»(٤).

وَرَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٨٣)، والترمذي (٦٩)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٥٩)، وابن ماجه (٣٨٦)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الإجماع: رقم «١٣».

(٣) انظر: الكافي (١/ ١٥-١٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٦)، ومسلم (٢٠٦٧).

«الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ»(١).

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارًا مِنْ جَهَنَّمَ»(٢).

ويجوزُ لنا استعمالُ آنيةِ الكفارِ بدونِ غَسلها إذا علمنا أنهم لا يستخدمونها في نجاسةٍ، فَإِنْ علِمنا أَنَّهُمْ يَسْتَخْدِمُونَهَا فِي نَجَاسَةٍ، كَالخَمْرِ، وَالخِنْزِيرِ، حَرُمَ اسْتِعْمَالُهَا.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، نَأْكُلُ فِي آنِيَتِهِمْ، وَأَرْضِ صَيْدٍ أَصِيدُ بِقَوْسِي، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي المعَلَّمِ، أَوْ بِكَلْبِيَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ، فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ؟.

قَالَ: «أَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُونَ فِي آنِيَتِهِمْ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ غَيْرَ آنِيَتِهِمْ، فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا، وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا، فَاغْسِلُوهَا، ثُمَّ كُلُوا فِيهَا»(٣).

ويُسْتَحَبُّ لنَا تغطيةُ الآنيةِ وَإِغْلَاقُ الأَبْوَابِ وَذِكْرُ اسْمِ اللهِ عَلَيْهَا عِنْدَ النَّوْمِ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ، فَحُلُّوهُمْ وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا»(٤).

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٌ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «غَطُّوا الإِنَاءَ،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٣٤)، ومسلم (٢٠٦٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٨٨)، ومسلم (١٩٣٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٨٠)، ومسلم (٢٠١٢).

وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»(١).

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه لا يجوزُ لنا عندَ قضاءِ الحاجةِ فعلُ ستَّةِ أشياءَ، وهيَ:

الأولُ: يحرمُ استقبالُ القبلةِ أو استدبارُها عندَ قضاءِ الحاجةِ بدون حائلٍ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا، وَلَكِنْ شَرِّقُوا، أَوْ غَرِّبُوا».

قَالَ أَبُو أَيُّوبَ ﷺ: «فَقَدِمْنَا الشَّأْمَ، فَوَجَدْنَا مَرَاحِيضَ بُنِيَتْ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَنَنْحَرِفُ، وَنَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى»(٢).

وَرَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ»(٣).

وَرَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟.

قَالَ: «بَلَى، إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ، فَلَا بَأْسَ»(٤).

الثاني: يحرمُ قضاء الحاجة في وسطِ الطَّرِيقِ، والظلِّ الذي يَستظلُّ الناسُ به، ومواردِ الناسِ التي يأتونها.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٤)، ومسلم (٢٦٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٥)، ومسلم (٢٦٦).

(٤) حسن: رواه أبو داود (١١)، وحسنه القاسمي في الاعتبار صـ (٣٨)، ووافقه الألباني.

رَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اتَّقُوا المَلَاعِنَ الثَّلَاثَ: الْبَرَازَ فِي المَوَارِدِ، وَقَارِعَةِ الطَّرِيقِ، وَالظِّلِّ»[١].

وَالْبَرَازَ: هُوَ الفَضَاءُ الوَاسِعُ مِنَ الأَرْضِ، وَالمُرَادُ بِهِ قَضَاءُ الحَاجَةِ[٢].

الثَّالِثُ: يحرمُ قضاء الحاجةِ بَيْنَ القُبُورِ.

روىٰ ابن ماجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَا أُبَالِي أَوَسْطَ السُّوقِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ وَسْطَ الْقُبُورِ»[٣].

الرابعُ: يحرم قضاءُ الحاجة في المَاءِ السَّاكِنِ الَّذِي لَا يَجْرِي، كَمَاءِ البِرَكِ، وَأَحْوَاضِ السِّبَاحَةِ، وَنَحْوِهِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الماءِ الدَّائِمِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ»[٤].

الخامسُ: يحرمُ قضاء الحاجةِ فِي المَسْجِدِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي المَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَامَ يَبُولُ فِي المَسْجِدِ، فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ الله ﷺ: مَهْ، مَهْ.

قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تُزْرِمُوهُ، دَعُوهُ»، أي لا تقطعوا عليه بولَه.

فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ دَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذِهِ المَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لِشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَذَرِ، إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ الله ﷻ، وَالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٦)، وابن ماجه (٣٢٨)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: غريب الحَدِيثِ للخطابي (١/ ١٠٧).

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (١٥٦٧)، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٩)، ومسلم (٢٨٢).

الْقُرْآنِ»[١].

السادِسُ: يحرمُ الاسْتِنْجَاءُ بِرَوْثٍ، أَوْ عَظْمٍ، أَوْ طَعَامٍ.

رَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْغَائِطَ، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ، وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ، فَلَمْ أَجِدْهُ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً، فَأَتَيْتُ بِهِنَّ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخَذَ الحَجَرَيْنِ وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ، وَقَالَ: «هَذِهِ رِكْسٌ»، والرِّكْسُ: طَعَامُ الْجِنِّ[٢].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَحْمِلُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِدَاوَةً[٣] لِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَتْبَعُهُ بِهَا، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟».

فَقَالَ: أَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ، فَقَالَ: «ابْغِنِي أَحْجَارًا، أَسْتَنْفِضْ[٤] بِهَا، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرَوْثَةٍ».

فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ أَحْمِلُهَا فِي طَرَفِ ثَوْبِي حَتَّى وَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مَشَيْتُ، فَقُلْتُ: مَا بَالُ الْعَظْمِ، وَالرَّوْثَةِ؟.

قَالَ: «هُمَا مِنْ طَعَامِ الْجِنِّ، وَإِنَّهُ أَتَانِي وَفْدُ جِنِّ نَصِيبِينَ، وَنِعْمَ الْجِنُّ، فَسَأَلُونِي الزَّادَ، فَدَعَوْتُ اللهَ لَهُمْ أَنْ لَا يَمُرُّوا بِعَظْمٍ، وَلَا بِرَوْثَةٍ إِلَّا وَجَدُوا عَلَيْهَا طَعَامًا»[٥].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ نَهَانَا النبي ﷺ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِرَجِيعٍ، أَوْ بِعَظْمٍ»[٦].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٩)، ومسلم (٢٨٥)، واللفظ له.

(٢) صحيح: رواه النسائي (٤٢)، وأحمد (١/ ٤١٨)، وصححه الألباني.

(٣) إداوة: أي إناء صغير من جلد.

(٤) أستنفض: أي أستنج، وأنظف نفسي من الحدث.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣٨٦٠).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢).

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلْجِنِّ: «لَكُمْ كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ مَا يَكُونُ لَحْمًا، وَكُلُّ بَعْرَةٍ عَلَفٌ لِدَوَابِّكُمْ».

ثُمَّ قَالَ ﷺ لَنَا: «فَلَا تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ»[١].

فَعَلَّلَ النَّبِيُّ ﷺ النَّهْيَ بِكَوْنِهِ زَادًا لِلْجِنِّ، فَزَادُنَا أَوْلَى[٢].

السابعُ: يُكرهُ الكَلامُ أَثْنَاءَ قَضَاءِ الحاجةِ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الحَارِثِ ﷺ، قَالَ: «أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ جَمَلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ»[٣].

فَدلَّ تأخيرُ النبيِّ ﷺ لردِّ السلامِ الوَاجِبِ لِحِينِ الانْتِهَاءِ مِنْ قَضَاءِ الحَاجَةِ عَلَىٰ كَرَاهَةِ الكَلَامِ أَثْنَاءَ قَضَائِهَا[٤].

الثامنُ: يُكرهُ البَوْلُ مُسْتَقْبِلًا أَوْ مُسْتَدْبِرًا الرِّيحَ؛ لِئَلَّا يَتَرَشَّشَ عَلَيْهِ البَوْلُ[٥].

التاسع: يُكْرَهُ دُخُولُ الخَلَاءِ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ، صِيَانَةً لَهُ، وَتَعْظِيمًا لِشَعَائِرِ اللهِ تَعَالَى؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ٣٢﴾ [الحج: ٣٢][٦].

العاشر: يُكْرَهُ مَسْحُ البَوْلِ، أَوِ الغَائِطِ بِاليَدِ اليُمْنَى.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُمْسِكَنَّ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٥٠).

(٢) انظر: الكافي (١/ ١١٧-١١٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٣٦٩).

(٤) انظر: المغني (١/ ٢٢٧).

(٥) انظر: الكافي (١/ ١٠٩).

(٦) انظر: الكافي (١/ ١٠٨).

أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ وَهُوَ يَبُولُ»[١].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: «لَقَدْ نَهَانَا النبي ﷺ أَنْ نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ»[٢].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يستحبُّ لنا عندَ قضاء الحاجة فعلُ ثلاثةِ أشياء، وهي:

الأول: التَّسْمِيَةُ، والاسْتِعَاذَةُ قَبْلَ قَضَاءِ الحَاجَةِ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ الله»[٣].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الخَلَاءَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ[٤]، وَالخَبَائِثِ[٥]»[٦].

الثاني: يُسْتَحَبُّ دُخُولُ الخَلَاءِ بِالرِّجْلِ اليُسْرَى، وَالخُرُوجُ مِنْهُ بِالرِّجْلِ اليُمْنَى.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٤)، ومسلم (٢٦٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧)، وصححه الألباني.

(٤) الخُبثُ: بِضَمِّ البَاءِ وَإِسْكَانِهَا، جَمَاعَةُ الخَبِيثِ. [انظر: غريب الحَدِيثِ لابن الجوزي (١/ ٢٦٠)].

(٥) الخَبَائِثُ: جَمْعُ الخَبِيثَةِ، وَهُمَا ذُكْرَانُ الشَّيَاطِينِ وَإِنَاثُهُمْ. [انظر: غريب الحَدِيثِ لابن الجوزي (١/ ٢٦٠)].

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢)، ومسلم (٣٧٥).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طُهُورِهِ وَتَرَجُّلِهِ وَتَنَعُّلِهِ»(٢).

الثالثُ: قول: غُفْرَانَكَ بَعْدَ الخُرُوجِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ، قَالَ: «غُفْرَانَكَ»(٣).

الدعاء . . .

- اللهم جنِّبنا منكرات الأخلاق، والأهواء، والأعمال، والأدواء.
- اللهم بارك لنا فيما رزقتنا، واخلف علينا كل غائبة لنا بخير.
- اللهم حاسبنا حسابًا يسيرا.
- اللهم أعنَّا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك.
- اللهم اغفر لنا، واهدنا، وارزقنا، وعافنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

(١) صحيح: رواه أبوداود (٣٢)، وأحمد (٦/ ٢٨٧)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦)، واللفظ له، ومسلم (٢٦٨).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٠)، والترمذي (٧)، وابن ماجه (٣٠٠)، وصححه الألباني.

٢٩ـ الوضوء

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَديثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الوضوء**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أن الوضوءَ عبادةٌ مستقلةٌ لها فضلٌ عظيمٌ، ومن فضلها:

أنَّ المحافظة على الوضوء من علاماتِ الإيمان.

روى ابن مَاجَه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ ثَوْبَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»(١).

والوضوء سبب من أسباب تكفير الخطايا، والذنوب.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ(٢) خَرَجَتْ خَطَايَاهُ(٣) مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ»(٤).

والوضوء سبب من أسباب دخولك الجنة.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، يُقْبِلُ بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ عَلَيْهِمَا، إِلَّا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ»(٥).

وكلما تقلب من نام على وضوء دعت له الملائكة.

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «طَهِّرُوا هَذِهِ الْأَجْسَادَ طَهَّرَكُمُ اللهُ، فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ يَبِيتُ طَاهِرًا إِلَّا بَاتَ مَعَهُ فِي شِعَارِهِ(٦) مَلَكٌ، لَا يَنْقَلِبُ سَاعَةً مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَالَ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِكَ فَإِنَّهُ بَاتَ

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٧٧)، وأحمد (٢٢٣٧٨)، وصححه الألباني.

(٢) فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ: أي أتىٰ به ثلاثا ثلاثا، ودلَّك الأعضاء، وأطال الغرة، والتحجيل، وتقديم الميامن، وأتىٰ بسننه المشهورة.

(٣) خطاياه: أي الذنوب الصغائر. [انظر: عمدة القاري (٣/ ٧)].

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٤٥).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٩٠٦)، وصححه الألباني.

(٦) شعاره: أي ثوبه الذي يلي جسده. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٢/ ١١٦)].

طَاهِرًا»[١].

وإذا أردتَ أن تتوضأَ كما كان النبي ﷺ يتوضأ فافعلِ الآتي:

١- قل: بسمِ الله.

٢- تسوك بالسواك.

٣- اغسلْ كفيك ثلاث مرات.

٤- تمضمضْ، واستنشق ثلاثَ مراتٍ بثلاث غرفاتٍ، والمضمضة هي إدارة الماء في الفم، والاستنشاق هو أخذ الماء إلى الأنف ثم إخراجه مرة أخرى.

٥- اغسل وجْهَكَ ثلاث مرات من منبت الشعر المعتاد إلى أسفل الذَّقْنِ طولا، وما بين شحمتي الأذن عرضا.

٦- أدخل الماء بين شعر لحيتك إن كان كثيفا، وأما إن كان خفيفا فيجب إيصال الماء إلى البَشَرَةِ.

٧- اغسل يديك من أطراف الأصابع مع مرفقيك مع التدليكِ وإدخال الماء بين أصابعك ثلاث مرات.

٨- امسح رأسك كلها بالماء بيديك مقبلًا بيديك من أولِ الرأسِ إلى القفا، ثم ارجع بهما إلى مُقَدَّمِ رأسك.

٩- امسح أذنيك ظاهرهما وباطنهما مرة واحدة بالماء مع إدخال أطراف أصبعيك فيهما.

١٠- اغسل رجليك مرة واحدة مع الكعبين، وتخليل أصابعهما.

١١- ادعُ اللهُ بعد فراغك من وضوئك قائلا: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ

---

(١) صحيح: رواه الطبراني في الأوسط (٥٠٨٧)، والكبير (١٣٦٢٠)، واللفظ له، وابن حبان (١٠٥١) عن ابن عمر، وصححه الألباني في الصحيحة (٢٥٣٩).

مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين؛ لِمَا روى مسلمٌ عنْ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ**»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنَ المتَطَهِّرِينَ**»(٢).

وقد نص اللهُ ﷻ في كتابِهِ العظيم، ورسولُنا ﷺ في سنته المطهرة على كيفية الوضوء التي ينبغي لنا أن نتبعها.

قال تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُواْ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة:٦].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، فَغَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى المِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»(٣).

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، أَنَّهُ سُئِلَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟.

فَدَعَا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ بِمَاءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣٤).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٥٥)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٩)، ومسلم (٢٢٦).

ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ[1].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ»[2].

ويجبُ على المتوضِّئِ أَلَّا يُؤَخِّرَ غَسْلَ عُضْوٍ حَتَّى يَنْشِفَ الَّذِي قَبْلَهُ فِي الزَّمَانِ الْمُعْتَدِلِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي، وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لُمْعَةٌ قَدْرُ الدِّرْهَمِ، لَمْ يُصِبْهَا الماءُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ، وَالصَّلَاةَ[3].

ولكي يصحَّ الوضوء لابد من إِزَالَةِ مَا يَمْنَعُ وصول الماء إلى أَعْضَاءِ الوُضُوءِ كَالْمَنَاكِيرِ.

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِلَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَبَالِغْ فِي الاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»[4].

واعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الوضوءَ يبطلُ بفعل أحَدِ أربعةِ أشياءَ:

الأول: خروج البول، أو الغائط، أو المذي.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٥)، ومسلم (٢٣٦).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣١)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٤٣٠)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٧٥)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (١٤٢)، والترمذي (٧٨٨)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٧٨٨)، وابن ماجه (٤٠٧)، وأحمد (١٦٣٨٤)، وصححه الألباني.

يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا سَفْرًا أَنْ لَا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ، وَبَوْلٍ، وَنَوْمٍ»(١).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ ﷺ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الرَّجُلَ الَّذِي يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «لَا يَنْصَرِفْ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»(٢).

أيْ لا يَخرُج من الصلاةِ إلا إذَا بطل وضوؤه كأن يسمعَ صوتَ ريحٍ، أو يشمَّهُ.

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ، فَأَمَرْتُ المِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «يَغْسِلُ ذَكَرَهُ، وَيَتَوَضَّأُ»(٣).

الثاني: النومُ المستغرِقُ الذي يذهب معه الإحساسُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وِكَاءُ السَّهِ الْعَيْنَانِ، فَمَنْ نَامَ فَلْيَتَوَضَّأْ»(٤).

وَيُشْتَرَطُ فِي النَّوْمِ أَنْ يَكُونَ مُسْتَغْرِقًا.

رَوَى مُسْلمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ قالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَنَامُونَ، ثُمَّ يُصَلُّونَ، وَلَا يَتَوَضَّئُونَ»(٥)؛ لأجلِ أنهم ما كانوا ينامون نوما مستَغْرِقًا.

الثالث: مَسُّ الفَرْجِ بباطن الكف.

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٧٣٣)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (١٢٧)، وابن ماجه (٤٧٨)، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٧)، ومسلم (٣٦١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٢)، ومسلم (٣٠٣).

(٤) حسن: رواه أبوداود (٢٠٣)، وابن ماجه (٤٧٧)، وحسنه الألباني.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٧٦).

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ، فَلْيَتَوَضَّأْ»[1].

وروى الشافعي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَفْضَى بِيَدِهِ إِلَى ذَكَرِهِ، لَيْسَ دُونَهُ سِتْرٌ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْوُضُوءُ»[2].

وَلَا يَنْقُضُ مَسُّ غَيْرِ الفَرْجِ، كَالعَانَةِ وَالأُنْثَيَيْنِ وَغَيْرِهِمَا؛ لِأَنَّ النبيَّ ﷺ خصَّ الفرجَ بالذكر، فدلَّ على عدمِ النَّقضِ بمسِّ غيرِه[3].

وَإِذَا مَسَّ فرجَهُ بِغَيْرِ بَاطِنِ الكَفِّ، كَالسَّاعِدِ، لَا يَنْتَقِضُ وُضُوؤُهُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى الإِفْضَاءِ بِاليَدِ[4].

الرابع: أَكْلُ لَحْمِ الإِبِلِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَأَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الْغَنَمِ؟.

قَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَتَوَضَّأْ، وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوَضَّأْ».

قَالَ: أَتَوَضَّأُ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ؟.

قَالَ: «نَعَمْ فَتَوَضَّأْ مِنْ لُحومِ الإِبِلِ»[5].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الإِبِلِ، فَقَالَ: «تَوَضَّئُوا مِنْهَا»، وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، فَقَالَ:

---

(١) حسن: رواه النسائي (٤٤٥)، وحسنه الألباني.

(٢) صحيح: رواه الشافعي في الأم (٢/ ٤٣)، وأحمد (٢/ ٣٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦٢).

(٣) انظر: الكافي (١/ ٩٨).

(٤) انظر: الأم (٢/ ٤٢).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٦٠).

«لَا تَتَوَضَّئُوا مِنْهَا»[١].

وَلَا فَرْقَ فِي الحُكمِ بَيْنَ أكلِ قَلِيلِ لحمِ الإِبلِ، وَكَثِيرِهِ، وَنيِّئِهِ وَمَطْبُوخِهِ[٢].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنون أنَّه يستحبُّ لنا استعمالُ السِّوَاكِ فِي جَمِيعِ الأَوْقَاتِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ**»[٣].

ويزْدَادُ تَأَكُّدُ اسْتِحْبَابِ السِّواكِ فِي سِتَّةِ أَوقَاتٍ:

الأول: عِنْدَ الوُضُوءِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «**لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ**»[٤].

الثاني: عِنْدَ الصَّلَاةِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (١٨٤)، والترمذي (٨١)، وابن ماجه (٤٩٤)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الكافي (١/ ٩٤).

(٣) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٤٠)، وأحمد موصولا (٢/ ٤٦٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٦٦).

(٤) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٤٠)، وأحمد موصولا (٢/ ٤٦٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٧٠).

«لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي، لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ»[١].

الثالث: عِنْدَ الاسْتِيقَاظِ مِنَ النَّوْمِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ[٢] بِالسِّوَاكِ»[٣].

الرابع: عِنْدَ تِلَاوَةِ القُرْآنِ.

روىٰ البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّهُ أَمَرَ بِالسِّوَاكِ، وَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا تَسَوَّكَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي قَامَ المَلَكُ خَلْفَهُ، فَتَسَمَّعَ لِقِرَاءَتِهِ، فَيَدْنُو مِنْهُ حَتَّى يَضَعَ فَاهُ عَلَى فِيهِ، فَمَا يَخْرُجُ مِنْ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْقُرْآنِ، إِلَّا صَارَ فِي جَوْفِ المَلَكِ، فَطَهِّرُوا أَفْوَاهَكُمْ لِلْقُرْآنِ»[٤].

وَعَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا قَامَ لِيَتَهَجَّدَ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ»[٥].

الخامسُ: عِنْدَ دُخُولِ المَنْزِلِ.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عنِ المِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رضي الله عنها: بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟.

قَالَتْ: بِالسِّوَاكِ[٦].

السادسُ: عِنْدَ تَغَيُّرِ رَائِحَةِ الفَمِ.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨٨٧)، ومسلم (٢٥٢).

(٢) يَشُوصُ فَاهُ: يُدَلِّكُ أَسْنَانَهُ وَيُنَقِّيهَا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٥٠٩)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٥)، ومسلم (٢٥٥).

(٤) صحيح: رواه البيهقي (١/ ٣٨)، والبزار(٢/ ٢١٤)، وصححه الألباني في الصحيحة (٣/ ٢١٤).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٥٣).

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»(١).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك إيمانا لا يرتد، ونعيما لا ينفد، ومرافقة محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد.
- اللهم قنا شر نفوسنا، واعزم لنا على أرشد أمورنا.
- اللهم اغفر لنا ما أسررنا، وما أعلنا، وما أخطأنا، وما عَمدنا، وما علمنا، وما جهلنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من غَلبة الدَّين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء.
- اللهم متعنا بسمعنا، وبصرنا، واجعلهما الوارث منا، وانصرنا على من يظلمنا، وخذ منه بثأرنا.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٤٠)، وأحمد موصولا (٢/ ٤٦٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٦٦).

٣٠ـ الغُسلُ، والمسح على الخفين

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الغُسل، والمسح على الخفين**».

وحتى لا ينسحب بساطُ الوقت من بين أيدينا، فسوف ينتظم حديثنا معكم حول أربعة محاور:

المحور الأول: الأشياء التي توجب الغسل.

المحور الثاني: كيف كان النبي ﷺ يغتسل؟

المحور الثالث: الأحوال التي يستحب فيها الغسل؟

المحور الرابع: أحكام المسح على الخفين، والجوربين.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: الأشياء التي توجب الغسل.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الغُسل يجب عندَ حُدُوثِ شيءٍ من هذه الأمور الأربعة:

الأَوَّلُ: خُرُوجُ المَنِيِّ سَوَاءٌ كَانَ فِي النَّوْمِ، أَوْ فِي اليَقَظَةِ.

وَالمنيُّ مِنَ الرَّجُلِ فِي حَالِ صِحَّتِهِ مَاءٌ غَلِيظٌ أَبْيَضُ يَخْرُجُ عِنْدَ اشْتِدَادِ الشَّهْوَةِ بِتَلَذُّذٍ عِنْدَ خُرُوجِهِ، وَيَعْقِبُ خُرُوجَهُ فُتُورٌ.

وَمنيُّ المَرْأَةِ مَاءٌ رَقِيقٌ أَصْفَرُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُمِّ سُلَيْمٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَأَلَتْ نَبِيَّ الله ﷺ عَنِ المَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا رَأَتْ ذَلِكِ المَرْأَةُ، فَلْتَغْتَسِلْ»[1].

وقد أجمع أهل العلم على أن خروجَ المني يوجبُ الغُسلَ[2].

الثاني: التِقَاءُ الخِتَانَيْنِ، وهو تَغْيِيبُ الحَشَفَةِ فِي الفَرْجِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»[3].

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُوسَى رضي الله عنه: «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ، وَمَسَّ الخِتَانُ الخِتَانَ،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٠)، ومسلم (٣١٠).

(٢) انظر: الإجماع، رقم «٣».

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩١)، ومسلم (٣٨٤).

فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»[(١)].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا جَاوَزَ الْخِتَانُ الْخِتَانَ، وَجَبَ الْغُسْلُ»[(٢)].

الثالث: خُرُوجُ دَمِ الحَيْضِ، ودَمِ النِّفَاسِ، وهذا خاص بالمرأة.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ رضي الله عنها، أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَتْ: إِنِّي أُسْتَحَاضُ، فَلَا أَطْهُرُ، أَفَأَدَعُ الصَّلَاةَ؟.

فَقَالَ: «لَا، إِنَّ ذَلِكِ عِرْقٌ، وَلَكِنْ دَعِي الصَّلَاةَ قَدْرَ الأَيَّامِ الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا، ثُمَّ اغْتَسِلِي وَصَلِّي»[(٣)].

وأجمعَ العلماءُ على أن النفاس يوجب الغُسلَ على المرأة إذا طهُرَتْ[(٤)].

الرابع: إِسْلَامُ الكَافِرِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ رضي الله عنه، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الإِسْلَامَ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ»[(٥)].

وحتى يصح الغسل لابدَّ من إِزَالَةِ مَا يَمْنَعُ وُصُولَ الماءِ إلى البشرة كالمناكير.

المحور الثاني: كيف كان النبي ﷺ يغتسل؟

لكي تغتسلَ كما كانَ النبيُّ ﷺ يغتسلُ عليكَ بفعلِ الآتي:

الأول: غسل الكفين ثلاثا.

الثاني: غسل الفرج، وما أصابه من أذى بالصابون.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٤٩).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٠٨)، وأحمد (٦/ ١٣٥)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٥)، ومسلم (٣٣٣).

(٤) انظر: الإجماع، رقم «٤٣».

(٥) حسن: رواه أبوداود (٣٥٥)، والترمذي (٦٠٥)، وحسنه، والنسائي(١٨٨)، وصححه الألباني.

الثالث: الوضوء وضوءا كاملا، وترك الرِّجلين إلى ما بعد الغسل.

الرابع: غسل الرأس.

الخامس: غسل الجانب الأيمن ثم الجانب الأيسر من البدن.

السادس: غسل القدمين في مكان آخر إن خشي أن تتلوث من المكان الذي اغتسل فيه.

وقد دلَّ على ذلك ما رواه البخاري ومُسْلِمٌ عَنْ مَيْمُونَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «وَضَعَ رَسُولُ الله ﷺ وَضُوءًا لِجَنَابَةٍ فَأَكْفَأَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا ثم غَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ ضَرَبَ يَدَهُ بِالأَرْضِ، أَوِ الحَائِطِ - مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا-، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ المَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ جَسَدَهُ، ثم تَنَحَّى فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ»[1].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الجَنَابَةِ، بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ فِي المَاءِ، فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعَرِهِ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ غُرَفٍ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ يُفِيضُ المَاءَ عَلَى جِلْدِهِ كُلِّهِ»[2].

المحور الثالث: الأحوال التي يستحب فيها الغسل؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الغسل يُستحبُّ في ثمانية أحوال:

الأَولُ: يومُ الجُمُعةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٤)، ومسلم (٣١٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨)، ومسلم (٣١٦).

يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[١]، أي بالغ.

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»[٢].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ، فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ»[٣].

الثاني: مَنْ غَسَّلَ مَيِّتًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ غَسَّلَ الْمَيِّتَ، فَلْيَغْتَسِلْ، وَمَنْ حَمَلَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»[٤].

وَروى الدارقطني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «كُنَّا نَغسِلُ الْمَيِّتَ فَمِنَّا مَنْ يَغْتَسِلُ، وَمِنَّا مَنْ لَا يَغْتَسِلُ»[٥].

الثالث: الغُسلُ لِعِيدِ الفِطْرِ، وَعِيدِ الأَضْحَى.

رَوَى الإمامُ مالكٌ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ نَافِعٍ، «أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ يَغْدُوَ إِلَى الْمصَلَّى»[٦].

وَروى الإمامُ الشافعيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا ﷺ عَنِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٨٧٧)، ومسلم (٨٤٤).

(٣) حسن: رواه الترمذي (٤٩٧)، وحسنه، والنسائي (١٣٨٠)، وابن ماجه (١٠٩١)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبوداود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٩٣)، وحسنه، وابن ماجه (١٤٦٣)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه الدارقطني (٢/ ٤٣٤)، وصححه الحافظ في التلخيص (١/ ٣٧٣)، ووافقه الألباني في أحكام الجنائز صـ (٥٣).

(٦) صحيح: رواه مالك (٤٢٦)، والبيهقي في الكبرىٰ (٣/ ٢٧٨)، وصححه ابن الملقن في تحفة المحتاج (١/ ٥٤٢)، والنووي في الخلاصة (٢/ ٨١٩).

الْغُسْلِ، قَالَ: «اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ».

فَقَالَ: لَا الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ.

قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»[1].

الرابع: الغسلُ منَ الإِغْمَاءِ، والجنونِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ فِي مَرَضِ مَوْتِهِ ثَقُلَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟».

قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله.

قَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المِخْضَبِ[2]».

فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ[3]، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟».

قُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله.

فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المخْضَبِ».

فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟».

قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ الله.

فَقَالَ: «ضَعُوا لِي مَاءً فِي المخْضَبِ».

فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: «أَصَلَّى النَّاسُ؟».

---

(١) صحيح: رواه الشافعي (١/ ٤٠ ترتيب)، قال البوصيري في إتحاف الخيرة (٢/ ٢٦٥): رجاله ثقات، وصححه الألباني في الإرواء (١/ ١٧٧).

(٢) المخضب: إناء كبير يُغتَسلُ فيه.

(٣) لينوء: أي ليقوم.

فَقُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ[(١)].

والاغتسال من الجنونِ أولى من الإغماءِ؛ لأنه في معناه[(٢)].

الخامس: الغسل عندَ ارتداء ملابس الإحرام للحج أو للعمرة.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رضي الله عنه: «أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ تَجَرَّدَ لِإِهْلَالِهِ، وَاغْتَسَلَ»[(٣)].

السادس: الغسل عندَ دُخُولِ مَكَّةَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ نَافِعٍ، «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَقْدَمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِذِي طُوًى حَتَّى يُصْبِحَ وَيَغْتَسِلَ، ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فَعَلَهُ»[(٤)].

السابع: الغسل قبلَ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ.

رَوَى الإمامُ مالكٌ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ نَافِعٍ، «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَغْتَسِلُ لِإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ، وَلِدُخُولِهِ مَكَّةَ، وَلِوُقُوفِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ»[(٥)].

الثامنُ: المَرْأَةُ المُسْتَحَاضَةُ الَّتِي يَسِيلُ مِنهَا الدَّمُ بِاسْتِمْرَارٍ بَعْدَ أَيَّامِ حيضِهَا يستحبُّ لها أن تغتسلَ لكلِّ صلاةٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ، فَقَالَ: «هَذَا عِرْقٌ»، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ[(٦)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨).

(٢) انظر: كشاف القناع (١/ ٣٥٧).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٨٣٠)، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٧٦٩)، ومسلم (١٢٥٩).

(٥) صحيح: رواه مالك في الموطأ (٧٠٢)، وصححه التحجيل (١/ ٥١).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٧)، ومسلم (٣٣٤).

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتِ: اسْتُحِيضَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ»(١).

أقولُ قولِي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لِي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الرابع: أحكام المسح على الخفين، والجوربين:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن اللهَ ﷻ رخَّص لنا في المسح على الخفين، أو الجوربين إذا لبسناهما بعد طهارة مائية كاملة.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ الْمُغِيرَةِ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ فَأَهْوَيْتُ لأَنْزِعَ خُفَّيْهِ، فقَالَ: «دَعْهُمَا، فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا»(٢).

ويجوز لِلْمُقِيم في بلدِه أنْ يَمسحَ يومًا وليلةً، أمَّا المسافرُ فيجوز لهُ أَنْ يمسحَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ.

روى الشافعي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ «رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً إِذَا تَطَهَّرَ فَلَبِسَ خُفَّيْهِ أَنْ يَمْسَحَ عَلَيْهِمَا»(٣).

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «أَمَرَنَا رَسُولُ

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٢٩٢)، وصححه الألباني، دون قوله: زينب بنت جحش والصواب: أم حبيبة بنت جحش.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٦)، ومسلم (٢٧٤).

(٣) حسن: رواه الشافعي (١/ ١٤٢ترتيب)، وابن خزيمة (١/ ٩٦)، والدارقطني (١/ ٣٧٨)، وحسنه الألباني في المشكاة (٥١٩).

اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ بِالمسْحِ عَلَى الخُفَّيْنِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، وَلَيَالِيهِنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا، وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ»[1].

وتَبْدَأُ مُدَّةُ المَسْحِ مِنْ حِينِ المَسْحِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالمَسْحِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فَاقْتَضَى أَنْ تَكُونَ الثَّلاثَةُ كُلُّهَا يُمْسَحُ فِيهَا.

ومن أحدثَ قبل انتهاء المدة ثمَّ خلعَ الخفَّ أو الجوربَ لم يجز له المسح عليه مرة أخرى حتى يتوضأ وضوءًا كاملا[2].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك عيشة نقية، ومِيتة سوية، ومَردًّا غير مخزٍ، ولا فاضح.
- اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطتَ، ولا باسط لما قبضتَ، ولا هادي لمن أضللتَ، ولا مضل لمن هديتَ، ولا معطي لما منعتَ، ولا مانع لما أعطيتَ، ولا مقرِّب لما باعدتَ، ولا مُباعِد لما قرَّبتَ.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.
- اللهم قاتل الكفرة الذين يكذبون رسلك، ويصدون عن سبيلك، واجعل عليهم رِجزك وعذابك.
- اللهم قاتل كفرة الذين أُوتوا الكتاب، إلهَ الحق آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٦/ ٢٧)، والدارقطني (١/ ٣٦٤)، والبزار (٧/ ١٨٩)، وصححه الألباني في الإرواء (١٠٢).

(٢) انظر: الكافي (١/ ٨٠، ٨٢).

❑ ❑ ❑

٣١ـ التيمم، والحيض، وإزالة النجاسة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**التيمم، والحيض، وإزالة النجاسة**».

وحتى لا ينسحب بساط الوقت من بين أيدينا، فسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول ستة محاور:

المحور الأول: متى يجوز التيمم؟

المحور الثاني: كيفية التيمم.

المحور الثالث: متى يبطل التيمم؟

المحور الرابع: ما يحرم على المرأة الحائض.

المحور الخامس: خصال الفطرة.

المحور السادس: أحكام إزالة النجاسة.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: متى يجوز التيمم؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الله ﷻ شرع لنا التيمم بدلا من الوضوء، أو الغُسلِ عند فقد الماء.

ويجوز التيمم لمن خاف عَلَى نَفْسِهِ بِاسْتِعْمَالِ المَاءِ، لِمَرَضٍ، أَوْ قُرْحٍ، أو عَطَشٍ.

قال الله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء:٤٣].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ، وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الماءَ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الماءَ، فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ»(١).

ويجوز التيمم لمن خاف عَلَى نَفْسِهِ لِشِدَّةِ البَرْدِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ﷺ، قَالَ: احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَأَشْفَقْتُ إِنِ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ، فتيَمَّمْتُ، ثُمَّ

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٣٣٣)، والترمذي (١٢٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٢٢)، وصححه الألباني.

صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبحَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا عَمْرُو صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ؟».

فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الاِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ٢٩﴾ [النساء:٢٩]، فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا[(١)].

ولا بد أن يكونَ التيمم بترابٍ طَاهِرٍ لَهُ غُبَارٌ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ﴾ [المائدة:٦].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»[(٢)].

المحور الثاني: كيفية التيمم.

إذا أردتَ أن تتيمم فافعل ما يلي:

الأول: قل: بسم الله.

الثاني: اضرب بباطن كفيك على التراب ضربةً واحدةً.

الثالث: انفض عن كفيك التراب بنفخهما.

الرابع: امسح يديك ظاهرهما وباطنهما.

الخامس: امسح وجهك كله.

والدليل على هذا ما رواه البخاري ومُسْلِمٌ عَنْ عَمَّارٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٣٣٤)، وأحمد (٤/ ٢٠٣)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

الماءَ، فتمرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فقالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا، فَضَرَبَ بِكَفِّهِ ضَرْبَةً عَلَى الأَرْضِ، ثُمَّ نَفَضَهَا، ثُمَّ مَسَحَ بِهَا ظَهْرَ كَفِّهِ بِشِمَالِهِ، أَوْ ظَهْرَ شِمَالِهِ بِكَفِّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ»[1].

المحور الثالث: متى يبطل التيمم؟

يَبْطُلُ التَّيَمُّمُ بثلاثة أشياء:

الأول: مُبْطِلَاتُ الوُضُوءِ، كَخُرُوجِ بولٍ أو غائطٍ أو مذي، وبزَوَالِ عَقْلٍ، وَمَسِّ فَرْجٍ، وجماعٍ.

الثاني: وُجُودُ المَاءِ، ولو كان يباعُ بثمنٍ يقدر عليه.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رضي الله عنه، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورٌ، وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الماءَ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الماءَ، فَأَمِسَّهُ جِلْدَكَ»[2].

الثَّالثُ: زَوَالُ المُبِيحِ الذي كانَ سببًا في التيمم.

كَمَا لَوْ تَيَمَّمَ لِمَرَضٍ، فَعُوفِيَ، أَوْ لِبَرْدٍ فَزَالَ[3].

المحور الرابع: ما يحرم على المرأة الحائض:

من الأحكام التي ينبغي لنا أن نعلمها نساءنا أحكام الحيض، فإِذَا حَاضَتِ المَرْأَةُ حَرُمَ عَلَيْهَا ستَّةُ أَشْيَاءَ:

الأول: يحرم على زوجها أن يجامعها.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧)، ومسلم (٣٦٨).

(٢) صحيح: رواه أبوداود (٣٣٣)، والترمذي (١٢٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٢٢)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: كشاف القناع (١/ ٤١٨).

ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ [البقرة:٢٢٢].

وَلَا يَحْرُمُ الاسْتِمْتَاعُ بالزوجةِ فِي غَيْرِ الفَرْجِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ**»[1].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «**كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا**»[2].

وإِذَا جامعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ الحَائِضَ فعَلَيْهِ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِدِينَارٍ إِنْ كَانَ فِي أَوَّلِ الدَّمِ، وَبِنِصْفِ دِينَارٍ إِنْ كَانَ فِي آخِرِ الدَّمِ.

والدينار من الذهب يساوي أربع جرامات وربع ذهب عيار أربعة وعشرين.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «**يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ**»[3].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا كَانَ دَمًا أَحْمَرَ فَدِينَارٌ، وَإِذَا كَانَ دَمًا أَصْفَرَ، فَنِصْفُ دِينَارٍ**»[4].

الثاني: يحرم على الزوج أن يطلق زوجته الحائض المدخول بها.

فإذا طلقَ الرجلُ زوجته الحائضَ أَثِمَ وَقَعَ طَلَاقُهُ عندَ الأئمة الأربعة[5].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢١٧٠)، والنسائي (٢٨٩)، وابن ماجه (٦٤٠)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (١٣٧)، والنسائي (٩١٠٧)، وابن ماجه (٦٥٠)، وصحح الألباني وقفه.

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم (١٠/ ٦٠).

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**»[1].

الثالث: الصلاة.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِفَاطِمَةَ ابْنَةِ أَبِي حُبَيْشٍ: «**فَإِذَا أَقْبَلَتْ حَيْضَتُكِ، فَدَعِي الصَّلاةَ**»[2].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ عنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**»[3].

وأجمعَ أَهْلُ العلمِ عَلَى أَنَّ الحَائِضَ لَا صَلَاةَ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ حَيْضَتِهَا، وَلَيْسَ عَلَيْهَا الْقَضاءُ بَعْدَ أَنْ تَطْهُرَ[4].

الرابع: الصِّيَامُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟**»[5].

وأجمعَ أَهْلُ العلمِ عَلَى أَنَّ الحَائِضَ لَا صِيَامَ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ حَيْضَتِهَا، وَعَلَيْهَا

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٨)، ومسلم (٣٣٣).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٣٠٤).

(٤) انظر: الإجماع رقم (٨٥)، والأوسط (٤/ ٤٤٥).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣٠٤).

الْقَضَاءُ بَعْدَ أَنْ تَطْهُرَ[١].

الخامس: الطَّوَافُ بالبيت الحرامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «فَافْعَلِي مَا يَفْعَلُ الحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّىٰ تَطْهُرِي»[٢].

السادس: المُكْثُ فِي المَسْجِدِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ، فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ المُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ»[٣].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الخامس: خصال الفطرة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّ مِنْ جُمْلَةِ الفَضَائِلِ الَّتِي جَاءَتْ بِهَا السُّنَّةُ خَمْسَ خِصَالٍ ينبغي لنا أن نفعلهَا.

روى البُخاريُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَقَصُّ

---

(١) انظر: الإجماع رقم «٣٩، ٤١».

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٥)، ومسلم (١٢١١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠).

الشَّارِبِ»[(١)].

الخِتَانُ فِي حَقِّ الرَّجُلِ قَطْعُ جِلْدَةِ غَاشِيَةِ الحَشَفَةِ.

وَفِي حَقِّ المَرْأَةِ قَطْعُ بَعْضِ جِلْدَةٍ عَالِيَةٍ مُشْرِفَةٍ عَلَى الفَرْجِ[(٢)].

وَهُوَ وَاجِبٌ فِي حَقِّ الرَّجُلِ؛ لِأَنَّهُ مِنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام.

روى البخاريُّ ومسلمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اخْتَتَنَ إِبْرَاهِيمُ عليه السلام، وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَدُّومِ**[(٣)]»[(٤)].

وَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [النحل:١٢٣].

وَيُرْجَعُ فِي وُجُوبِ الخِتَانِ عَلَى النِّسَاءِ إِلَى أَمْرِ الطَّبِيبَةِ المُسْلِمَةِ الأَمِينَةِ؛ لأَنَّ طَبَائِعَ النِّسَاءِ تَخْتَلِفُ، فَمِنَ النِّسَاءِ مَنْ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ، وَمِنْهُنَّ مَنْ لَا تَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَخْتِنُ بِالمدِينَةِ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تُنْهِكِي، فَإِنَّ ذَلِكَ أَحْظَى لِلْمَرْأَةِ، وَأَحَبُّ إِلَى الْبَعْلِ**»[(٥)].

المحور السادس: أحكام إزالة النجاسة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنهُ لَا يُشْتَرَطُ المَاءُ لِزَوَالِ النَّجَاسَةِ، فَمَتَى زَالَتْ بِأَيِّ مُزِيلٍ زالَ حُكمُهَا، وَطَهُرَتْ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٨٩)، ومسلم (٢٥٧).

(٢) انظر: المطلع صـ(١٥-١٦).

(٣) القدوم: آلة يستخدمها النجارون، وقيل: اسم مكان.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٦)، ومسلم(٢٣٧٠).

(٥) صحيح: رواه أبوداود (٥٢٧٣)، وصححه الألباني.

وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلَيْهِ الأذَى، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ»(١).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَتِ الْكِلَابُ تَبُولُ، وَتُقْبِلُ، وَتُدْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرُشُّونَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ»(٢).

وتغسلُ جَمِيعُ النَّجَاسَاتِ ثلاثَ غَسَلَاتٍ بأي مزيلٍ إِلَّا لُعَابُ الكَلْبِ فِي الإناءِ، فَإِنَّهُ يُغْسَلُ سَبْعَ غَسَلَاتٍ إحداهن بالترابِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ، فَلْيُرِقْهُ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مِرَارٍ»(٣).

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «طُهُورُ إِنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أُولَاهُنَّ بِالتُّرَابِ»(٤).

وإِذَا بَالَ طفلٌ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ لِشَهْوَةٍ عَلَى ثَوْبٍ نُضِحَ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ رضي الله عنها، «أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا صَغِيرٍ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حِجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ»(٥).

أما الطفلةُ الَّتِي لَمْ تَأْكُلِ الطَّعَامَ لِشَهْوَةٍ إذا بالتْ على ثوبٍ وجبَ غسلهُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٥)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٧٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٧٢)، ومسلم (٢٧٩).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٨٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣)، ومسلم (٢٧٨).

فِي بَوْلِ الْغُلَامِ الرَّضِيعِ: «يُنْضَحُ بَوْلُ الْغُلَامِ، وَيُغْسَلُ بَوْلُ الجَارِيَةِ»[1].

الدعاء . . .

- اللهم اغفر لنا، وارحمنا، واهدنا، وعافنا، وارزقنا، واجبرنا، وارفعنا.
- اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تُهنَّا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضنا وارض عنا.
- اللهم أحسنتَ خَلْقنا فأحسنْ أخلاقنا.
- اللهم إنا نسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، ونسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك.
- اللهم إنا نسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، ونسألك قلبا سليما، ولسانا صادقا.
- اللهم إنا نسألك من خير ما تعلم، ونعوذ بك من شر ما تعلم، ونستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٣٧٥)، والترمذي (٦١٠)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٥٢٧)، وصححه الألباني.

٣٢ـ أحكام الأذان

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الأذان**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ الأَذَانَ مَشْرُوعٌ لِلصَّلَوَاتِ الخَمْسِ دُونَ غَيْرِهَا.

ولابدَّ أَنْ يَكُونَ الأَذَانُ بَعْدَ دُخُولِ الوَقْتِ، فَلَا يُجْزِئُ قَبْلَ الوقْتِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأَذِّنَا وأَقِيمَا، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا»(١).

ومن السنةِ أن يؤذن للفجر أذانان: أحدهما قبل دخول الوقت بساعة أو نصف ساعة، والآخر بعد دخول الوقت.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَن عَبْدِ الله بنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا واشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ»(٢).

والفائدة من الأذان الأول للفجر هي إعلام القائم، وتنبيه النائم بقرب صلاة الفجر.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانُ بِلالٍ مِنْ سَحُورِهِ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ؛ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ الفَجْرُ(٣)»(٤).

ويستحب أن يكون المؤذنُ حسنَ الصَّوتِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ ﷺ، قَالَ: لَمَّا حَدَّثْتُ رَسُولَ الله ﷺ بِالأَذَانِ قَالَ لِي: «فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ، فَأَلْقِ عَلَيْهِ مَا رَأَيْتَ، فَلْيُؤَذِّنْ بِهِ، فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوتًا مِنْكَ»(٥).

ويستحب أن يكون المؤذنُ أَمينًا؛ لِأَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ عَلَى الأَوقَاتِ، يُرْجَعُ إِلَيْهِ فِي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٨)، ومسلم (٦٧٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٧)، ومسلم (١٠٩٢).

(٣) وليس أن يقول الفجر: أي ليس أذانه؛ لأن الفجر قد طلع.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢١)، ومسلم (١٠٩٣).

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وحسنه الألباني.

الصَّلَاةِ وغَيْرِهَا.

روى الشافعيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أُمَنَاءُ المسْلِمِينَ عَلَى صَلَاتِهِمْ، وسُحُورِهِمُ المؤَذِّنُونَ»(١).

ويُستحبُّ أنْ يكونَ المؤذنُ مُتطهِّرًا مِنَ الحَدَثِ الأَصْغرِ، والأَكْبَرِ؛ لِأَنَّهُ ذِكْرٌ، ويُسْتَحَبُّ فِي الذِّكْرِ أَنْ يَكُونَ عَلَى طَهَارَةٍ.

رَوَى أبو داودَ بسندٍ صحيحٍ عنِ المهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ﷺ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وهُو يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ ﷻ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ»(٢).

ويستحبُّ للمؤذن أن يضع أصبعيه فِي أُذُنَيْهِ، ويلتفت يَمِينًا وَشِمَالًا فِي الحَيْعَلَتَيْنِ.

رَوَى التِّرمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «رَأَيْتُ بِلَالًا يُؤَذِّنُ، ويَدُورُ، ويُتْبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وهَاهُنَا، وإِصْبَعَاهُ فِي أُذُنَيْهِ»(٣).

يُسْتَحَبُّ للمؤذن أَنْ يَلْتَفِتَ بِرَأْسِهِ وعُنُقِهِ، لَا بِصَدْرِهِ يَمِينًا لِحَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، وشِمَالًا لِحَيَّ عَلَى الفَلَاحِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وهُو فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءَ، فَأَذَّنَ بِلَالٌ، فَجَعَلْتُ أَتَتَبَّعُ فَاهُ هَا هُنَا وهَا هُنَا يَمِينًا وشِمَالًا يَقُولُ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ»(٤).

---

(١) حسن: رواه الشَّافِعِي في المسند (١/ ٥٨ترتيب)، والبيهقي في الكبرى (١/ ٤٢٦)، والطبراني في الكبير (٦/ ٣١١)، وحسنه الألباني في الإرواء (٢٢٠).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٧)، وابن ماجه (٣٥٠)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٩٧)، وقَالَ: حسن صحيح، وأحمد (٤/ ٣٠٨)، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٤)، ومسلم (٥٠٣).

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أن ثوابَ الأذان عظيمٌ لا يعلم قدره إلا الله ﷻ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ[1] وَالصَّفِّ الأَوَّلِ[2]، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا[3] عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ[4] لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا[5]»[6].

وكيفية الأذان الصحيح ما يلي:

١- أن يتجه المؤذن نحو القبلة.

٢- ثم يضع أصبعيه في أذنيه رافعا وجهه إلىٰ السماء.

٢- ثم يقول:

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ

---

(١) النداء: أي الأذان. [انظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ١٥٧)].

(٢) مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ: أي أنهم لو علموا فضيلة الأذان، وقدرها وعظيم جزائه، ثم لم يجدوا طريقا يحصلونه به لضيق الوقت عن أذان بعد أذان، أو لكونه لا يؤذن للمسجد إلا واحد لاقترعوا في تحصيله، ولو يعلمون ما في الصف الأول من الفضيلة نحو ما سبق وجاءوا إليه دفعة واحدة، وضاق عنهم، ثم لم يسمح بعضهم لبعض به لاقترعوا عليه. [انظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ١٥٨)].

(٣) يَسْتَهِمُوا: أي يقترعوا. [انظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ١٥٧-١٥٨)].

(٤) التَّهْجِير: أي التبكير إلىٰ الصلاة أي صلاة كانت. [انظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ١٥٨)].

(٥) حَبْوًا: أي زاحفين علىٰ أيديكم وأرجلكم كما يحبي الصبي، والحبو: أن يمشي علىٰ يديه وركبتيه، أو استه. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٣٦)].

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧).

حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ، حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ. ويلتفتُ برأسه يمينا وشمالا.

حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ، حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ. ويلتفتُ برأسه يمينا وشمالا.

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ(١).

ويستحب أن يقول المؤذن في أذان الفجر بعد قوله «حيَّ على الفلاح»: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ».

رَوَىٰ أَبُو دَاودَ عنْ أَبِي مَحْذُورَةَ ﷺ، أَنَّه كَانَ يَقُولُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ: «**الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ**»(٢).

وكيفية الإقامة الصحيحة ما يلي:

١- أن يتجه المؤذن نحو القبلة.

٢- ثم يضع أصبعيه في أذنيه رافعا وجهه إلىٰ السماء.

٢- ثم يقول:

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ

أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ

حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ. ويلتفتُ برأسه يمينا وشمالا.

حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ. ويلتفتُ برأسه يمينا وشمالا.

قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ

---

(١) صحيح: رواه أبو وداود (٤٩٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وأحمد (١٦٤٧٧)، عن عبد الله بن زيد ﷺ، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو وداود (٥٠٤)، والنسائي (٦٣٣)، وأحمد (١٥٣٧٨)، عن أبي محذورة ﷺ، وصححه الألباني.

اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ[١].

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ من رَدَّدَ الأذانَ من قلبِه دخلَ الجنة.

رَوَىٰ **مُسْلِمٌ** عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ المؤَذِّنُ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ.

فَقَالَ أَحَدُكُمْ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ.

ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

ثُمَّ قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ.

ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الصَّلَاةِ.

قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَىٰ الْفَلَاحِ.

قَالَ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

ثُمَّ قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ.

قَالَ: اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ.

ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِنْ قَلْبِهِ دَخَلَ الجَنَّةَ»[٢].

ومن قال هذا الدعاءَ بعدَ سماعِ المؤذنِ وجبتْ له الجنةُ.

رَوَىٰ **البُخَارِيُّ** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

---

(١) **صحيح**: رواه أبو وداود (٤٩٩)، وأحمد (١٦٤٧٧)، عن عبد الله بن زيد ﷺ، وصححه الألباني.

(٢) **صحيح**: رواه مسلم (٣٨٥).

«مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ[١]، وَالصَّلَاةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّدًا الوَسِيلَةَ[٢] وَالفَضِيلَةَ[٣]، وَابْعَثْهُ مَقَامًا مَحْمُودًا الَّذِي وَعَدْتَهُ، حَلَّتْ[٤] لَهُ شَفَاعَتِي[٥] يَوْمَ القِيَامَةِ»[٦].

ومن قال حين يسمع المؤذن: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا» غَفَرَ اللهُ لَهُ ذَنْبَهُ.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﵁، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِالله رَبًّا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ»[٧].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

---

(١) الدعوة التامة: المراد ألفاظ الأذان يدعىٰ بها إلىٰ عبادة الله تعالىٰ، ووصفت بالتمام وهو الكمال؛ لأنها دعوة التوحيد المحكمة التي لا يدخلها نقص بشرك، أو نسخ، أو تغيير، أو تبديل.

(٢) الوسيلة: أي ما يتقرب به إلىٰ غيره.

(٣) الفضيلة: أي المرتبة الزائدة علىٰ سائر الخلائق، والمراد هنا منزلة في الجنة لا تكون إلا لعبد واحد من عباد الله ﷻ.

(٤) حلت: أي وجبت، واستحقت.

(٥) شفاعتي: أي أن أشفع له بدخول الجنة، أو رفع درجاته حسبما يليق به.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٦١٤).

(٧) صحيح: رواه مسلم (٣٨٦).

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن المؤذن يشهدُ له كلُّ من سمعه يوم القيامة بالإيمان، وعلو مكانته.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: : «لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ[١]، جِنٌّ، وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ[٢]»[٣].

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «المؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ»[٤].

والمؤذن له أجرٌ عظيم، ومن ذلك أنه يغفر له مدىٰ صوته، وله مثل أجر من صلىٰ معه.

روىٰ الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ مَدَى صَوْتِهِ[٥]، وَأَجْرُهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»[٦].

والمؤذنونَ يأتون يوم القيامة أطول الناس أعناقًا.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عن مُعَاوِيَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا[٧] يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[١].

---

(١) مَدَىٰ صَوْتِ المُؤَذِّنِ: أي آخر ما يصل إليه الصوت وينتهي.

(٢) إلا شهد له يوم القيامة: أي يشهد له كل شيء حتىٰ الحيوان، والشيطان بعلو درجته، وإيمانه. [انظر: إكمال المعلم (٢/ ٢٥٧)، وفتح الباري (٢/ ٨٩)].

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٠٩).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٥١٥)، وابن ماجه (٧٢٤)، وأحمد (٧٦٠٠)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٥) مدىٰ صوته: مدىٰ الشيء غايته، والمعنىٰ: أنه يستكمل مغفرة الله إذا استوفىٰ وسعه في رفع الصوت فيبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت.[انظر: معالم السنن، للخطابي (١/ ١٥٥)].

(٦) صحيح: رواه الطبراني في المعجم الكبير (٧٩٤٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٤٣).

(٧) أعناقا: جمع عنق، واختلف السلف والخلف في معناه:

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك الفردوس أعلى الجنة.
- اللهم ابسط علينا من بركاتك، ورحمتك، وفضلك، ورزقك.
- اللهم جدد الإيمان في قلوبنا.
- اللهم إنا نسألك النعيم يوم العَيْلة، والأمن يوم الخوف.
- اللهم إنا عائذون بك من شر ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من صلاة لا تنفع.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء، ومن زوج تُشيِّبنَا قبل المَشيب، ومن ولد يكون علينا ربًّا، ومن مال يكون علينا عذابا، ومن خليل ماكر عينُه ترانا، وقلبه يرعانا؛ إن رأى حسنة دفنها، وإذا رأى سيئة أذاعها.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

فقيل: معناه أكثر الناس تشوُّقًا إلىٰ رحمة الله تعالىٰ؛ لأن المتشوِّف يطيل عنقه إلىٰ ما يتطلع إليه، فمعناه كثرة ما يرونه من الثواب.

وقال النضر بن شميل: إذا ألجم الناس العرق يوم القيامة طالت أعناقهم؛ لئلا ينالهم ذلك الكرب والعرق.

وقيل: معناه أنهم سادة ورؤساء، والعرب تصف السادة بطول العنق.

وقيل: معناه أكثر أتباعا.

وقال ابن الأعرابي: معناه أكثر الناس أعمالا. [شرح صحيح مسلم (٤/ ٩١-٩٢)].

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٨٧).

٣٣ـ كيف نصلي؟

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**كيف نصلي؟**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن رسولَنا ﷺ أمرنا أن نصليَ كما كان يصلي ﷺ.

فقالَ ﷺ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي»[(١)].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر:٧].

وإذا أردت أن تصلي فعليك أن تتبعَ ما يلي:

١- قم فاستقبل القبلة بجميع بدنك[(٢)].

٢- وانوِ أنك تريد الصلاة بقلبك لا بلسانك[(٣)].

٣- ثم ارفع يديك حتىٰ تحاذي بهما منكبيك، وقل: الله أكبر[(٤)].

٤- وانظر محل سجودك، وليكن هذا في صلاتك كلها[(٥)].

٥- ثم ضع كف يدك اليمنىٰ علىٰ ظهر كف يدك اليسرىٰ فوق صدرك[(٦)].

٦- وقل دعاء الاستفتاح: «**اللهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وبَيْنَ خَطَايَايَ**[(٧)]، **كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ المشْرِقِ والمغْرِبِ، اللهُمَّ نَقِّنِي**[(٨)] **مِنَ الخَطَايَا، كَمَا يُنَقَّى الثَّوبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ**[(٩)]**، اللهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِالماءِ والثَّلْجِ والْبَرَدِ**[(١٠)]»[(١)].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٣١)، من حديث مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٥١)، ومسلم (٣٩٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧)، عن عمر رضي الله عنه. وانظر: الكافي (١/ ٢٧٥).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) عن أبي هُرَيْرَةَ.

(٥) صحيح: رواه البيهقي في الكبرىٰ (٥/ ١٥٨)، وابن خزيمة (٤/ ٣٣٢)، عن عائشة رضي الله عنها، وصححه الألباني في صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ (١/ ٢٣١).

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٧٥٩)، وابن خزيمة (١/ ٢٤٣)، عن وائل بن حجر رضي الله عنه، وصححه الألباني.

(٧) خطاياي: أي ذنوبي.

(٨) نقني: أي طهرني.

(٩) الدنس: أي الوسخ.

(١٠) البرد: أي قطع الثلج الصغيرة. وإنما خص الثلج والبرد بالذكر تأكيدا للطهارة ومبالغة فيها؛ لأنهما ماآن مفطوران علىٰ خلقتهما، لم يستعملا، ولم تنلهما الأيدي. [انظر: النهاية في غريب الحديث

٧- ثم قل: «أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ مِنْ هَمْزِهِ(٢)، وَنَفْخِهِ(٣)، وَنَفْثِهِ(٤)»(٥).

٨- ثم اقرأ سورة الفاتحة: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾﴾ [الفاتحة: ١-٧].

٩- ثم قل: «آمِينَ»، وارْفَعْ صوتكَ بِهَا في الصلاة الجهرية(٦).

١٠- ثم اقرأْ ما تيسرَ من القرآنِ.

١١- ثم ارفع يديك حتى تحاذي منكبيك، وقل: الله أكبر(٧)، واركع حتى يصير ظهرك ممدودًا مستويا(٨)، واجعل رأسك حياله ليست منخفضة، ولا مرتفعة، واقبض على ركبتيك بيديك(٩).

[(١/ ٢١٩)].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨)، عن أبي هريرة ﷺ.

(٢) همزه: أي من جعله أحدا مجنونا بنخسه، وغمزه.

(٣) من نفخه: أي من تكبره يعني مما يأمر الناس به من التكبر.

(٤) نفثه: أي مما يأمر الناس به من إنشاء الشعر المذموم مما فيه هجو مسلم، أو كفر، أو فسق.

(٥) صحيح: رواه أبوداود (٧٧٥)، والترمذي (٢٤٢)، والنسائي (٩٠٠)، وابن ماجه (٨٠٤)، عن أبي سعيد الخدري ﷺ، وصححه الألباني.

(٦) صحيح: رواه أبوداود (٧٣٤، ٩٣٣)، والترمذي (٢٤٨، ٢٦٠)، وحسنه، والنسائي (٨٧٩)، وابن ماجه (٨٥٣)، عن وائل بن حجر ﷺ، وصححه الألباني.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٨٢٨).

(٩) صحيح: رواه البخاري (٨٢٨).

١٢- ثم قل أثناء ركوعك ثلاث مراتٍ: «**سُبْحَانَ رَبِّيَ العَظِيمِ**»[١].

١٣- ثم ارفع رأسك من الركوع رافعا يديك حتى تحاذي منكبيك[٢]، وقل: «**سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ**»[٣].

١٤- ثم قل: «**اللهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَاوَاتِ، ومِلْءَ الأَرْضِ، ومِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ**»[٤].

١٥- ثم قل: «**اللهُ أكبر**»[٥]، رافعا يديك حتىٰ تحاذي بهما منكبيك[٦]، واسجد علىٰ أعضائك السبعة: الجبهة، والأنف، والكفين، والركبتين، وأطراف القدمين[٧]، وباعد بين عضديك وجنبيك[٨]، ولا تبسط ذراعيك علىٰ الأرض كالكلب[٩]، واستقبل برؤوس أصابع قدميك القبلة[١٠]، وقل في سجودك ثلاث مرات: «**سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ**»[١١].

١٦- ثم ارفع رأسك من السجود، وقل: «**اللهُ أكبر**»[١٢]، واجلس علىٰ قدمك

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٢)، عن حذيفة ﷺ، ورواه أبوداود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، عن عقبة عامر ﷺ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٩٩، ٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢)، عن أبي هريرة ﷺ.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٤٧٦)، عن ابن أبي أوفىٰ.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢)، عن أبي هريرة ﷺ.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٥)، ومسلم (٣٩٠)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٨١٢)، ومسلم (٤٩٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨) صحيح: رواه أبوداود (٧٣٤)، والترمذي (٢٦٠)، عن أبي حميد الساعدي ﷺ، وصححه الألباني.

(٩) صحيح: رواه البخاري (٨٢٢)، عن أنس بن مالك ﷺ.

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٨٢٨)، عن أبي حميد الساعدي ﷺ.

(١١) حسن: رواه أبوداود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، عن عقبة بن عامر ﷺ، وحسنه الأرنؤوط.

(١٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) عن أبي هُرَيْرَةَ.

اليسرىٰ ناصبا قدمك اليمنىٰ[١]، وضع يدك اليمنىٰ مبسوطةَ الأصابعِ علىٰ طرف فخذك الأيمن مما يلي ركبتك، وضَعْ يدك اليسرىٰ مبسوطةَ الأصابعِ علىٰ طرف فخذك اليسرىٰ مما يلي ركبتك[٢]، وقل: «**رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي**»[٣].

١٧- ثم قل: «**اللهُ أكبر**»، واسجد السجدة الثانية[٤]، وقل في سجودك ثلاث مرات: «**سُبحانَ رَبِّيَ الأَعلىٰ**»[٥].

١٨-ثم قم من سجودك، وقل: «**اللهُ أكبر**»[٦]، وصلِّ الركعة الثانية كالركعة الأولىٰ تماما إلا أنك لا تقل دعاء الاستفتاح[٧].

١٩- ثم اجلس بعد انتهاء الركعة الثانية علىٰ قدمك اليسرىٰ ناصبا قدمك اليمنىٰ، وضع يدك اليمنىٰ علىٰ طرف فخذك الأيمن مما يلي ركبتك، واقبض بالخنصر والبنصر رافعا أصبعك السبابة، وضع يدك اليسرىٰ مبسوطةَ الأصابعِ علىٰ طرف فخذك اليسرىٰ مما يلي ركبتك[٨]، وقل: «**التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَواتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ**

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٢٨)، عن أبي حميد الساعدي ﷺ.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٩٩٠)، عن الزبير ﷺ، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٩)، وابن ماجه (٨٩٧)، عن حذيفة ﷺ، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) عن أبي هُرَيْرَةَ.

(٥) حسن: رواه أبوداود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧)، عن عقبة بن عامر ﷺ، وحسنه الأرنؤوط.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧) عن أبي هُرَيْرَةَ.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧)، عن أبي هُرَيْرَةَ.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٨٢٨)، عن أبي حميد ﷺ، وأبو داود (٩٩٠)، عن الزبير ﷺ، وصححه الألباني.

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ[١]، **اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ**»[٢].

٢٠-والتفت برأسك جهةَ اليمين، وقل: «**السَّلامُ عليكمْ ورحمةُ الله**»، ثم التفت برأسك جهةَ الشمال، وقل: «**السَّلامُ عَليكم ورحمةُ الله**»[٣].

٢١-إذا كانت الصلاة ثلاثية، أو رباعية قِفْ في التشهد عند «**التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَواتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وعَلَىٰ عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ**»[٤]، ثم قل: «**اللهُ أكبر**»، وانهض قائما، رافعا يديك حذوَ منكبيك[٥].

٢٢-ثم صلِّ ما بقي من صلاتك مثل الركعتين الأُوليين إلا أنك لا تقل دعاء الاستفتاح، ولا تقرأ السورة، وإنما اقتصر علىٰ قراءة سورة الفاتحة[٦].

٢٣- ثم اجلس في التشهد الأخير متورِّكًا ناصبًا قدمك اليمنىٰ، ومخرِجًا قدمك اليسرىٰ من تحت ساق قدمك اليمنىٰ، ومكِّن مقعدتك من

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٤٠٢)، عن ابن مسعود ﷺ.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٥)، عن كعب بن عُجرة ﷺ.

(٣) صحيح: رواه أبوداود (٩٩٨)، والنسائي (١١٤٢)، وابن ماجه (٩١٤)، عن ابن مسعود ﷺ، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٤٠٢)، عن ابن مسعود ﷺ.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٧٣٩)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٧)، ومسلم (٣٩٧)، عن أبي هُرَيْرَةَ.

الأرض[١]، وضَعْ يديك علىٰ فخذيك كما وضعتها في التشهد الأول[٢]، واقرأ التشهد كاملا[٣]

٢٤- والتفتْ برأسِكَ جهةَ اليمين وقل: «**السَّلامُ عَليكمْ ورَحْمةُ الله**»، ثم التفتْ برأسك جهةَ الشمالِ، وقل: «**السَّلامُ عَليكم ورَحْمةُ الله**»[٤].

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

لقد شرعَ لنا النبي ﷺ أذكارا نقولها بعد الانصراف من الصلاةِ، ومن هذه الأذكار:

١- قل: «**أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ**»[٥].

٢- ثم قل: «**اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، تَبَارَكْتَ ذَا الجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ**»[٦].

٣-ثم قل: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا**

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨٢٨)، عن أبي حميد ﷺ.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٩٩٠)، عن الزبير ﷺ، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٦٥، ٦٣٥٧)، ومسلم (٤٠٢، ٤٠٥)، عن ابن مسعود، وكعب بن عُجرة رضي الله عنهما.

(٤) صحيح: رواه أبوداود (٩٩٨)، والنسائي (١١٤٢)، وابن ماجه (٩١٤)، عن ابن مسعود ﷺ، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٥٩١)، عن ثوبان ﷺ.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٥٩١)، عن ثوبان ﷺ.

يَنْفَعُ ذَا الجَدِّ مِنْكَ الجَدُّ[١]»[٢].

٤- ثم قل: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ، وَلَهُ الثَّنَاءُ الحَسَنُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ»[٣].

٥- ثم قل: «سُبْحَانَ اللهِ، وَالحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ»، حَتَّىٰ يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ[٤].

٦- ثم قل تمامَ المائة: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، فإذا قلتَ هذا غُفِرَتْ خَطَايَاكَ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ[٥].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين غير خزايا، ولا مفتونين.
- اللهم ثبتنا، واجعلنا هادين مهديين.

---

(١) ولا ينفع ذا الجد منك الجد: أي لا ينفع صاحب الغنىٰ غناه عندك، وإنما ينفعه عمله الصالح.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٨٤٤)، ومسلم (٥٩٣)، عن المغيرة بن شعبة ﷺ.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٥٩٤)، عن ثوبان ﷺ.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٨٤٣)، ومسلم (٥٩٥)، عن أبي هريرة ﷺ.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٥٩٧)، عن أبي هريرة ﷺ.

معنىٰ قوله ﷺ: «**وإن كانت مثل زبد البحر**»: أي في الكثرة والعظمة مثل زبد البحر، وهو ما يعلو علىٰ وجهه عند هيجانه وتموجه.

- اللهم لا تُزِغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم إنا نسألك النعيم المقيم الذي لا يحول، ولا يزول.
- اللهم أَلِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يُرفع، وقلب لا يخشع، وقول لا يُسمع.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٣٤ـ مكروهات الصلاة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَديثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«مكروهات الصلاة»**.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد كرِهَ لنا نبيُّنَا ﷺ أشياء في الصلاة، لا ينبغي لنا أن نفعلها، ومنها:

الأول: يكره للمصلي التهادي في التثاؤب، وعدم كظمِه.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «التَّثَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ»[١].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا تَثَاوبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ»[٢].

الثاني: يكره للمصلي أن يستقبل في صلاته صورةً منصوبةً.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قالَ: كَانَ قِرَامٌ[٣] لِعَائِشَةَ سَتَرَتْ بِهِ جَانِبَ بَيْتِهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمِيطِي عَنَّا قِرَامَكِ هَذَا، فَإِنَّهُ لَا تَزَالُ تَصَاوِيرُهُ تَعْرِضُ فِي صَلَاتِي»[٤].

الثالث: يكره للمصلي أن يُفرقِعَ أصابعَهُ.

روى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ شُعْبَةَ مَولَى ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَفَقَعْتُ أَصَابِعِي، فَلَمَّا قَضَيْتُ الصَّلَاةَ، قَالَ: «لَا أُمَّ لَكَ، أَتَفْقَعُ أَصَابِعَكَ وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ؟!»[٥].

الرابع: يكره للمصلي أن يشبِّكَ أصابعَهُ.

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى المَسْجِدِ، فَلَا يُشَبِّكَنَّ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَإِنَّهُ فِي صَلَاةٍ»[٦].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٨٩)، ومسلم (٢٩٩٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢٥)، ومسلم (٢٩٩٥)، واللفظ له.

(٣) قرام: أي ستار.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٣٧٤).

(٥) حسن: رواه ابن ابي شيبة (٢/ ٣٤٤)، وحسنه الألباني في الإرواء (٢/ ٩٩).

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٥٦٢)، والترمذي (٣٨٦)، وابن ماجه (٩٦٧)، وصححه الألباني.

وروى ابنُ خُزيمةَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ أبو الْقَاسِمِ ﷺ: «إِذَا تَوضَّأَ أَحَدُكُمْ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى المسْجِدَ كَانَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ، فَلَا يَقُلْ هَكَذَا»، وشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ[1].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ نَافِعًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ الرَّجُلِ يُصَلِّي، وَهُوَ مُشَبِّكٌ يَدَيْهِ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «تِلْكَ صَلَاةُ المغْضُوبِ عَلَيْهِمْ»[2].

الخامس: يكره للمصلي أنْ يلبسَ ثوبًا فيه أعلامٌ، وتصاوير.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلَامٌ، فَنَظَرَ إِلَى أَعْلَامِهَا نَظْرَةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: «اذْهَبُوا بِخَمِيصَتِي هَذِهِ إِلَى أَبِي جَهْمٍ، وائْتُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةِ أَبِي جَهْمٍ، فَإِنَّهَا أَلْهَتْنِي آنِفًا عَنْ صَلَاتِي»، وقَالَ ﷺ: «كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عَلَمِهَا، وأَنَا فِي الصَّلَاةِ، فَأَخَافُ أَنْ تَفْتِنَنِي»[3].

وَالخَمِيصَةُ: هِيَ كِسَاءٌ مُرَبَّعٌ مِنْ صُوفٍ.

وَالأَنْبِجَانِيَّةُ: هُوَ كِسَاءٌ يُتَّخَذُ مِنَ الصُّوفِ وَلَهُ خَمْلٌ، وَلَا عَلَم لَهُ، فَإِذَا كَانَ لِلْكِسَاءِ عَلَمٌ فَهُوَ خَمِيصَةٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَهُوَ أَنْبِجَانِيَّةٌ[4].

السادس: يكره للمصلي أنْ يضمَّ ويجمعَ ثوبهُ أو شعرَهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، لَا أَكُفُّ شَعَرًا، ولَا ثَوبًا»[5]، أي لا أضمُّ، ولا

---

(١) صحيح: رواه ابن خزيمة (١/ ٢٢٩)، وابن حبان (٥/ ٣٨٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٤٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٩٩٥)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٢)، ومسلم (٥٥٦).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (١/ ٧٣)، وشرح صحيح مسلم (٥/ ٤٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٨١٦)، ومسلم (٤٩٠).

أجمع[١].

وروى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نُهِيَ ﷺ أَنْ يَكْفِتَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ»[٢]، أَيْ يَضُمَّهَا، وَيَجْمَعَهَا[٣].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّهُ مَرَّ بِالحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رضي الله عنهما، وَهُوَ يُصَلِّي، وقَدْ عَقَصَ ضَفِرَتَهُ فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهَا، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الحَسَنُ رضي الله عنه مُغْضَبًا، فَقَالَ: أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ، وَلَا تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ»[٤].

السابع: يكره للمصلي أنْ يمسحَ أثرَ سجودهِ قبل الانصراف من صلاته.

روى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «إِنَّ مِنَ الجَفَاءِ مَسْحَ الرَّجُلِ التُّرَابَ عَنْ وجْهِهِ وهُو فِي صَلَاتِهِ»[٥].

الثامن: يكره للمصلي أنْ يَلْتَحِفَ بِثَوْبِهِ، ويُدْخِلَ يديهِ مِنْ دَاخِلٍ، فَيَرْكَعَ ويَسْجُدَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ السَّدْلِ فِي الصَّلَاةِ»[٦].

وروى البخاريُّ ومسلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٩٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٩٠).

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ١٨٤).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٦٤٦)، والترمذي (٣٨٤)، وحسنه، ووافقه الألباني.

(٥) صحيح: رواه البيهقي في الكبرىٰ (٢/ ١١٩)، وصححه الألباني في الإرواء (٣٨٢).

(٦) حسن: رواه أبو داود (٦٤٣)، والترمذي(٣٧٨)، وحسنه الألباني.

ﷺ عَنِ اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ»[(١)].

واشتمال الصماء: هو أن يتلفف بالثوب حتى يجلل به جميع جسده، ولا يرفع شيئا من جوانبه، فلا يمكنه إخراج يده إلا من أسفله.

التاسع: يكره للمصلي أنْ يُغطِّيَ فَمَهُ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ أَنْ يُغَطِّيَ الرَّجُلُ فَاهُ[(٢)]»[(٣)].

وَالحِكْمَةُ فِي هَذَا: أَنَّهُ يُشْبِهُ فِعْلَ المَجُوسِ حَالَ عِبَادَةِ النِّيرَانِ[(٤)].

العاشر: يكره للمصلي أنْ يَبصُقَ إِلَى القِبْلَةِ أَوْ عَنْ يَمِينِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأبي سَعِيدٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي جِدَارِ المَسْجِدِ، فَتَنَاولَ حَصَاةً، فَحَكَّهَا، فَقَالَ: «إِذَا تَنَخَّمَ أَحَدُكُمْ، فَلَا يَتَنَخَّمَنَّ قِبَلَ وجْهِهِ، ولَا عَنْ يَمِينِهِ، ولْيَبْصُقْ عَنْ يَسَارِهِ، أَو تَحْتَ قَدَمِهِ اليُسْرَى»[(٥)].

الحادي عشر: يكره للمصلي أنْ يرفعَ بصره إلى السَّمَاءِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا بَالُ أَقْوامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ»، فَاشْتَدَّ قَولُهُ فِي ذَلِكَ حَتَّى قَالَ: «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَو لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ»[(٦)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٧)، ومسلم (٢٠٩٩)، عن جابر رضي الله عنه.

(٢) فاه: أي فَمَهُ.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٦٤٣)، وابن ماجه (٩٦٦)، وحسنه الألباني

(٤) انظر: شرح أبي داود، للعيني (٣/ ١٨٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٨، ٤٠٩)، ومسلم (٥٤٨).

(٦) صحيح: رواه البخاري (٧٥٠).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَو لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ**»(١).

الثاني عشرَ: يكره للمصلي أن يفترشَ ذراعيه على الأرض كالكلب.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ**»(٢).

الثالث عشر: يكره للمصلي أن يلتفتَ يمينًا وشمالا.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: «**هُو اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ**»(٣).

وَتَبْطُلُ الصَّلَاةُ إِنِ اسْتَدَارَ الْمُصَلِّي بِجُمْلَتِهِ، أَوِ اسْتَدْبَرَ القِبْلَةَ، لِتَرْكِهِ الاسْتِقْبَالَ بِلَا عُذْرٍ(٤).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الرابع عشر: يكره للمصلي أنْ يُصليَ إلى غير سترةٍ إذا كان يُصلي مُنفردًا، أو إمامًا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٢٨).

(٢)صحيح: رواه البخاري(٨٢٢).

(٣)صحيح: رواه البخاري (٧٥١).

(٤) انظر: الكافي (١/ ٣٨٧)، وكشاف القناع (٢/ ٤٠٤)، وفتح الوهاب (١/ ٢٩٦).

صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى شَيْءٍ يَسْتُرُهُ مِنَ النَّاسِ، فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَجْتَازَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَلْيَدْفَعْهُ، فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ، فَإِنَّمَا هُو شَيْطَانٌ»(١)، أي فعلُهُ فِعل الشيطان.

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ طَلْحَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا وضَعَ أَحَدُكُمْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ(٢)، فَلْيُصَلِّ، ولَا يُبَالِ مَنْ مَرَّ وراَءَ ذَلِكَ»(٣).

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ يومَ الْعِيدِ أَمَرَ بِالحَرْبَةِ، فَتُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَيُصَلِّي إِلَيْهَا والنَّاسُ وراَءَهُ، وكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ، فَمِنْ ثَمَّ اتَّخَذَهَا الأُمَرَاءُ»(٤).

أَمَّا المَأْمُومُ فَسُتْرَتُهُ سُتْرَةُ الإِمَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ(٥)، وأَنَا يومَئِذٍ قَدْ نَاهَزْتُ الاِحْتِلَامَ، ورَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمِنًى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيِ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ، فَأَرْسَلْتُ الأَتَانَ تَرْتَعُ(٦)، ودَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ»(٧).

وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِلَى سُتْرَةٍ، وَلَمْ يُنْقَلْ أَنَّهُ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِسُتْرَةٍ أُخْرَى، فَلَا يَضُرُّهُمْ مُرُورُ شَيْءٍ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ(٨).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩)، ومسلم (٥٠٥).

(٢) مؤخرة الرحل: هو العود الذي يكون خلف الراكب.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٤٩٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٤)، ومسلم (٥٠١).

(٥) الأَتَانَ: أي الحمَارَةُ الأُنْثَىٰ. [انظر: لسان العرب، مادة «أتن»].

(٦) تَرْتَعُ: أي تَرْعَىٰ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٩٣)].

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٧٦)، ومسلم (٥٠٤).

(٨) انظر: صحيح البخاري (١/ ١٣٢)، وشرح صحيح مسلم(٤/ ٢٢٢)، والمغني (٢/ ٨٠)، وشرح المنتهىٰ (١/ ٤٤١).

الخامس عشرَ: تُكْرَهُ الصَّلَاةُ في حضور الطعام، أو مَعَ شِدَّةِ الحَاجَةِ لِقَضَاءِ بَوْلٍ أَوْ غَائِطٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**إِذَا وُضِعَ الْعَشَاءُ وأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ**»[1].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا وضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ، وأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَؤُوا بِالْعَشَاءِ، ولَا يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ**»، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ، وتُقَامُ الصَّلَاةُ، فَلَا يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ[2].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، ولَا وهُو يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ**»[3].

فَإِذَا ضَاقَ الْوَقْتُ بِحَيْثُ لَوْ أَكَلَ، أَوْ تَطَهَّرَ خَرَجَ وَقْتُ الصَّلَاةِ صَلَّى عَلَى حَالِهِ مُحَافَظَةً عَلَى حُرْمَةِ الْوَقْتِ، وَلَا يَجُوزُ تَأْخِيرُهَا[4].

الدعاء...

- اللهم لا تخزنا يوم القيامة.
- اللهم إنا نسألك المعافاة في الدنيا والآخرة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهمِّ والحَزَن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضَلَع الدين، وغَلَبة الرجال.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧١)، ومسلم (٥٥٧).

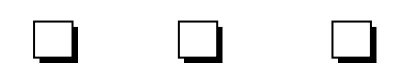
(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٣)، ومسلم (٥٥٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٥٦٠).

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم (٥/ ٤٦).

- ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين.
- اللهم إنا نعوذ بك من عذاب النار، ونعوذ بك من عذاب القبر، ونعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ بك من فتنة الدجال.
- اللهم إنا نسألك شهادة في سبيلك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٣٥ـ أحكام الصلاة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الصلاة**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم في أربعة محاور:

المحور الأول: مبطلات الصلاة.

المحور الثاني: أحكام سجود السهو.

المحور الثالث: أحكام صلاة الجماعة.

المحور الرابع: أعذار التخلف عن صلاة الجمعة، والجماعة.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: مبطلات الصلاة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الأشياء التي تبطلُ الصلاةَ ستةُ أشياء، وهي:

الأول: من أكل أو شرب في صلاته بطلت.

أجمع أهل العلم على أنَّ المصليَ ممنوع من الأكل والشرب[1]، ومَنْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ عَمْدًا فِي صَلَاةِ الفريضةِ أنَّ عليهِ الإعادَةَ[2].

الثاني: من تكلم عامدًا في صلاته بطلت.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ﷺ، قَالَ: «كُنَّا نَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وهُو إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى نَزَلَتْ ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ﴾ [البقرة:٢٣٨]، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ»[3].

الثالث: من تَكَلَّمَ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا بِتَحْرِيمِ الكلامِ في الصلاةِ، فَلَا تَفْسَدُ صَلَاتُهُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الحَكَمِ السُّلَمِيِّ ﷺ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَومِ فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَرَمَانِي الْقَومُ بِأَبْصَارِهِمْ.

فَقُلْتُ: واثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَأْنُكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ؟.

فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي، لَكِنِّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُو وأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ ولَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا

(١) انظر: الإجماع، رقم «٦٤».

(٢) انظر: الإجماع، رقم «٦٣».

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٣٤)، ومسلم (٥٣٩).

مِنْهُ، فَوالله مَا كَهَرَنِي[1]، ولَا ضَرَبَنِي ولَا شَتَمَنِي، قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُو التَّسْبِيحُ والتَّكْبِيرُ وقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ»[2].

فَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بالإِعَادَةِ؛ لِجَهْلِهِ، وَالنَّاسِي فِي مَعْنَاهُ، فيأخُذُ حُكمَهُ[3].

وهذَا من رحمة، وسماحة الإسلام الحنيف.

الرابع: من ضحك في صلاته بطلت بإجماع أهل العلم[4].

أما التبسُّمُ فلا يبطل الصلاة.

الخامس: العَمَلُ الكَثِيرُ مِنْ غَيْرِ جِنْسِ الصلاة يبطلها كَالمَشْيِ، وَالحَكِّ، فَإِنْ كَثُرَ مُتوَالِيًا أَبْطَلَ الصَّلَاةَ إِجْمَاعًا.

وَإِنْ قَلَّ لَمْ يُبْطِلِ الصلاةَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي، وهْو حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْنَبَ بِنْتِ رَسُولِ الله ﷺ، فَإِذَا سَجَدَ وضَعَهَا، وإِذَا قَامَ حَمَلَهَا»[5].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي والْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ، فَجِئْتُ فَاسْتَفْتَحْتُ، فَمَشَى، فَفَتَحَ لِي، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلَّاهُ»[6].

وَالعَمَلُ اليَسِيرُ: مَا شَابَهَ فِعْلَ النَّبِيِّ ﷺ كَمَا تَقَدَّمَ فِي الحديثِ.

---

(١) كهرني: أي انتهرني. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢١٢)].

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٣٧).

(٣) انظر: الكافي (١/ ٣٦٨-٣٦٩).

(٤) انظر: الإجماع، رقم «٩».

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٦)، ومسلم (٥٤٣).

(٦) حسن: رواه أبو داود (٩٢٣)، والترمذي (٦٠١)، والنسائي (١٢٠٦)، وحسنه الألباني.

وَالعَمَلُ الكَثِيرُ: مَا زَادَ عَلَى ذَلِكَ مِمَّا عُدَّ كَثِيرًا فِي العُرْفِ، بحيثُ لو رآهُ الناسُ ظَنُّوا أنَّهُ لا يصلي، فَيُبْطِلُ الصَّلَاةَ إِلَّا أَنْ يَفْعَلَهُ مُتفَرِّقًا[1].

السادس: إذا مرَّت المرأة البالغة، أو الحمار، أو الكلب الأسود دون موضِعِ سجود المصلي بطلت صلاته.

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي، فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ، فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ الْحِمَارُ والمَرْأَةُ والْكَلْبُ الأَسْوَدُ».

فقيل: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الأَسودِ مِنَ الْكَلْبِ الأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الأَصْفرِ؟.

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ كَمَا سَأَلْتَنِي، فَقَالَ: «الْكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ[2]»[3].

المحور الثاني: أحكام سجود السهو:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أحكام سجود السهو أربعة:

الحكم الأول: من نسيَ في صلاته، فقام ولم يتشهد التَّشَهُّدَ الأَوَّلَ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْجُدَ سَجْدَتَينِ قَبْلَ السَّلَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ ﷺ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ، فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، ونَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وهُو جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ،

---

(١) انظر: الكافي (١/ ٣٧٤-٣٧٥)، وفتح الوهاب (١/ ٣٠٤).

(٢) الكلب الأسود شيطان: قيل: يتصور في صورة شيطان، وقيل: أشد ضررًا من الشيطان، وقيل: هو علىٰ ظاهره. [انظر: حاشية السيوطي علىٰ سنن النسائي (٢/ ٦٣)].

(٣) صحيح: رواه مسلم (٥١٠).

ثُمَّ سَلَّمَ»[(١)].

الحكم الثاني: من سلَّم فِي الصَّلَاةِ قَبْلَ إِتْمَامِهَا، فَإِنْ ذَكَرَ قَرِيبًا أَتَمَّ صَلَاتَهُ، وَسَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ سَجْدَتَيْنِ، ثم يُسَلِّمُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ أبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ - أي الظُّهرَ، أو العَصرَ - فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي المسْجِدِ، فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا، كَأَنَّهُ غَضْبانُ، ووضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، وشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ووضَعَ خَدَّهُ الأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، وخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوابِ المسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ.

وفِي الْقَومِ أبو بَكْرٍ وعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَاهُ، وفِي الْقَومِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ، يُقَالُ لَهُ: ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ الله أَنَسِيتَ، أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟.

قَالَ: «لَمْ أَنْسَ، ولَمْ تُقْصَرْ».

فَقَالَ: «أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟».

فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ، فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَو أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ وسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ، أَو أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وكَبَّرَ[(٢)].

الحكم الثالث: ومن شَكَّ فِي صلاتِه، فلم يدرِ كم صلَّى عَمِلَ بِاليَقِينِ وهوَ الأَقَلُّ، وسَجَدَ سجدتَينِ قبل السَّلامِ، فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ صَلَّى خَمْسًا، أَوْ أَرْبَعًا، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لأَرْبَعٍ كَانَتِ السَّجْدَتَانِ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٢٩)، ومسلم (٥٧٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٢)، ومسلم (٥٧٣).

رَوَى مُسْلِمٌ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمْ يَدْرِ كَمْ صَلَّى، ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا، فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ، ولْيَبْنِ عَلَى مَا اسْتَيْقَنَ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاتَهُ، وإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لأَرْبَعٍ كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ»[1].

الحكم الرابع: من شَكَّ في صلاتِه، فلم يدرِ كم صلى، ولم يستيقن شيئًا بنى عَلَى غَالِبِ ظَنِّهِ، وأتمَّ صَلَاتَهُ، وَسجدَ بَعْدَ السَّلَامِ سَجْدَتَينِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن ابنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ الله أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟.

قَالَ: «ومَا ذَاكَ؟».

قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وكَذَا.

فَثَنَى رِجْلَيْهِ واسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بوجْهِهِ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَو حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، ولَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى، كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ الصَّوابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[2]، أي بعدَ السَّلَامِ.

وَفِي رِوَايَةٍ: «إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوابَ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»[3]، أي بعدَ السَّلَامِ.

المحور الثالث: أحكام صلاة الجماعة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أحكام صلاة الجماعة ستةٌ، وهي:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٥٧١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٧٢).

(٣) صحيح: رواه أبوداود، وصححه الألباني.

الحكم الأول: يستحب للمأموم أن يتابع الإمام في كل رفع وخفض.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»[١].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، أن رسول الله ﷺ قَالَ: «فَإِذَا كَبَّرَ ورَكَعَ، فَكَبِّرُوا وارْكَعُوا، فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ، ويَرْفَعُ قَبْلَكُمْ»[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، لَمْ يَحْنِ أَحَدٌ مِنَّا ظَهْرَهُ حَتَّى يَقَعَ النَّبِيُّ ﷺ سَاجِدًا، ثُمَّ نَقَعُ سُجُودًا بَعْدَهُ»[٣].

الحكم الثاني: من أَدْرَكَ الإِمَامَ رَاكِعًا، فرَكَعَ مَعَهُ، حُسِبَتْ لَهُ رَكْعَةً، وَلَا تَلْزَمُهُ قِرَاءَةُ الفَاتِحَةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ رَاكِعٌ فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «زَادَكَ اللهُ حِرْصًا، ولَا تَعُدْ»[٤].

فَلَمْ يَأْمُرْهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَضَاءِ الرَّكْعَةِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهَا تَسْقُطُ عَنِ المَسْبُوقِ.

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ، ونَحْنُ سُجُودٌ، فَاسْجُدُوا ولَا تَعُدُّوهَا شَيْئًا ومَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ، فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»[٥].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٨)، ومسلم (٤١١)

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٠٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠)، ومسلم (٤٧٤).

(٤) صحيح: رواه البخاري (٧٨٣).

(٥) حسن رواه أبو داود (٨٩٣)، وحسنه الألباني.

الحكم الثالث: منْ دَخَلَ مَعَ الإمَامِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى وَسَهَا وَحْدَهُ، فَلَا يَلْزَمُهُ أَنْ يَسْجُدَ لِلسَّهْوِ، لِوُجُوبِ مُتَابَعَةِ الإِمَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»[1].

الحكم الرابع: من قرأَ فِي الصَّلَاةِ بِآيَةِ سَجْدَةٍ خَلْفَ الإِمَامِ، لَمْ يَلْزَمْهُ أَنْ يَسْجُدَ؛ لِوُجُوبِ مُتَابَعَةِ الإِمَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»[2].

الحكم الخامس: من كبَّرَ لِلْإِحْرَامِ معَ إِمَامِهِ أَوْ قَبْلَهُ لَمْ تَصِحَّ صَلَاتُهُ؛ لِأَنَّهُ ائْتَمَّ بِمَنْ لَمْ تَنْعَقِدْ صَلَاتُهُ.

وَإِنْ فَعَلَ سَائِرَ الأَفْعَالِ مَعَهُ أَوْ تَأَخَّرَ عَنْهُ، كُرِهَ لِمُخَالَفَةِ السُّنَّةِ، ولَمْ تَفْسَدْ صَلَاتُهُ.

وَإِنْ رَكَعَ الإِمَامُ وَرَفَعَ قَبْلَ رُكُوعِ المَأْمُومِ عَمْدًا، بَطَلَتْ صَلَاتُهُ؛ لِتَرْكِهِ المُتَابَعَةَ[3].

الحكم السادس: إن رَكَعَ المَأْمُومُ أَوْ رَفَعَ قَبْلَ الإِمَامِ عَمْدًا أَثِمَ، وَبَطَلَتْ صَلاتُهُ إذَا لَمْ يَرْجِعْ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَومٍ، فَلَمَّا قَضَى

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٨)، ومسلم (٤١١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٨)، ومسلم (٤١١)

(٣) انظر: الكافي (١/ ٤١٠-٤١٢).

الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوجْهِهِ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالِانْصِرَافِ»[(١)].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ أَنْ يُحَولَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ»[(٢)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الرابع: أعذار التخلُّف عن صلاة الجمعة، والجماعة:

صَلَاةُ الجَمَاعَةِ وَاجِبَةٌ عَلَى الرِّجَالِ لِكُلِّ صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا، ثُمَّ آمُرَ رَجُلًا فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ»[(٣)].

وروَى مُسلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمَى، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الْمَسْجِدِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى، دَعَاهُ، فَقَالَ: «هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَأَجِبْ»[(٤)].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٢٦)

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩١)، ومسلم (٤٢٧)

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٤)، ومسلم (٦٥١).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٦٥٣).

وروى أَبُو دَاودَ بسندٍ صحيحٍ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ فِي النَّارِ»(١).

ورَوَى ابنُ مَاجَه بسندٍ صحيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»(٢).

والأَعْذَارُ الشَّرْعِيَّةُ الَّتِي تُبِيحُ التَّخَلُّفَ عَنْ صَلَاةِ الْجُمْعَةِ، وَالجَمَاعَةِ أربعةُ أَعْذَارٍ:

العذرُ الأول: المَرَضُ.

قال الله تَعَالَى: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن:١٦].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «مَنْ سَمِعَ المُنَادِيَ فَلَمْ يَمْنَعْهُ مِنَ اتِّبَاعِهِ عُذْرٌ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّى».

قَالُوا: ومَا الْعُذْرُ؟.

قَالَ: «خَوفٌ، أَو مَرَضٌ»(٣).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَت: لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ الله ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَأُذِّنَ، فَقَالَ: «مُرُوا أَبَا بَكرٍ، فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»(٤).

العذر الثاني: الخَوْفُ علَى النفسِ، أَوِ المالِ مِنَ التَّلَفِ، أو الضَّيَاعِ، أَوْ مُسَافِرٌ يَخَافُ فَوْتَ رُفْقَتِهِ، أَوْ يَكُونَ لَهُ مَرِيضٌ أَوْ صَغِيرٌ يَخَافُ ضَيَاعَهُ(٥).

قال الله تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ [البقرة:٢٣٩].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٦٧٩)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٧٩٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٥٥١)، وصححه الألباني، دون جملة العذر، وبلفظ: «وَلَا صَلَاةَ لَهُ».

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٤)، ومسلم (٤١٨).

(٥) انظر: الكافي (١/ ٣٩٩).

العذر الثالث: المَطَرُ أَوِ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قالَ لِمُؤَذِّنِهِ فِي يَومٍ مَطِيرٍ: «إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، فَلَا تَقُلْ: حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ»، فَكَأَنَّ النَّاسَ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: «فَعَلَهُ مَنْ هُو خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الجُمُعَةَ عَزْمَةٌ، وإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ، فَتَمْشُونَ فِي الطِّينِ، والدَّحْضِ»[1].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنها أَذَّنَ بِالصَّلَاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ ورِيحٍ، ثُمَّ قَالَ: «أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَأْمُرُ المؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ ذَاتُ بَرْدٍ، ومَطَرٍ، يَقُولُ: أَلَا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ»[2].

العذر الرابع: يُعْذَرُ المُدَافِعُ لِأَحَدِ الأَخْبَثَيْنِ مِنْ حُضُورِ صَلَاةِ الجَمَاعَةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَت: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ، ولَا وهُو يُدَافِعُهُ الأَخْبَثَانِ[3]»[4].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطيانا يوم الدِّين.
- ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.
- ربنا عليك توكلنا، وإليك أنبنا، وإليك المصير.
- اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وتب علينا.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٩٠١)، ومسلم (٦٩٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧).

(٣)الأَخْبَثَانِ: أي البَوْلُ، وَالغَائِطُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٥)].

(٤) صحيح: رواه مسلم (٥٦٠).

- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وأذهب غيظ قلوبنا، وأعذنا من مضلَّات الفتن.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٣٦ـ أحكام الجنائز

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الجنائز**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول خمسة محاور:

المحور الأول: الآدَابُ الَّتِي يستحبُّ لنا فِعْلُهَا عِنْدَ حُضُورِ مَنْ حَضَرَهُ المَوْتُ.

المحور الثاني: كيفية تغسيل الميتِ.

المحور الثالث: كيفية الكفن.

المحور الرابع: كيفية صلاة الجنازة.

المحور الخامس: كيفية الدفن.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

لقد أعدَّ الله ﷻ لعباده المؤمنين جناتٍ يتنعمون فيها بصنوف اللذات.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَكَانُوا۟ مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾ يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ ۖ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٧١﴾﴾ [الزُّخرُف:٦٨-٧١].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَسَارِعُوٓا۟ إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾﴾ [آل عمران:١٣٣].

ولقد حذَّرنا رسولُنا ﷺ النارَ أشدَّ التَّحذِير.

روىٰ الإمام أحمد بسند صحيح عنِ النُّعْمَانِ ﵁، قَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ: «أَنْذَرْتُكُمُ النَّارَ»(١).

وروى البخاري ومسلم عنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ، فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ»(٢).

المحور الأول: الآدَابُ الَّتِي يستحبُّ لنا فِعْلُهَا عِنْدَ حُضُورِ مَنْ حَضَرَهُ المَوْتُ.

---

(١) **صحيح:** رواه أحمد (١٨٣٦٠)، وصححه الألباني في المشكاة (٥٦٨٧).

(٢) **متفق عليه:** رواه البخاري (٦٠٢٣)، ومسلم (١٠١٦).

وهي أحد عشرَ أدبًا:

الأول: تذكيرهُ بأن يوصيَ بما عليه من دُيونٍ، وحقوق مما لا يعلمه إلا هو.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[١].

الثاني: تذكيرهُ بِرَحْمَةِ الله وَفَضْلِهِ.

حَتَّى يَمُوتَ، وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِرَبِّهِ، وَحَتَّى يُحِبَّ لِقَاءَ الله فَيُحِبَّ اللهُ لِقَاءَهُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِالله ﷻ»[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ الله أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ الله كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»[٣].

الثالث: بَلُّ حَلْقِهِ بِمَاءٍ.

لِأَنَّ ذَلِكَ يُسَهِّلُ عَلَيْهِ النُّطْقَ بِالشَّهَادَةِ[٤].

الرابع: تَلْقِينُهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»[٥].

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٢)صحيح: رواه مسلم (٢٨٧٧).

(٣)متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٠٧)، ومسلم (٢٦٨٣).

(٤)انظر: كشاف القناع (٤/ ٣٢).

(٥)صحيح: رواه مسلم (٩١٦).

وروى أبو داود بسند صحيح عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ «مَنْ كَانَ آخِرُ كَلَامِهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دَخَلَ الجَنَّةَ»[1].

وَكَرِهَ الْعُلَمَاءُ الْإِكْثَارَ عَلَيْهِ وَالْمُوَالَاةَ؛ لِئَلَّا يَضْجَرَ بِضِيقِ حَالِهِ وَشِدَّةِ كَرْبِهِ، فَيَكْرَهُ ذَلِكَ بِقَلْبِهِ، وَيَتَكَلَّمَ بِمَا لَا يَلِيقُ، وَإِذَا قَالَهُ مَرَّةً لَا يُكَرِّرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَتَكَلَّمَ بَعْدَهُ بِكَلَامٍ آخَرَ، فَيُعَادُ التَّعْرِيضُ بِهِ؛ لِيَكُونَ آخِرَ كَلَامِهِ[2].

الخامس: إِذَا مَاتَ أَغْمَضُوا عَيْنَيْهِ، وَدَعَوْا لَهُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ، وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ»، فَضَجَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، فَإِنَّ المَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ»، ثُمَّ قَالَ: «اللهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي المَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ»[3].

السادس: شَدُّ لَحْيَيْهِ بِعِصَابَةٍ أَوْ رِبَاطٍ عَقِبَ مَوْتِهِ، وَتُرْبَطُ فَوْقَ رَأْسِهِ؛ لِئَلَّا يَبْقَى فَمُهُ مَفْتُوحًا، فَتَدْخُلَهُ الْهَوَامُّ وَيَتَشَوَّهُ خَلْقُهُ.

وَلِئَلَّا يَدْخُلَهُ المَاءُ فِي وَقْتِ غُسْلِهِ[4].

وَاللَّحْيَانِ: هُمَا جَانِبَا الفَمِ[5].

السابع: تَلْيِينُ مَفَاصِلِهِ عَقِبَ مَوْتِهِ، قَبْلَ قَسْوَتِهَا؛ لِتَبْقَى أَعْضَاؤُهَا سَهْلَةً عَلَى الغَاسِلِ لَيِّنَةً، وَيَكُونُ ذَلِكَ بِإِلْصَاقِ ذِرَاعَيْهِ بِعَضُدَيْهِ، ثُمَّ يُعِيدُهُمَا، وَإِلْصَاقِ سَاقَيْهِ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣١١٨)، وأحمد (٣/ ١٣١)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ١١٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٢٠).

(٤) انظر: كشاف القناع (٤/ ٣٩)، ومطالب أولي النهى (٤/ ٢٨٤).

(٥) انظر: لسان العرب، مادة «لحا».

بِفَخِذَيْهِ، وَفَخِذَيْهِ بِبَطْنِهِ، ثُمَّ يُعِيدُهَا، فَإِنْ شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ تَرَكَهُ بِحَالِهِ[1].

الثامن: توجيهُهُ لِلْقِبْلَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي الكَعْبَةِ: «قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً، وَأَمْوَاتًا»[2].

التاسع: تَجْرِيدُهُ مِنْ ثِيَابِهِ.

لِأَنَّ ذَلِكَ أَمْكَنُ فِي تَغْسِيلِهِ، وَأَبْلَغُ فِي تَطْهِيرِهِ، وَأَشْبَهُ بِغُسْلِ الحَيِّ.

وَلِئَلَّا يُحْمَى جَسَدُهُ، فَيُسْرِعَ إِلَيْهِ الْفَسَادُ، وَيَتَغَيَّرَ[3].

العاشر: تغطيةُ جَمِيعِ بَدَنِهِ بِثِيَابٍ يَسْتُرُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ سُجِّيَ بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ[4]»[5].

أمَّا من أَحْرَمَ بِحَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، فَمَاتَ فَلَا يُغَطَّى وَجْهُهُ وَرَأْسُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ الَّذِي وَقَصَتْهُ[6] نَاقَتُهُ: «لَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، فَإِنَّ اللهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا»[7].

الحادي عشر: التَّعْجِيلُ بِتَجْهِيزِهِ، وَدَفْنِهِ إِذَا تَيَقَّنُوا مَوْتَهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالجَنَازَةِ،

---

(١) انظر: كشاف القناع (٤/ ٣٩).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٨٧٧)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: الكافي (٢/ ١٦)، وكشاف القناع (٤/ ٣٩).

(٤) بُرْد حِبَرَة: هو مَا كَانَ مُوشِيًا مُخَطَّطًا، وَهُوَ بُرْدٌ يَمَانٍ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٢٨)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢).

(٦) وقصته: أي كسرت عنقه.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦).

فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَكُ سِوَىٰ ذَلِكَ، فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»[١].

المحور الثاني: كيفيةُ تغسيلِ الميتِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن كيفية تغسيل الميت تتلخص في عشرة أشياء:

الأول: وضْعُ المَيِّتِ عَلَى سَرِيرِ غَسْلِهِ، مُتَوَجِّهًا نَحوَ القِبْلَةِ، مُنْحَدِرًا نَحْوَ رِجْلَيْهِ، لِيَنْصَبَّ مَاءُ الغَسْلِ عَنْهُ، وَلَا يَسْتَنْقِعَ تَحْتَهُ، فَيُفْسِدَهُ[٢].

الثاني: سَتْرُ المَيِّتِ مِنَ السُّرَّةِ إِلَى الرُّكْبَةِ، وَسِتْرُ المَرْأَةِ كُلِّهَا إِلَّا مَوْضِعَ الزِينَةِ.

لِأَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، وَالظَّاهِرُ أَنَّ النَّبِيَّ أَمَرَهُمْ بِهِ وَأَقَرَّهُمْ عَلَيْهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: لَمَّا أَرَادُوا غَسْلَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا: «وَاللهِ مَا نَدْرِي أَنُجَرِّدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ ثِيَابِهِ كَمَا نُجَرِّدُ مَوْتَانَا، أَمْ نُغَسِّلُهُ وَعَلَيْهِ ثِيَابُهُ؟»[٣].

الثالث: تَلْيِينُ مَفَاصِلِهِ؛ لِيَسْهُلَ تَغْسِيلُهُ.

الرابع: عَصْرُ بَطْنِهِ عَصْرًا رَفِيقًا، وذلك يكون بحَني المَيِّتِ حَنْيًا لَا يَبْلُغُ بِهِ الجُلُوسَ، وَيُمِرُّ يَدَهُ عَلَى بَطْنِهِ فَيَعْصُرَهُ عَصْرًا رَفِيقًا؛ لِيَخْرُجَ مَا فِي جَوْفِهِ مِنْ فَضْلَةٍ؛ لِئَلَّا يَخْرُجَ بَعْدَ الغُسْلِ، أَوْ بَعْدَ التَّكْفِينِ، فَيُفْسِدَهُ[٤].

الخامس: ارتداء قفَّازٍ فِي يَدِ المُغَسِّلِ اليُسْرَى وَتَنْجِيَةُ المَيِّتِ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤).

(٢) انظر: الكافي (٢/ ١٦-١٧).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣١٤٣)، وأحمد (٦/ ٢٦٧)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: الكافي (٢/ ١٧).

السادس: تَوْضِيؤُهُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»[١].

وَلَا يُدْخِلُ فَاهُ، وَلَا أَنْفَهُ مَاءً؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُهُ إِخْرَاجُهُ، فَرُبَّمَا دَخَلَ بَطْنَهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَفْسَدَ وُضُوءَهُ، لَكِنْ يَلُفُّ عَلَى يَدِهِ قُطْنَةً مَبْلُولَةً، وَيُدْخِلُهَا بَيْنَ شَفَتَيْهِ، فَيَمْسَحُ أَسْنَانَهُ، وَأَنْفَهُ[٢].

السابع: غَسْلُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ بِالمَاءِ الصَّافِي الَّذِي لَمْ يُخَالِطْهُ شَيْءٌ[٣].

الثامن: غَسْلُ الجَانِبِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ بِالمَاءِ الصَّافِي.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُنَّ فِي غُسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا»[٤].

التاسع: غَسْلُ الجَانِبِ الأَيْمَنِ، ثُمَّ الأَيْسَرِ بِالمَاءِ وَالصَّابُونِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أنَ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ الَّذِي وَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ»[٥].

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مَنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ»[٦].

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (١٦٧)، ومسلم (٩٣٩).

(٢)انظر: الكافي (٢/ ١٨-١٩).

(٣)انظر: الكافي (٢/ ١٩).

(٤)متفق عليه: رواه البخاري (١٦٧)، ومسلم (٩٣٩).

(٥)متفق عليه: رواه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦).

(٦)متفق عليه: رواه البخاري (١٢٥٣)، ومسلم (٩٣٩).

العاشر: غَسْلُ الجَانِبِ الأَيْمَنِ ثُمَّ الأَيْسَرِ بِالمَاءِ وَالطِّيبِ.

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَجْعَلَ فِي الغَسْلَةِ الأَخِيرَةِ طِيبًا، وَهُوَ يَقُومُ مَقَامَ الكَافُورِ.

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِذَلِكَ[١].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مَنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ»[٢].

المحور الثالث: كيفية الكفن:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الميتَ يكفَّنُ في ثلاثة أثوابٍ تسترُ جميعَ بدنهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ[٣]، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ»[٤].

ومن ماتَ وهو محرِمٌ بحجٍّ أو عمرةٍ لم تغطَّ رأسهُ، والمرأة لا يغطى وجهها.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي الرَّجُلِ الَّذِي وَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ: «وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ، وَلَا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا»[٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

---

(١)انظر: الكافي (٢/ ٢٠).

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (١٢٥٣)، ومسلم (٩٣٩).

(٣)سَحُولِيَّةٍ: مَنْسُوبَةٌ إِلَىٰ سُحُولٍ مَدِينَةٍ بِالْيَمَنِ، يُحْمَلُ مِنْهَا هَذِهِ الثِّيَابُ، وَقِيلَ: هِيَ ثِيَابٌ بِيضٌ نَقِيَّةٌ لَا تَكُونُ إِلَّا مِنَ القُطْنِ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٤٧)].

(٤)متفق عليه: رواه البخاري (١٢٧٣)، ومسلم (٩٤١).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٦٥)، ومسلم (١٢٠٦).

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد . .

المحور الرابع: كيفية صلاة الجنازة:

صلاة الجنازة أربع تكبيرات:

١ – بعد التكبيرة الأولى: يقرأ سورة الفاتحة.

٢– بعد التكبيرة الثانية: يصلي على النبي ﷺ .

والأفضل أن يقول: «اللهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ».

٣– بعد التكبيرة الثالثة: يدعو للميتِ أن يغفرَ اللهُ له، ويرحمه.

والأفضل أن يقول: «اللهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ، واغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ، وَأَدْخِلْهُ الجَنَّةَ وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ»[1].

٤–بعد التكبيرة الرابعة: يدعو لنفسه، ولأحياء المسلمين.

والأفضل أن يقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا، وَمَيِّتِنَا، وَصَغِيرِنَا، وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الإِيمَانِ، اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ، وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ»[2].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٦٣)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٠١)، والترمذي (١٠٢٤)، وابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي في الكبرىٰ (١٠٨٥١)، وأحمد (٨٨٠٩)، وصححه الألباني.

ثُمَّ يسلِّم تسليمةً واحدةً عن يَمينه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا»(١).

وروى الشافعيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ السُّنَّةَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الجَنَازَةِ أَنْ يُكَبِّرَ الإِمَامُ، ثُمَّ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ بَعْدَ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى سِرًّا فِي نَفْسِهِ، ثُمَّ يُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَيُخْلِصَ الدُّعَاءَ لِلْجَنَازَةِ فِي التَّكْبِيرَاتِ، لَا يَقْرَأُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ، ثُمَّ يُسَلِّمَ سِرًّا فِي نَفْسِهِ»(٢).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَى المَيِّتِ، فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ»(٣).

المحور الخامس: كيفية الدفن:

يُدفنُ الميتُ عَلَى جَنْبِهِ الأَيْمَنِ مُسْتَقْبِلَ القِبْلَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ ﷺ، أَنْ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي الكَعْبَةِ: «قِبْلَتِكُمْ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا»(٤).

والأفضل أن يُدفنَ الميتُ في لحدٍّ، وهو أَنْ يَحْفُرَ فِي حَائِطِ القَبْرِ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ مَكَانًا يُوضَعُ فِيهِ المَيِّتُ، وَلَا يُعَمَّقَ تَعْمِيقًا يَنْزِلُ فِيهِ جَسَدُ المَيِّتِ كَثِيرًا، بَلْ بِقَدْرِ مَا يَكُونُ الجَسَدُ غَيْرَ مُلَاصِقٍ لِلَّبِنِ(٥).

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: «الحَدُوا

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٧٩)، ومسلم (٩٥١).

(٢) صحيح: رواه الشافعي في مسنده (٥٨١)، وصححه الألباني في الإرواء (٧٣٤).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٣٢٠١)، وابن ماجه (١٤٩٧)، وحسنه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢٨٧٧)، وحسنه الألباني.

(٥) انظر: المطلع صـ(١١٧)، والإقناع (١/ ٣٦٤)، والفروع (٣/ ٣٧٥).

لِي لَحْدًا، وَانْصِبُوا عَلَيَّ اللَّبِنَ[١] نَصْبًا، كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ»[٢].

فإن لم يمكن اللحد، دُفِنَ في شَقٍّ، وهُوَ أَنْ يُبْنَى جَانِبَا القِبْرِ بِلَبِنٍ أَوْ غَيْرِهِ، أَوْ يُشَقَّ وَسَطُ القَبْرِ، فَيَصِيرَ وَسَطُهُ، كَالحَوْضِ، ثُمَّ يُوضَعَ المَيِّتُ فِيهِ، وَيُسْقَفَ عَلَيْهِ بِأَحْجَارٍ كَبِيرَةٍ[٣].

واللحد أفضل من الشَّقِّ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»[٤].

الدعاء . . .

- اللهم أحينا على سنة نبيك ﷺ وتوفنا على ملته، وأعذنا من مضلات الفتن.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) اللبن: هي ما يضرب من الطين مربعا للبناء.

(٢)صحيح: رواه مسلم (٩٦٦).

(٣) انظر: الإقناع (١/ ٣٦٤)، وكشاف القناع (٤/ ١٩١).

(٤)صحيح: رواه أبو داود (٣٢١٠)، والترمذي (١٠٤٥)، والنسائي (٢٠٠٩)، وابن ماجه (١٥٥٤)، وصححه الألباني.

٣٧ـ الأموال التي تجب فيها الزكاة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**الأموال التي تجب فيها الزكاة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الزكاةَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:

«بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[(١)].

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الزكاةَ من أعظم فرائض الإسلام.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَصْبَحْتُ يَوْمًا قَرِيبًا مِنْهُ، وَنَحْنُ نَسِيرُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ، قَالَ: «لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَنْ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ عَلَيْهِ، تَعْبُدُ اللهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ، وَتَحُجُّ البَيْتَ»[(٢)].

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن مانعَ الزكاةِ يُعذَّبُ عذابًا شديدًا يوم القيامةِ.

روىٰ الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَانِعُ الزَّكَاةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النَّارِ»[(٣)].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ وَلَا فِضَّةٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا[(٤)]، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ[(٥)] مِنْ نَارٍ[(٦)]، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (٨).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٦١٦)، وقال: حسن صحيح، وأحمد (٢٢٠١٦)، وصححه الألباني.

(٣) حسن: رواه الطبراني في المعجم الصغير (٩٣٥)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٠٧).

(٤) لا يؤدي منها حقها: أي لا يخرج زكاتها.

(٥) صفحت له صفائح: الصفائح جمع صفيحة، وهي العريضة من الحديد، وغيره، أي جعلت كنوزه الذهبية والفضية كأمثال الألواح.

(٦) من نار: يعني كأنها نار لا أنها نار.

سَبِيلَهُ، إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، فَالْإِبِلُ؟.

قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلَبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ[١] لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ، أَوْفَرَ مَا كَانَتْ لَا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلًا وَاحِدًا، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَى النَّارِ».

قِيلَ: يَا رَسُولَ الله، فَالْبَقَرُ وَالْغَنَمُ؟.

قَالَ: «وَلَا صَاحِبُ بَقَرٍ، وَلَا غَنَمٍ، لَا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، إِلَّا إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ[٢]، لَا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئًا، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ[٣]، وَلَا جَلْحَاءُ[٤]، وَلَا عَضْبَاءُ[٥] تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطَؤُهُ بِأَظْلَافِهَا[٦]، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولَاهَا رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاهَا، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ، فَيَرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الجَنَّةِ، وَإِمَّا إِلَىٰ النَّارِ»[٧].

ولا تجبُ الزكاةُ إلا في أربعةِ أموالٍ:

الأول: الذَّهَبُ وَالفِضَّةُ، والعُمْلَاتُ الوَرَقِيَّةُ، والأشياءُ المعدَّةُ للتِّجارةِ.

---

(١) **بُطح**: أي أُلقي علىٰ وجهه.

(٢) **بقاع قرقر**: أي بأرض واسعة مستوية.

(٣) **عقصاء**: أي ملتوية القرنين.

(٤) **جلحاء**: أي لا قرن لها.

(٥) **عضباء**: أي انكسر قرنها من الداخل.

(٦) **تطؤه بأظلافها**: الأظلاف جمع ظلف، وهو للبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس.

(٧) **صحيح**: رواه مسلم (٩٨٧).

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ﴾ [التوبة:٣٤].

وَقال تعالى: ﴿خُذۡ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ صَدَقَةٗ تُطَهِّرُهُمۡ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة:١٠٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ: «فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لَكَ بِذَلِكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ[(١)]»[(٢)].

ويجبُ فيهَا رُبْعُ العُشْرِ إِذَا بلَغَتِ النِّصَابَ وهو مقدارُ سِتِّمائَةِ جرامٍ فضَّة إِذَا مرَّ عليهَا حولٌ هجريّ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «وَفِي الرِّقَةِ[(٣)] رُبْعُ الْعُشْرِ»[(٤)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ[(٥)] صَدَقَةٌ، وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ[(٦)] صَدَقَةٌ»[(١)].

---

(١) فإياك كرائم أموال الناس: أي احذر ما كان عزيزا عند صاحبه من الأموال فلا تأخذه زكاة، كشاة يعلفها للحم، أو بقرة يستفيد من لبنها، أو بعير يعده للركوب.

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

(٣)الرِّقَّةُ: أي الدَّرَاهِمُ المَضْرُوبَةُ، فَيَجِبُ فِي المِائَتَيْنِ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَفِي العِشْرِينَ مِثْقَالًا نِصْفُ مِثْقَالٍ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٢٥٤)].

(٤)صحيح: رواه البخاري(١٤٥٤).

(٥)الذَّوْدُ: مَا بَيْنَ الثَّنتين إِلَىٰ التِّسْع مِنَ الإِبِلِ، وَقِيلَ: مَا بَيْنَ الثَّلاثِ إِلَىٰ العَشْر، واللفْظَة مُؤَنثَةٌ، وَلَا واحدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا كالنَّعَم. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٧١)].

(٦)أَوَاقٍ: جَمْعُ أُوقِيَةٍ، كَانَتِ الْأُوقِيَّةُ قَدِيمًا عِبَارَةً عَنْ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا، وَالدِّرْهَمُ يُسَاوِي ٢,٩٦ جِرَامٍ فِضَّةٍ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٨٠)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فَإِذَا كَانَتْ لَكَ مِائَتَا دِرْهَمٍ وَحَالَ عَلَيْهَا الحَوْلُ، فَفِيهَا خَمْسَةُ دَرَاهِمَ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ - يَعْنِي فِي الذَّهَبِ - حَتَّىٰ يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، فَإِذَا كَانَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا، وَحَالَ عَلَيْهَا الحَوْلُ، فَفِيهَا نِصْفُ دِينَارٍ، فَمَا زَادَ، فَبِحِسَابِ ذَلِكَ»[٢].

نصابُ الفضةِ = خمس أواق = مائتي درهم فضة = ستمائة جرام فضة عيار ألف.

ونصاب الذهبِ = عشرون مثقالا ذهب عيار أربعة وعشرين

= ٨٥ جرام ذهب عيار أربعة وعشرين

= ٩٧ جرام ذهب عيار واحد وعشرين = ١١٣ جرام ذهب عيار ثمانية عشر.

ويحسبُ نصاب الأشياء المعدة للتجارة بنصاب الفضةِ؛ لأنه أفضل للفقير.

وتجب الزكاة في رِبحِ التِّجارة إذا مرَّ على أصلهِ حولٌ هجريٌّ، ولا يُنتظر به حتى يمر عليه حول هجري.

الثاني: الخَارِجُ مِنَ الأَرْضِ من الحُبوبِ والثمارِ التي تُدَّخرُ للاقتياتِ إذَا بَلَغَتِ النِّصابَ، وهُو خَمْسَةُ أَوْسُقٍ.

قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾ [البقرة:٢٦٧].

ورَوَى البُخَارِيُّ عن عَبْدِ الله بن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا[٣] الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ[٤] نِصْفُ

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (١٤٥٩)، ومسلم (٩٧٩)، واللفظ له.

(٢)صحيح: رواه أبو داود (١٥٧٥)، والترمذي (٦٢٧)، وصححه الألباني.

(٣)العَثَرِيُّ: أي مَا يَشْرَبُ المَاءَ بِجذُورِه، كَالنَّخيلِ الَّذِي يَشْربُ بعُروقِهِ مِنْ مَاءِ المَطَرِ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٨٢)].

(٤)النَّضْحُ: أي السَّوَاقِي، وَنَحْوِهَا، وَأَصْلُ النَّضْحِ: الرَّشْحُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٧٠)].

الْعُشْرِ»(١).

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ(٢) صَدَقَةٌ»(٣).

وتجب الزكاة في الحبوب والثمار يومَ حصادِها.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٤١].

فَهَذَا أَمْرٌ مِنَ الله بِإِيتَاءِ الصَّدَقَةِ المَفْرُوضَةِ مِنَ الثَّمَرِ وَالحَبِّ بِمُجَرَّدِ حَصَادِهِ.

والزَّرْعِ الَّذِي يُسْقَى بِغَيْرِ كُلْفَةٍ، كالمَطَرِ، وَالآبارِ فِيهِ العُشْرُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن عَبْدِ الله بن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ»(٤).

والزَّرْعِ الَّذِي يُسْقَى بِكُلْفَةٍ، كالمَكِينات، ونَحوِهَا فِيهِ نِصْفُ الْعُشْرِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن عَبْدِ الله بن عمر رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالْعُيُونُ، أَوْ كَانَ عَثَرِيًّا الْعُشْرُ، وَمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ نِصْفُ الْعُشْرِ»(٥).

فَإِنْ سُقِيَ نِصفَ السَّنَةِ بِكُلْفَةٍ، وَنِصْفَهَا بِمَا لَا كُلْفَةَ فِيهِ، فَفِيهِ ثَلَاثُ أَرْبَاعِ العُشْرِ.

وَإِنْ سُقِيَ بِأَحَدِهِمَا أَكْثَرَ مِنَ الآخَرِ اعْتُبِرَ بِالأَكْثَرِ(٦).

الثالث: الرِّكَازُ.

---

(١)صحيح: رواه البخاري (١٤٨٣).

(٢)الوَسْقُ يُسَاوِي سِتِّينَ صَاعًا، وَالصَّاعُ يُسَاوِي أَرْبَعَةَ أَمْدَادٍ، وَالمُدُّ مِلْءُ كَفَّي الرَّجُلِ المُعْتَدِلِ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ١٨٥)].

(٣)متفق عليه: رواه البخاري (١٤٥٩)، ومسلم (٩٧٩)، واللفظ له.

(٤)صحيح: رواه البخاري (١٤٨٣).

(٥)صحيح: رواه البخاري (١٤٨٣).

(٦)انظر: الكافي (٢/ ١٣٨).

وهو الكَنْزُ الذي يُوجدُ في الأرضِ، ولا يُعرفُ صاحبهُ.

وَيَجِبُ إِخْرَاجُ الخُمُسِ مِنْ قَلِيلِ الرِّكَازَ، وَكَثِيرِهِ، مِنْ أَيِّ نَوْعٍ كَانَ، متى وُجِدَ، وَلَا يُشْتَرَطُ فِيهِ مُرُورُ الحَوْلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**فِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ**»(١).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المال الرابع الذي تجب فيه الزكاة: البَقَرُ وَالغَنَمُ وَالإبلُ التي ترعَىٰ بلا مُؤنةٍ فِي مُعْظَمِ الحَوْلِ إذا مرَّ عليها حولٌ هجريٌّ، وَلَا زَكَاةَ فِي المَعْلُوفَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**فِي سَائِمَةِ الْغَنَمِ إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ، فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ**»(٢).

والسائمةُ: هي البَهِيمَةُ التي ترعى بلا مؤنةٍ.

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ، قَالَ: «**بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ، وَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنَ الْبَقَرِ، مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً**(٣)**، وَمِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا**(٤)،

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٥)، ومسلم (١٧١٠).

(٢)صحيح: رواه أبو داود (١٥٦٩)، والنسائي (٢٤٤٧)،وصححه الألباني.

(٣) المُسِنَّةُ: الَّتِي دَخَلَتْ فِي الثَّالِثَةِ. [انظر: المطلع، صـ(١٢٥)].

(٤)التَّبِيعُ: الَّذِي أَتَىٰ عَلَيْهِ حَوْلٌ مِنْ أَوْلَادِ البَقَرِ، وَالأُنْثَىٰ تَبِيعَةٌ. [انظر: المطلع، صـ(١٢٥)].

أَوْ تَبِيعَةً»[(١)].

ورَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ، كَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ لَمَّا وَجَّهَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ: «بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، هَذِهِ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى المسْلِمِينَ، وَالَّتِي أَمَرَ اللهُ بِهَا رَسُولَهُ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ المسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا، فَلْيُعْطِهَا، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلَا يُعْطِ.

فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فَمَا دُونَهَا مِنَ الْغَنَمِ مِنْ كُلِّ خَمْسٍ شَاةٌ.

إِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ إِلَى خَمْسٍ وَثَلَاثِينَ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ[(٢)] أُنْثَى.

فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلَاثِينَ إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ، فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ أُنْثَى.

فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَأَرْبَعِينَ إِلَى سِتِّينَ، فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الجَمَلِ.

فَإِذَا بَلَغَتْ وَاحِدَةً وَسِتِّينَ إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ، فَفِيهَا جَذَعَةٌ.

فَإِذَا بَلَغَتْ، يَعْنِي - سِتًّا وَسَبْعِينَ إِلَى تِسْعِينَ، فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ.

فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الجَمَلِ.

فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ.

وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا.

---

(١)حسن: رواه أبو داود (١٥٧٨)، والترمذي (٦٢٢)، والنسائي (٢٤٥٠)، وابن ماجه (١٨٠٣)، وحسنه الألباني.

(٢)بِنْتُ مَخَاضٍ: المَخَاضُ بِفَتْحِ المِيمِ وَكَسْرِهَا، قُرْبُ وَوَجَعُ الوِلَادَةِ، وَهُوَ صِفَةٌ لِمَوْصُوفٍ مَحْذُوفٍ أَيْ بِنْتُ نَاقَةٍ مَخَاضٍ، أَيْ ذَاتُ مَخَاضٍ، وَهِيَ الَّتِي اسْتَكْمَلَتِ الحَوْلَ، وَدَخَلَتْ فِي الثَّانِيَةِ، وَالذَّكَرُ ابْنُ مَخَاضٍ.

فَإِذَا اسْتَكْمَلَتْ سَنَتَيْنِ وَدَخَلَتْ فِي الثَّالِثَةِ فَهِيَ بِنْتُ لَبُونٍ، وَالذَّكَرُ ابْنُ لَبُونٍ.

فَإِذَا مَضَتِ الثَّالِثَةُ وَدَخَلَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَهِيَ حِقَّةٌ، وَالذَّكَرُ حِقٌّ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا اسْتَحَقَّتْ أَنْ تُرْكَبَ وَيُحْمَلَ عَلَيْهَا.

فَإِذَا دَخَلَتْ فِي الخَامِسَةِ، فَالذَّكَرُ جَذَعٌ، وَالأُنْثَى جَذَعَةٌ. [انظر: المطلع، صـ(١٢٣-١٢٤)].

فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا مِنَ الإِبِلِ، فَفِيهَا شَاةٌ.

وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا، إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ إِلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ، شَاةٌ.

فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِئَةٍ إِلَى مِائَتَيْنِ شَاتَانِ.

فَإِذَا زَادَتْ عَلَى مِائَتَيْنِ إِلَى ثَلَاثِمِئَةٍ، فَفِيهَا ثَلَاثٌ.

فَإِذَا زَادَتْ عَلَى ثَلَاثِمِئَةٍ، فَفِي كُلِّ مِئَةٍ شَاةٌ.

فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً، فَلَيْسَ فِيهَا صَدَقَةٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا»[(١)].

ولا يُشترط مرور الحولِ الهجري في نَتَاجِ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ، فَإِنَّ حَوْلَهَا حَوْلُ أَصْلِهَا، فَتُضَمُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ أَصْلُهَا نِصَابًا، فَإِذَا كَانَ عِنْدَهُ نِصَابٌ مِنَ الْمَاشِيَةِ، فَتَوَالَدَتْ فِي أَثْنَاءِ الحَوْلِ حَتَّى بَلَغَ النِّصَابَ الثَّانِي ضُمَّتْ إِلَى الأُمَّاتِ فِي الحَوْلِ، وَعُدَّت مَعَهَا إِذَا تَمَّ حَوْلُ الأُمَّات، وَأُخْرِجَ عَنْهَا، وَعَنِ الأُمَّاتِ زَكَاةُ المَالِ الوَاحِدِ؛ لِقَوْلِ عُمَرَ ﷺ: «فَاعْتَدَّ عَلَيْهِمْ بِالْغَذَاءِ حَتَّى بِالسَّخْلَةِ يَرُوحُ بِهَا الرَّاعِي عَلَى يَدِهِ»[(٢)]، والسخلة: الصغيرة من أولاد المعز.

وختاما، فإن الزكاة من محاسن الإسلام، الذي جاء بالمساواة، والتراحم، والتعاطف، والتعاون، والإسلام هو دين العدالة الاجتماعية، الذي يكفل للفقير العاجز العيش والقوت، وللغني حرية التملك مقابل سعيه وكدحه، فلا شيوعية متطرفة، ولا رأسمالية ممسكة شحيحة[(٣)].

---

(١) صحيح: رواه البخاري(١٤٥٤).

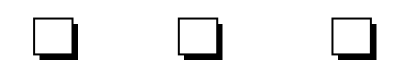
(٢) صحيح: رواه مالك في الموطأ (٦٠١)، والبيهقي في الكبرىٰ (٤/ ١٠٠)، وصححه النووي في المجموع (٥/ ٢٤٢).

(٣) انظر: تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، للبسام، صـ(٢٩٥).

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطايانا وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا جِدَّنا وهزلنا، وخطأنا وعمدنا، وكل ذلك عندنا.
- اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا، وما أسررنا وما أعلنا، وما أنت أعلم به منا، أنت المقدم وأنت المؤخِّر، وأنت على كل شيء قدير.
- اللهم اهدنا وسدِّدنا، ووفِّقنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والسداد.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ارزقنا الإحسان في عبادتك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٣٨ـ المستحقون للزكاة، وأحكام زكاةِ الفطر

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**المستحقون للزكاة، وأحكام زكاةِ الفطر**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: الأصناف المستحقة لأخذ الزكاة.

المحور الثاني: الذين لا يجوز دفع الزكاة إليهم.

المحور الثالث: أحكام زكاة الفطر.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه ما منع قوم الزكاة إلا منع الله عنهم المطرَ من السماء.

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِي اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ بِخَمْسٍ» قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا خَمْسٌ بِخَمْسٍ؟.

قَالَ: «مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ إِلَّا سُلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوُّهُمْ، وَمَا حَكَمُوا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الْفَقْرُ، وَلَا ظَهَرَتْ فِيهِمُ الْفَاحِشَةُ إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الموْتُ، وَلَا طفَّفُوا المكْيَالَ إِلَّا مُنِعُوا النَّبَاتَ وَأُخِذُوا بِالسِّنِينَ، وَلَا مَنَعُوا الزَّكَاةَ إِلَّا حُبِسَ عَنْهُمُ الْقَطْرُ»[1].

والله ﷻ توعَّدَ مانعي الزكاة بعذابٍ شديدٍ يوم القيامة.

قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

وقال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا۟ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

المحور الأول: الأصناف المستحقة لأخذ الزكاة.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الأَصْنَافَ الْمُسْتَحِقَّةَ لِأَخْذِ الزَّكَاةِ، ثَمَانِيَةٌ.

---

(١) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٠٩٩٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٢٤٠).

ذَكَرَهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلۡفُقَرَآءِ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡعَٰمِلِينَ عَلَيۡهَا وَٱلۡمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمۡ وَفِي ٱلرِّقَابِ وَٱلۡغَٰرِمِينَ وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِۖ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ٦٠﴾ [التوبة: ٦٠].

وَلَا يَجُوزُ صَرْفُهَا إِلَى غَيْرِهِمْ كَبِنَاءِ مَسْجِدٍ، أَوْ إِصْلَاحِ طَرِيقٍ، أَوْ كَفَنِ مَيِّتٍ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى خَصَّهُمْ بِهَا بِقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا﴾، وَهِيَ لِلْحَصْرِ، تُثْبِتُ الحُكْمَ لِلْمَذْكُورِ، وَتَنْفِي مَا عَدَاهُ.

وَلَا يَجِبُ إعطاءُ جميعِ هؤلاء، فلو أعطى بعضهم دون بعض صحَّ[1].

الصِّنفُ الأولُ: الفُقَرَاءُ الذين هم الذينَ لا يجدونَ ما يكفيهم.

الصِّنفُ الثاني: المَسَاكِينُ الذينَ هُمْ أقلُّ حاجةً من الفقراءِ.

الصِّنفُ الثالثُ: العَامِلُونَ على الزكاةِ الَّذِينَ يُعَيِّنُهُمُ الحَاكِمُ، أو الحُكُومةُ عَلَى جَمْعِ الصَّدَقَاتِ وَتَوْزِيعِهَا بين مستحقيها.

الصِّنفُ الرابعُ: المُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمُ الذِينَ يُرجَىٰ إسلامُهُمْ من الكفَّارِ.

الصِّنفُ الخامسُ: المكاتبون من العَبيدِ الذين كاتبوا من يمتلكوهُم على دفعِ مبلغٍ ماليٍّ نظيرَ عِتقِهِم.

الصِّنفُ السادسُ: المَدِينُونَ الذين ليس عندهم ما يسددون به ديونهم.

الصِّنفُ السابعُ: المجاهدون في سبيل الله ممن ليسَ لهم راتبٌ معلومٌ.

الصِّنفُ الثامنُ: المُسَافِرُ الذي ضاعت نفقته، فيعطى ما يبلغه بلده.

المحور الثاني: الذين لا يجوز دفع الزكاة إليهم.

لَا يَجُوزُ دَفْعُ الزَّكَاةِ إلى ثلاثةِ أصنافٍ من الناسِ، وهم:

الصِّنفُ الأولُ: الكَافِرُ إلا إذا كانَ يُرجَى إسلامُهُ.

---

(١) انظر: الكافي (٢/ ١٩٣).

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ، وَفِيهِ: «**فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ**»(١).

الصِّنفُ الثاني: الغَنِيُّ.

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ وَلَا لِذِي مِرَّةٍ**(٢) **سَوِيٍّ**»(٣).

ورَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عُبَيْدِ الله بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، وَهُوَ يَقْسِمُ الصَّدَقَةَ، فَسَأَلَاهُ مِنْهَا فَرَفَعَ فِينَا الْبَصَرَ وَخَفَضَهُ، فَرَآنَا جَلْدَيْنِ، فَقَالَ: «**إِنْ شِئْتُمَا أَعْطَيْتُكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ، وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ**»(٤).

الصِّنفُ الثالثُ: مَنْ تَلْزَمُكَ نَفَقَتُهُ.

فَلَا يَجُوزُ دفْعُ الزَّكَاةِ لِمَن تجبُ عليكَ نفقتُهُمْ بالإجماعِ كَزَوْجَتِكَ، وَوَالِدَيْكَ، وَأَوْلَادِكَ، وَإِنْ سَفِلُوا(٥).

المحور الثالث: زكاة الفطر.

زَكَاةُ الفِطْرِ وَاجِبَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ، ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، حُرًّا أَوْ عَبْدًا، كَبِيرًا أَوْ صَغِيرًا.

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

(٢) مرة: أي قوة، وشدة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣١٦).

(٣)صحيح: رواه أبوداود (١٦٣٦)، والترمذي (٦٥٢)، والنسائي (٢٥٩٧)، وابن ماجه (١٨٣٩)، وصححه الألباني.

(٤)صحيح: رواه أبو داود (١٦٣٥)، والنسائي (٢٥٩٨)، وصححه الألباني.

(٥)انظر: الإجماع، رقم «١٤٢، ١٤٣».

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ»(١).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: «كُنَّا نُعْطِيهَا فِي زَمَانِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ، فَلَمَّا جَاءَ مُعَاوِيَةُ، وَجَاءَتِ السَّمْرَاءُ(٢)، قَالَ: أُرَى مُدًّا مِنْ هَذَا يَعْدِلُ مُدَّيْنِ»(٣).

وَلَا يُجْزِئُ إِخْرَاجُ القِيمَةِ فِي زَكَاةِ الفطرِ؛ لِأَنَّهَا عِبَادَةٌ، وَالعِبَادَاتُ تَوْقِيفِيَّةٌ لَا يَجُوزُ تَغْيِيرُ صِفَتِهَا عَنِ الْمَنْصُوصِ عَلَيْهِ.

وَلِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَصَّ عَلَى الطَّعَامِ، فَلَا يَجُوزُ العُدُولُ عَنْهُ(٤).

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللَّهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

فإن زَكَاةَ الفِطْرِ تَجِبُ على كلِّ من زادَ عَلَى نَفَقَتِهِ وَنَفَقَةِ عِيَالِهِ يَوْمَ العِيدِ، وَلَيْلَتَهُ صَاعٌ(٥).

رَوَى مُسْلِمٌ عن جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا،

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤).

(٢)السَّمْرَاءُ: القَمْحُ الشَّامِيُّ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٩٩).

(٣)متفق عليه: رواه البخاري (٩٨٥)، ومسلم (١٥٠٨).

(٤)انظر: الكافي (٢/ ١٧٦-١٧٧).

(٥) الصاع: أربعة أمداد، والمد: ملء كفي الرجل المعتدل.

فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ، فَلأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ، فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ، فَهَكَذَا وَهَكَذَا»[(١)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَنْ ظَهْرِ غِنًى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»[(٢)].

فَإِنْ فَضَلَ صَاعٌ وَاحِدٌ أَخْرَجَهُ عَنْ نَفْسِهِ، فَإِنْ فَضَلَ آخَرُ، بَدَأَ بِمَنْ تَلْزَمُهُ البِدَايَةُ بِنَفَقَتِهِ.

وتجبُ زكاة الفطرِ بغُرُوبِ الشَّمْسِ مِنْ لَيْلَةِ الفِطْرِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ»[(٣)]، وَذَلِكَ يَكُونُ بِغُرُوبِ الشَّمْسِ[(٤)].

ولا بأسَ أن تُخْرَجَ قبلَ العيدِ بيومٍ، أو يومينِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ الله عَنْهُمَا «كَانَ يُعْطِي زكَاةَ الفِطْرَ الَّذِينَ يَقْبَلُونَهَا، وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ»[(٥)].

والحكمة من مشروعية زكاةِ الفطرِ أنها تطهِّر الصائم من اللغو والرفث، وتُغنِي المساكينَ عن السؤال.

روى أبو داودَ بسندٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ الله عَنْهُمَا، قَالَ: «فَرَضَ رَسُولُ الله ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ طُهْرَةً لِلصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ، وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ، مَنْ أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ، وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَهِيَ صَدَقَةٌ مِنَ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٦)، ومسلم (١٠٣٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٤)، ومسلم (٩٨٤).

(٤) انظر: الكافي (٢/ ١٦٧-١٧٠)، والمطلع صـ (١٣٧).

(٥) صحيح: رواه البخاري (١٥١١).

الصَّدَقَاتِ»[1].

الدعاء . . .

• اللهم أصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأصلح لنا دُنيانا التي فيها معاشُنا، وأصلح لنا آخرتنا التي فيها معادُنا، واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، واجعل الموت راحةً لنا من كل شرٍّ.

• اللهم مصرِّف القلوب صرِّف قلوبنا على طاعتك.

• اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والهَرَم، ونعوذ بك من عذاب القبر، ونعوذ بك من فتنة المحيا والممات.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

(١) حسن: رواه أبو داود (١٦٠٩)، وابن ماجه (١٨٢٧)، وحسنه الألباني.

٣٩- أحكام صيامِ رمضان

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام صيام رمضان**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: الذين يجب عليهم صوم رمضان.

المحور الثاني: ما يستحب فعله في رمضان.

المحور الثالث: مفسدات الصوم، ومبطلاته.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أبواب الجنة تفتَّح في شهر رمضان، وتُغّلَّق فيه أبواب النار، وتسلسل فيه الشياطين.

روى البخاري ومسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ(١)، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ»(٢).

وروى التِّرمِذِيُّ بسند صحيح عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ:«إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ وَمَرَدَةُ الْجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ أَقْبِلْ، و: يَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلله عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلِكَ كُلَّ لَيْلَةٍ» (٣).

ومن صام شهر رمضان مصدِّقا بأنه حق، مخلِصا لله غفر الله له ما تقدم من ذنبه.

رَوىٰ البُخَاريُّ ومُسلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا(٤) وَاحْتِسَابًا(٥)، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ(٦)»(٧).

---

(١) أبواب السماء: أي الجنة. [انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٤/ ١٩)].

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٩٩)، ومسلم (١٠٧٩).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٦٨٢)، وصححه الألباني في المشكاة (١٩٦٠).

(٤) إيمانا: أي تصديقا بأنه حق مقتصد فضيلته. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٥) احتسابا: أي مخلصا يريد الله تعالى وحده لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٦) غفر له ما تقدم من ذنبه: أي الصغائر دون الكبائر. [انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٤٠)].

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٦٠).

المحور الأول: الذين يجب عليهم صوم رمضان:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّ الصِّيَامَ أَحَدُ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَفُرُوضِهِ يجبُ علىٰ كلِّ مسلمٍ، ومسلمةٍ، مقيمٍ في بلدهِ، قادرٍ علىٰ الصومِ إذا دخل شهرُ رمضانَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾﴾ [البقرة:١٨٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الإِسْلَامُ؟.

قَالَ: «الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللهَ، وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ»[1].

وَلَا يَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ إِلَّا إِذَا دَخَلَ الشَّهْرُ، وَيَكُونُ بِرُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ، فَإِنْ تَعَذَّرَ فَبِإِكْمَالِ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ يَوْمًا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿شَهۡرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلۡقُرۡءَانُ هُدٗى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٖ مِّنَ ٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡفُرۡقَانِۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ﴾ [البقرة:١٨٥].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُبِّيَ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ»[2].

وَلَا يَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ عَلَى صَبِيٍّ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٧٧)، ومسلم (٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٩)، ومسلم (١٠٨١).

المجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[١].

وَلَا يَجِبُ صَوْمُ رَمَضَانَ عَلَى الشَّيْخِ الَّذِي يُجْهِدُهُ الصِّيَامُ، وَلَا المَرِيضِ المَأْيُوسِ مِنْ شِفَائِهِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة:٢٨٦].

وَعَلَيْهِ أَنْ يُطْعِمَ لِكُلِّ يَوْمٍ مِسْكِينًا.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة:١٨٤].

ولَا يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى الحَائِضِ وَالنُّفَسَاءِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ، وَلَمْ تَصُمْ؟»[٢].

والنِّفَاسُ، كَالحَيْضِ، فيَأْخُذُ حُكْمَهُ.

ولَا يَجِبُ الصَّوْمُ عَلَى مُسَافِرٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ رضي الله عنه، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟، وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ، فَقَالَ: «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ»[٣].

والفِطْرُ أَفْضَلُ لِمَنْ وَجَدَ مَشَقَّةً فِي سَفَرِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٠٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١).

الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»[١].

وَلَا يَصِحُّ صَوْمٌ إِلَّا بِنِيَّةٍ مِنَ اللَّيْلِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[٢].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حَفْصَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ»[٣].

أَمَّا صَوْمُ التَّطَوُّعِ، فَلا يُشترطُ لِصِحَّتِهِ تبيتُ النيةِ منَ الليلِ، وإِنَّما يَصِحُّ بِنِيَّةٍ مِنَ النَّهَارِ مَا لَمْ يفْعَلْ شَيئًا مِنْ مُبطِلَاتِ الصومِ كالأكلِ، والشُّربِ، والجِمَاعِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ أُمِّ المؤْمِنِينَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ: «يَا عَائِشَةُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟».

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ.

فَقَالَ: «فَإِنِّي صَائِمٌ»[٤].

لَا يَصِحُّ صَوْمُ الحَائِضِ وَالنُّفَسَاءِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟»[٥].

وَلِأَنَّ النِّفَاسَ، كَالحَيْضِ، فَيَأْخُذُ حُكْمَهُ.

المحور الثاني: ما يستحب فعله في رمضان:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٥٦)، والترمذي (٧٣٠)، والنسائي (٢٣٣٤)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١١٥٤).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣٠٤).

مِمَّا يُسْتَحَبُّ فِعْلُهُ لِلْصَّائِمِ فِي رَمَضَانَ سِتَّةُ أَشْيَاءَ:

الأول: تَعْجِيلُ الفِطْرِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبَ الشَّمْسِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[١].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ﷺ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَصَامَ حَتَّى أَمْسَى، فَقَالَ لِرَجُلٍ: «انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي[٢]».

قَالَ: لَوِ انْتَظَرْتَ حَتَّى تُمْسِيَ.

قَالَ: «انْزِلْ، فَاجْدَحْ لِي، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»[٣].

الثاني: الزِّيَادَةُ فِي أَعْمَالِ الخَيْرِ كالصَّلَاةِ، وَقِرَاءَةِ القُرْآنِ، وَالصَّدَقَةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ فَلَرَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ»[٤].

الثالث: قَوْلُهُ إِذَا شُتِمَ: إِنِّي صَائِمٌ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ جُنَّةٌ، فَلَا يَرْفُثْ، وَلَا يَجْهَلْ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ، أَوْ شَاتَمَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ»[٥].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٥٧)، ومسلم (١٠٩٨).

(٢) فاجدح لي: أي حرِّك السويق بالماء حتىٰ يستوي. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٤٣)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٥٨)، ومسلم (١١٠١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦)، ومسلم(٢٣٠٨).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١).

الزُّورِ[١] وَالْعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ للهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[٢].

وَمُقْتَضَى هذا الحَدِيثِ أَنَّ مَنْ فَعَلَ مَا ذُكِرَ فِيهِ، لَا يُثَابُ عَلَى صِيَامِهِ، وَمَعْنَاهُ أَنَّ ثَوَابَ الصِّيَامِ لَا يَقُومُ فِي الْمُوَازَنَةِ بِإِثْمِ الزُّورِ وَمَا ذُكِرَ مَعَهُ[٣].

الرابع: الدُّعَاءُ عِنْدَ الفِطْرِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»[٤].

الخامس: الفِطْرُ عَلَى رُطَبٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ، فعَلَى تَمْرٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ، فعَلَى مَاءٍ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ، فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا[٥] حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ»[٦].

السادس: تَأْخِيرُ السُّحُورِ مَا لَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الفَجْرِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ﷺ حَدَّثَهُ: «أَنَّهُمْ تَسَحَّرُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ»، قُلْتُ: كَمْ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: «قَدْرُ خَمْسِينَ، أَوْ

(١) الزُّورُ: الكَذِبُ، والبَاطِلُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣١٨)].

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٩٠٣).

(٣) انظر: فتح الباري (٤/ ١١٧).

(٤) حسن: رواه أبوداود (٢٣٥٩)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٥)، وحسنه الألباني.

(٥) الحَسْوَةُ: الْجَرْعَةُ مِنَ الشَّرَابِ بِقَدْرِ مَا يُحْسَىٰ مَرَّةً وَاحِدَةً. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٨٧)].

(٦) حسن: رواه أبو داود (٢٣٥٨)، والترمذي (٦٩٦)، وحسنه الألباني.

سِتِّينَ آيَةً»[(١)].

وَالسُّحُورُ مُسْتَحَبٌّ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً[(٢)]»[(٣)].

والفَارِقُ بينَ صيامِنا وصيامِ أَهلِ الكتابِ السُّحُورِ، فإنهم لا يتسحرونَ، ويستحبُ لنا السُّحورُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا، وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ»[(٤)].

والله ﷻ، وملائكته يُصَلُّون على المتسحرين.

روى الإمام أحمد بسندٍ حسنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «السَّحُورُ أَكْلُهُ بَرَكَةٌ، فَلَا تَدَعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللهَ ﷻ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى المُتَسَحِّرِينَ»[(٥)].

وصلاة الله: ثناؤه في الملأ الأعلى، وصلاة الملائكة: الدعاء، والاستغفار[(٦)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٥)، ومسلم (١٠٩٧).

(٢) بركة: أي دنيوية في التقوي علىٰ صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر، والثواب.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٠٩٦).

(٥) حسن: رواه أحمد (١١٠٨٦)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٤).

(٦) انظر: صحيح البخاري (٦/ ١٢٠).

وبعد . .

المحور الثالث: مفسدات الصوم، ومبطلاته:

الأشياءُ التي تفسدُ الصومَ وتبطله سِتَّةٌ:

الأول: الأَكْلُ أَوِ الشُّرْبُ عَمْدًا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧]، فَأَبَاحَهُمَا إِلَى غَايَةٍ، وَهِيَ تَبَيُّنُ الفَجْرِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالإِمْسَاكِ عَنْهُمَا إِلَى اللَّيْلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي»[(١)].

وَمَنْ أَكَلَ، أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَأَكَلَ، أَوْ شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللهُ وَسَقَاهُ»[(٢)].

الثاني: القَيْءُ عَمْدًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ ذَرَعَهُ الْقَيْءُ، فَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ، وَمَنِ اسْتَقَاءَ، فَعَلَيْهِ الْقَضَاءُ»[(٣)].

أي مَنْ غلبهُ القيء، فخرجَ منهُ دونَ تعمُّدٍ، فلا قضاءَ عليه، ومن استَقاءَ عامدًا،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، واللفظ له.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٨٢)، والترمذي (٧٢٠)، وابن ماجه (١٦٧٦)، وصححه الألباني.

فعليهِ القضاءُ[1].

الثالث: الاسْتِمْنَاءُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَالَ اللهُ: يَدَعُ شَهْوَتَهُ، وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي»[2].

والاستِمْنَاءُ: هو طَلَبُ خُرُوجِ المَنِيِّ بِأَيِّ وَسِيلَةٍ[3]، ولا شكَّ أنه من الشهوة.

الرابع: العَزْمُ عَلَى الفِطْرِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[4].

الخامس: الحَيْضُ وَالنِّفَاسُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟»[5].

والنِّفَاسُ مثلُ الحَيْضِ فيأخُذُ حُكمَه.

السادس: الجِمَاعُ عَمْدًا.

لِقَوْلِهِ تَعالَى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّۗ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْۖ فَٱلْـَٔـٰنَ بَـٰشِرُوهُنَّ وَٱبْتَغُوا۟ مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْۚ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ﴾ [البقرة:١٨٧].

---

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٥٨، ٤/ ١٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١)، واللفظ له.

(٣) انظر: المطلع صـ (١٤٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣٠٤).

فَمَنْ جَامَعَ زَوجَتَهُ، فَأَنْزَلَ، أَوْ لَمْ يُنْزِلْ، فَعَلَيْهِ القَضاءُ وَالكَفَّارَةُ، وَالكَفَّارَةُ عِتْقُ رَقَبَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله هَلَكْتُ، قَالَ: «**مَا لَكَ؟**».

قَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي، وَأَنَا صَائِمٌ.

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟**».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «**فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟**».

قَالَ: لَا.

فَقَالَ: «**فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا؟**».

قَالَ: لَا.

فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ – وَالْعَرَقُ: المِكْتَلُ – قَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ؟**».

فَقَالَ: أَنَا.

قَالَ: «**خُذْهَا، فَتَصَدَّقْ بِهِ**».

فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ الله؟ فَوَالله مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا – أي المَدِينَةِ – أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي.

فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: «**أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ**»(١).

وَإِنْ عَجَزَ عَنِ الأَصْنَافِ كُلِّهَا، سَقَطَتْ(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١).

(٢) انظر: الكافي (٢/ ٢٤٦، ٢٥٠).

ومنْ جَامَعَ زَوجَتَهُ نَاسِيًا، فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[1].

الدعاء . . .

• اللهم إنا نعوذ بك من الكسل، والهَرَم، والمأثم، والمغرم، ومن فتنة القبر، وعذاب القبر، ومن فتنة النار، وعذاب النار، ومن شر فتنة الغنى.

• اللهم إنا نعوذ بك من فتنة الفقر، ونعوذ بك من فتنة المسيح الدجال.

• اللهم اغسل عنا خطايانا بماء الثلج والبَرَد، ونقِّ قلوبنا من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيننا وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.

• اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحوِّل عافيتك، وفجاءة نقمتك، وجميع سخطك.

• اللهم إنا نعوذ بك من الجبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

٤٠ـ ما يُسن صيامه، وما يُنهى عن صيامه

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**ما يُسنُّ صيامه، وما يُنهى عن صيامه**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول محورين:

المحور الأول: الأيام التي يسنُّ صيامها.

المحور الثاني: الأيام التي لا يجوز صيامها.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن صيام يوم واحد يبعد صاحبه عن النار مسيرة سبعين سنة.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ[1]، بَعَّدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا[2]»[3].

وللجنة باب لا يدخل منه إلا الصائمون يوم القيامة.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ القِيَامَةِ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، يُقَالُ: أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُومُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ»[4].

المحور الأول: الأيام التي يسنُّ صيامُها.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الأيَّام التي حثنا النبي ﷺ علىٰ صيامِها عشرةٌ:

الأول: صَوْمُ يَوْمٍ وَيَوْمٍ، وهو أَفْضَلُ صَوْمِ التَّطَوُّعِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا، وَيُفْطِرُ يَوْمًا»[5].

---

(١) في سبيل الله: أي في الجهاد، وقيل: طاعته كيف كانت. [انظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (٢/ ٣٧)].

(٢) سبعين خريفا: أي مسيرة سبعين سنة، والمراد المبالغة في الإخبار عن البعد عنها، والمعافاة منها، والخريف يعبر به عن السنة. [انظر: إكمال المعلم (٤/ ١١٥)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤٠)، ومسلم (١١٥٣).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٩٦)، ومسلم (١١٥٢).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٢٠)، ومسلم (١١٥٩).

وَفِي لَفْظٍ: «فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ﷺ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ»، فَقُلْتُ: إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ»[(١)].

الثاني: صَوْمُ الأَيَّامِ البِيضِ، وهِيَ الثَّالِثَ عَشَرَ، وَالرَّابِعَ عَشَرَ، وَالخَامِسَ عَشَرَ مِنْ كُلِّ شَهرٍ هجْرِيٍّ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا صُمْتَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، فَصُمْ ثَلَاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ»[(٢)].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الله ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «صِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ»[(٣)].

الثالث: صَوْمُ يَوْمَي الاثْنَيْنِ، وَالخَمِيسِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الخَمِيسِ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ، وَيَوْمَ الخَمِيسِ»[(٤)]، أي على الله ﷻ.

الرابع: صَومُ غَالِبِ شَهرِ الله الُمحَرَّمِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ الله المحَرَّمُ»[(٥)].

الخامس: صَوْمُ اليَوْمِ التَّاسعِ مِنْ شَهْرِ الله الُمحَرَّمِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قال: حِينَ صَامَ رَسُولُ الله

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٦)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٧٦١)، والنسائي (٢٤٢٠)، وصححه الألباني.

(٣) حسن: رواه النسائي (٢٤٢٠)، وأحمد(٣/ ٤٣٦)، وحسنه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٣٨)، وأحمد (٥/ ٢٠٠)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه مسلم (١١٦٣).

ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعَظِّمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَإِذَا كَانَ الْعَامُ المقْبِلُ - إِنْ شَاءَ اللهُ - صُمْنَا الْيَوْمَ التَّاسِعَ»، قَالَ: فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ المقْبِلُ حَتَّى تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ(١).

السادس: صَوْمُ اليَوْمِ العَاشِرِ مِنْ شَهْرِ اللهِ الْمُحَرَّمِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ، فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ»(٢).

السابع: صَوْمُ سِتَّةٍ مِنْ شَهرِ شَوَّالٍ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»(٣).

الثامن: صَومُ غَالِبِ شَهرِ شَعْبَانَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ: لَا يَصُومُ، فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ»(٤).

وَفِي رِوَايَةٍ: «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ، كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً»(٥).

التاسع: صَومُ التِّسعِ الأَوَّلِ مِنْ ذِي الحِجَّةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ فِي هَذِهِ»، قَالُوا: وَلَا الْجِهَادُ؟.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١١٣٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١١٦٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١١٦٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (٧٨٢).

(٥) صحيح: رواه مسلم (١١٥٦).

قَالَ: «وَلَا الْجِهَادُ إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ يُخَاطِرُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَلَمْ يَرْجِعْ بِشَيْءٍ»[(١)].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَتِسْعًا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ»[(٢)].

العاشر: صَومُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وهُوَ اليَوْمُ التَّاسِعُ مِنْ ذِي الحِجَّة.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ، فَقَالَ: «يُكَفِّرُ السَّنَةَ الماضِيَةَ، وَالْبَاقِيَةَ»[(٣)].

ولَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ بِعَرَفَةَ أَنْ يَصُومَ يومَ عرَفَةَ؛ لِيَتَقَوَّى عَلَى الدُّعَاءِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ رضي الله عنها، قَالَتْ: «شَكَّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَهُ»[(٤)].

وروَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما، سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: «حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ، وَلَا آمُرُ بِهِ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ»[(٥)].

المحور الثاني: الأيام التي لا يجوز صيامها.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الأَيَّامَ التي نهانا النبي ﷺ عن صيامها ثَمَانِيَةٌ:

الأول: يَحْرُمُ صَوْمُ العِيدَيْنِ: الفِطْرِ، وَالأَضْحَى.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ، قَالَ: شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٩٦٩).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٢٣٧٢)، وأحمد (٢/ ١٤٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١١٦٢).

(٤) صحيح: رواه البخاري (١٦٥٨).

(٥) رواه الترمذي (٧٥١)، وحسنه، وأحمد (٢/ ٧٣)، وصححه الألباني.

بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، فَقَالَ: «هَذَانِ يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ صِيَامِهِمَا: يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ، وَالْيَوْمُ الآخَرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ»(١)، أي أُضْحِيَتِكِمْ.

الثاني: يَحْرُمُ صَوْمُ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الهَدْيَ، وَهِيَ الحَادِي عَشَرَ، وَالثَّانِي عَشَرَ، وَالثَّالِثَ عَشَرَ مِنْ ذِي الحِجَّةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ أَيَّامُ أَكْلٍ، وَشُرْبٍ»(٢).

ويجوز صيامها لِمَنْ حَجَّ مُتَمَتِّعًا أَوْ قَارِنًا ولم يَجِدِ الهَدْيَ.

رَوَى البُخَارِيُّ عن ابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ ﷺ، قَالَا: «لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمْنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ»(٣).

وَالهَدْيُ: مَا يُهْدَى إِلَى الحَرَمِ مِنْ بَهِيمَةِ الأنعام(٤).

الثالث: يُكرَهُ صومُ يَوْمِ الشَّكِّ، وهُوَ اليَوْمُ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ هَلْ هُوَ مِنْ شَعْبَانَ، أَمْ مِنْ رَمَضَانَ إِذَا كَانَ صَحْوًا؟.

لِقَوْلِ عَمَّارٍ: «مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ»(٥).

الرابع: يُكْرَهُ صَوْمُ يَوْمِ الجُمُعَةِ مُنْفَرِدًا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ، أَوْ بَعْدَه»(٦).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٩٠)، ومسلم (١١٣٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١١٤١).

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٩٩٨).

(٤) انظر: المطلع صـ(٢٠٤).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣/ ٣٤).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ»[١].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهِيَ صَائِمَةٌ، فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟».

قَالَتْ: لَا.

قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟».

قَالَت: لَا.

قَالَ: «فَأَفْطِرِي»[٢].

الخامس: يُكْرَهُ صَوْمُ يَوْمِ السَّبْتِ مُنْفَرِدًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ السُّلَمِيِّ عَنْ أُخْتِهِ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ السَّبْتِ إِلَّا فِيمَا افْتُرِضَ عَلَيْكُمْ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدُكُمْ إِلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ[٣] أَوْ عُودَ شَجَرَةٍ، فَلْيَمْضُغْهُ»[٤].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١١٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٩٨٦).

(٣) لحاء عنبة: أي قِشْر عِنَبَةٍ، اسْتِعَارةٌ مِنْ قِشرِ العُودِ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٢٤٣)].

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٢٣)، والترمذي (٧٤٤)، وَحسنه، وابن ماجه (١٧٢٦)، وصححه الألباني.

السادس: يُكْرَهُ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ»[1].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: يَا رَسُولَ الله كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ؟ قَالَ: «لَا صَامَ، وَلَا أَفْطَرَ»[2].

السابع: يَحْرُمُ عَلَى المَرْأَةِ أَنْ تصُومَ وَزَوْجُهَا حَاضِرٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ غَيْرَ رَمَضَانَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَصُومُ المرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ»[3].

وَيجبُ علىٰ الْمَرْأَةِ أَنْ تصُومَ رَمَضَانَ ولو بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَصُومُ المرْأَةُ وَبَعْلُهَا شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ غَيْرَ رَمَضَانَ»[4].

وَإِنْ أَمَرَهَا زَوجُهَا أَنْ تُفْطِرَ فِي رَمَضَانَ، لَمْ يَجُزْ لَهَا ذَلِكَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المعْرُوفِ»[5].

الثامن: يُكْرَهُ لِلْحَاجِّ صَوْمُ عَرَفَةَ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ رضي الله عنها، قَالَتْ: «شَكَّ النَّاسُ يَوْمَ عَرَفَةَ فِي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١١٦٢).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٦٠)، وابن ماجه (١٧٦١)، وصححه الألباني.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠).

صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ، فَبَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِشَرَابٍ، فَشَرِبَهُ»(١).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ بِعَرَفَةَ، فَقَالَ: «حَجَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُمَرَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَمَعَ عُثْمَانَ، فَلَمْ يَصُمْهُ، وَأَنَا لَا أَصُومُهُ، وَلَا آمُرُ بِهِ، وَلَا أَنْهَى عَنْهُ»(٢).

ويجوزُ للحَاجِّ المُتَمَتِّعِ، والقَارِنِ أنْ يَصُومَ يومَ عرفَةَ إذَا لَمْ يَجِدِ الهَدْيَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (١٩٦)﴾ [البقرة:١٩٦].

وَالأَفْضَلُ أَنْ يَكُونَ آخِرُهَا يَوْمَ عَرَفَةَ؛ لِيَحْصُلَ صَوْمُهَا، أَوْ بَعْضُهُ بَعْدَ إِحْرَامِ الحَجِّ(٣).

وختاما، فديننا الحنيف دينُ القسطِ، والعدل، فلا ينبغي للمسلم ألا يغفل عن عبادته، بل يتحرى الأيام المستحب صيامها، ولا يغلو فيها، فيصوم الدهر؛ لأن لربك عليك حقًّا، ولأهلك عليك حقا.

الدعاء...

• اللهم إنا نعوذ بك من شر ما عملنا، وشر ما لم نعمل.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٦٥٨).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٧٥١)، وحسنه، وأحمد (٢/ ٧٣)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: الكافي (٢/ ٢٣٩).

- اللهم إنا نعوذ بك من جَهد البلاء، ودَرَك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء.
- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهَرَم، وعذاب القبر.
- اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكها أنت خير من زكاها، أنت وليها ومولاها.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٤١ـ أحكام الاعتكاف

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الاعتكاف**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الله ﷻ يفرح أشد الفرح بمن التزم طاعته، وأكثر منها، وهو غنيٌّ عنا ﷻ.

روى ابنُ مَاجه بِسَنَدٍ صَحيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا تَوَطَّنَ[١] رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشْبَشَ اللهُ لَهُ، كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ»[٢].

ويُستَحبُّ للمسلمِ أنْ يعتكِفَ في المسجِدِ في العشرِ الأَواخرِ من رمضَانَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِه»[٣].

لأن هذه الأيام العشر فيها ليلة القدر والعبادة فيها أفضل من عبادة ألف شهر.

قال الله تعالى: ﴿لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ۝٣﴾ [القدْر:٣].

فيستحب الإكثار من العبادة في هذه الأيام كالصلاة، والصدقة، وقراءة القرآن، وذكر الله ﷻ، وغيرها من سائر العبادات.

ومن قام ليلة القدر مصدِّقا بأنها حق، مخلِصا لله غفر الله له ما تقدم من ذنبه.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[٤].

وقد حثَّنَا النبيُّ ﷺ على الاجتهَادِ في العبادة في هذه الأيام حتى ندرك أجرها، وثوابها.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ - يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ - فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ، فَلَا

---

(١) توطن: أي التزم حضورها.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٨٠٠)، وابن ماجه (٨٣٣٢)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٦)، ومسلم (١١٧٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠١)، ومسلم (٧٦٠).

يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي»[١].

وقد كان النبي ﷺ يجتهد في هذه الأيام العشر اجتهادا عظيما.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، «إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ»[٢].

ومعنى قولها رضي الله عنها: «وَشَدَّ الْمِئْزَرَ»: أي اجتهد في فعل العبادات، وزاد فيها على عادته ﷺ في غيره[٣].

وسألتْ أمُّ المؤمنين عائشةُ رضي الله عنها عن أفضل دعاءٍ تقوله في ليلةِ القدر فأخبرها النبي ﷺ أن تقولَ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي».

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا؟.

قَالَ: «قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي»[٤].

أكثروا أيها الإخوة المؤمنون من قراءة القرآن في هذه الايام المباركة فقارئ القرآن له بكل حرف يقرؤه عشر حسنات.

روى الترمذي، وحسنه عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»[٥].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢١)، ومسلم (١١٦٥)، واللفظ له.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤)، واللفظ له.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (٨/ ٧١).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٣٥١٣)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (٧٦٦٥)، وابن ماجه (٣٨٥٠)، وأحمد (٢٥٣٨٤)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: حسن صحيح غريب، وصححه الألباني.

وقارئ القرآن يكرمه الله يوم القيامة ويرضىٰ عنه.

روىٰ الترمذي، وحسنه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ: «يَجِيءُ القُرْآنُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ حَلِّهِ، فَيُلْبَسُ تَاجَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ زِدْهُ، فَيُلْبَسُ حُلَّةَ الكَرَامَةِ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا رَبِّ ارْضَ عَنْهُ، فَيَرْضَى عَنْهُ، فَيُقَالُ لَهُ: اقْرَأْ وَارْقَ، وَيُزَادُ بِكُلِّ آيَةٍ حَسَنَةً»(١).

والقرآن يشفع لقارئه يوم القيامة حتىٰ يُدخله الجنة.

رَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الصِّيَامُ وَالْقُرْآنُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ الصِّيَامُ: أَيْ رَبِّ، مَنَعْتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهَوَاتِ بِالنَّهَارِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، وَيَقُولُ الْقُرْآنُ: مَنَعْتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ، فَشَفِّعْنِي فِيهِ، فَيُشَفَّعَانِ»(٢).

أكثروا أيها الإخوة المؤمنون من الصدقة في هذه الأيام المباركة، فإنها سبب من أسباب مغفرة الذنوب.

رَوَىٰ التِّرمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «الصَّلَاةُ بُرْهَانٌ(٣)، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ(٤) حَصِينَةٌ(٥)، وَالصَّدَقَةُ تُطْفِئُ الخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِئُ المَاءُ النَّارَ(٦)»(١).

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٩١٥)، وحسنه، ووافقه الألباني في صحيح الجامع (٨٠٣٠).

(٢) صحيح: رواه أحمد في مسنده (٦٦٢٦)، و صححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٨٢).

(٣) الصلاة برهان: أي حجة ودليل علىٰ إيمان صاحبها. [انظر: تحفة الأحوذي (٣/ ١٩١-١٩٢)].

(٤) الصوم جنة: أي يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات، والجنة: الوقاية. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٠٨)].

(٥) حصينة: أي مانعة من المعاصي بكسر القوة والشهوة. [انظر: تحفة الأحوذي (٣/ ١٩٢)].

(٦) والصدقة تطفئ الخطيئة: التي تجر إلىٰ النار يعني تذهبها وتمحو أثرها. [انظر: تحفة الأحوذي

وقد كان النبي ﷺ كثير الصدقة في رمضان.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عبدِ الله بنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ بِالخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عليه السلام يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عليه السلام كَانَ أَجْوَدَ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ»[٢].

وأكثروا أيها الإخوة المؤمنون من صلاة النوافل في هذه الأيام المباركة.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عن رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوئِهِ وَحَاجَتِهِ فَقَالَ لِي: «سَلْ»، فَقُلْتُ: أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الجَنَّةِ، قَالَ: «أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ» قُلْتُ: هُوَ ذَاكَ، قَالَ: «فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ[٣]»[٤].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ الله ﷺ، سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يُدْخِلُنِي اللهُ بِهِ الجَنَّةَ؟، فَقَالَ ﷺ: «عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ لله، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لله سَجْدَةً، إِلَّا رَفَعَكَ اللهُ بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةً»[٥].

ومن صلىٰ لله ثنتي عشر ركعة تطوعا بنىٰ الله له بيتا في الجنة.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّي لله كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا، غَيْرَ فَرِيضَةٍ، إِلَّا

(٣/ ١٩٢)].

(١) صحيح: رواه الترمذي (٦١٤)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: البخاري (٦)، و مسلم (٦١٤٩).

(٣) السجود: أي الصلاة. [انظر: شرح صحيح مسلم (٤/ ٢٠٦)].

(٤) صحيح: رواه مسلم (٤٨٩).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٤٨٨).

بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ»[١].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ ثَابَرَ[٢] عَلَى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنَ السُّنَّةِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الجَنَّةِ: أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ»[٣].

وأذكركم أيها الإخوة المؤمنون بأن تتصالحوا مع إخوانكم، وأن تفضوا الخصام والشحناء بينكم وبين إخوانكم؛ لأن الخصام، والشحناء سبب من أسباب حجب مغفرة الله عن العبد.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ فَيَغْفِرُ اللهُ ﷻ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»[٤].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللّهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٢٨).

(٢) ثابر: أي داوم، وحافظ.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٤١٤)، ورواه النسائي (١٨٠١) عن أم حبيبة رضي الله عنها، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٦٧١١).

فمنْ أراد الاعتكاف، فعليه أن ينويَ باعتكافِه التقربَ إلى الله تعالى، وابتغاء الثواب منه ﷻ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ»[(١)].

وَلَا يَجُوزُ لِلْمُعْتَكِفِ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ إِلَّا لِحَاجَةٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتكَفَ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ، فَأُرَجِّلُهُ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ»[(٢)].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتِ: «السُّنَّةُ عَلَى المعْتَكِفِ أَنْ لَا يَعُودَ مَرِيضًا، وَلَا يَشْهَدَ جَنَازَةً، وَلَا يَمَسَّ امْرَأَةً، وَلَا يُبَاشِرَهَا، وَلَا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلَّا لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ»[(٣)].

وَلَا خِلَافَ فِي جَوَازِ الخُرُوجِ لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ، وَإِنِ احْتَاجَ إِلَى مَأْكُولٍ أَوْ مَشْرُوبٍ، وَلَيْسَ لَهُ مَنْ يَأْتِيهِ بِهِ، فَلَهُ الخُرُوجُ إِلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ مِمَّا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ[(٤)].

وإِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ بَطَلَ اعْتِكَافُهُ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِى ٱلْمَسَٰجِدِ﴾ [البقرة:١٨٧].

الدعاء...

- اللهم لك أسلمنا، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا، وبك خاصمنا.
- اللهم إنا نعوذ بعزتك، لا إله إلا أنت أن تضلنا، أنت الحي الذي لا يموت،

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٩)، ومسلم (٢٩٧).

(٣)صحيح: رواه أبو داود (٢٤٧٥)، وصححه الألباني.

(٤)انظر: الكافي (٢٨٣-٢٨٤).

والجن والإنس يموتون.

- اللهم إنا نسألك من الخير كله، عاجله وآجله، ما علمتُ منه وما لم أعلم، ونعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم.
- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ونبيك ﷺ.
- اللهم إنا نسألك الجنة، وما قرَّب إليها من قول وعمل، ونعوذ بك من النار وما قرَّب إليها من قول وعمل، ونسألك أن تجعل كلَّ قضاء قضيتَه لنا خيرا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

٤٢ـ كيف تحج، وتعتمر؟

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**كيف تحج، وتعتمر؟**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: الاستعداد للحج.

المحور الثاني: مناسك العمرة.

المحور الثالث: مناسك الحج.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: الاستعداد للحج:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الحَجَّ مِنْ أَرْكَانِ الإِسْلَامِ وَفُرُوضِهِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ الله ﷺ، فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمُ الحَجَّ، فَحُجُّوا**».

فَقَالَ رَجُلٌ: أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ الله؟ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَوْ قُلْتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ، وَلَمَا اسْتَطَعْتُمْ**»، ثُمَّ قَالَ: «**ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ**»(١).

ويستحب لك أيها الحاج أن تنوي بحجك عدةَ أمورٍ منها:

الأول: التقرب إلى الله ﷻ به.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ قَالَ: مَنْ عَادَىٰ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّىٰ أُحِبَّهُ**»(٢).

الثاني: تأدية الفريضة التي أمر الله بها.

قال الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

الثالث: أن تنوي أن يكون حجك سببًا لمغفرة ذنوبك.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٣٧).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٥٠٢).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أَتَى هَـذَا الْبَيْـتَ فَلَمْ يَرْفُثْ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ»(١).

الرابع: أن تنوي أن تصلي في المسجد الحرام؛ لتنال أجر مائة ألف صلاة في كل صلاة.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الحَرَامَ وَصَلَاةٌ فِي الْمَسْجِدِ الحَرَامِ أَفْضَلُ مِنْ مِائَةِ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ»(٢).

الخامس: أن تنوي أن تصلي بمسجد النبي ﷺ، فالصلاة فيه بألف صلاةٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الحَرَامَ»(٣).

السادس: أن تنوي أن تصلي بمسجد قباء، فالصلاة فيه بعمرة.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصَّلَاةُ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ كَعُمْرَةٍ»(٤).

السابع: أن تنوي أن تلتقي بإخوانك من كل أنحاء العالم، وتعرف مشاكلهم.

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ﴾ [الحُجُرات:١٣].

أيها الحاجُّ عليك أن تتحرىٰ المال الحلال؛ لتحجَّ به.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٥٠).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٤٠٦)، وأحمد (١٤٦٩٤)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (٥٠٥).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٣٢٤)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (٦٩٩)، وابن ماجه (١٤١١)، وأحمد (١٥٩٨١)، وصححه الألباني.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ۝٥١﴾ [المؤمنون:٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة:١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»(١).

أيها الحاجُّ يجب عليك أن تتعلم فقه الحج.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»(٢).

فإن لم تجد من يعلمك مجانًا وجب عليك أن تستأجر من يعلمك بالمال، ويجب عليك أن تتعلمه مرات عديدة حتى تحفظه وتتقنه.

المحور الثاني: مناسك العمرة:

١. تطهر في بيتك، وقلِّم أظافركَ، واحلق الشعر الزائد «**خصال الفطرة**».

٢. واغتسل، والبس ملابس الإحرام عند السفر إلى الحج إن كنتَ سَتَمُرَّ على الميقاتِ وأنتَ في الطائرة، أو الباخرة.

٣. إذا ركبت الطائرة أو الباخرةَ كَبِّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قُلْ: «**سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ، اللهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَىٰ، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَىٰ، اللهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْوِ عَنَّا**

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٢٩٧).

بُعْدَهُ، اللهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ، اللهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمَنْظَرِ، وَسُوءِ الْمُنْقَلَبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ»(١).

٤. إذا حاذيت الميقات قل: «**لبيك اللهم عمرةً متمتِعا بها إلى الحجِّ**»، ولبِّي رافعًا صوتَك بالتلبية «**لَبَّيْكَ اللهُمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ**»(٢)؛ وحينئذ اعلم أنه قد حرُمتْ عليك عدة أشياءَ، وهي محظوراتُ الإحرامِ الأحد عشر(٣).

٥. اشغل نفسك بذكرِ الله، وإياك والتزاحمَ، وإيذاء الآخرين.

٦. لا تتوقف عن التلبية حتى تدخل الحرم وتشرع في طواف القدوم، وحينما تدخل يستحب أن تقول دعاء دخول المسجد، وهو: «أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيمِ، مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»(٤).

٧. إذا رأيت الكعبة ارفع يديك، وقل: «**اللهُمَّ أَنْتَ السَّلَامُ، وَمِنْكَ السَّلَامُ، فَحَيِّنَا رَبَّنَا بِالسَّلَامِ**»(٥)، فإذا دخلتَ الحرم اضطبعْ(٦)، وابدأ طواف القدومِ من عند الحجر الأسود، وارمُل(٧) في الثلاثة الأشواط الأولى منه، ولا تضطبع إلا في هذا الطواف، ولا رملَ ولا اضطباعَ على النساء.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٤٢)، عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩١٥)، ومسلم (١٢١٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) محظورات الإحرام هي: لُبس المخيط - تغطية الرأس - وضع الطيب - تقليم الأظفار - حلق الشعر - قتل الصيد - الجماع - المباشرة - عقد النكاح - الخطبة - النقاب والقفازان للمرأة.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٦)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه ابن أبي شيبة (١٥٧٥٧)، والبيهقي في الكبرىٰ (٩٢١٦)، من قول عمر ﷺ، وصححه الألباني في مناسك الحج والعمرة، صـ(٢٠).

(٦) الاضطباع: هو كشف الكتف الأيمن، وتغطية الكتف الأيسر.

(٧) ارمل: أي هرول.

٨. إن استطعتَ أن تقبِّلَ الحجرَ الأسودَ فافعل، وإن لم تستطع فاستلمه بيدك، وإن لم تستطع فأشر إليه، وقل عند استلامه أو الإشارة إليه: «**بِسْمِ اللهِ، وَاللهُ أَكْبَرُ**»(١).

٩. طُف سبعةَ أشواطٍ حولَ الكعبةِ، وليس هناك دعاء خاص بكلِّ شوطٍ إلا ما كان النبي ﷺ يقوله بين الركنين اليماني، والحجرِ الأسود: ﴿**رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِي ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي ٱلْأٓخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ۝٢٠١**﴾[البقرة: ٢٠١](٢).

١٠. غطِّ كتفكَ الأيمنَ، ولا تضطبعْ مرة أخرى.

١١. صلِّ بعد الطواف خلف مقام إبراهيم ركعتي الطواف، واقرأ في الركعة الأولى بسورة الكافرون، وفي الركعة الثانية بسورة الإخلاص، فإن لم تستطع فصلِّ في أي مكان من الحرَمِ.

١٢. اذهب إلى زمزم واشرب من مائه حتى تتضلع، فماء زمزم لما شُرِب له.

١٣. اذهب إلى الصفا والمروة، فإن اقتربت منها اقرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ۝١٥٨﴾ [البقرة: ١٥٨].

١٤. استقبل القبلة وقل: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ، أَنْجَزَ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ**»، وكرر هذا الدعاء ثلاثًا، وادع الله بعده، ثم قل: «**أبدأُ بما بدأَ اللهُ بِهِ**»(٣).

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٤٦٢٨)، وصححه أحمد شاكر.

(٢) حسن: رواه أبو داود (١٨٩٢)، عن عبد الله بن السائب ﵁، وحسنه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨)، عن جابر ﵁.

١٥. اسعَ بين الصفا والمروة سبعًا، وارمل بين العلمين الأخضرين، وليس على النساء رملٌ، والشوط يبدأ من الصفا، وينتهي عند المروة.

١٦. احلق رأسك أو قصِّر، والحَلقُ أفضلُ، وإن كانت الفترة بين الحج والعمرة قصيرة فالتقصير أفضل.

١٧. إذا انتهيت فغيِّر ثيابك، وبهذا فقد تمت عمرتك.

• أكثر من الصلاة في المسجد الحرام، فإذا عجزت عن الصلاة قائمًا فصل جالسًا فالصلاة فيه بمائة ألف صلاة[(١)].

• أكثر من الطواف حول البيت؛ لأنها عبادة لا توجد إلا في المسجد الحرام.

المحور الثالث: مناسك الحج:

١. اغتسل، وتتطيب يوم التروية قبل الضحى، ولبي بصوت مرتفع قائلًا: **«لَبَّيْكَ اللهُمَّ، لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْك، إِنَّ الحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ»**[(٢)].

٢. ثم اذهب إلى منًى، ولبِّي بالحجِّ قائلا: «**لبيك اللهم حجًّا**»، وصل بها الصلوات الخمس قصرًا بدون جمعٍ.

٣. ثم ابدأ في التحرك بعد شروق شمس يوم التاسع من منًى إلى عرفةَ، فإذا وصلت عرفةَ صلِّ ركعتين في مسجد نَمِرة في الجانب الأمامي منه، ثم اسمع خطبة عرفة، ثم صل الظهر والعصر قصرا وجمع تقديم.

٤. وأكثر من التهليل، والتكبير، والتسبيح، وقراءة القرآن على عرفة حتى تغرب الشمس، وأكثر من قول: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ**

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (١٤٠٦)، وأحمد (١٤٦٩٤)، عن جابر ﷺ، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩١٥)، ومسلم (١٢١٨)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

الحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»، فهو خيرُ ما قاله النبييون[١]، ولا يشترط الصعود على جبل عرفة؛ لأن عرفة كلها موقف[٢].

٥. ثم اذهب إلىٰ مزدلفة بعد غروب الشمس، وصلِّ بها المغرب والعشاء جمعًا وقصرًا، ثم نم في مزدلفةَ، والنوم بها سُنة.

٦. ثم استيقظ فجرًا، وصلِّ الفجر، ثم استغفر الله وادعه ﷻ حتى يسفر الصبح ﴿فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ [البقرة: ٢٠٠].

٧. ثم تحرك من مزدلفة قبل شروق الشمس إلى منىً، وإذا مررت بواد محسِّرٍ أسرع؛ لأنه الوادي الذي أهلك الله فيه أصحاب الفيل.

٨. ثم ارمِ جمرة العقبة الكبرى بسبع حصيات، وكبِّر مع كل حصاة.

٩. اذبح أو انحر[٣]، ولا بأس أن توكِّلَ أحدًا يذبحُ عنك.

١٠. ثم احلق رأسك، وبعد الرمي والحلق يجوز لك فعل كل شيء حرم عليك إلا النساء، وهذا يسمى بالتحلل الأول.

١١. ثم طُف سبعةَ أشواطٍ حولَ الكعبةِ، وهذا يُسمى بطواف الإفاضة.

١٢. ثم اسعَ بين الصفا والمروة سبعًا وارمل بين العلمين الأخضرين، وليس على النساء رملٌ، والشوط يبدأ من الصفا وينتهي عند المروة.

هذه الأعمالُ الخمسة «**الرمي، والحلق، والذبح، والطواف، والسعي**» هي أعمال

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٥٨٥)، وصححه الألباني عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**خَيْرُ الدُّعَاءِ دُعَاءُ يَوْمِ عَرَفَةَ، وَخَيْرُ مَا قُلْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**».

(٢) صحيح: رواه مسلمٌ (١٢١٨)، عن جابر رضي الله عنه.

(٣) النحر يكون للإبل، والذبح يكون لغيرها.

يوم العيد، لا حرج في تقديم هذه الأعمال بعضِها على بعض.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

١٣. ثم ارمِ الجمرة الصغرىٰ، ثم الوسطىٰ، ثم الكبرىٰ كل جمرة بسبع حصيات، وذلك أيام التشريق الثلاث وابدأ الرمي من بعد زوال الشمسِ من اليوم الحَاديَ عشر، والثانيَ عشر، والثَّالث عشرَ، أي أنك سترمي كل يوم إحدىٰ وعشرين حصاة.

- **صفة رمي الجمرة الصغرىٰ:** اجعل مكة عن يمينك، وارمِ سبع حصيات، وكبِّر مع كل حصاة، ثم تقدم نحو الكعبة وادعُ دعاء طويلًا بنحو سورة البقرة.
- **صفة رمي الجمرة الوسطىٰ:** اجعل مكة عن يسارك، وارمِ سبع حصيات، وكبِّر مع كل حصاة، ثم تقدم نحو الكعبة وادعُ دعاء طويلًا بنحو سورة البقرة.
- **صفة رمي الجمرة الكبرىٰ:** اجعل مكة عن يسارك، وارمِ سبع حصيات، وكبِّر مع كل حصاة، ولا تدعُ بعدها.

١٤. ثم اذهب إلى الحرم لتطوفَ طواف الوداعِ سبعة أشواطٍ، وهو آخر مناسك الحج.

فإذا انتهيت من مناسكك، يستحب لك أن تذهب إلىٰ المدينة النبوية لتصلي في المسجد النبوي، وتزور قبر النبي ﷺ، وأصحابه ﷺ.

واعلم أن الصلاة بالمسجد النبوي بألف صلاة[١]، والصلاة بمسجد قباء بعمرة[٢].

الدعاء...

• ربنا أعنا ولا تُعن علينا، وانصرنا ولا تَنصر علينا، وامكُر لنا ولا تمكر علينا، واهدنا، ويسِّر لنا الهدى، وانصرنا على من بغَى علينا.

• اللهم اجعلنا لك شاكَّرين، لك ذاكَّرين، لك راهَّبين، لك مُطواعين، لك مخبتين، إليك أوَّاهين منيبين.

• ربنا تقبل توبتنا، واغسل حَوبتنا، وأَجب دعوتنا، وثبت حجتنا، واهدِ قلوبنا، وسدد أَلسنَتنا، واسْلُل سخيمةَ صدورنا.

• اللهم إنا نعوذ بك من منكراتِ الأخلاق، والأعمال، والأهواء.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

❑ ❑ ❑

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (٥٠٥)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٣٢٤)، وقال: «حسن صحيح»، وابن ماجه (١٤١١)، عن أسيد بن ظهير رضي الله عنه، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٨٧٢).

٤٣ـ البيوع المحرمة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَديثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**البيوع المحرمة**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول محورين:

المحور الأول: شروط صحة البيع.

المحور الثاني: البيوع المحرمة.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يجب على كل من أراد أن يبيع أو يشتري أن يتعلم فقه البيع.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَبِعْ فِي سُوقِنَا إِلَّا مَنْ قَدْ تَفَقَّهَ فِي الدِّينِ»[(١)].

وقدْ أجمع العُلَماءُ على ذَلكَ، وَأَنَّهُ لا يجُوزُ للمكَلَّفِ أَنْ يُقْدِمَ عَلَى فِعْلٍ حَتَّى يَعْلَمَ حُكْمَ الله فِيهِ،

فَمَنْ بَاعَ وَجبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا عَيَّنَهُ اللهُ وَشَرَعَهُ فِي الْبَيْعِ،

وَمَنْ آجَرَ وَجبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ مَا شَرَعَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الْإِجَارَةِ،

وَمَنْ قَارَضَ وَجبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ حُكْمَ الله تَعَالَى فِي الْقِرَاضِ،

وَمَنْ صَلَّى وَجبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ حُكْمَ الله تَعَالَى فِي تِلْكَ الصَّلَاةِ،

وَكَذَلِكَ الطَّهَارَةُ، وَجَمِيعُ الْأَقْوَالِ، وَالْأَعْمَالِ،

فَمَنْ تعَلَّمَ، وَعَمِلَ بِمُقْتَضَى مَا عَلِمَ أَطَاعَ اللهَ تَعَالَى طَاعَتَيْنِ،

وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ وَلَمْ يَعْمَلْ فَقَدْ عَصَى اللهَ مَعْصِيَتَيْنِ،

وَمَنْ عَلِمَ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمُقْتَضَى عِلْمِهِ، فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ تَعَالَى طَاعَةً، وَعَصَاهُ مَعْصِيَةً[(٢)].

المحور الأول: شروط صحة البيع:

لكي يصحَّ البَيعُ لابدَّ مِنْ توفُّرِ سَبْعَةِ شروطٍ:

الشرط الأول: أَنْ يَحْصُلَ البَيعُ اخْتِيَارًا، فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ الْمُكْرَهِ سَوَاءٌ كَانَ الْإِكْرَاهُ

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٤٨٧)، وحسن إسناده الألباني.

(٢)انظر: الفروق، للقرافي (٢/ ١٤٨).

مِنَ البائعِ والمُشْتَرِي، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ﴾ [النساء:٢٩].

وَروى ابنُ ماجهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّما البَيْعُ عَنْ تَراضٍ»(١).

أَمَّا إِذَا كَانَ الإِكْرَاهُ بِحَقٍّ، صَحَّ البَيْعُ، كَأَنْ يُكْرِهُهُ الحَاكِمُ عَلَى بَيْعِ مَالِهِ لِوَفَاءِ دَيْنِه(٢).

الشرط الثاني: أَنْ يَكُونَ العَاقِدُ جَائِزَ التَّصَرُّفِ يُحْسِنُ التَّصَرُّفَ المَالِيَّ، فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ وَشِرَاءُ المُمَيِّزِ وَالسَّفِيهِ مَا لَمْ يَأْذَنْ وَلِيُّهُمَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء:٦].

والرُّشدُ: هو إحسَانُ التَّصَرُّفِ الماليِّ.

الشرط الثالث: أَنْ يَكُونَ المَعْقُودُ عَلَيْهِ ثَمَنًا كَانَ أَوْ مُثَمَّنًا مما يُباحُ في الشَّرعِ.

فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ مَا لَا يُبَاحُ فِي الشَّرعِ كَالخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالكَلْبِ.

الشرط الرابع: أَنْ يَكُونَ المَبِيعُ مِلْكًا لِلْبَائِعِ، أَوْ مَأْذُونًا لَهُ فِي التَّصَرُّفِ فيهِ.

رَوَى أَبو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَقُلْتُ: يَأْتِينِي الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي مِنَ البَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدِي، أَبْتَاعُ(٣) لَهُ مِنَ السُّوقِ، ثُمَّ أَبِيعُهُ؟ قَالَ: «لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ»(٤).

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢١٨٥)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الكافي (٣/ ٦)، وشرح المنتهى (٣/ ١٢٥).

(٣) ابتاع: أي أشتري.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٠٥)، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي (٤٦١٣)، وابن ماجه (٢١٨٧)،

الشرط الخامس: القُدْرَةُ عَلَى تَسْلِيمِ المَعْقُودِ عَلَيْهِ حَالَ العَقْدِ.

فَلَا يَصِحُّ بَيْعُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَى تَسْلِيمِهِ، كَالطَّيْرِ فِي الهَوَاءِ، وَالسَّمَكِ فِي المَاءِ، والحيوانِ الهَارِبِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ»(١).

الشرط السادس: مَعْرِفَةُ البَائِعِ وَالمُشْتَرِي للثَّمَنِ وَالمُثَمَّنِ بِالرُّؤْيَةِ، أَوْ بِالوَصْفِ حتَّى لا يَحْدُثَ غررٌ، ولا غبنٌ، فلا يصحُّ البيعُ إذَا كَانَ الثَّمَنُ، أو الشيءُ المبيعُ مجهولا.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ»(٢).

الشرط السابع: أَنْ يَكُونَ البَيْعُ مُنَجَّزًا فِي الحَالِ.

فَلَا يَصِحُّ تَعْلِيقُ البَيْعِ عَلَى شَرْطٍ مُسْتَقْبَلٍ، كَمَجِيءِ المَطَرِ، وَطُلُوعِ الشَّمْسِ؛ لِأَنَّهُ غَرَرٌ، وَجَهَالَةٌ.

المحورُ الثاني: البيوعُ المحرمةُ:

لَقَدْ نَهَانَا اللهُ ﷻ، ونَبِيُّنَا ﷺ عَنْ واحدٍ وعِشرينَ بيعًا، وَهيَ:

الأول: البَيْعُ فِي المَسْجِدِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «نَهَى عَنِ الشِّرَاءِ، وَالبَيْعِ فِي المَسْجِدِ»(٣).

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بسنَدٍ صحيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي المسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرْبَحَ اللهُ تِجَارَتَكَ»(٤).

وصححه الألباني.

(١)صحيح: رواه مسلم (١٥١٣).

(٢)صحيح: رواه مسلم (١٥١٣).

(٣)حسن: رواه أبو داود (١٠٨١)، والنسائي (٧١٤)، وحسنه الألباني.

(٤)صحيح: رواه الترمذي (١٣٢١)، وصححه الألباني.

الثاني: البَيْعُ بَعْدَ أَذانِ الجُمُعَةِ لِمَنْ تَجِبُ عَلَيْهِ الجُمُعَةُ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ﴾ [الجمعة:٩].

الثالث: البَيْعُ عَلَى بَيْعِ المُسْلِمِ، كَأَنْ يقُولَ لمِنِ اشترَى شيئًا: أبيعُك مثلَهُ بثَمَنٍ أقَلَّ، أو: أبيعُكَ أجودَ منهُ بنفس الثمنِ الذي اشترَيت بِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ»(١).

الرابع: بَيْعُ شيءٍ فيهِ جَهَالَةٌ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعِ الغَرَرِ»(٢).

الخامس: بَيْعُ عَسْبِ الفَحْلِ، وَهُوَ ضِرَابُ الفَحْلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ عَسْبِ الفَحْلِ»(٣).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعِ ضِرَابِ الجَمَلِ»(٤).

وَيَجُوزُ أَخْذُ أُجْرَةٍ عَلَى ضِرَابِ الفَحْلِ بُدُونِ اشْتِرَاطٍ، وَإِنْ أَطْرَقَ إِنْسَانٌ فَحْلَهُ بِغَيْرِ إِجَارَةٍ وَلَا شَرْطٍ، فَأُهْدِيَتْ لَهُ هَدِيَّةٌ، أَوْ أُكْرِمَ بِكَرَامَةٍ لِذَلِكَ، فَلَا بَأْسَ بِهِ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بسندٍ صحيحٍ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٤٠)، ومسلم (١٤١٣).

(٢)صحيح: رواه مسلم (١٥١٣).

(٣)رواه البخاري (٢٢٨٤).

(٤)صحيح: رواه مسلم (١٥٦٥).

عَسْبِ الفَحْلِ، فَنَهَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا نُطْرِقُ الفَحْلَ، فَنُكْرَم، فَرَخَّصَ لَهُ فِي الكَرَامَةِ(١).

السادس: بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ﷺ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَأْتِينِي الرَّجُلُ يَسْأَلُنِي مِنَ البَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدِي، أَبْتَاعُ لَهُ مِنَ السُّوقِ، ثُمَّ أَبِيعُهُ؟ قَالَ: «**لَا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ**»(٢).

السابع: بَيْعُ العِينَةِ، وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ سِلْعَةً بِثَمَنٍ مُؤَجَّلٍ، ثُمَّ يَشْتَرِيهَا مِنْهُ بِأَقَلَّ مِنَ الثَّمَنِ حَالًّا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**إِذَا تَبَايَعْتُمْ بِالعِينَةِ، وَأَخَذْتُمْ أَذْنَابَ البَقَرِ، وَرَضِيتُمْ بِالزَّرْعِ وَتَرَكْتُمُ الجِهَادَ، سَلَّطَ اللهُ عَلَيْكُمْ ذُلاًّ لَا يَنْزِعُهُ حَتَّى تَرْجِعُوا إِلَى دِينِكُمْ**»(٣).

الثامن: بَيْعَتَانِ فِي بَيْعَةٍ، وهُوَ البَيْعُ بِشَرْطِ بَيْعٍ آخَرَ، كَبِعْتُكَ هَذِهِ الدَّارَ عَلَى أَنْ تَبِيعَنِي هَذِهِ الفَرَسَ، أَوْ بِشَرْطِ قَرْضٍ، كَبِعْتُكَ بَيْتِي عَلَى أَنْ تُقْرِضَنِي أَلْفًا، أَوْ بِشَرْطِ إِجَارَةٍ، كَبِعْتُكَ كَذَا عَلَى أَنْ تُؤْجِرَنِي بَيْتَكَ بِكَذَا، أَوْ بِشَرْطِ شَرِكَةٍ، كَبِعْتُكَ كَذَا عَلَى أَنْ تُشَارِكَنِي فِي كَذَا.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «**نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ**»(٤).

---

(١)صحيح: رواه الترمذي (١٢٧٣)، وصححه الألباني.

(٢)صحيح: رواه أبو داود (٣٥٠٥)، والترمذي (١٢٣٢)، والنسائي (٤٦١٣)، وابن ماجه (٢١٨٧)، وصححه الألباني.

(٣)صحيح: رواه أبو داود (٣٤٦٤)، وأحمد (٢/ ٤٢)، وصححه الألباني.

(٤)حسن: رواه الترمذي (١٢٣١)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٤٦٣٢)، وحسنه الألباني.

وَروى ابنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**صَفْقَتَانِ فِي صَفْقَةٍ رِبًا**»(١).

التاسع: بَيْعُ المُحَرَّمِ، كَالخَمْرِ وَالمَيْتَةِ، وَالخِنْزِيرِ، وَالأَصْنَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخَمْرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالخِنْزِيرِ، وَالأَصْنَامِ**»(٢).

العاشر: بَيْعُ الثَّمْرِ قَبْلَ أَنْ يَصْلُحَ لِلْأَكْلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: «**نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا**»(٣).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «**نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْعِمَ**»(٤).

الحادي عشر: بَيْعُ الكَلْبِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «**نَهَى عَنْ ثَمَنِ الكَلْبِ**»(٥).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «**ثَمَنُ الكَلْبِ خَبِيثٌ**»(٦)، أي حرامٌ.

---

(١)صحيح: رواه ابن حبان (٣/ ٣٣١)، والمروزي في السنة (١٩١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٦/ ١١٩)، وصححه الألباني في الإرواء (١٣٠٧).

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

(٣)متفق عليه: رواه البخاري (١٤٨٧)، ومسلم (١٥٣٨)

(٤)صحيح: رواه مسلم (١٥٣٦).

(٥)متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣٧)، ومسلم (١٥٦٧).

(٦)صحيح: رواه مسلم (١٥٦٨).

الثاني عشر: بَيْعُ الطَّعَامِ قَبْلَ قَبْضِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا، فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ»[١].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازَفَةً[٢] يُضْرَبُونَ[٣] عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّىٰ يُؤْوُوهُ إِلَىٰ رِحَالِهِمْ»[٤]، أي حتى يقبضوه وينقلوه إلى منازلهم.

وَكَذَا كُلُّ مَبِيعٍ لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ قَبْلَ قَبْضِهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: ابْتَعْتُ زَيْتًا فِي السُّوقِ، فَلَمَّا اسْتَوْجَبْتُهُ لِنَفْسِي لَقِيَنِي رَجُلٌ، فَأَعْطَانِي بِهِ رِبْحًا حَسَنًا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى يَدِهِ[٥]، فَأَخَذَ رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي بِذِرَاعِي، فَالتَفَتُّ، فَإِذَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، فَقَالَ: لَا تَبِعْهُ حَيْثُ ابْتَعْتَهُ حَتَّى تَحُوزَهُ إِلَى رَحْلِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ «نَهَى أَنْ تُبَاعَ السِّلَعُ حَيْثُ تُبْتَاعُ حَتَّى يَحُوزَهَا التُّجَّارُ إِلَى رِحَالِهِمْ»[٦].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: «وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ»[٧].

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٢٦)، ومسلم (١٥٢٦).

(٢) مجازفة: أي بلا كيل، ولا وزن.

(٣) يضربون: أي تأديبا، وتعزيرا.

(٤)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٣١)، ومسلم (١٥٢٧).

(٥) أضرب علىٰ يده: أي أعقد معه البيع؛ لأن من عادة المتبايعين أن يضع أحدهما يده في يد الآخر عند عقد التبايع.

(٦)حسن: رواه أبو داود (٣٥٠١)، وأحمد (٥/ ١٩١)، وحسنه الألباني.

(٧)متفق عليه: رواه البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٥٢٥).

الثالث عشر: بَيْعُ النَّجْشِ، وَهُوَ أَنْ يَزِيدَ فِي السِّلْعَةِ مَنْ لَا يُرِيدُ شِرَاءَهَا لِيَغْتَرَّ بِهِ الْمُشْتَرِي وَيَقْتَدِيَ بِهِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَنَاجَشُوا»[(١)].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ عَنِ النَّجْشِ»[(٢)].

الرابع عشر: بَيْعُ الْمُصَرَّاةِ، وهي البَهِيمَةُ الَّتِي لَا تُحْلَبُ أَيَّامًا حَتَّى يَجْتَمِعَ اللَّبَنُ فِي ضَرْعِهَا فَإِذَا حَلَبَهَا الْمُشْتَرِي ظنَّ أَنَّهَا ذَاتُ لبنٍ كثيرٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالغَنَمَ، فَمَنِ ابْتَاعَهَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا، إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ، وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ»[(٣)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

ومن البيوع التي نهانا عنها اللهُ ﷻ، ونبينا ﷺ:

الخامسَ عشر: بَيْعُ الْمُحَاقَلَةِ، وَهِيَ بَيْعُ الزَّرْعِ بِحَبٍّ مِنْ جِنْسِهِ[(٤)].

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٤١٣).

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٤٢)، ومسلم (١٥١٦).

(٣)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٤٨)، ومسلم (١٥١٥).

(٤)انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٤١٦).

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ «نَهى عَنِ المحَاقَلَةِ»(١).

وَفي لَفْظٍ: «وَالمحَاقَلَةُ: أَنْ يُبَاعَ الحَقْلُ بِكَيْلٍ مِنَ الطَّعَامِ مَعْلُومٍ»(٢).

السادسَ عشر: بَيْعُ اللَّحْمِ بِحَيَوَانٍ مِنْ جِنْسِهِ.

رَوَى مالك بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ المسَيَّبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنْ بَيْعِ اللَّحْمِ بِالحَيَوَانِ»(٣).

السابع عشر: بَيْعُ المُعَاوَمَةِ، وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ الشَّجَرَةِ عَامَيْنِ، أَوْ ثَلاثَةً، أَوْ أَكْثَرَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنِ المعَاوَمَةِ»(٤).

الثامنَ عشر: بَيْعُ الذَّهَبِ بِالفِضَّةِ، أَوْ بالنُّقُودِ دَيْنًا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ رضي الله عنهما، قَالَا: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالوَرِقِ(٥) دَيْنًا»(٦).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ»(٧).

---

(١)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٨٦)، ومسلم (١٥٣٩).

(٢)صحيح: رواه مسلم (١٥٣٩).

(٣)حسن: رواه مالك (١٣٣٥)، والدارقطني (٤/ ٣٨)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٣٥١).

(٤)صحيح: رواه مسلم (١٥٣٦).

(٥) الورق: أي الفضة.

(٦)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٨٠، ٢١٨١)، ومسلم (١٥٨٩).

(٧)متفق عليه: رواه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٦)، واللفظ له.

وَمَعْنَاهَا: خُذْ وَهَاتْ فِي الحَالِ، يَدًا بِيَدٍ[(١)].

التاسع عشر: بَيْعُ الحَيَوَانِ بِالحَيَوَانِ بِجِنْسِهِ مُؤَجَّلًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَمُرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «نَهَى عَنْ بَيْعِ الحَيَوَانِ بِالحَيَوَانِ نَسِيئَةً»[(٢)]، أَيْ آجِلًا.

وَروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِالحَيَوَانِ وَاحِدًا بِاثْنَيْنِ، يَدًا بِيَدٍ»، وَكَرِهَهُ نَسِيئَةً[(٣)].

العشرون: بَيْعُ الطَّعَامِ قَبْلَ وَزْنِهِ أَوْ كَيْلِهِ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يَجْرِيَ فِيهِ الصَّاعَانِ، صَاعُ البَائِعِ، وَصَاعُ المُشْتَرِي»[(٤)].

الحادي والعشرون: بَيْعُ الصُّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ بِكَيْلٍ مُسَمًّى مِنْ جِنْسِهَا.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلَتُهَا بِالكَيْلِ المَسَمَّى مِنَ التَّمْرِ»[(٥)].

وَالصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ: هِيَ الكَوْمَةُ المَجْمُوعَةُ بِلَا كَيْلٍ، وَلَا وَزْنٍ[(٦)].

الدعاء...

- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.

---

(١)انظر: كشاف القناع (٨/ ٣٥).

(٢)صحيح: رواه أبو داود (٣٣٥٨)، والترمذي (١٢٣٧)، وقَالَ: حسن صحيح، والنسائي (٤٦٢٠)، وابن ماجه (٢٢٧٠)، وصححه الألباني.

(٣)صحيح: رواه ابن ماجه (٢٢٧١)، وأحمد (٣/ ٣١٠)، وصححه الألباني.

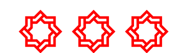
(٤)صحيح: رواه ابن ماجه (٢٢٢٨)، حسنه الألباني

(٥)صحيح: رواه مسلم (١٥٣٠).

(٦)انظر: المطلع صـ(٢٣١).

- ربنا أفرغ علينا صبرا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا، ربنا ولا تحمل علينا إصرا كما حملته على الذين من قبلنا، ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به، واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا، فانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهَّاب.
- ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا، وقنا عذاب النار.
- اللهم ارزقنا تلاوة كتابك آناء الليل، وأطراف النهار، وارزقنا العمل به.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٤٤ـ أحكامُ الربا

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الربا**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا ممَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن أكل الربا من أعظم ما نهىٰ الله، ورسوله ﷺ عنه.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة:٢٧٩].

وقال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً ۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾﴾ [آل عمران:١٣٠].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ[(١)]».

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ؟.

قَالَ: «الشِّرْكُ بِالله، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ[(٢)]، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ[(٣)] المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ[(٤)]»[(٥)].

وآكِل الربا يقوم من قبره كالمجنون الذي مسه الصرع.

قال الله تعالىٰ: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ

---

(١) المُوبِقَاتِ: أي المهلكات. [انظر: إكمال المعلم (١/ ٣٥٦)].

(٢) التولي يوم الزحف: أي الفرار عن القتال يوم ازدحام الطائفتين. [انظر: عمدة القاري (١٤/ ٦٢)].

(٣) قذف المحصنات: أي قذف المحصنات، والقذف الرمي البعيد، استعير للشتم والعيب والبهتان كما استعير للرمي، والمحصنات جمع محصنة، بفتح الصاد، اسم مفعول أي: التي أحصنها الله تعالىٰ وحفظها من الزنا، وبكسرها، اسم فاعل أي: التي حفظت فرجها من الزنا. [انظر: عمدة القاري (١٤/ ٦٢)].

(٤) الغافلات: كناية عن البريئات؛ لأن البريء غافل عما بُهِتَ به من الزنا. [انظر: عمدة القاري (١٤/ ٦٢)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾﴾ [البقرة:٢٧٥].

قوله تعالىٰ: ﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّ﴾: أي يقومون يوم القيامة من قبورهم، كقيام الذي يتخبطه الشيطان من المسّ من الجنون[1].

ولعن الرسول ﷺ آكل الربا، وَمُؤْكِلَهُ، وشاهديه.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مسعُودٍ ﷺ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ»[2].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ»، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ»[3].

والرِّبَا نَوْعَانِ:

النوع الأول: رِبَا الفَضْلِ: وَهُوَ الزِّيَادَةُ فِي السِّلْعَةِ مِنْ جِنْسٍ وَاحِدٍ، فَيَحْرُمُ فِي كُلِّ مَكِيلٍ بِيعَ بِجِنْسِهِ، وَفِي كُلِّ مَوْزُونٍ بِيعَ بِجِنْسِهِ؛ لِعَدَمِ التَّمَاثُلِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالفِضَّةُ بِالفِضَّةِ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالملْحُ بِالملْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٦/ ٨، ١٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٤٧)، ومسلم (١٥٩٧).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٥٩٨).

شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ»[١].

وَرَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا**[٢] **بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الوَرِقَ بِالوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ**»[٣].

النوعُ الثاني: رِبَا النَّسِيئَةِ، وَهُوَ التَّأْخِيرُ، فَكُلُّ شَيْئَيْنِ عِلَّتُهُمَا وَاحِدَةٌ، سَوَاءٌ كَانَا مِنْ جِنْسٍ أَوْ جِنْسَيْنِ، كَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ، أَوِ الفِضَّةِ بِالفِضَّةِ، أَوِ الذَّهَبِ بِالفِضَّةِ، أَوْ مَكِيلٍ أَوْ مَوْزُونٍ مَطْعُومٍ بِمَكِيلٍ أَوْ مَوْزُونٍ مَطْعُومٍ، كَالقَمْحِ بِالقَمْحِ، أَوِ القَمْحِ بِالعَسَلِ، وَنَحْوِهِ، لَا يَجُوزُ التَّأْخِيرُ فِيهِمَا بِغَيْرِ خِلَافٍ، كَكِيلو قَمْحٍ بِكِيلو قَمْحٍ عَلَى شَهْرٍ، أَوْ جِرَامِ ذَهَبٍ بِجِرَامِ فِضَّةٍ عَلَى شَهْرٍ، وَنَحْوِهِ.

رَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا الوَرِقَ**[٤] **بِالوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ، وَلَا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِزٍ**»[٥].

وَرَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الوَرِقُ بِالذَّهَبِ رِبًا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ**»[٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥٨٧).

(٢) لا تشفوا: أي لا تفضلوا.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٤).

(٥) الورِق: أي الفضة.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٧٧)، ومسلم (١٥٨٦)، واللفظ له.

اعلمُوا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الرِّبَا يَجْرِي فِي الذَّهَبِ، وَالفِضَّةِ، وَالأَمْوَالِ النَّقْدِيَّةِ، وَهَذِهِ هِيَ العِلَّةُ الأُولَى الَّتِي لِأَجْلِهَا حُرِّمَ الرِّبَا، وَهِيَ عِلَّةُ الثَّمَنِيَّةِ.

وَيَجْرِي الرِّبَا كَذلِكَ فِي كُلِّ مَا يُكَالُ وَيُطْعَمُ، أَوْ يُوزَنُ وَيُطْعَمُ، وَهَذِهِ هِيَ العِلَّةُ الثَّانِيَةُ الَّتِي لِأَجْلِهَا حُرِّمَ الرِّبَا، وَهِيَ عِلَّةُ الطُّعْمِ مَعَ الوَزْنِ، أَوِ الكَيْلِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلٍ**»(١).

وَإِذَا بِيعَ الرِّبَوِيُّ بِجِنْسِهِ شُرِطَ فِيهِ شَرْطَانِ:

الشرطُ الأَوَّلُ: التَّقَابُضُ فِي المَجْلِسِ قَبْلَ التَّفَرُّقِ، فَلَا يَصِحُّ بَعْدَ يَوْمٍ، أَوْ يَوْمَيْنِ(٢). كَذَهَبٍ بِذَهَبٍ عِيَار عَلَى أُسْبُوعٍ، أو فِضَّةٍ بِفِضَّةٍ عَلَى شَهْرٍ، أَوْ قَمْحٍ بِقَمْحٍ بَعدَ يومينِ، أَوْ عَسَلِ نَحْلٍ بِعَسَلِ نَحْلٍ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ، وَنَحْوِهِ، وَهَذَا يُسَمَّى رِبَا النَّسِيئَةِ.

الشرط الثاني: التَّمَاثُلُ فِي المِقْدَارِ، فَلَا يَصِحُّ جِرَامُ ذَهَبٍ بِجِرَامَيْنِ ذَهَبٍ، أَوْ كيلو قَمْحٍ بثلاثَةٍ، وَهَذَا يُسَمَّى رِبَا الفَضْلِ(٣).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

وَإِذَا بِيعَ الرِّبَوِيُّ بِمَا اتَّفَقَ مَعَهُ فِي عِلَّةِ الثَّمَنِية، أَوْ عِلَّةِ الطُّعْمِ مَعَ الكَيْلِ أَوِ الوَزْنِ، وَاخْتَلَفَ فِي الجِنْسِ فَإِنَّهُ يُشْتَرَطُ فِيهِ التَّقَابُضُ فِي المَجْلِسِ فَقَطْ، وَلَا يُشْتَرَطُ التَّمَاثُلُ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥٩٢).

(٢) انظر: فتح الوهاب (٢/ ٩٨).

(٣) انظر: فتح الوهاب (٢/ ٩٨).

كَذَهَبٍ بِفِضَّةٍ، أَوْ ذَهَبٍ بِجُنَيْهَاتٍ، أَوْ مِلْحٍ بِعَسَلٍ، أَوْ تَمْرٍ بِطَمَاطِمَ، أَوْ عَدَسٍ بِفُولٍ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالفِضَّةُ بِالفِضَّةِ، وَالبُرُّ بِالبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ، وَالمِلْحُ بِالمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءً بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ، فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ، إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ»[(١)].

وَإِذَا بِيعَ مَا عِلَّتُهُ الكَيْلُ، وَالطُّعْمُ بِالأَثْمَانِ لَا يُشْتَرَطُ فِيهِ التَّقَابُضُ أَيْ فِي المَجْلِسِ قَبْلَ التَّفَرُّقِ، وَلَا يُشْتَرَطُ التَّمَاثُلُ فِي المِقْدَارِ.

كَمِلْحٍ بِذَهَبٍ، أَوْ قَمْحٍ بِفِضَّةٍ، أَوْ عَسَلٍ بِجُنَيْهَاتٍ.

فَيَصِحُّ جِرَامُ ذَهَبٍ بِمِائَةِ صَاعٍ قَمْحًا بَعْدَ أُسْبُوعٍ مَثَلًا، وَيَصِحُّ جِرَامُ ذَهَبٍ بِكِيلُو قَمْحٍ مَثَلًا؛ لِانْتِفَاءِ العِلَّةِ الَّتِي لِأَجْلِهَا حُرِّمَ الرِّبَا[(٢)].

وختامًا، امتثلوا عبادَ الله لأمر الله ﷻ، واجتنبوا الربا، واتركوه؛ فإن عاقبته أليمةٍ في الدنيا، والآخر.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمۡ تَفۡعَلُواْ فَأۡذَنُواْ بِحَرۡبٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾ [البقرة:٢٧٩].

الدعاء...

- ربنا آمنا بما أنزلتَ، واتبعنا الرسولَ، فاكتبنا مع الشاهدين.
- ربنا اغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥٨٧).

(٢) انظر: كشاف القناع (٨/ ٦-٧).

الكافرين.

- ربنا ما خلقتَ هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار.
- ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيتَه، وما للظالمين من أنصار.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا، ربنا فاغفر لنا ذنوبنا، وكفر عنا سيئاتنا، وتوفنا مع الأبرار.
- ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.
- ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٤٥ـ أحكام السَّلَم، والقرضِ، والرهنِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أحكام السَّلَم، والقرضِ، والرهنِ**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: أحكام السَّلَم.

المحور الثاني: أحكام القَرض.

المحور الثالث: أحكام الرهن.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام السَّلَم:

السَّلمُ: هُوَ أَنْ يَطْلُبَ رجُلٌ مِنْ رَجُلٍ آخر مَالًا عَلى أَنْ يَرُدَّ مُقَابِلَهُ سِلْعَةً مَوْصُوفَةً بَعْدَ مُدَّةٍ مُعَيَّنَةٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ قَدِمَ المدِينَةَ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ بِالتَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ، فَقَالَ: «**مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ**»(١).

ولكي يصحَّ السَّلَمُ لابد من توفُّرِ سبعةِ شروطٍ:

الشرطُ الأولُ: أَنْ يَكُونَ الْمُسْلَمُ فِيهِ مِمَّا يَنْضَبِطُ بِالصِّفَاتِ الَّتِي يَخْتَلِفُ الثَّمَنُ بِاخْتِلَافِهَا، كالمَكِيلِ، وَالمَوْزُونِ، وَالمَذْرُوعِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ، وَعَبْدُ الله بْنُ شَدَّادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى وَعَبْدِ الله بْنِ أَبِي أَوْفَى رضي الله عنهما، فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ، فَقَالَا: «**كُنَّا نُصِيبُ المغَانِمَ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسْلِفُهُمْ فِي الحِنْطَةِ، وَالشَّعِيرِ، وَالزَّبِيبِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى**»، فَقُلْتُ أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ، أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالَا: «**مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ**»(٢).

الشرطُ الثاني: ذِكْرُ جِنسِ المُسْلمِ فِيهِ، وَنَوْعِهِ بِالصِّفَاتِ الَّتِي يَخْتَلِفُ بِهَا الثَّمَنُ اخْتِلَافًا ظَاهِرًا كَتَمْرٍ، وَشَعِيرٍ، وَعَدَسٍ، وسيَّارَةٍ، وثَلَّاجَةٍ، وَنَحْوِهِ.

فَفِي التَّمْرِ، يَقُولُ: بَرْنِيٌّ، أَوْ مَعْقِلِيٌّ، وَنَحْوُهُ، وَفِي البُرِّ، يَقُولُ: صَعِيدِيٌّ، أَوْ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٤٠)، ومسلم (١٦٠٤).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٢٥٤، ٢٢٥٥).

بُحَيْرِيٌّ، أَوْ بَلَدِيٌّ بِمِصْرَ، وفي السَّيَّارَةِ يَقُولُ: مَرسِيدِس، أَوْ تويوتا، وَنَحْوُهُ.

الشرطُ الثالثُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ المُسْلمِ فِيهِ بِالكَيْلِ إِنْ كَانَ مَكِيلًا، وَبِالوَزْنِ إِنْ كَانَ مَوْزُونًا، وَبِالذَّرْعِ إِنْ كَانَ مَذْرُوعًا، بِمِكْيَالٍ وَرِطْلٍ وَذِرَاعٍ مُتَعَارَفٍ عَلَيْهِ عِنْدَ العَامَّةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»[1].

الشرطُ الرابعُ: أَنْ يَكُونَ فِي الذِّمةِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُسْلِمَ فِي شَيْءٍ بِعَيْنِهِ، كَثَمَرَةِ بُسْتَانٍ مُعَيَّنٍ، أَوْ نَتَاجٍ مِنْ فَحْلِ بَنِي فُلَانٍ، أَوْ شَجَرَةٍ بِعَيْنِهَا.

وَلَا يَصِحُّ السَّلَمُ الحَالُّ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ، فَفِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ»[2].

الشرطُ الخامسُ: أَنْ يَكُونَ مِمَّا يُوجَدُ غَالِبًا عِنْدَ حُلُولِ الأَجَلِ، فَلَا يَصِحُّ أَنْ يُسْلِمَ فِي شَيْءٍ لَا يُوجَدُ عِنْدَ حُلُولِ الأَجَلِ، أَوْ يُوجَدُ نَادِرًا فِيهِ، كَمَا لَوْ أَسْلَمَ فِي عِنَبٍ أَوْ رُطَبٍ إِلَى الشِّتَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُمْكِنُ تَسْلِيمُهُ غَالِبًا عِنْدَ وُجُوبِهِ[3].

فَإِنْ كَانَ إِلَى أَجَلٍ لَمْ يُمْكِنْ وُجُودُهُ فِيهِ لَمْ يَصِحَّ السَّلَمُ[4].

الشرطُ السادسُ: مَعْرِفَةُ قَدْرِ رَأْسِ مَالِ السَّلَمِ، وَمَعْرِفَةُ صِفَتِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ فَسْخُ السَّلَمِ؛ لِتَأَخُّرِ المَعْقُودِ عَلَيْهِ، فَوَجَبَ مَعْرِفَةُ رَأْسِ مَالِهِ؛ لِيَرُدَّ بَدَلَهُ،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٤٠)، ومسلم (١٦٠٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٤٠)، ومسلم (١٦٠٤).

(٣) انظر: الكافي (٣/ ١٥٧-١٥٨)، وشرح المنتهى (٣/ ٣١٠).

(٤) انظر: المغني (٦/ ٤٠٦)، وشرح المنتهى (٣/ ٣١١).

كَالقَرْضِ[(١)].

الشرطُ السابعُ: قَبْضُ الثَّمَنِ كَامِلًا فِي مَجْلِسِ العَقْدِ قَبْلَ التَّفَرُّقِ مِنْ مَجْلِسِ العَقْدِ.

لِأَنَّهُ يَكُونُ بَيْعُ دَيْنٍ بِدَيْنٍ، وَلَا يَصِحُّ، بإجماع أهلِ العِلمِ[(٢)].

المحور الثاني: أحكامُ القَرضِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن من أقرض دَينا كان له بكل يوم مثله صدقة، فإذا حلَّ الدين فأمهلَ المَدِينَ كان له بكل يوم مثليه صدقة.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ**»، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ**»، فَقُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا رَسُولَ اللهِ تَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلِهِ صَدَقَةٌ**»، ثُمَّ سَمِعْتُكَ تَقُولُ: «**مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ**»، قَالَ لَهُ ﷺ: «**بِكُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ الدَّيْنُ، فَإِذَا حَلَّ الدَّيْنُ فَأَنْظَرَهُ فَلَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ مِثْلَيْهِ صَدَقَةٌ**»[(٣)].

وَلَا يَجُوزُ لِمَنْ أَقْرَضَ دينًا أَنْ يَشْتَرِطَ فِي القَرْضِ شَرْطًا يَجُرُّ بِهِ نَفْعًا عليهِ، كَأَنْ يَشْتَرِطَ رَدَّ أَجْوَدَ مِنْهُ أَوْ أَكْثَرَ، أَوْ أَنْ يَبِيعَهُ، أَوْ أَنْ يَشْتَرِيَ مِنْهُ، أَوْ يُؤْجِرَهُ، أَوْ يَسْتَأْجِرَ مِنْهُ، أَوْ يُهْدَى لَهُ، أَوْ يَعْمَلَ لَهُ عَمَلًا، وَنَحْوَهُ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَحِلُّ سَلَفٌ، وَبَيْعٌ**»[(٤)].

---

(١) انظر: الكافي (٣/ ١٦٣-١٦٤)، شرح المنتهى (٣/ ٣١٢).

(٢) انظر: الأم (٤/ ١٨٨).

(٣) **صحيح**: رواه أحمد (٢٣٠٤٦)، وصححه الألباني في الإرواء (١٤٣٨).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٣٥٠٦)، والترمذي (١٢٣٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٤٦١١)،

وَرَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: أَتَيْتُ المَدِينَةَ، فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ، فَقَالَ: أَلَا تَجِيءُ، فَأُطْعِمَكَ سَوِيقًا وَتَمْرًا، وَتَدْخُلَ فِي بَيْتٍ؟ ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّكَ بِأَرْضٍ الرِّبَا بِهَا فَاشٍ إِذَا كَانَ لَكَ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ، فَأَهْدَى إِلَيْكَ حِمْلَ تِبْنٍ، أَوْ حِمْلَ شَعِيرٍ، أَوْ حِمْلَ قَتٍّ، فَلَا تَأْخُذْهُ، فَإِنَّهُ رِبًا**»[1].

وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ المُسْلِفَ إِذَا شَرَطَ عِنْدَ السَّلَفِ هَدِيَّةً أَوْ زِيَادَةً، فَأَسْلَفَ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ أَخْذَهُ الزِّيَادَةَ رِبًا[2].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الثالث: أحكام الرهن:

الرَّهنُ: هو وثيقةٌ تُعطَى للمُرتَهِنِ؛ لِيُسْتَوْفِيَ الدَّينَ الذِي أَقْرَضَهُ مِنْ ثَمَنِهَا إِنْ تَعذَّرَ سَدَادُ الدَّينِ عَلَى المُقتَرِضِ.

والرَّهْنُ أَمَانَةٌ بِيَدِ المُرْتَهِنِ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهِ؛ لِأَنَّ الرَّهْنَ مِلْكُ الرَّاهِنِ، فَكَذَلِكَ نَمَاؤُهُ وَمَنَافِعُهُ، فَلَيْسَ لِغَيْرِهِ أَخْذُهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ[3].

أَمَّا إِذَا كَانَتِ العَيْنُ المَرهُونَةُ دَابَّةً حَيَّةً، فَإِنَّهُ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَرْكَبَهَا إِنْ كَانَتْ تُرْكَبُ، وَيَحْلِبَهَا إِنْ كَانَتْ تُحْلَبُ، بِقَدْرِ مَا يُنْفِقُ عَلَيْهَا، مُتَحَرِّيًا العَدْلَ فِي ذَلِكَ.

وحسنه الألباني.

(١)صحيح: رواه البخاري (٣٨١٤).

(٢)انظر: الإجماع، رقم «٥٧٠».

(٣)انظر: المغني (٦/ ٥٠٩).

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الرَّهْنُ يُرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا وَلَبَنُ الدَّرِّ[١] يُشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرْهُونًا، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ»[٢].

وَفِي لَفْظٍ: «إِذَا كَانَتِ الدَّابَّةُ مَرْهُونَةً، فَعَلَى المُرْتَهِنِ عَلَفُهَا، وَلَبَنُ الدَّرِّ يُشْرَبُ، وَعَلَى الَّذِي يَشْرَبُهُ نَفَقَتُهُ، وَيَرْكَبُ»[٣].

وَيَحْرُمُ علَى المُرْتَهِنِ أَنْ يَنْتَفِعَ بِالعَيْنِ المَرهُونَةِ أَكْثَرَ مِمَّا يُنْفِقُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ مَنَافِعَ الرَّهْنِ مِلْكٌ لِلرَّاهِنِ، فَلَمْ يَجُزْ أَخذُهَا بِغَيْرِ إِذْنِهِ[٤].

الدعاء...

- ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين.
- ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين.
- ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين، ونجنا برحمتك من القوم الكافرين.
- ربنا إنك تعلم ما نخفي وما نعلن، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء.
- ربنا اغفر لنا، ولوالدينا وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) الدر: أي البهيمة التي تُحلبُ.

(٢)صحيح: رواه البخاري (٢٥١٢).

(٣)صحيح: رواه أحمد (٢/ ٢٢٨)، وصححه أحمد شاكر.

(٤)انظر: الكافي (٣/ ٢٠١)، والمغني (٦/ ٥١١)، وشرح المنتهى (٣/ ٣٦٣-٣٦٤)، وإجماع الأئمة الأربعة (٢/ ٦).

٤٦ـ أحكَامُ الحَجْرِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أَحْكَامُ الحَجْرِ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ اللهَ ﷻ أمرنَا بالمحافظةِ على أموالنَا من إنفاقِها في غيرِ ما لا ينفعُ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا

﴿٢٦﴾ [الإسراء:٢٦].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلاثًا: قِيلَ وَقَالَ[١]، وَإِضَاعَةَ المَالِ[٢]، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ[٣]»[٤].

لذلك شرعَ اللهُ ﷻ الحَجْرَ علىٰ الإنسانِ حتىٰ لا يضيعَ المالُ في غيرِ فائدَةٍ.

والحَجْرُ: هُوَ مَنْعُ الإِنْسَانِ مِنَ التَّصَرُّفِ فِي مَالِهِ بِبَيعٍ، أو شراءٍ[٥].

قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء:٥]، والسُّفَهاءُ: هم مَن لا يُحسنُونَ التصرُّفَ في المالِ.

وقَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء:٦].

ويُحْجَرُ عَلَى الإِنْسَانِ لِضَمَانِ حَقِّ أَصْحَابِ الدُّيونِ إِذَا طَلَبُوا أَموالَهُمْ، وَكَانَ مَالُهُ لَا يفي سدَادَ الدُّيونِ.

ويُحْجَرُ عَلَى الإِنْسَانِ لِحَقِّ نَفْسِهِ إِذَا كَانَ صَغِيرًا، أَوْ مَجْنُونًا، أَوْ سَفِيهًا لا يُحسِنُ التَّصَرُّفَ فِي المَالِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَـٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء:٦]، فَدَلَّ عَلَى أَنْ لَا تُسَلَّمُ إِلَيهِمْ قَبْلَ الرُّشْدِ.

وَقَال تَعَالَى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ﴾ [النساء:٥].

---

(١) قيل وقال: أي الاشتغال بما لا يعني من أقاويل الناس.

(٢) إضاعة المال: أي بإنفاقه في المعاصي، أو الإسراف فيه في المباحات.

(٣) السؤال: أي طلب أموال الناس أو السؤال في العلم عما في دنيا، أو آخرة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٧٧)، ومسلم (٥٩٣).

(٥) انظر: المطلع صـ(٢٥٤).

وَالأَبُ هُوَ الذِي لهُ الحَقُّ فِي تَوَلِّي مَالِ الصَّبِيِّ وَالمَجْنُونِ، وَيُنْفِق عَلَيْهِ نَفَقَةَ مِثْلِهِ بِالمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا إِقْتَارٍ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۝٦٧﴾ [الفرقان:٦٧].

وَيَنْفَكُّ الحَجْرُ عَنِ الصَّبِيِّ وَالمَجْنُونِ إِذَا بَلَغَ الصَّبِيُّ، وَعَقَلَ المَجْنُونُ، وَرَشَدَا، وَلَا يَنْفَكُّ قَبْلَ ذَلِكَ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء:٦].

وَالمَجْنُونُ مِثْلُ الصَّبِيِّ(١).

وَإِذَا طَلَبَ صَاحِبُ الدَّيْنِ مِنَ الحَاكِمِ حَبْسَ المَدِينِ حَبَسَهُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ الشَّرِيدِ ﵁ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَيُّ الوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ**»(٢).

قَالَ العُلَمَاءُ: معْنَى «**عِرْضَهُ**»: شَكْوَاهُ، ومَعْنَى «**وَعُقُوبَتَهُ**»: حَبْسَهُ(٣).

وَلَا يَجِبُ حَبْسُهُ فِي مَكَانٍ مُعَيَّنٍ، بَلِ المَقْصُودُ مَنْعُهُ مِنَ التَّصَرُّفِ حَتَّى يُؤَدِّي الحَقَّ، فَيُحْبَسُ وَلَوْ فِي دَارِ نَفْسِهِ بِحَيْثُ لَا يُمَكَّنُ مِنَ الخُرُوجِ(٤).

وَلَيْسَ لِلْحَاكِمِ إِخْرَاجُ المَدِينِ مِنَ الحَبْسِ حَتَّى يَتَحَقَّقَ أَحَدُ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

الأول: إِنْ وَفَى المَدِينُ بِالدَّيْنِ وَجَبَ إِخْرَاجُهُ، لِسُقُوطِ الحَقِّ عَنْهُ.

---

(١) انظر: الكافي (٣/ ٢٥١، ٢٥٥ -٢٥٦).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٣٦٣٠)، والنسائي (٤٦٨٩)، وابن ماجه (٢٤٢٧)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: مسند أحمد (٤/ ٢٢٢).

(٤) انظر: كشاف القناع (٨/ ٣٣٠-٣٣١).

الثاني: إِنْ تَنَازَلَ الدَّائِنُ عَنِ الدَّيْنِ وَجَبَ إِخْرَاجُهُ؛ لِسُقُوطِ الحَقِّ عَنْهُ.

الثالث: إِنْ سَأَلَ صَاحِبُ المالِ القَاضِي إِخْرَاجَ المَدِينِ وَجَبَ إِخْرَاجُهُ.

الرابع: إِنْ تَبَيَّنَ أَنَّ المَدِينَ ذُو عُسْرَةٍ، وَجَبَ إِخْرَاجُهُ، وَحَرُمَتْ مُطَالَبَتُهُ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾﴾ [البقرة: ٢٨٠].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ لأصحابِ الدُّيونِ: «**خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ**»[(١)][(٢)].

وَمَنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ بِحَالِهَا لَمْ تَتَغَيَّرْ بَعْدَ الحَجْرِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ يَقْبِضْ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، وَكَانَ المفْلِسُ حَيًّا.

رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ، أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ**»[(٣)].

وَإِنْ وَجَدَ عَيْنَ مَالِهِ قَدْ تَلِفَتْ عِنْدَهُ، أَوْ تَحَوَّلَتْ إِلَى شَيْءٍ آخَرَ، كَأَنْ تَكُونَ قَمْحًا فَصَارَ دَقِيقًا، أَوْ سِمْسِمًا فَصَارَ زَيْتًا، فَلَيسَ لَهُ الرُّجُوعُ[(٤)].

وَإِنْ قَبَضَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَلَيسَ لَهُ الرُّجُوعُ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**أَيُّمَا رَجُلٍ بَاعَ مَتَاعًا، فَأَفْلَسَ الَّذِي ابْتَاعَهُ**[(٥)]**، وَلَمْ يَقْبِضِ الَّذِي بَاعَهُ مِنْ ثَمَنِهِ شَيْئًا، فَوَجَدَ مَتَاعَهُ**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥٥٦).

(٢) انظر: كشاف القناع (٨/ ٣٣١-٣٣٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٠٢)، ومسلم (١٥٥٩).

(٤) انظر: الكافي (٣/ ٢٣٥-٢٣٨).

(٥) ابتاعه: أي اشتراه.

بِعَيْنِهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ، وَإِنْ مَاتَ المشْتَرِي، فَصَاحِبُ المَتَاعِ أُسْوَةُ الغُرَمَاءِ[(١)]»[(٢)].

وَفِي لَفْظٍ: «وَإِنْ كَانَ قَبَضَ مِنْ ثَمَنِهَا شَيْئًا، فَهُوَ أُسْوَةُ الغُرَمَاءِ»[(٣)].

وَإِنْ مَاتَ المَحْجُورُ عَلَيْهِ، فَالبَائِعُ أُسْوَةُ الغُرَمَاءِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ مَاتَ المشْتَرِي فَصَاحِبُ المتَاعِ أُسْوَةُ الغُرَمَاءِ»[(٤)].

وَفِي لَفْظٍ: «أَيُّمَا امْرِئٍ مَاتَ وَعِنْدَهُ مَالُ امْرِئٍ بِعَيْنِهِ، اقْتَضَى مِنْهُ شَيْئًا، أَوْ لَمْ يَقْتَضِ، فَهُوَ أُسْوَةٌ لِلْغُرَمَاءِ»[(٥)].

وَيَجِبُ عَلَى القاضي قَسْمُ مَالِ المَحْجُورِ عَلَيه عَلَى أَصْحَابِ الدُّيُونِ بِقَدْرِ دُيُونِهِمْ.

وَذَلِكَ بِأَنْ تُجْمَعَ الدُّيُونُ، وَيُنْسَبَ إِلَيْهَا مَالُ المَحجُورِ عليهِ، وَيُعْطَى كُلُّ صَاحِبِ دَينٍ مِنْ دَينِهِ بِتِلْكَ النِّسْبَةِ، فَلَوْ كَانَ مَالُ المُفْلِسِ أَلْفًا، وَعَلَيْهِ لِزَيْدٍ أَلْفٌ وَأَرْبَعُمائَةٍ، وَلِعَمْرٍو سِتُّمِائَةٍ، فَمَجْمُوعُ الدَّيْنِ أَلْفَانِ، وَنِسْبَةُ مَالِ المُفْلِسِ إِلَيْهَا نِصفٌ، فَلِزَيْدٍ نِصْفُ دَيْنِهِ سَبْعُمِائَةٍ، وَلِعَمْرٍو نِصفُ دَيْنِهِ ثَلَاثُمِائَةٍ[(٦)].

وَلَا يَجُوزُ لِأَصْحَابِ الدُّيُونِ مُطَالَبَةُ المَدِينِ بَعْدَ أَخْذِهِمْ مَا وَجَدُوهُ.

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﵁، قَالَ: أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ اشْتَرَاهَا، فَكَثُرَ دَيْنُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ**»، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِغُرَمَائِهِ: «**خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ،**

---

(١) أسوة الغرماء: أي يكون مثلهم.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٩)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٥٩)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٢٢)، وابن ماجه (٢٣٥٩)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٦١)، وصححه الألباني.

(٦) انظر: دليل الطالب صـ(١٩٢)، وكشاف القناع (٨/ ٣٥٥-٣٥٦)، وفتح الوهاب (٢/ ١٩٨).

وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ»[(١)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

فَمَنْ أَعْطَى مَالَهُ إلى صَغِيرٍ، أَوْ مَجْنُونٍ، أَوْ سَفِيهٍ، فَأَتْلَفَهُ وَاحِدٌ مِنْهُمْ، لَمْ يَضْمَنْهُ الْمَدْفُوعُ إِلَيْهِ، بَلْ يَضِيعُ عَلَى الدَّافِعِ؛ لِأَنَّهُ فَرَّطَ حِينَمَا أَعطى مَالَهُ لمنْ لا يُحسِنُ التَّصَرُّفَ[(٢)].

وَيُعرَفُ بُلُوغُ الرَّجلِ، والمَرأةِ بإحْدَى ثَلَاثِ عَلَاماتٍ:

الأُولَى: متى نَزَلَ المَنِيُّ مِنَ الرَّجُلِ أَوِ المَرْأَةِ حُكِمَ بِبُلُوغِهِمَا.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾﴾ [النور: ٥٩].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ**»[(٣)].

الثَّانِيةُ: نَبَاتُ شَعَرٍ خَشِنٍ حَوْلَ ذَكَرِ الرَّجُلِ، أَوْ فَرْجِ المَرْأَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ عَنْ عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «**كُنْتُ مِنْ سَبْيِ بَنِي قُرَيْظَةَ، فَكَانُوا يَنْظُرُونَ، فَمَنْ أَنْبَتَ الشَّعْرَ قُتِلَ، وَمَنْ لَمْ يُنْبِتْ، لَمْ يُقْتَلْ، فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يُنْبِتْ**»[(٤)].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥٥٦).

(٢) انظر: شرح المنتهى (٣/ ٤٧٥)، وفتح الوهاب (٢/ ٢٠).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبوداود (٤٤٠٦)، والترمذي (١٥٨٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٤٩٨١)،

الثَّالثَةُ: تَمَامُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: «عَرَضَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فِي القِتَالِ، وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً، فَلَمْ يُجِزْنِي، وَلَمْ يَرَنِي بَلَغْتُ، وَعَرَضَنِي يَوْمَ الخَنْدَقِ، وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي»[1].

وَيُعْرَفُ بُلُوغُ الأُنْثَى أَيْضًا بِالحَيْضِ، والحَمْلِ، فَإِذَا حَاضَتِ المَرْأَةُ، أَوْ حَمَلَتْ حُكِمَ بِبُلُوغِهَا[2].

وإِذَا وَكَّلَ إِنْسَانٌ غَيْرَهُ فِي بيعٍ أو شراءٍ، فإِنَّ الوَكِيلَ أَمِينٌ لَا يَضْمَنُ مَا تَلِفَ بِيَدِهِ مِنْ ثَمَنٍ أَوْ مُثَمَّنٍ، أَوْ غَيْرِهِمَا إِذَا كَانَ بِلَا تَفْرِيطٍ وَلَا تَعَدٍّ؛ لِأَنَّهُ نَائِبُ المَالِكِ.

أَمَّا إِنْ فَرَّطَ، أَوْ تَعَدَّى أَوْ طُلِبَ مِنْهُ المَالُ، فَامْتَنَعَ مِنْ دَفْعِهِ لِغَيْرِ عُذْرٍ ضَمِنَ[3].

الدعاء...

- ربنا آتنا من لدُنك رحمةً، وهيئ لنا من أمرنا رشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، واجعلنا للمتقين إماما.
- ربنا وَسِعتَ كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم.
- ربنا أتمم لنا نورنا، واغفر لنا إنك على كل شيء قدير.

وابن ماجه (٢٥٤١)، وصححه الألباني.

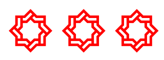
(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨)، إلا لفظ: «وَلَمْ يَرَنِي بَلَغْتُ» رواه الدارقطني (٥/ ٢٠٣)، وابن حبان (١١/ ٣٠)، وصححه الألباني في التعليقات الحسان (٧/ ١١٥).

(٢) انظر: الكافي (٣/ ٢٥٨).

(٣) انظر: الكافي (٣/ ٣٢٤)، وكشاف القناع (٨/ ٤٥٣).

- ربنا هب لنا من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٤٧ـ أحكام الشركة، والإجارة، والمسابقة في الإسلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«أحكام الشركة، والإجارة، والمسابقة في الإسلام».

وحتى لا ينسحب بساط الوقتِ من بين أيدينا، فسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول ثَلاثةِ محاور:

المحور الأول: أحكامُ الشَّرِكَاتِ في الإسلامِ.

المحور الثاني: أحكامُ الإجَارةِ في الإسلامِ.

المحور الثالث: أحكامُ المُسَابَقَةِ في الإسلام.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكامُ الشَّرِكَاتِ في الإسلام.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الشَّرِكَاتِ الجَائِزَةَ فِي الإسلامِ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ:

الأول: شَرِكَةُ العِنَانِ: هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فَأَكْثَرَ فِي مَالٍ يَتَّجِرَانِ فِيهِ، وَيَكُونُ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا بِحَسَبِ مَا يَتَّفِقَانِ.

الثاني: شَرِكَةُ المُضَارَبَةِ: هِيَ أَنْ يَدْفَعَ مِنْ مَالِهِ إِلَى إِنْسَانٍ لِيَتَّجِرَ فِيهِ، وَيَكُونَ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا بِحَسَبِ مَا يَتَّفِقَانِ.

الثالث: شَرِكَةُ الوُجُوهِ: هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ لَا مَالَ لَهُمَا فِي رِبْحِ مَا يَشْتَرِيَانِ مِنَ النَّاسِ فِي ذِمَمِهِمَا بِجَاهِهِمَا وَثِقَةِ التُّجَّارِ بِهِمَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ لَهُمَا رَأْسُ مَالٍ.

الرابع: شَرِكَةُ الأَبْدَانِ: هِيَ أَنْ يَشْتَرِكَ اثْنَانِ فَأَكْثَرَ فِيمَا يَتَمَلَّكَانِ بِأَبْدَانِهِمَا مِنَ المُبَاحِ، كَالِاحْتِشَاشِ، وَالاحْتِطَابِ، وَالاصْطِيَادِ، أَوْ يَشْتَرِكَا فِيمَا يَتَقَبَّلَانِ في ذِمَمِهِمَا من العَمَلِ، كَحِدَادَةٍ وَخِيَاطَةٍ[1].

وَلِكَي تَصِحَّ شَرِكَةُ العِنَانِ لا بُدَّ منْ تَوَفُّرِ ثَلَاثَةِ شُرُوطٍ، فَإِذَا فَقَدَتْ شَرْطًا فَهِيَ فَاسِدَةٌ[2].

الشرط الأول: أَنْ يَكُونَ رَأْسُ المَالِ مَعْلومًا سَواءٌ كَانَ نَقْدًا، أَوْ عُرُوضًا مُتَقَوَّمَةً.

وَمِثَالُ النَّقدِ: أَنْ يَدْفَعَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الشَّرِيكَيْنِ مَبْلَغًا مِنَ المَالِ، فَيَتَّجِرَانِ فِيهِ، وَلَا

---

(١) انظر: المغني (٧/ ١٢٣، ١٣٣)، والكافي (٣/ ٣٢٩)، وشرح المنتهى (٣/ ٥٩٠)، ودليل الطالب صـ (١٩٩- ٢٠٠).

(٢) انظر: المغني (٧/ ١٢٦)، والكافي (٣/ ٣٣٠)، والشرح الكبير (١٤/ ١٩-٢٠)، والمطلع صـ (٢٤٧)، وكشاف القناع (٨/ ٤٨١).

يُشْتَرَطُ تَسَاوِي المَالَيْنِ فِي الْقَدْرِ.

وَمِثَالُ العُرُوضِ: أَنْ يُحْضِرَ أَحَدُ الشَّرِيكَيْنِ مَجْمُوعَةً مِنَ الدَّوَابِّ، وَيُحْضِرَ الآخَرُ مَجْمُوعَةً مِنَ الدَّوَابِّ فيتَّجِرَانِ فِيهِمَا، فَتَصِحَّ الشَّرِكَةُ بِشَرْطِ أَنْ تُقَوَّمَ هَذِهِ الدَّوَابُّ.

الشرط الثاني: حُضُورُ المَالَيْنِ، فَلَا تَصِحُّ الشَّرِكَةُ بِدَيْنٍ، أَوْ بِمَالٍ غَائِبٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ وَالتَّصَرُّفُ فِيهِ، وَهُوَ مَقْصُودُ الشَّرِكَةِ.

الشرط الثالث: أَنْ يَشْتَرِطَ الشريكَانِ لِكُلٍّ مِنْهُمَا جُزْءًا مُشَاعًا مَعْلُومًا مِنَ الرِّبْحِ، كَأَنْ يَكُونَ لِأَحَدِهِمَا الثُّلُثُ، وَلِلآخَرِ الثُّلُثَانِ، أَوْ لِأَحَدِهِمَا النِّصْفُ، وَلِلْآخَرِ النِّصْفُ، وَنَحْوُهُ، فَإِنْ شَرَطَا لِأَحَدِهِمَا مَالًا معلُومًا، أَوْ رِبْحَ أَحَدِ المالينِ، لَمْ يَصِحَّ؛ لِاحْتِمَالِ عَدَمِ الرِّبْحِ، أَوْ أَنْ تَرْبَحَ قَلِيلًا.

وَسَوَاءٌ شَرَطَ الشَّرِيكَانِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى قَدْرِ رَأْسِ مَالِهِ الَّذِي أَحْضَرَهُ، أَوْ شَرَطَا أَقَلَّ مِنْ قَدْرِ رَأْسِ مَالِهِ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ قَدْرِ رَأْسِ مَالِهِ.

وَلِكَي تَصِحَّ شَرِكَةُ المُضَارَبَةِ لا بُدَّ منْ تَوَفُّرِ شَرْطَينِ، فَإِذَا فَقَدَتْ شَرْطًا فَهِيَ فَاسِدَةٌ، وَيَكُونُ لِلْعَامِلِ أُجْرَةُ مِثْلِهِ.

الشرط الأول: أَنْ يَكُونَ رَأْسُ المَالِ مُعَيَّنًا مَعْلُومًا سَواءٌ كَانَ نَقْدًا، أَوْ عُرُوضًا مُتقَوَّمَةً.

وَمثَالُ النَّقدِ: أَنْ يُعْطِيَ زَيْدٌ مَالَهُ لِعَمْرٍو؛ لِيَتَّجِرَ لَهُ فِيهِ.

وَمِثَالُ العُرُوضِ: أَنْ يُعْطِيَ زَيْدٌ سِلْعَةً لِعَمْرٍو؛ لِيَتَّجِرَ لَهُ فِيهَا بَعْدَ أَنْ يُقَوِّمَهَا.

الشرط الثاني: أَنْ يُشْرَطَ لِلْعَامِلِ جُزْءٌ مُشَاعٌ مَعْلُومٌ مِنَ الرِّبْحِ، كَالنِّصْفِ، أَوِ الثُّلُثِ، أَوِ الرُّبُعِ.

وَتَبْطُلُ الشَّرِكَةُ بِأَحدِ سَبْعَةِ أُمُورٍ:

الأول: مَوْتُ أَحَدِ الشَّرِيكَيْنِ.

الثاني: جُنُونُ أَحَدِ الشَّرِكَينِ.

الثالث: الحَجْرُ عَلَى أَحَدِ الشَّرِكَينِ لِسَفَهٍ.

الرابع: الفَسْخُ مِنْ أَحَدِ الشَّرِكَينِ.

الخامس: أَنْ يَشْتَرِطَ أَحَدُهُمَا شَرْطًا يُؤَدِّي إِلَى جهَالةٍ فِي الرِّبْحِ، كَأَنْ يَقُولَ لَهُ: سَأُعْطِيكَ مَا يَسُرُّكَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ»[١].

السادس: انْتِهَاءُ المُدَّةِ المُتَّفَقِ عَلَيْهَا، كَأَنْ يَقُولَ: ضَارَبْتُكَ عَلَى هَذَا المَالِ سَنَةً، فَإِذَا انْقَضَتْ، فَلَا يَجُوزُ لَهُ البَيْعُ أَوِ الشِّرَاءُ.

السابع: هَلَاكُ رَأْسِ المَالِ كَامِلًا قَبْلَ الشِّرَاءِ.

وَإذا بطَلَتِ الشَّرِكَةُ لَمْ يَجُزْ لِأَحَدِ الشَّرِيكَيْنِ التَّصَرُّفُ فِيهَا.

والرِّبْحُ فِي الشَّرِكَةِ يَكُونُ عَلَى حَسَبِ مَا اشْتَرَطَ كُلُّ شَرِيكٍ لنفسِهِ.

رَوَى أَبو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ»[٢].

وَلِأَنَّ أَحَدَ الشَّرِيكَينِ قَدْ يَكُونُ أَوْثَقَ عِنْدَ التُّجَّارِ، وَأَبْصَرَ بِالتِّجَارَةِ مِنَ الْآخَرِ[٣].

وإِنْ خَسِرَتِ الشَّرِكَةُ كَانَتِ الخَسَارَةُ بَيْنَ الشَّرِيكَينِ عَلَى قَدْرِ المَالَيْنِ، فَمَنْ لَهُ فِيهِ الثُّلُثَانِ، فَعَلَيْهِ ثُلُثَا الخَسَارَةِ، وَمَنْ لَهُ الثُّلُثُ، عَلَيْهِ ثُلُثُهَا، سَوَاءٌ كَانَ الرِّبْحُ بَيْنَهُمَا كَذَلِكَ أَوْ لَمْ يَكُنْ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٥١٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٩٦)، والترمذي (١٣٥٢)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٣) انظر: الكافي (٣/ ٣٣٠)، وكشاف القناع (٨/ ٤٨١)، وشرح المنتهى (٣/ ٥٩١)، وفتح الوهاب (٢/ ٢٤٧).

فَإِنْ فَرَّطَ العَامِلُ فَفَعَلَ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ فِعْلُهُ، أَوْ تَرَكَ مَا يَجِبُ عَلَيهِ فِعْلُهُ تَحَمَّلَ الخَسَارَةَ.

المحور الثاني: أحكامُ الإجَارةِ في الإسلام.

لِكَي تكونَ الإجارةُ صحيحةً لابُدَّ من توفُّرِ ثَلاثَةِ شُروطٍ:

الأول: مَعْرِفَةُ المَنْفَعَةِ التِي تُسْتَأْجَرُ العَينُ لأَجْلِهَا، فلَا تَصِحُّ الإِجَارَةُ عَلَى مَنْفَعَةٍ مَجْهُولَةٍ.

الثاني: مَعْرِفَةُ الأُجْرَةِ، فلَا تَصِحُّ الإِجَارَةُ عَلَى أُجْرَةٍ مَجْهُولَةٍ، كَأَنْ يَقُولَ لهُ: سَأُعطِيكَ مَا يُرضِيكَ.

الثالث: كَوْنُ النَّفْعِ مُبَاحًا، فلَا يَجُوزُ عَقْدُ الإِجَارَةِ عَلَى المَنَافِعِ المُحَرَّمَةِ كَالغِنَاءِ، وَالنِّيَاحَةِ، وَالزَّمْرِ، وَلَا إِجَارَةُ دَارِهِ لِمَنْ يَبِيعُ فِيهَا الخَمْرَ، وَنَحْوَهُ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة:٢].

والأَشْيَاءُ التي تُبطِلُ الإِجَارَةَ وَتُفْسِدُهَا أَرْبَعَةٌ:

الأول: إِنْ تَلِفَتِ العَيْنُ المُسْتَأْجَرَةُ فِي يَدِ المُسْتَأْجِرِ، انْفَسَخَتِ الإِجَارَة، كَدَابَّةٍ مَاتَتْ، وَدَارٍ انْهَدَمَتْ.

فَإِنْ تَلِفَتْ قَبْلَ مُضِيِّ شَيْءٍ مِنَ المُدَّةِ، فَلَا أُجْرَةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَقْبِضْ شَيْئًا مِنَ المَعْقُودِ عَلَيْهِ.

وَإِنْ تَلِفَتْ بَعْدَ مُضِيِّ شَيْءٍ مِنْهَا، فَعَلَيْهِ مِنَ الأُجْرَةِ بِقَدْرِ مَا اسْتَوْفَى، وَيَسْقُطُ بِقَدْرِ مَا بَقِيَ.

الثاني: تَعَذُّرُ اسْتِيفَاءِ النَّفْعِ كَامِلًا مِنْ جِهَةِ المُسْتَأْجِرِ، فَإِذَا اسْتَأْجَرَ دَارًا فَانْهَدَمَتِ انْفَسَخَ العَقْدُ؛ لِأَنَّ المَنْفَعَةَ المَقْصُودَةَ مِنْهَا تَعَذَّرَتْ.

الثالث: فَسْخُ العَقْدِ.

الرابع: انْقِضَاءُ المُدَّةِ المُتَّفَقِ عَلَيْهَا، فَإِذَا انْقَضَتِ المُدَّةُ انْفَسَخَتِ الإِجَارَةُ، وَلَمْ يَجُزْ لِلْمُسْتَأْجِرِ اسْتِخْدَامُ العَيْنِ المُؤَجَّرَةِ؛ لِأَنَّ العَقْدَ يَقْتَضِي التَّصَرُّفَ فِي المُدَّةِ دُونَ مَا بَعْدَهَا[1].

ومَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا خَاصًا يَعمَلُ لَهُ عَمَلًا خاصًّا، كَبَنَّاءٍ، أَوْ كَهْرُبائِيٍّ، أَوْ سَبَّاكٍ، فَأَتْلَفَ شَيْئًا، فإِنَّهُ لا يَضْمَنُ إِلَّا إِذا فَرَّطَ.

ومَنِ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا مُشْتَرَكًا عَلَى عَمَلٍ مُعَيَّنٍ، كَخِيَاطَةِ ثَوْبٍ، أَوْ صِيَانَةِ جِهَازٍ، فَأَتْلَفَ شَيْئًا، فإِنَّهُ يَضْمَنُ، وَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ فِيمَا تَلِفَ بِغَيْرِ فِعْلِهِ، كَأَنْ تُسْرَقَ العَيْنُ مِنْ حِرْزِهِ.

والأجيرُ المُشْتَرَكُ: هُوَ الَّذِي يَتَقَبَّلُ أَعمَالًا لِاثْنَيْنِ وَثَلَاثَةٍ وَأَكْثَرَ فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ، وَيَعْمَلُ لَهُمْ، فَيَشْتَرِكُونَ فِي مَنْفَعَتِهِ، وَاسْتِحْقَاقِهَا[2].

والطَّبِيبُ لا يَضْمَنُ إذا أَتْلَفَ شَيئًا في المرِيضِ إِذَا تَحَقَّقَتْ ثَلَاثَةُ شُرُوطٍ:

الأَوَّلُ: أن يَكُونَ مَعَهُ شَهَادَةٌ تثبتُ أَنَّهُ عَارِفٌ بالطِّبِّ.

الثاني: لَا يَتَجَاوَزُ بِفِعْلِهِ مَا لَا يَنْبَغِي تَجَاوُزَهُ، كَأَنْ يَقْطَعَ وريدًا لا يَجُوزُ لَهُ قَطْعُهُ.

الثالثُ: أَنْ يأذَنَ في الصَّغيرِ، وَالمَجنُونِ وليُّهمَا.

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الثالث: أحكامُ المُسَابَقَةِ في الإِسلامِ.

---

(١) انظر: الكافي (٣/ ٣٩٨، ٤١١)، وشرح المنتهىٰ (٤/ ٥٤-٥٥)، وكشاف القناع (٩/ ١١٧).

(٢) انظر: المغني (٨/ ١٠٣).

تَجُوزُ المُسَابَقَةُ فِي كُلِّ شَيءٍ مُبَاحٍ بِلَا مُقَابِلٍ للفَائِزِ، كَالمُسَابَقَةِ بِالسُّفُنِ وَالطَّائِرَاتِ، وَعَلَى الأَقْدَامِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي أُضْمِرَتْ مِنَ الحَفْيَاءِ، وَأَمَدُهَا ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَىٰ مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ**»[1].

وَالخَيْلُ المُضَمَّرَةُ: هِيَ الخَيْلُ الَّتِي قُلِّلَ عَلَفُهَا، وَأُدْخِلَتْ بَيْتًا كَنِينًا، وَجُلِّلَتْ فِيهِ، لِتَعْرَقَ وَيَجُفَّ عَرَقُهَا، فَيَخِفَّ لَحْمُهَا وَتَقْوَى عَلَى الجَرْيِ[2].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَتْ: فَسَابَقْتُهُ، فَسَبَقْتُهُ عَلَى رِجْلَيَّ، فَلَمَّا حَمَلْتُ اللَّحْمَ، سَابَقْتُهُ، فَسَبَقَنِي، فَقَالَ: «**هَذِهِ بِتِلْكَ السَّبْقَةِ**»[3].

وَسَابَقَ سَلَمَةُ بْنُ الأَكْوَعِ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ[4].

ولَا تَجُوزُ المُسَابَقَةُ عَلَى مَالٍ لِمَنْ سَبَقَ إِلَّا بِشُرُوطٍ خَمْسَةٍ:

الأول: أَنْ تَكُونَ فِي الخَيْلِ وَالإِبِلِ وَالسِّهَامِ، وَمَا أَعَانَ عَلَى الجِهَادِ، كَأَلْعَابِ القُوَى، كَالجَرْيِ، وَالمُبَارَزَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا سَبْقَ إِلَّا فِي خُفٍّ[5]، أَوْ فِي حَافِرٍ[6]، أَوْ نَصْلٍ[1]**»[2].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠)، ومسلم (١٨٧٠).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٩٩).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٥٨٠)، وأحمد (٦/ ٢٦٤)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٨٠٦).

(٥) الخُفُّ: أي الإبلُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٥٥)].

(٦) الحَافِرُ: أي الخَيْلُ خَاصَّةً. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٥٥)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ مِنَ اللَّهْوِ إِلَّا ثَلَاثٌ: تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ، وَمُلَاعَبَتُهُ أَهْلَهُ، وَرَمْيُهُ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ»[٣].

الثاني: تَعْيِينُ المَرْكُوبَيْنِ فِي المُسَابَقَةِ، وَالرَّامِيَيْنِ فِي المُنَاضَلَةِ.

الثالث: أَنْ يَكُونَ المَرْكُوبَانِ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ تَكُونَ الآلَتَانِ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ، فَلَا تَصِحُّ المُسَابَقَةُ بَيْنَ مَرْكُوبَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ كَالخَيْلِ وَالإِبِلِ.

الرابع: أَنْ يَكُونَ العِوَضُ مَعْلُومًا مُبَاحًا.

الخامس: أَلَّا يُخْرِجَ جَمِيعُهُمْ عِوَضًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا أَخْرَجَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فَهُوَ قِمَارٌ، وَهُوَ مُحَرَّمٌ، فَإِنْ كَانَ العِوَضُ مِنْ غَيْرِهِمَا، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا وَحْدَهُ جَازَ[٤].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك أن نسألك ما ليس لنا به علم وإلا تغفر لنا وترحمنا نكن من الخاسرين.
- اللهم اجعلنا مقيمي الصلاة، ومن ذرياتنا، ربنا وتقبل دعاءنا.
- اللهم اشرح صدورنا، ويسر أمورنا.
- اللهم اجعل لنا لسان صدق في الآخرين، واجعلنا من ورثة جنة النعيم.
- اللهم لا تخزنا يوم يبعثون يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب

---

(١) النَّصْلُ: أي السِّهَامُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٦٧)].

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٦)، والترمذي (١٧٠٠)، وحسنه، والنسائي (٣٥٨٥)، وابن ماجه (٢٨٧٨)، وصححه الألباني.

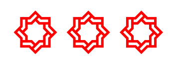
(٣) حسن: رواه أبوداود (٢٥١٥)، والترمذي (١٦٣٧)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٥٧٨)، وابن ماجه (٢٨١١)، وأحمد (٤/ ١٤٨)، وحسنه الأرنؤوط فيه.

(٤) انظر: الكافي (٣/ ٤٣٠-٤٣٢)، وكشاف القناع (٩/ ١٦٥-١٦٦).

سليم.

- اللهم إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا فاغفر لنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٤٨ـ أحكام الغصب، والشُّفعةِ، والوديعةِ، واللقطة، والعارية

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أحكام الغصب، والشُّفعةِ، والوديعةِ، واللقطة، والعارية**».

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول خمسة محاور:

المحور الأول: أحكام الغصبِ.

المحور الثاني: أحكامُ الشُّفعَةِ.

المحور الثالث: أحكامُ الوديعة.

المحور الرابع: أحكام اللقطةِ.

المحور الخامس: أحكام العارية.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام الغصبِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه لا يجوز لأحدٍ أن يستولي على مال غيره بِغَيْرِ حَقٍّ.

قال الله تَعالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء: ٢٩].

ورَوَى البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ جابرٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ النَّحْرِ: «**إِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا**»[1].

ورَوَى البُخارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا، طُوِّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ**»[2].

ويَجِبُ عَلى الغَاصِبِ رَدُّ مَا غَصَبَهُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ سَمُرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَلَى اليَدِ مَا أَخَذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَ**»[3].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٥٢)، ومسلم (١٦١٢).

(٣) حسن: رواه أبوداود (٣٥٦٣)، والترمذي (١٢٦٦)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٤٠٠)، وأحمد (٥/ ١٢)، وحسنه الأرنؤوط.

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا يَأْخُذْ أَحَدُكُمْ عَصَا أَخِيهِ لَاعِبًا أَوْ جَادًّا، فَمَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ، فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ**»(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ زَرَعَ فِي أَرْضِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ، فَلَيْسَ لَهُ مِنَ الزَّرْعِ شَيْءٌ، وَلَهُ نَفَقَتُهُ**»(٢).

وإِنْ زَادَ المَغْصُوبُ فِي يَدِ الغَاصِبِ كَشَجَرَةٍ أَثْمَرَتْ، أَوْ طَالَتْ، فَالزِّيَادَةُ لِلْمَالِكِ مَضْمُونَةٌ عَلَى الغَاصِبِ.

وإِنْ نَقَصَتْ قِيمَةُ المَغْصُوبِ، كَثَوْبٍ تَخَرَّقَ، وَإِنَاءٍ تَكَسَّرَ، أَوْ شَاةٍ ذُبِحَتْ، فَعَلَيْهِ رَدُّهُ، وَدَفعُ قِيمَةِ نَقْصِهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ**»(٣).

ومَنْ أَتْلَفَ مَالًا لِغَيْرِهِ بِلَا إِذْنِ مَالِكِهِ، أَوْ تَسَبَّبَ فِي ذَلِكَ كَأَنْ يَفْتَحَ قَفَصَ طَائِرٍ فَيَطِيرَ، أَوْ يَحُلَّ دَابَّةً فَتَشْرُدَ، ضَمِنَ مَا أتلفه، وَلَوْ كَانَ الإِتْلَافُ خَطَئًا، أَوْ سَهْوًا(٤).

رَوَى البُخَارِيُّ عن أنسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا طَعَامٌ، فَضَرَبَتِ الَّتِي النَّبِيُّ ﷺ فِي بَيْتِهَا يَدَ الخَادِمِ، فَسَقَطَتِ الصَّحْفَةُ، فَانْفَلَقَتْ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِلَقَ الصَّحْفَةِ، ثُمَّ جَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ الَّذِي كَانَ فِي الصَّحْفَةِ، وَيَقُولُ: «**غَارَتْ أُمُّكُمْ**»، ثُمَّ حَبَسَ الخَادِمَ حَتَّى أُتِيَ بِصَحْفَةٍ مِنْ عِنْدِ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا، فَدَفَعَ الصَّحْفَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الَّتِي كُسِرَتْ

---

(١) حسن: رواه أبوداود (٥٠٠٥)، والترمذي (٢١٦٠)، وحسنه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبوداود (١٣٦٦)، والترمذي (٢٦٤٤)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٠٧٥)، والترمذي (١٣٧٨)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: الكافي (٣/ ٤٩٩)، وشرح المنتهى (٤/ ١٧٠-١٧١).

صَحْفَتُهَا، وَأَمْسَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْ[١].

المحور الثاني: أحكامُ الشُّفعَةِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن من حقوق الجار على جاره، والشريك على شريكه في الإسلام ألا يبيعَ أحدهما نصيبه حتى يعرضه على الآخر، فإن رضي أن يشتريَهُ أخذهُ، وإن أبى باع لغيره، وهذا يسمى بحقِّ الشُّفعَةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «**قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقْسَمْ رَبْعَةٍ[٢]، أَوْ حَائِطٍ[٣]، لَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ، فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ**»[٤].

وَلَا تَصِحُّ الشُّفْعَةُ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ خَمْسَةِ شُرُوطٍ:

الأول: كَوْنُ الجُزْءِ الْمُنْتَقِلِ عَنِ الشَّرِيكِ مَبِيعًا، فَلَا شُفْعَةَ فِيمَا انْتَقَلَ مِلْكُهُ بِغَيْرِ عِوَضٍ، كالهِبَةِ، والوَصِيةِ، والوَقْفِ.

الثاني: كَوْنُ الجُزْءِ الْمُنْتَقِلِ عَنِ الشَّرِيكِ عقارًا مُشاعًا غَيْرَ مَفْرُوزٍ، أَوْ بَيْنَهُمَا حَقٌّ مُشترِكٌ، كَالأَرْضِ وَالجَارِ، فَلَا شُفْعَةَ فِيمَا لَيْسَ بِعَقَارٍ كَشَجَرٍ، وَحَيَوَانٍ، وَجَوْهَرٍ، وَكُلِّ مَنْقُولٍ؛ لِأَنَّهُ لَا يَبْقَى عَلَى الدَّوَامِ، وَلَا يَدُومُ ضَرَرُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: «**قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ**»[٥].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ سَمُرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**جَارُ الدَّارِ أَحَقُّ**

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٢٥).

(٢) رَبْعَةٌ: المَنْزِلُ، وَدَارُ الإِقَامَةِ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١٨٩)].

(٣) الحَائِطُ: البُسْتَانُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٤٦٢)].

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٦٠٨).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٢١٤)، ومسلم (١٦٠٨).

بِدَارِ الجَارِ، أَوِ الأَرْضِ»[١].

وروى أبو داود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «الجَارُ أَحَقُّ بِشُفْعَةِ جَارِهِ يُنْتَظَرُ بِهَا، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا إِذَا كَانَ طَرِيقُهُمَا وَاحِدًا»[٢].

الثالث: أَنْ يُطَالِبَ بالشُّفْعَةِ عَلَى الفَوْرِ عِنْدَ عِلْمِهِ بِالبَيْعِ، وَإِلَّا بَطَلَتْ.

الرابع: أَنْ يَأْخُذَ جَمِيعَ المَبِيعِ، فَإِنْ طَلَبَ الشَّفِيعُ بَعْضَ المَبِيعِ سَقَطَتْ شُفْعَتُهُ بِإِجماعِ أَهْلِ العِلمِ[٣].

الخامس: أَنْ يَمْلِكَ جُزْءًا مِنَ النَّصِيبِ المَشْفُوعِ فِيهِ قَبْلَ البَيْعِ.

فَإِنْ لَمْ يَسْبِقْ مِلْكُ أَحَدِهِمَا كَشِرَاءِ الاثْنَيْنِ دَارًا صَفْقَةً وَاحِدَةً، فَلَا شُفْعَةَ لِأَحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ[٤].

المحور الثالث: أحكامُ الوديعة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّه يُستحبُّ لنَا قبولُ الوَدِيعَةِ لحفْظِهَا إذا علِمنَا من أَنفُسِنا الأَمَانَةَ.

وَمَنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ حِفْظِهَا أَوْ خَائِفًا مِنْ نَفْسِهِ عَلَيْهَا، لَمْ يَجُزْ لَهُ قَبُولُهَا[٥].

قال الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾ [المائدة:٢].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٥١٩)، والترمذي (١٣٦٨)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبوداود (٣٥٢٠)، والترمذي (١٣٦٩)، وابن ماجه (٢٤٩٤)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: الإجماع، رقم «٥٧٢».

(٤) انظر: الكافي (٣/ ٥٢٩-٥٣٠، ٥٣٤)، والمغني (٧/ ٤٣٨)،وشرح المنتهى (٤/ ١٩٢-١٩٥، ٢٠٧-٢٠٨، ٢١٣)، وكشاف القناع (٩/ ٣٧٧).

(٥) انظر: الكافي (٣/ ٤٧٩)، وشرح المنتهى (٤/ ٢٣٣).

وإِذَا تَلفتِ الوَدِيعَةُ فَلا ضَمانَ عَلى المُودَعِ الذِي تَكَفَّلَ بحفظِها بِإِجمَاعِ أَهلِ العِلمِ[١].

رَوَى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بن عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ أُودِعَ وَدِيعَةً، فَلَا ضَمَانَ عَلَيْهِ**»[٢].

ولَكِنَّهُ يَضْمَنُ إِذَا تَعَدَّى كَأَنْ يَضعَ الوَدِيعَةَ فِي غَيْرِ مَكَانٍ آمِنٍ، أَوْ فَرَّطَ كَأَنْ يُودَعَ بَهِيمَةً، فَلَمْ يَعْلِفْهَا، وَلَمْ يَسْقِهَا حَتَّى مَاتَتْ[٣].

المحور الرابع: أحكام اللقطةِ:

اعلموا أيُّها الإخوة المؤمنون أَنَّ مَنْ وَجَدَ شيئًا في الطَّرِيقِ لا يَهتمُّ غالبُ الناسِ بالبحثِ عنهُ إذا ضَاعَ مِنهُم كَالمالِ القليلِ، وَالرَّغِيفِ، وَالكِسْرَةِ، وَالتَّمْرَةِ، وَالعَصَا، وَالحَبْلِ جازَ لهُ أَنْ يَتَمَلَّكَهُ بِلا تَعرِيفٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أنسٍ ﵁، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: «**لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا**»[٤].

ومَنْ وَجَدَ ناقةً، أَوْ خيلًا لَمْ يَجُزْ لهُ أَخْذُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﵁، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنْ ضَالَّةِ الإِبِلِ، فَقَالَ: «**مَا لَكَ وَلَهَا ؟ دَعْهَا، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا، تَرِدُ المَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا**»[٥].

ومَنْ وَجَدَ حَيَوانًا يُخَافُ عليهِ كالغَنَمِ، أَوْ وَجَدَ ذَهَبًا، أَو مالًا جَازَ لَهُ أَنْ يَأْخُذَهُ إِذَا

---

(١) انظر: الإجماع، رقم «٦٢٢».

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (٢٤٠١)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: الكافي (٣/ ٤٨٠، ٤٨٥)، وكشاف القناع (٩/ ٤٠٤-٤٠٥).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣١)، ومسلم (١٠٧١).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٢٧)، ومسلم (١٧٢٢).

كَانَ أَمِينًا قَادِرًا عَلَى تَعْرِيفِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ الذَّهَبِ أَوِ الوَرِقِ، فَقَالَ: «اعْرِفْ وِكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تَعْرِفْ، فَاسْتَنْفِقْهَا، وَلْتَكُنْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ»، وَسَأَلَهُ عَنِ الشَّاةِ، فَقَالَ: «خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ، أَوْ لأَخِيكَ، أَوْ لِلذِّئْبِ»[1].

وَمَنْ وَجَدَ حيوانًا جَازَ لهُ أَنْ يفعَلَ فيهِ أحدَ ثلاثةِ أُمورٍ:

الأول: أنْ يَأْكُلهُ بعد أَنْ يَحْفَظَ صِفَتَهُ فَمَتَى جَاءَ صَاحِبُهُ، فَوَصَفَهُ أَعْطَاهُ قِيمَتَهُ.

الثاني: أَنْ يَبِيعَهُ، ويَحفظَ ثَمَنَهُ لصَاحِبِهِ فَمَتَى جَاءَ صَاحِبُهُ أَعْطَاهُ ثَمَنَهُ.

الثالث: أنْ يَحْفَظَهُ فَمَتَى جَاءَ صَاحِبُهُ، فَوَصَفَهُ أَعْطَاهُ الحَيوانَ، وأَخَذَ منهُ النَّفَقَةَ الَّتِي أَنْفَقَهَا عَلَى الحَيَوَانِ.

وَمَنْ وَجَدَ شيئًا يُخْشَى فَسَادُهُ بِإِبْقَائِهِ كَالخَضْرَوَاتِ جَازَ لهُ أنْ يفعَلَ فيهِ أحدَ أمرينِ:

الأول: أنْ يَأْكُلهُ بعد أَنْ يَحْفَظَ صِفَتَهُ فَمَتَى جَاءَ صَاحِبُهُ، فَوَصَفَهُ أَعْطَاهُ قِيمَتَهُ.

الثاني: أَنْ يَبِيعَهُ، ويَحفظَ ثَمَنَهُ لصَاحِبِهِ فَمَتَى جَاءَ صَاحِبُهُ أَعْطَاهُ ثَمَنَهُ.

ومَنْ وَجَدَ شَيئًا وَجبَ عليه أَنْ يُعَرِّفهُ سَنَةً مِنْ حِينِ التِقَاطِهِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُهُ، فَوَصَفَهُ بِصِفَاتِهِ، لَزِمَ دَفْعُهُ إِلَيْهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الجُهَنِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ الله ﷺ عَنِ اللُّقَطَةِ، فَقَالَ: «عَرِّفْهَا سَنَةً، فَإِنْ لَمْ تُعْتَرَفْ، فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ كُلْهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، فَأَدِّهَا إِلَيْهِ»[2].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٢٧)، ومسلم (١٧٢٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٩١)، ومسلم (١٧٢٢).

ويَكُونُ التَّعْرِيفُ أَوَّلَ كُلِّ يَوْمٍ لِمُدَّةِ أُسْبُوعٍ؛ لِأَنَّ الطَّلَبَ فِيهِ أَكْثَرُ، ثُمَّ مَرَّةً مِنْ كُلِّ أُسْبُوعٍ فِي الشَّهْرِ الأَوَّلِ، ثُمَّ مَرَّةً فِي كُلِّ شَهْرٍ، فِي مَجَامِعِ النَّاسِ كَالأَسْوَاقِ وَأَبْوَابِ المَسَاجِدِ وَأَوْقَاتِ الصَّلَوَاتِ، وَيَقُولُ: مِنْ ضَاعَ مِنْهُ كَذَا، يَذْكُرُ جِنْسَ مَا وَجَدَ.

فَإِذَا عَرَّفَهُ سَنَةً، وَلَمْ يَأْتِ صَاحِبُهُ، جَازَ لواجِدِهِ أَنْ ينتَفِعَ بِهِ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ بَعدَ ذَلِكَ دَفَعَهُ إِلَيْهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، قَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهَا مِائَةُ دِينارٍ، فَأَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «**عَرِّفْهَا حَوْلًا**»، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُ، فَقَالَ: «**عَرِّفْهَا حَوْلًا**»، فَعرَّفْتها حوْلًا، ثمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: «**عَرِّفْهَا حَوْلًا**»، فَعَرَّفْتُهَا حَوْلًا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «**اعْرِفْ عِدَّتَهَا، وَوِكَاءَهَا، وَوِعَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا**»[1].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الخامس: أحكام العارية:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن من استعارَ شيئًا وجبَ عليه أن يردَّه، وعليهِ الضمانُ إن أتلفَها.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعَارَ مِنْهُ أَدْرَاعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ، فَقَالَ: أَغَصْبٌ يَا مُحَمَّدُ؟ فَقَالَ: «**لَا، بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ**»[2].

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٣٧)، ومسلم (١٧٢٣).

(٢) صحيح: رواه أبوداود (٣٥٦٤)، والنسائي في الكبرى (٥٧٧٩)، وصححه الألباني.

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «العَارِيَةُ مُؤَدَّاةٌ»[1].

أَيْ: مَرْدُودَةٌ مَضْمُونَةٌ[2]، وَوَاجِبَةُ الرَّدِّ عَلَى مَالِكِهَا إِلَى صَاحِبِهَا عَيْنًا حَالَ الوُجُودِ، وَقِيمَةً عِنْدَ التَّلَفِ[3].

ولَا ضَمَانَ عَلَى المُسْتَعِيرِ إِذَا أَتْلَفَ العَارِيَّةَ إِذَا كَانَتْ أَحَدَ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

الأول: إِذَا كَانَتْ وَقْفًا كَكُتُبِ عِلْمٍ، وَسِلَاحٍ.

الثاني: إِذَا اسْتَأْجَرَ إِنْسَانٌ عَيْنًا، كَدَابَّةٍ، فَأَعَارَهَا، فَتَلِفَتْ عِنْدَ المُسْتَعِيرِ بِلَا تَفْرِيطٍ، فَلَا ضَمَانَ، لِقِيَامِهِ مَقَامَ المُسْتَأْجِرِ فِي اسْتِيفَاءِ المَنْفَعَةِ، فَحُكْمُهُ حُكْمُ المُسْتَأْجِرِ فِي عَدَمِ الضَّمَانِ.

الثالث: إِذَا بَلِيَتْ فِيمَا أُعِيرَتْ لَهُ، كَأَنْ يَسْتَخْلِقَ الثَّوْبُ، أَوْ تَنْقُصَ قِيمَةُ العَارِيَّةِ.

الرابع: إِذَا شَرَطَ المُسْتَعِيرُ نَفْيَ الضَّمَانِ، لَمْ يَضْمَنْ[4].

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «المُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ»[5].

أَمَّا مَنْ تَعَدَّى، أَوْ فَرَّطَ فِي هذِهِ الأشيَاءِ الأَرْبَعَةِ فَإِنَّهُ يَضْمَنُ.

الدعاء...

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٣٥٦٦)، والترمذي (١٢٦٥)، والنسائي في الكبرىٰ (٥٧٨١)، وابن ماجه (٢٣٩٨)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٢/ ١٥١).

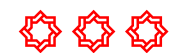
(٣) انظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لعلي القاري (٥/ ١٩٧٨)، وفيض القدير، للمناوي (٤/ ٣٦٩).

(٤) انظر: شرح المنتهىٰ (٤/ ١١٣-١١٤)، وكشاف القناع (٩/ ٢١٦)، وفتح الوهاب (٢/ ٢٩٥-٢٩٦).

(٥) صحيح: رواه أبوداود (٣٥٩٦)، والترمذي (١٣٥٢)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

- اللهم أوزعنا أن نشكر نعمتك التي أنعمتَ علينا وعلى والِدِينا، وأن نعمل صالحا ترضاه، وأدخلنا برحمتك في عبادك الصالحين.
- اللهم نجنا من القوم الظالمين.
- اللهم انصرنا على القوم المفسدين.
- اللهم هب لنا ذرية من الصالحين.
- اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولمن دخل بيوتنا مؤمنا، وللمؤمنين والمؤمنات، ولا تزد الظالمين إلا تبارا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٤٩ـ أحكام الوقف، والهبة، والوصية

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«أحكام الوقف، والهبة، والوصية»**.

وسوف ينتظم موضوعنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: أحكام الوقف.

المحور الثاني: أحكام الهبة.

المحور الثالث: أحكام الوصية.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام الوقف:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن من أفضل أنواع الصدقة أن يُوقفَ المسلمُ أرضًا، أو عقارًا، أو مالا على طائفة معينةٍ من المسلمين كالفقراء، أو المساكين، أو أهل العلم، أو غيرهم.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ، انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[(١)].

والوقفُ يَكونُ بالانتفاعِ بالعَينِ الموقوفةِ مع بَقائِها دائما، ويَصِحُّ وَقْفُ كُلِّ عَيْنٍ يُنْتَفَعُ بِهَا مَعَ بَقَاءِ عَيْنِهَا دَائِمًا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرَ أَرْضًا، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا»، فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ فِي الفُقَرَاءِ وَالقُرْبَى وَالرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ الله وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ[(٢)].

وَلَا يَصِحُّ الوَقْفُ إِلَّا عَلَى عَمَلٍ منْ أَعمَالِ البرِّ، كَالمَسَاجِدِ، وَالفُقَرَاءِ، وَالأَقَارِبِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٧٢)، ومسلم (١٦٣٢).

[المائدة:٢].

ولَا يجوزُ صرفُ الوقفِ فِي غَيْرِ مَا شَرَطَهُ الوَاقِفُ، فإِنْ شرَطَهُ للفقراءِ، فَلا يجوزُ صَرفهُ لِغيرهِم، وإِنْ شَرَطَهُ لأَقاربِهِ، لم يجُزْ صرفهُ لغيرهِمْ.

ولا يجوزُ تَغييرُ الوَقْفِ عَمَّا وُقِفَ عليهِ، فَلَا يُرْهَنُ، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ، وَلَا يُبَدَّلُ بِغَيْرِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «**فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يُبَاعُ أَصْلُهَا، وَلَا يُوهَبُ، وَلَا يُورَثُ**»[1].

أَمَّا إِنْ تَعَذَّرَ الانْتِفَاعُ بِالوقفِ فَيجوزُ صرفُهُ فِي مِثْلِهِ، كَأَنْ يَكُونَ مَسْجِدًا، فَيَتَعَذَّرَ الانْتِفَاعُ بِهِ؛ لِخَرَابِ النَّاحِيَةِ الَّتِي فِيهَا، أَوْ كَانَ مَوْضِعُ المَسْجِدِ قَذِرًا[2].

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ القَاسِمِ، قَالَ: قَدِمَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ رضي الله عنه وَقَدِ اتَّخَذَ سَعْدٌ مَسْجِدًا فِي أَصْحَابِ التَّمْرِ، فَكَانَ يَخْرُجُ إِلَيْهِ فِي الصَّلَوَاتِ، فَلَمَّا وَلِيَ عَبْدُ اللهِ بَيْتَ المَالِ، نَقَبَ بَيْتَ المَالِ، فَأَخَذَ الرَّجُلَ، فَكَتَبَ عَبْدُ اللهِ إِلَى عُمَرَ، فَكَتَبَ عُمَرُ: «**أَنْ لَا تَقْطَعْهُ، وَانْقُلِ المَسْجِدَ، وَاجْعَلْ بَيْتَ المَالِ مِمَّا يَلِي القِبْلَةَ، فَإِنَّهُ لا يَزَالُ فِي المَسْجِدِ مَنْ يُصَلِّي**»، فَنَقَلَهُ عَبْدُ اللهِ بنُ مسعُودٍ رضي الله عنه[3].

المحور الثاني: أحكام الهبة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الهبةَ من الأسبابِ الجالبةِ للمحبة بين المسلمين.

رَوَى البُخَارِيُّ بسندٍ صحيح في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٧٢)، ومسلم (١٦٣٢).

(٢) انظر: كشاف القناع (١٠/ ١٠٥).

(٣) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٩/ ١٩٢)، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٦/ ٢٩٩): فيه القاسم لم يسمع من جده، ورجاله رجال الصحيح.

عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادُوا تَحَابُّوا»[١].

وَيُكْرَهُ الرُّجُوعُ فِي الهِبَةِ قَبْلَ إِقْبَاضِهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ المُنَافِقِ ثَلَاثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»[٢].

وَيَحْرُمُ الرُّجُوعُ فِي الهِبَةِ بَعْدَ اعْطَائِهَا، وَلَا يَصِحُّ الرُّجُوعُ بَعْدَهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «العَائِدُ فِي هِبَتِهِ، كَالعَائِدِ فِي قَيْئِهِ»[٣].

وَيَجُوزُ لِلْأَبِ الرُّجُوعُ فِي هِبَتِهِ لِوَلَدِهِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يُعْطِيَ عَطِيَّةً، أَوْ يَهَبَ هِبَةً، فَيَرْجِعَ فِيهَا إِلَّا الوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي العَطِيَّةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا، كَمَثَلِ الكَلْبِ يَأْكُلُ، فَإِذَا شَبِعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ»[٤].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رضي الله عنه، قَالَ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَال: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟».

قَالَ: لَا.

---

(١) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، والبيهقي في الكبرى (٦/ ١٦٩)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٢١)، ومسلم (١٦٢٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٤١)، والترمذي (١٢٩٨)، والنسائي (٣٦٩٠)، وابن ماجه (٢٣٧٧)، وصححه الألباني.

فَقَالَ ﷺ: «فَاتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ».

فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ[١].

وَيَجُوزُ لِلْأَبِ أَنْ يَتَمَلَّكَ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ مَا شَاءَ ولوْ كَانَ غنيًّا بأربَعَةِ شروطٍ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي مَالًا وَوَلَدًا، وَإِنَّ وَالِدِي يَجْتَاحُ مَالِي، قَالَ: «أَنْتَ وَمَالُكَ لِوَالِدِكَ»[٢].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»[٣].

الشرط الأول: أَنْ لَا يَضُرَّ الأَبُ وَلَدَهُ بِمَا يَتَمَلَّكُهُ مِنْهُ، فَإِنْ ضَرَّهُ بِأَنْ تَتَعَلَّقَ حَاجَةُ الوَلَدِ بِهِ، كَآلَةِ حِرْفَةٍ وَنَحْوِهَا، لَمْ يَتَمَلَّكْهُ.

روى ابنُ مَاجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ «قَضَى أَنْ لَا ضَرَرَ، وَلَا ضِرَارَ»[٤].

الشرط الثاني: أَنْ لَا يَكُونَ أَحَدُهُمَا فِي مَرَضِ المَوتِ.

الشرط الثالث: أَنْ لَا يُعْطِيَهُ لِوَلَدٍ آخَرَ.

الشرط الرابع: أَنْ لَا يَكُونَ الأَبُ كَافِرًا، وَالابْنُ مُسْلِمًا.

وَلَا يَجُوزُ لِلْوَالِدِ أَنْ يَخُصَّ بَعْضَ أَوْلَادِهِ بِالهِبَةِ إلا بِإِذْنِ بَقِيَّةِ الأَوْلَادِ، أَوْ لِحَاجَةٍ شَدِيدَةٍ، كَعَجْزٍ، وَمَرَضٍ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٦٢٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٣٢)، وابن ماجه (٢٢٩١)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٣١)، والترمذي (١٣٥٨)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٢٩٠)، صححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٤٠)، وأحمد (٥/ ٣٢٦)، وصححه الألباني.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ الله ﷺ، فَأَتَى رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ الله، قَال: «أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟».

قَالَ: لَا.

قَالَ ﷺ: «فَاتَّقُوا اللهَ، وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ».

فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ[(١)].

وَفِي لَفْظٍ: «لَا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ»[(٢)]، فَسَمَّاهُ جَوْرًا، وَالجَوْرُ حَرَامٌ.

المحور الثالث: أحكام الوصية:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يُستحبُّ لِمَنْ عندَهُ مالٌ كثيرٌ أنْ يُوصيَ بشيءٍ مِنْ تَركَتِهِ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: مَرِضْتُ عَامَ الفَتْحِ حَتَّى أَشْفَيْتُ عَلَى المَوْتِ، فَعَادَنِي رَسُولُ الله ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْ رَسُولَ الله، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»[(٣)].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا[(٤)] مِنَ الثُّلُثِ إِلَى الرُّبُعِ، فَإِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»[(١)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٨٧)، ومسلم (١٦٢٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (١٦٢٣).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

(٤) غَضُّوا: أَيْ نَقَصُوا. [انظر: لسان العرب، مادة «غضض»].

وروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «الَّذِي يُوصِي بِالْخُمُسِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ، وَالَّذِي يُوصِي بِالرُّبُعِ أَفْضَلُ مِنَ الَّذِي يُوصِي بِالثُّلُثِ»(٢).

وتَجِبُ الوصِيَّةُ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ حَقٌّ لله كالكفَّاراتِ، أَوْ لِآدَمِيٍّ كالدُّيونِ، وَلَمْ يُشْهِدْ عَلَيْهِ أَحَدًا.

وَكَذَلكَ تَجِبُ الوَصيةُ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ أَمَانَةٌ بِلَا إِشْهَادٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»(٣).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

فإِنَّ الوصِيَّةَ تَحْرُمُ فِي ثَلَاثِ حَالَاتٍ:

الأول: إِذَا كَانتِ الوَصِيَّةُ لِوَارِثٍ إِلَّا إِذَا رَضِيَ الوَرَثَةُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»(٤).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٤٣)، ومسلم (١٦٢٩).

(٢) صحيح: رواه البيهقي (٦/ ٢٧٠)، وقال الألباني في الإرواء (٦/ ٨٥): إسناده جيد.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٤) صحيح: رواه أبوداود (٢٨٧٢)، والترمذي (٢١٢٠)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٧١٣)،

الثاني: إِذَا كَانَتِ الوَصِيَّةُ بِأَكْثَرَ مِنَ الثُّلُثِ لِمَنْ لَهُ وَارِثٌ إِلَّا إِذَا رَضِيَ الوَرَثَةُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: مَرِضْتُ عَامَ الفَتْحِ حَتَّى أَشْفَيْتُ عَلَى المَوْتِ، فَعَادَنِي رَسُولُ الله ﷺ، فَقُلْتُ: أَيْ رَسُولَ الله، إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالشَّطْرُ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ»(١).

وَمَنْ لَا وَارِثَ لَهُ تَجُوزُ وَصِيَّتُهُ بِكُلِّ مَالِهِ.

روى الشيباني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّكُمْ مِنْ أَحْرَى حَيٍّ بِالكُوفَةِ، أَنْ يَمُوتَ أَحَدُكُمْ، وَلا يَدَعَ عَصَبَةً، وَلا رَحِمًا، فَمَا يَمْنَعُهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مَالَهُ فِي الفُقَرَاءِ، أَوِ المَسَاكِينِ»(٢).

الثالث: إِذَا كَانَتِ الوَصِيَّةُ لِإِعَانَةٍ عَلَى مُحَرَّمٍ، كَالوَصِيَّةِ لِكَنِيسَةٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾ [المائدة:٢].

وتَبطُل الوصيةُ ولا تصحُّ إِذَا حَدَثَ أَحَدُ هَذِهِ الأَشيَاءِ الخَمسَةِ:

الأول: إِنْ رَجَعَ المُوصِي فِي وَصِيَّتِهِ، كَأَنْ يَبِيعَ مَا أَوْصَى بِهِ، أَوْ يَهَبَهُ، أَوْ يَقُولَ: قَدْ رَجَعْتُ فِي وَصِيَّتِي، أَوْ غَيَّرْتُهَا، أَوْ فَسَخْتُهَا.

الثاني: إِنْ مَاتَ المُوصَى لَهُ قَبْلَ مَوْتِ المُوصِي بَطَلَتِ الوَصِيَّةُ؛ لِأَنَّهُ مَاتَ قَبْلَ اسْتِحْقَاقِهَا.

وصححه الألباني.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٥)، ومسلم (١٦٢٨).

(٢) صحيح: رواه الشيباني في الحجة (٤/ ٢٤٣)، وعبدالرزاق في مصنفه (٩/ ٦٨)، والطبراني في الكبير (٨/ ٢٩٤)، وصححه ابن حزم في المحلى (٩/ ٣١٧).

الثالث: إِنْ قَتَلَ الْمُوصَى لَهُ الْمُوصِي.

لِأَنَّ القَتْلَ يَمْنَعُ المِيرَاثَ، وَالمِيرَاثُ آكَدُ مِنَ الوَصِيَّةِ، فَتَكُونُ الوَصِيَّةُ أَوْلَى بِالمَنْعِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بن عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيْسَ لِلْقَاتِلِ شَيْءٌ**»[(١)].

الرابع: إِنْ قَالَ الْمُوصَى لَهُ بَعْدَ مَوْتِ الْمُوصِي، وقَبلَ قَبُولِهِ الوَصِيَّةَ: لَا أُرِيدُهَا، أَوْ قالَ: لا أَقبَلُهَا.

الخامس: إِنْ تَلِفَتِ العَيْنُ الْمُعَيَّنَةُ الْمُوصَىٰ بِهَا، كَأَنْ تَنْهَدِمَ الدَّارُ الْمُوصَىٰ بِهَا.

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من همزات الشياطين.
- اللهم اغفر لنا، وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- اللهم يا حي يا قيوم برحمتك نستغيث.
- اللهم إنا نعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، ونعوذ بك منك، لا نحصي ثناء عليك، أنت كما أثنيتَ على نفسك.
- اللهم إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لنا مغفرة من عندك وارحمنا، إنك أنت الغفور الرحيم.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٥٦٦)، وصححه الألباني.

٥٠ـ أحكام النظر إلى المرأة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام النظر إلى المرأة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الله ﷻ أمرنا بغضِّ أبصارنا عما حرَّم علينا:

قال تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ

ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣٠-٣١].

﴿يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ﴾: أي يخفضوا من أبصارهم حتى لا ينظروا إلى نساء لا يحل لهم أن ينظروا إليهن.

﴿وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡ﴾: أي يصونونها من النظر إليها، ومن إتيان فاحشة الزنى، واللواط.

﴿ذَٰلِكَ أَزۡكَىٰ لَهُمۡ﴾: أي أكثر تزكية لنفوسهم من فعل المندوبات، والمستحبات.

﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ﴾: أي لا يظهرن مواضع الزينة كالساقين حيث يوضع الخُلخال، وكالكفين والذراعين حيث الأساورُ والخواتم والحناء، والرأس حيث الشعر والأقراط في الأذنين.

﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَا﴾: أي بالضرورة دون اختيار وذلك كالكفين لتناول شيئًا، والثياب الظاهرة كالخمار والعباءة.

﴿وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ﴾: أي على فتحات الثياب في الصدر وغيره حتى لا يبدو شيء من جسمها.

﴿وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ﴾: أي أزواجهن.

﴿أَوۡ نِسَآئِهِنَّ﴾: أي المسلمات فيخرج الذميات، فلا تتكشف المسلمة أمامهن.

﴿أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ﴾: أي العبيد، والجواري.

﴿أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ﴾: أي التابعين لأهل البيت يطعمونهم ويسكنونهم ممن لا حاجة لهم إلى النساء.

﴿لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ﴾: أي لم يبلغوا سنًّا تدعوهم إلى الاطلاع على عورات النساء؛ للتلذذ بهن.

اعلموا أيها الإخوةُ المُؤمنونَ أنَّ غضَّ البصرِ من أعظمِ الوصايا النبويةِ:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِعَلِيٍّ: «**يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ**»[١].

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ**»[٢].

وغض البصر ضمان لدخول الجنة:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ**»[٣].

وغض البصر حق من حقوق الطريق:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِيَّاكُمْ**

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٢١٥١)، والترمذي (٢٧٧٧)، وحسنه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٣٣٨).

(٣) حسن: رواه أحمد في مسنده (٥/ ٣٢٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٨).

وَالجُلُوسَ عَلَى الطُّرُقَاتِ».

فَقَالُوا: مَا لَنَا بُدٌّ، إِنَّمَا هِيَ مجَالِسُنَا، نَتَحَدَّثُ فِيهَا.

قَالَ: «فَإِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا المجْلِسَ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا».

قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ؟.

قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الأَذَى، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَأَمْرٌ بِالمعْرُوفِ، وَنَهْيٌ عَنِ المنْكَرِ»[1].

وَلَا يجوزُ للرَّجُلِ أَنْ يَنْظُرَ لِلْمَرْأَةِ البَالِغَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [النور: ٣٠].

فهَذَا أَمْرٌ مِنَ الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ المُؤْمِنِينَ أَنْ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ عَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ، فَلَا يَنْظُرُوا إِلَّا إِلَى مَا أَبَاحَ لَهُمُ النَّظَرَ إِلَيْهِ، فَإِنْ وَقَعَ البَصَرُ عَلَى مُحَرَّمٍ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ، فَلْيَصْرِفْ بَصَرَهُ عَنْهُ سَرِيعًا كَمَا رَوَى مُسْلِمٌ عن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ نَظَرِ الفُجَاءَةِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي»[2][3].

وَمَعْنَى نَظَرِ الفَجْأَةِ: أَنْ يَقَعَ بَصَرُهُ عَلَى الأَجْنَبِيَّةِ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ فِي أَوَّلِ ذَلِكَ، وَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصْرِفَ بَصَرَهُ فِي الحَالِ، فَإِنْ صَرَفَ فِي الحَالِ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ، وَإِنِ اسْتَدَامَ النَّظَرَ أَثِمَ لِهَذَا الحَدِيثِ[4].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٥، ٦٢٢٩)، واللفظ له، ومسلم (٢١٢١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢١٥٩).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ٤١).

(٤) انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ١٣٩).

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

فَإِنَّهُ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ النَّظَرُ لِلْمَرْأَةِ البَالِغَةِ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ فَقَطْ، وَيَحْرُمُ فِيمَا عَدَاهَا:

المَوضِعُ الأَوَّلُ: نَظَرُ الرَّجُلِ لِوَجْهِ العَجُوزِ الَّتِي لَا تُشْتَهَى.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ﴾ [النور: ٦٠].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «اسْتَثْنَاهُنَّ اللهُ تَعَالَى مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]»[١].

وكَذَلِكَ يَجُوزُ نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى المَرْأَةِ الشَّوْهَاءِ الَّتِي لَا تُشْتَهَى[٢].

المَوضِعُ الثَّانِي: نَظَرُ الرَّجُلِ لِوَجْهِ مَنْ يَشْهَدُ عَلَيْهَا عِنْدَ المُطَالَبَةِ مِنْهُ؛ لِتَكُونَ الشَّهَادَةُ وَاقِعَةً عَلَى عَيْنِهَا[٣].

المَوضِعُ الثَّالِثُ: نَظَرُ الرَّجُلِ لِوَجْهِ وَكَفَّيْ مَنْ يَخْطُبُهَا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ المَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا، فَلْيَفْعَلْ**»[٤].

وَيَنْظُرُ إِلَى الوَجْهِ، لِأَنَّهُ مَجْمَعُ المَحَاسِنِ، وَالكَفَّيْنِ، لِأَنَّهُمَا يُظْهِرَانِ خُصُوبَةَ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤١١١)، وحسنه الألباني.

(٢) انظر: الكافي (٤/ ٢١٧-٢١٨).

(٣) انظر: كشاف القناع (١١/ ١٥٩).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٤)، وأحمد (٣/ ٣٤٣)، وصححه الألباني.

الجَسَدِ[(١)].

المَوضِعُ الرَّابعُ: نَظَرُ الرَّجُلِ إِلَى مَا يَظْهَرُ غَالِبًا مِنْ مَحَارِمِهِ كَالرَّأْسِ، وَالرَّقَبَةِ، وَالكَفَّيْنِ، وَالقَدَمَيْنِ.

قال تعالَى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِىٓ ءَابَآئِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآئِهِنَّ وَلَآ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ إِخْوَٰنِهِنَّ وَلَآ أَبْنَآءِ أَخَوَٰتِهِنَّ وَلَا نِسَآئِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ ۗ وَٱتَّقِينَ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾﴾ [الأحزاب: ٥٥].

وَذَاتُ المَحْرَمِ: هِيَ مَنْ تَحْرُمُ عَلَى الرَّجُلِ عَلَى التَّأْبِيدِ كَأُخْتِهِ، وَعَمَّتِهِ، وَخَالَتِهِ، وَأُخْتِهِ مِنْ رَضَاعٍ، وَأُمِّ زَوْجَتِهِ، وَرَبِيبَةٍ دَخَلَ بِأُمِّهَا، وَحَلِيلَةِ أَبٍ أَوِ ابْنٍ[(٢)].

المَوضِعُ الخَامِسُ: نَظَرُ الطَّبِيبِ إِلَى مَا تَدْعُو الحَاجَةُ إِلَى مُدَاوَاتِهِ مِنْ بَدَنِ المَرْأَةِ فِي حَالَةِ عَدَمِ وُجُودِ طَبِيبَةٍ تَقُومُ مَقَامَهُ.

وَلْيَكُنْ ذَلِكَ مَعَ حُضُورِ مَحْرَمٍ، أَوْ زَوْجٍ[(٣)].

---

(١) انظر: الكافي (٤/ ٢١٤).

(٢) انظر: الكافي (٤/ ٢١٥)، وكشاف القناع (١١/ ١٥٦).

(٣) انظر: الكافي (٤/ ٢١٥)، وكشاف القناع (١١/ ١٦٠-١٦١).

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ عَلَيْهِ»(١).

الْمَوضِعُ السَّادسُ: يُبَاحُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الزَّوْجَيْنِ النَّظَرُ إِلَى جَمِيعِ بَدَنِ صَاحِبِهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟.

قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ»(٢).

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بكلمات الله التامات كلِّهن، من شر ما خلق.
- اللهم إنا نعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين، وأن يحضرون.
- اللهم إنا نعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن.
- اللهم إنا نعوذ بك من أن نشرك بك شيئا نعلمه، ونستغفرك لما لا نعلمه.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (٤٢٤).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٠١٩)، والترمذي (٢٧٦٩)، وحسنه، والنسائي (٨٩٧٢)، وابن ماجه (١٤٢٠)، وحسنه الألباني.

٥١ـ أحكام النِّكاحِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام النِّكاحِ**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول هذين المحورين:

المحور الأولُ: شُروطُ صحَّةِ النِّكاحِ.

المحور الثَّاني: النِّساءُ اللاتي لا يجوز الزَّواجُ منهنَّ.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

اعلموا أيُّهَا الإِخوةُ المُؤمنونَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ يَخَافُ الوُقُوعَ فِي الزِّنَا بِتَرْكِ النِّكَاحِ أَنْ يَتزَوَّجَ.

وَيُسْتَحَبُّ لِمَنْ عِنْدَهُ شَهوَةٌ لَا يَخَافُ الوُقُوعَ في الزِّنَا أَنْ يَتزَوَّجَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ[١]، فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ»[٢].

المحور الأولُ: شُروطُ صحَّةِ النِّكاحِ:

اعلموا أيُّهَا الإِخوةُ المُؤمنونَ أَنَّهُ لَا يَصِحُّ النِّكَاحُ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ خَمسَةِ شُروطٍ، وهِيَ:

الأول: تَعْيِينُ الزَّوْجَيْنِ بِالاسْمِ أَوِ الصِّفَةِ، كَأَنْ يَقُولَ: زَوَّجْتُكَ هَذِهِ إِنْ كَانَتْ حَاضِرَةً.

أَوْ: زَوَّجْتُكَ فَاطِمَةَ -إِنْ كَانَ اسْمُهَا فَاطِمَةَ-.

أَوْ: زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي الطَّوِيلَةَ، أَوِ: القَصِيرَةَ، إِذَا كَانَتْ مُتَفَرِّدَةً بِالصِّفَةِ المَذْكُورَةِ.

وَإِنْ كَانَ لَهُ ابْنَتَانِ، فَقَالَ: زَوَّجْتُكَ ابْنَتِي لَمْ يَصِحَّ حَتَّى يُسَمِّيَهَا بِاسْمٍ يَخُصُّهَا، أَوْ يَصِفَهَا بِمَا تَتَمَيَّزُ بِهِ عَنْ غَيْرِهَا؛ لِأَنَّ التَّعْيِينَ لَا يَحْصُلُ بِدُونِهِ[٣].

الثَّانِي: رِضَا الزَّوْجَيْنِ، أَوْ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُمَا، فَإِنْ لَمْ يَرْضَ الزَّوْجَانِ، أَوْ أَحَدُهُمَا لَمْ يَصِحَّ النِّكَاحُ.

فَإِنْ كَانَ الزَّوْجُ بَالِغًا عَاقِلًا، لَمْ يَجُزْ بِغَيْرِ رِضَاهُ.

---

(١) البَاءَةُ: يَعْنِي النِّكَاحَ وَالتَّزَوُّجَ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ١٦٠)].

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٣) انظر: الكافي (٤/ ٢١٩)، وكشاف القناع (١١/ ٢٤٣).

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ، وَلَا تُنْكَحُ البِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»[1].

وَيَمْلِكُ الأَبُ تَزْوِيجَ ابْنَتِهِ الصَّغِيرَةِ البِكْرِ؛ لِأَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ زَوَّجَ عَائِشَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ ابْنَةُ سِتٍّ، وَلَمْ يَسْتَأْذِنْهَا[2].

وَكَذَلِكَ يَمْلِكُ الأَبُ تَزْوِيجَ ابْنِهِ الصَّغِيرِ الَّذِي لَمْ يَبْلُغْ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ[3].

وَلَا يَمْلِكُ تَزْوِيجَ ابْنَتِهِ الثَّيِّبِ الكَبِيرَةِ إِلَّا بِإِذْنِهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا»[4].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ «لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ»[5].

أَيْ لَيْسَ لَهُ اجْبَارُهَا عَلَى النِّكَاحِ[6].

الثَّالِثُ: أَلَّا يَكُونَ بِأَحَدِ الزَّوْجَيْنِ، أَوْ بِأَحَدِهِمَا مَا يَمْنَعُ التَّزْوِيجَ مِنْ نَسَبٍ أَوْ سَبَبٍ، كَرِضَاعٍ أَوْ مُصَاهَرَةٍ، أَوِ اخْتِلَافِ دِينٍ كَأَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا وَهِيَ مَجُوسِيَّةٌ، أَوْ تَكُونَ فِي عِدَّةٍ، أَوْ يَكُونَ أَحَدُهُمَا مُحْرِمًا[7].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٩٤)، ومسلم (١٤٢٢).

(٣) انظر: الإجماع، رقم «٣٩١».

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٢١).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٢١٠٢)، والنسائي (٣٢٦٣)، وصححه الألباني.

(٦) انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير، للمناوي (٢/ ٣٢٧).

(٧) انظر: كشاف القناع (١١/ ٣٠٥).

الرَّابِعُ: أَنْ يَتَوَلَّى عقدَ النِّكَاحِ الوَلِيُّ، وَهُوَ الأَبُ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَأَبُوهُ وَإِنْ عَلَا، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَالابْنُ، ثُمَّ ابْنُهُ وَإِنْ سَفَلَ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَأَخُوهَا الشَّقِيقُ، ثُمَّ أَخُوهَا لِأَبِيهَا، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَابْنُ أَخِيهَا الشَّقِيقُ، ثُمَّ ابْنُ أَخِيهَا لِأَبِيهَا، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَالعَمُّ الشَّقِيقُ، ثُمَّ العَمُّ لِأَبٍ، فَإِنْ لَمْ يُوجَدْ فَابْنُ العَمِّ الشَّقِيقُ، ثُمَّ ابْنُ العَمِّ لِأَبٍ، ثُمَّ أَقْرَبُ العَصَبَاتِ عَلَى تَرْتِيبِ المِيرَاثِ.

وَإِنْ عَقَدَتِ المَرْأَةُ لِنَفْسِهَا أَوْ لِغَيْرِهَا النِّكَاحَ لَمْ يَصِحَّ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ**»[1].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَالمَهْرُ لَهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ تَشَاجَرُوا، فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لَا وَلِيَّ لَهُ**»[2].

الخَامِسُ: أَنْ يَشْهَدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ، بَالِغَانِ، عَاقِلَانِ، ذَكَرَانِ، سَمِيعَانِ، نَاطِقَانِ عَلَى النِّكَاحِ.

روى عبد الرزاق بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ**»[3].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٧)، والترمذي (١٠١١)، وحسنه، ابن ماجه (١٨٧٩)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠٢)، وحسنه، وابن ماجه (١٨٧٩)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه عبد الرزاق في مصنفه (٦/ ١٩٦)، وابن حبان في صحيحه (٩/ ٣٨٦)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ١٢٥)، وصححه الألباني في الإرواء (١٨٦٠).

المحور الثَّاني: النِّساءُ اللاتي لا يجوز الزَّواجُ منهنَّ:

١-يحرم على الرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ ثَمَانِي عَشْرَةَ امرَأَةً، وهُنَّ:

سَبْعُ نِسَاءٍ مُحَرَّمَاتٌ مِنَ النَّسَبِ ذَكَرَهُنَّ اللهُ جَلَّ ذِكْرُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُمۡ وَعَمَّٰتُكُمۡ وَخَٰلَٰتُكُمۡ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ﴾ [النساء:٢٣].

فَالأُمَّهَاتُ: هُنَّ الأُمُّ، وَالجَدَّاتُ مِنْ جِهَةِ الأُمِّ، وَجِهَةِ الأَبِ.

وَالبَنَاتُ: هُنَّ ابْنَةُ الصُّلْبِ، وَبَنَاتُها، وَبَنَاتُ البَنِينَ.

وَالأُخْتُ: هُنَّ الأُخْتُ الشَّقِيقَةُ، أَوْ لِأَبٍ، أَوْ لِأُمٍّ.

وَالعَمَّاتُ: هُنَّ أَخَوَاتُ الأَبِ، وَأَخَوَاتُ الأَجْدَادِ.

وَالخَالَاتُ: هُنَّ أَخَوَاتُ الأُمِّ، وَأَخَوَاتُ الجَدَّاتِ.

وسَبْعُ نِسَاءٍ مُحَرَّمَاتٌ مِنَ الرَّضَاعِ، وَهُنَّ السَّبعُ المَذْكُورَاتُ فِي النَّسَبِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء:٢٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ»[١].

وأَرْبَعُ نِسَاءٍ مُحَرَّمَاتٌ بِسَبَبِ المُصَاهَرَةِ، وَهُنَّ:

الأُولَى: أُمَّهَاتُ الزَّوْجَاتِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمۡ﴾ [النساء:٢٣].

فَمَتَى عَقَدَ النِّكَاحَ عَلَى امْرَأَةٍ، حَرُمَ عَلَيْهِ جَمِيعُ أُمَّهَاتِهَا مِنَ النَّسَبِ وَالرَّضَاعِ، وَسَوَاءٌ دَخَلَ بِالمَرْأَةِ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٥).

الثَّانِيَةُ: الرَّبَائِبُ، وَهُنَّ بَنَاتُ الزَّوجَاتِ.

وَلَا تَحْرُمُ الرَّبِيبةُ إِلَّا أَنْ يَدْخُلَ بِأُمِّهَا، فَإِنْ فَارَقَ أُمَّهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا حَلَّتْ لَهُ ابْنَتُهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء:٢٣].

الثَّالِثَةُ: حَلَائِلُ الأَبْنَاءِ، وَهُنَّ زَوْجَاتُ أَبْنَائِهِ، وَأَبْنَاءِ أَبْنَائِهِ، وَبَنَاتِهِ مِنْ نَسَبٍ، أَوْ رَضَاعٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ﴾ [النساء:٢٣]، وَيَحْرُمْنَ بِمُجَرَّدِ العَقْدِ.

الرَّابِعَةُ: زَوْجَاتُ الأَبِ مِنْ نَسَبٍ أَوْ رَضَاعٍ، وَسَوَاءٌ دَخَلَ بِهِنَّ، أَوْ لَمْ يَدْخُلْ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾﴾ [النساء:٢٢].

٢-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَجْمَعَ فِي النِّكَاحِ بَيْنَ المَرْأَةِ، وَأُخْتِهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي الْمُحَرَّمَاتِ: ﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ﴾ [النساء:٢٣].

٣-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا، أَوْ عَمَّتِهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يُجْمَعُ بَيْنَ المَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ المَرْأَةِ وَخَالَتِهَا**»[1].

٤-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَجْمَعَ فِي النِّكَاحِ بَيْنَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِ زَوْجَاتٍ.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠٩)، ومسلم (١٤٠٨).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾﴾ [النساء:٣]، يَعْنِي اثْنَتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، أَوْ أَرْبَعًا[١].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «أَمَرَ غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقَفِيَّ حينما أَسْلَمَ، وَكَانَ لَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ فِي الجَاهِلِيَّةِ، فَأَسْلَمْنَ مَعَهُ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَخَيَّرَ أَرْبَعًا مِنْهُنَّ»[٢].

٥-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ المَرْأَةَ المُتَزَوِّجَةَ حتَّى يَمُوتَ زَوجُهَا، أَوْ يُطَلِّقَهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء:٢٤].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ الأَنْصَارِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ يَوْمَ حُنَيْنٍ: «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِالله وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْقِيَ مَاءَهُ زَرْعَ غَيْرِهِ»، يَعْنِي إِتْيَانَ الحَبَالَى[٣].

٦-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ المَرْأَةَ فِي عِدَّتِهَا إِلَّا إِذا انقَضَتْ عِدَّتُهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِي أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾﴾ [البقرة:٢٣٥].

قَالَ العُلَمَاءُ: يَعْنِي: وَلَا تَعْقِدُوا العَقْدَ بِالنِّكَاحِ حَتَّى تَنْقَضِيَ العِدَّةُ[٤].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٧/ ٥٤٣).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٢٨)، وابن ماجه (١٩٥٣)، وصححه الألباني.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠)، والترمذي (١١٣١)، وحسنه، ووافقه الألباني.

(٤) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٢٨٤-٢٨٥)، وتفسير ابن كثير (١/ ٦٤٠).

٧-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ وهِيَ مُحْرِمَةٍ بِحَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، وَمَتَى عَقَدَ أَحَدٌ نِكَاحًا لِمُحْرِمٍ، أَوْ عَلَى مُحْرِمَةٍ، أَوْ عَقَدَ الْمُحْرِمُ نِكَاحًا، فَالعَقْدُ بِاطِلٌ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ، وَلَا يُنْكَحُ، وَلَا يَخْطُبُ»(١).

٨-وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَزَوَّجَ امرأةً مُشْرِكَةً.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ [البقرة:٢٢١].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾ [الممتحنة:١٠].

وَهَذَا تَحْرِيمٌ مِنَ الله ﷻ عَلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ نِكَاحَ الْمُشْرِكَاتِ، وَالِاسْتِمْرَارَ مَعَهُنَّ.

أَمَّا النِّسَاءُ الكِتَابِيَّاتُ فَيَجُوزُ الزَّوَاجُ مِنْهُنَّ بِشَرْطِ أَنْ يَكُنَّ عَفِيفَاتٍ غَيرَ مَعْرُوفَاتٍ بِفِعْلِ الفَاحِشَةِ(٢).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى حِينَمَا ذَكَرَ مَا يَحِلُّ لَنَا: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة:٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

٩-فلَا يَحِلُّ للمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ أَنْ يَتزَوَّجَهَا كَافِرٌ سَوَاءٌ كَانَ كِتَابِيًّا أَوْ غَيْرَ كِتَابِيٍّ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٩).

(٢) انظر: تفسير ابن كثير (٨/ ٩٤)، وحاشية الروض المربع (٦/ ٣٠٥).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا۟ ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ يَدْعُونَ إِلَى ٱلنَّارِ ۖ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱلْجَنَّةِ وَٱلْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِۦ ۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾﴾ [البقرة: ٢٢١].

أَيْ لَا تُزَوِّجُوا الرِّجَالَ الْمُشْرِكِينَ النِّسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ[1].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ﴾ [الممتحنة: ١٠].

١٠- وَلَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ الْمَرْأَةَ الزَّانِيَةَ حَتَّى تَتُوبَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [النور: ٣].

وروى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بن عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ مَرْثَدَ بْنَ أَبِي مَرْثَدٍ الغَنَوِيَّ كَانَ يَحْمِلُ الأُسَارَى بِمَكَّةَ، وَكَانَ بِمَكَّةَ بَغِيٌّ، يُقَالُ لَهَا: عَنَاقُ، وَكَانَتْ صَدِيقَتَهُ، قَالَ: جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَنْكِحُ عَنَاقَ؟، قَالَ: فَسَكَتَ عَنِّي، فَنَزَلَتْ: ﴿ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾ [النور: ٣]، فَدَعَانِي فَقَرَأَهَا عَلَيَّ، وَقَالَ: «لَا تَنْكِحْهَا»[2].

١١- وَإِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ ثَلَاثًا حَرُمَتْ عَلَيْهِ، وَلَمْ تَحِلَّ لَهُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ نِكَاحًا صَحِيحًا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٤/ ٣٧٠).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٠٥٣)، والترمذي (٣١٧٧)، وحسنه الألباني.

عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾ [البقرة: ٢٣٠].

وروى البُخَاريُّ ومُسلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ القُرَظِيِّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ، فَطَلَّقَنِي، فَأَبَتَّ طَلَاقِي[١]، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ إِنَّمَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ، فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ، لَا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ[٢]، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ»[٣].

الدعاء...

• اللهم إنا نعوذ بك من جَهد البلاء، ودَرَك الشقاء، وسوء القضاءِ، وشماتة الأعداء.

• اللهم إنا نعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، وفتنة القبر وعذاب القبر، وشر فتنة الغنَى، وشر فتنة الفقر.

• اللهم إنا نعوذ بك من الكسل، والهَرَم، والمأثم، والمغرم.

• اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، ونعوذ بك من عذاب القبر، ونعوذ بك من فتنة المحيا، والممات.

• اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن شر فتنة المسيح الدجال.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) فَأَبَتَّ طَلَاقِي: أَيْ طَلَّقَنِي ثَلَاثًا، وَالبَتُّ القَطْعُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٩٣، ٥/ ٢٤٢)].

(٢) عُسَيْلَتَهُ: شَبَّهَ لَذَّةَ الْجِمَاعِ بذَوْقِ العَسَلِ، وَحَلَاوَتِهِ، فَاسْتَعَارَ لَهَا ذَوْقًا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٣٧)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٣٩)، ومسلم (١٤٣٣).

٥٢ـ أحْكَامُ المُهورِ، والعشرةِ بين الزوجين

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أحْكَامُ المُهورِ، والعشرةِ بين الزوجين**».

المحور الأول: الشُّروطُ في النِّكَاحِ.

المحور الثاني: أَحْكَامُ المُهُورِ في النِّكَاحِ.

المحور الثالث: أَحكَامُ العِشْرَةِ بينَ الزَّوجَينِ.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: الشُّروطُ في النِّكَاحِ:

إذَا اشْتَرَطَ وَلِيُّ الزَّوجةِ عَلَى الزَّوجِ قَبْلَ العَقدِ شَرْطًا مِنْ مَصْلَحَةِ الزَّوجَةِ وَجَبَ عَلَى الزَّوجِ أَنْ يَفِيَ بِهِ.

كَأَنْ يَشْتَرِطَ مَهْرًا مُعَيَّنًا، أَوْ نَفَقَةً واجِبَةً، أَوْ أَنْ لَا يَنْقُلَ الزَّوجَةَ مِنْ دَارِهَا أَوْ بَلَدِهَا، أَوْ أَنْ لَا يُسَافِرَ بِهَا، أَوْ أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَحَقُّ الشُّرُوطِ أَنْ تُوفُوا بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الفُرُوجَ**»[1].

أَيْ أَحَقُّ الشُّرُوطِ بِالْوَفَاءِ شُرُوطُ النِّكَاحِ[2].

فَإِنْ لَمْ يَفِ الزَّوْجُ بِالشَّرْطِ، فَلِلزَّوْجَةِ الخِيَارُ: إِمَّا الْمُضِيُّ مَعَهُ، وَإِمَّا فَسْخُ النِّكَاحِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**الْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ**»[3].

وَإِذَا زَوَّجَ الرَّجُلُ وَلِيَّتَهُ لِرَجُلٍ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ وَلِيَّتَهُ وَلَا مَهْرَ بَيْنَهُمَا، سَوَاءٌ سَكَتَا عَنْهُ، أَوْ شَرَطَا نَفْيَهُ بَطَلَ النِّكَاحُ، ولَمْ يَصِحَّ[4].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «**أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الشِّغَارِ، وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ الآخَرُ ابْنَتَهُ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ**»[5].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٢١)، ومسلم (١٤١٨).

(٢) انظر: فتح الباري (٩/ ٢١٧).

(٣) صحيح: رواه أبوداود (٣٥٩٦)، والترمذي (١٣٥٢)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٤) انظر: كشاف القناع (١١/ ٢٦٨).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥١١٢)، ومسلم (١٤١٥).

وَإِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً مُطَلَّقَةً ثَلاثًا بِشَرْطِ أَنْ يُطَلِّقَهَا مَتَى أَحَلَّهَا لِلزَّوجِ الأَوَّلِ بَطَلَ النِّكَاحُ، ولَمْ يَصِحَّ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُحَلِّلَ، وَالْمُحَلَّلَ لَهُ»[1].

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِالتَّيْسِ الْمُسْتَعَارِ؟»، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «هُوَ الْمُحَلِّلُ»[2].

وَإِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ امْرَأَةً لِمُدَّةٍ معْلُومَةٍ، كَشَهْرٍ، أَوْ سَنَةٍ بَطَلَ النِّكَاحُ، ولَمْ يَصِحَّ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ سَبْرَةَ رضي الله عنه «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ نِكَاحِ الْمُتْعَةِ»[3].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الِاسْتِمْتَاعِ مِنَ النِّسَاءِ، وَإِنَّ اللهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[4].

إِذَا وَجَدَ أَحَدُ الزَّوجِينِ فِي الآخَرِ عَيبًا يَمْنَعُهُ مِنَ الجِمَاعِ كَالبَرَصِ، أَوِ الجُذَامِ، أَوِ الجُنُونِ، فَلَهُ حَقُّ الفَسْخِ، وَأَخذُ مَا دَفَعَهُ للمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لا يَعْلَمُ بالعَيبِ وَقْتَ العَقْدَ.

المحور الثاني: أَحْكَامُ المُهُورِ فِي النِّكَاحِ:

اعلمُوا أَيُّهَا الإِخوةُ المُؤمنونَ أَنَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْقَدَ النِّكَاحُ بِمَهْرٍ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَزَوَّجُ، وَيُزَوِّجُ بَنَاتِهِ بِمَهْرٍ.

وَيَجُوزُ أَنْ يُعْقَدَ النِّكَاحُ مِنْ غَيْرِ صَدَاقٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا۟ لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٨١١)، والترمذي (١١١٩)، وابن ماجه (١٩٣٥)، وصححه الألباني.

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (١٩٣٦)، وحسنه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٦).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٠٦).

وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ [البقرة:٢٣٦].

وَلَا حَقَّ لِلْمَرْأَةِ فِي المَهْرِ إِذَا حَدَثَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمورِ الأَرْبَعَةِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا زَوجُهَا:

الأول: إِنْ فَسَخَ الزَّوجُ النِّكَاحَ؛ لِأَجْلِ عَيْبٍ فِي زَوْجَتِهِ؛ كَأَنْ يَجِدَ فِيهَا عَيْبًا يَمْنَعُهُ مِنْ جِمَاعِهَا.

الثاني: إِنْ أَسْلَمَتِ الزَّوْجَةُ، وَزَوْجُهَا كَافِرٌ.

الثالث: إِنِ ارْتَدَّتِ الزَّوْجَةُ، وَزَوْجُهَا مُسْلِمٌ.

الرابع: إِنْ طَلَبَتِ الزَّوْجَةُ مِنْ زَوْجِهَا الخُلْعَ[١].

رَوَى البُخَارِيُّ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ، وَلَا خُلُقٍ إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟»، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا[٢].

وَتَسْتَحِقُّ المَرْأَةُ نِصْفَ المَهرِ فقَطْ إِذَا حَدَثَ شَيْءٌ مِنْ هَذِهِ الأُمورِ الأَربَعَةِ:

الأول: إِنْ أَسْلَمَ الزَّوْجُ، وَكَانَتْ زَوْجَتُهُ كَافِرَةً غَيرَ كِتَابِيَّةٍ.

الثاني: إِنِ ارْتَدَّ الزَّوْجُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِزَوْجَتِهِ المُسْلِمَةِ.

الثالث: إِنْ فَسَخَتِ المَرْأَةُ النِّكَاحَ قَبْلَ الدُّخُولِ؛ لِأَجْلِ عَيْبٍ فِي زَوْجِهَا يَمْنَعُهُ مِنْ جِمَاعِهَا.

الرابع: إِنْ طَلَّقَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا

---

(١) الخُلْعُ: هُوَ أَنْ تَطْلُبَ المَرْأَةُ مُفَارَقَةَ زَوْجِهَا فيُفَارِقَهَا عَلَىٰ عِوَضٍ تَبْذُلُهُ لَهُ.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٧٦).

فَرَضْتُمْ﴾ [البقرة:٢٣٧].

وَتَسْتَحِقُّ المَرْأَةُ المَهرَ كَامِلًا إِذَا حَدَثَ شَيءٌ مِنْ هَذَينِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا زَوجُهَا:

الأول: إِنْ مَاتَ أَحَدُ الزَّوْجَيْنِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، فَمَاتَ عَنْهَا، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا الصَّدَاقَ، فَقَالَ: «لَهَا الصَّدَاقُ كَامِلًا، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ، وَلَهَا المِيرَاثُ»، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ رضي الله عنه: «سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ قَضَى بِهِ فِي بِرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ»[(١)].

الثاني: إِنْ جَامَعَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ قَبْلَ الدُّخُولِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهَا، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا، فَالْمَهْرُ لَهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا»[(٢)].

المحور الثالث: أَحكَامُ العِشْرَةِ بينَ الزَّوجَينِ:

اعلَمُوا أَيُّهَا الإخوةُ المؤمنونَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجَةِ طَاعَةُ زَوْجِهَا إِلَّا إِذَا أَمَرَهَا بِمَعْصِيَةِ الله.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ، لأَمَرْتُ المَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا»[(٣)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا دَعَا

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١١٦)، والترمذي (١١٤٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٣٥٤)، وابن ماجه (١٨٩١)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠٢)، وحسنه، وابن ماجه (١٨٧٩)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤١٤٢)، والترمذي (١١٥٩)، وابن ماجه (١٨٥٣)، وصححه الألباني.

الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»[(١)].

وَإِذَا أَمَرَهَا بِمَعْصِيَةِ الله فَلَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تُطِيعُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ»[(٢)].

وَعَلَى الزَّوجِ أَنْ يُعَامِلَ زَوجَتَهُ بِالمَعْرُوفِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾﴾ [النساء:١٩].

أَيْ وَخَالِقُوا أَيُّهَا الرِّجَالُ نِسَاءَكُمْ، وَصَاحِبُوهُنَّ بِالمَعْرُوفِ بِمَا أُمِرْتُمْ بِهِ مِنَ المُصَاحَبَةِ، وَذَلِكَ إِمْسَاكُهُنَّ بِأَدَاءِ حُقُوقِهِنَّ الَّتِي فَرَضَ اللهُ جَلَّ ثناؤُهُ لَهُنَّ عَلَيْكُمْ إِلَيْهِنَّ، أَوْ تَسْرِيحٍ مِنْكُمْ لَهُنَّ بِإِحْسَانٍ.

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة:٢٢٨].

وَالمَعْرُوفُ: هُوَ مَا تَعَارَفَ عَلَيْهِ النَّاسُ مَا لَمْ يُخَالِفُ الشَّرْعَ.

وَكَذَا يَجِبُ عَلَى الزَّوجَةِ أَنْ تُعَاشِرَ زَوْجَهَا بِالمَعْرُوفِ[(٣)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ، فَإِنَّ المَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ، فَإِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا»[(٤)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٥٧)، ومسلم (١٨٤٠).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٨/ ١٢١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨).

فَفِي هَذَا الحَدِيثِ: مُلَاطَفَةُ النِّسَاءِ وَالإِحْسَانُ إِلَيْهِنَّ، وَالصَّبْرُ عَلَى عِوَجِ أَخْلَاقِهِنَّ، وَاحْتِمَالُ ضَعْفِ عُقُولِهِنَّ وَكَرَاهَةُ طَلَاقِهِنَّ بِلَا سَبَبٍ، وَأَنَّهُ لَا يُطْمَعُ بِاسْتِقَامَتِهَا[1].

وَيَحْرُمَ عَلَى الزَّوْجِ مَعَ زَوْجَتِهِ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ:

الأول: يَحْرُمَ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ فِي دُبُرِهَا.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«إِنَّ اللهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الحَقِّ -ثَلَاثَ مَرَّاتٍ- لَا تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ»**[2].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«مَنْ أَتَى حَائِضًا، أَوِ امْرَأَةً فِي دُبُرِهَا، أَوْ كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»**[3].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: **«لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى رَجُلٍ جَامَعَ امْرَأَتَهُ فِي دُبُرِهَا»**[4].

وَقَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ: **«اتَّفَقَ العُلَمَاءُ الَّذِينَ يُعْتَدُّ بِهِمْ عَلَى تَحْرِيمِ وَطْءِ المَرْأَةِ فِي دُبُرِهَا حَائِضًا كَانَتْ، أَوْ طَاهِرًا»**[5].

الثاني: يَحْرُمُ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، أَوْ نُفَسَاءُ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِۖ

---

(١) انظر: شرح صحيح مسلم (١٠/ ٥٧).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٦٤)، والنسائي في الكبرى (٨٩٣٣)، وابن ماجه (١٩٢٤)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٩٠٦)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٩٠٠٢)، وابن ماجه (١٩٢٣)، وصححه الألباني.

(٥) انظر: شرح صحيح مسلم (١٠/ ٦).

وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ [البقرة:٢٢٢].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّكَاحَ»[(١)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا، فَأَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُبَاشِرَهَا أَمَرَهَا أَنْ تَتَّزِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا»[(٢)].

والنِّفَاسُ كَالحَيْضِ، فَيَأْخُذُ حُكْمَهُ[(٣)].

الثالث: يَحْرُمَ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ وَهِيَ صَائِمَةٌ صِيَامَ فَرْضٍ، كَرَمَضَانَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي المَعْرُوفِ»[(٤)].

الرابع: يَحْرُمَ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يَأْتِيَ زَوْجَتَهُ، وَهِيَ مُحْرِمَةٌ بِحَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة:١٩٧].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «الرَّفَثُ: التَّعْرِيضُ بِذِكْرِ الجِمَاعِ، وَهُوَ أَدْنَى الرَّفَثِ»[(٥)].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٣٠٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢)، ومسلم (٢٩٣).

(٣) انظر: الكافي (٢/ ٢٢٢).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٥٧)،و مسلم (١٨٤٠).

(٥) انظر: تفسير الطبري (٣/ ٤٥٨).

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد . .

فإنَّهُ يَحْرُمَ عَلَى الزَّوْجَةِ مَعَ زَوْجِهَا ثَلَاثَةُ أُمُورٍ:

الأول: يَحْرُمُ عَلَى المَرْأَةِ أنْ تَمْتَنِعَ مِنْ فِرَاشِ زَوْجِهَا لِغَيْرِ عُذْرٍ شَرْعِيٍّ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ، فَأَبَتْ، فَبَاتَ غَضْبَانَ عَلَيْهَا، لَعَنَتْهَا المَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ»[1].

وَمَعْنَى الحَدِيثِ: أَنَّ اللَّعْنَةَ تَسْتَمِرُّ عَلَيْهَا حَتَّى تَزُولَ المَعْصِيَةُ بِطُلُوعِ الفَجْرِ وَالِاسْتِغْنَاءِ عَنْهَا، أَوْ بِتَوْبَتِهَا وَرُجُوعِهَا إِلَى الفِرَاشِ[2].

وَلَيْسَ الحَيْضُ بِعُذْرٍ فِي الِامْتِنَاعِ؛ لِأَنَّ لَهُ حَقًّا فِي الِاسْتِمْتَاعِ بِهَا فِي غَيرِ الفرجِ.

الثاني: يَحْرُمُ عَلَى المَرْأَةِ أَنْ تَصُومَ تَطَوُّعًا وَزَوْجُهَا مَوْجُودٌ فِي البَلَدِ إِلَّا إِذَا أَذِنَ لَهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا تَصُومُ المَرْأَةُ وَبَعْلُهَا[3] شَاهِدٌ[4] إِلَّا بِإِذْنِهِ»[5].

وَفِي لَفْظٍ: «غَيْرَ رَمَضَانَ»[6].

الثالث: يَحْرُمُ عَلَى المَرْأَةِ أَنْ تَطْلُبَ الطَّلَاقَ لِغَيْرِ شِدَّةٍ تُلْجِئُهَا إِلَى ذَلِكَ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٧)، ومسلم (١٤٣٦).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم (١٠/ ٧-٨).

(٣) وَبَعْلُهَا: أَيْ زَوْجُهَا. [انظر: عمدة القاري (٢٠/ ١٨٤)].

(٤) شَاهِدٌ: أَيْ حَاضِرٌ، يَعْنِي مُقِيمٌ فِي البَلَدِ، إِذْ لَوْ كَانَ مُسَافِرًا فَلَهَا الصَّوْمُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتَأَتَّىٰ مِنْهُ الِاسْتِمْتَاعُ بِهَا. [انظر: عمدة القاري (٢٠/ ١٨٤)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦).

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٢٤٦٠)، وابن ماجه (١٧٦١)، وصححه الألباني.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ثَوْبَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الجَنَّةِ»[1].

أَيْ مَمْنُوعٌ عَنْهَا رَائِحَةُ الجَنَّةِ، وَذَلِكَ عَلَى نَهْجِ الوَعِيدِ، وَالْمُبَالَغَةِ فِي التَّهْدِيدِ[2].

الدعاء . . .

- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال، والأهواء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة فإنها بئستِ البِطانة.
- اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربنا ونحن عبيدك، ظلمنا أنفسنا واعترفنا بذنوبنا فاغفر لنا ذنوبنا جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.
- اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق، واصرف عنا سيئها لا يصرف عنا سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، إنا بك وإليك، تباركتَ وتعاليتَ، نستغفرك ونتوب إليك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٢٨)، والترمذي (١١٨٧)، وحسنه، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: فيض القدير، للمناوي (٣/ ١٣٨).

٥٣ـ أحكام وليمة العرس

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام وليمة العرس**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: حكم إجابة الوليمة.

المحور الثاني: آداب الوليمة.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: حكم إجابة الوليمة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الوَلِيمَةَ للعُرسِ مُسْتَحَبَّةٌ.

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: «أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»(١).

وَيُسْتِحَبُّ أَنْ تَكُونَ الوَلِيمَةُ بِشَاةٍ، وَإِنْ أَوْلَمَ بِغَيْرِهَا أَصَابَ السُّنَّةَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «مَا أَوْلَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ، أَوْلَمَ بِشَاةٍ»(٢).

وَيَجِبُ عَلَى كُلِّ مَنْ دُعِيَ لِوَلِيمَةِ عُرسٍ أَنْ يَأْتِيَهَا إذا تَحَقَّقَتْ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الوَلِيمَةِ، فَلْيَأْتِهَا»(٣).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللهَ، وَرَسُولَهُ»(٤).

الأَوَّلُ: أَنْ يَدْعُوَ رَجُلًا بِعَينِهِ، فَإِنْ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ أَجِيبُوا، أَوِ: الدَّعْوَةُ عَامَّةٌ لَمْ تَجِبِ الإِجَابَةُ.

الثَّانِي: أَنْ لَا يَكُونَ فِي الوَلِيمَةِ مُنْكَرٌ، كَالخَمْرِ، وَالزَّمْرِ، والمُوسِيقَى.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ سَفِينَةَ أَنَّ رَجُلًا أَضَافَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: لَوْ دَعَوْنَا رَسُولَ الله ﷺ فَأَكَلَ مَعَنَا، فَدَعَوْهُ، فَجَاءَ فَوَضَعَ

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٤٨)، ومسلم (١٤٢٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٦٨)، ومسلم (١٣٦٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٣)، ومسلم (١٤٢٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

يَدَهُ عَلَى عِضَادَتَي البَابِ، فَرَأَى القِرَامَ(١) قَدْ ضُرِبَ بِهِ فِي نَاحِيَةِ البَيْتِ، فَرَجَعَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ لِعَلِيٍّ: الحَقْهُ، فَانْظُرْ مَا رَجَعَهُ، فَتَبِعْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله مَا رَدَّكَ ؟ فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَيْسَ لِي، أَوْ لِنَبِيٍّ أَنْ يَدْخُلَ بَيْتًا مُزَوَّقًا**(٢)»(٣).

الثَّالِثُ: أَنْ يَكُونَ الدَّاعِي مُسْلِمًا يَحْرُمُ هَجْرُهُ، فَإِنْ كَانَ الدَّاعِي رَافِضِيًّا، أَوْ غَيرَ مُسْلِمٍ لَمْ تَجِبْ إِجَابَتُهُ.

الرَّابِعُ: أَنْ يَكُونَ كَسْبُ الدَّاعِي حَلَالًا، فَلَا تَجِبُ دَعْوَةُ مَنْ مَالُهُ حَرَامٌ، أَوْ مَنْ فِي مَالِهِ حَلَالٌ وَحَرَامٌ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**الحَلَالُ بَيِّنٌ، وَالحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ لَا يَعْلَمُهَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى المُشَبَّهَاتِ، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ**»(٤).

المحور الثاني: آداب الوليمة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ للوليمةِ ستةَ عشرَ أدبًا ينبغي لمنْ حضَرَهَا أَنْ يتأَدَّبَ بِهَا، وهِيَ:

الأول: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقْصِدَ المَدْعُوُّ بِالإِجَابَةِ إِلَى الدَّعْوَةِ الاقْتِدَاءَ بِالسُّنَّةِ، وَإِكْرَامَ أَخِيهِ المُؤْمِنِ لَا نَفْسَ الأَكْلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الوَلِيمَةِ، يُمْنَعُهَا مَنْ يَأْتِيهَا، وَيُدْعَى إِلَيْهَا مَنْ يَأْبَاهَا، وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى**

(١) القِرَامُ: السِّتْرُ مِنْ صُوفٍ ذِي أَلْوَانٍ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٤٩)].

(٢) المُزَوَّقُ: المُزَيَّنُ. [انظر: لسان العرب، مادة «زوق»].

(٣) حسن: رواه أبو داود (٣٧٥٧)، وابن ماجه (٣٣٦٠)، وحسنه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

اللهَ وَرَسُولَهُ»[(١)].

وروى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ»[(٢)].

الثاني: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ فِي أَوَّلِ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ: بِسْمِ اللهِ، وَيَجْهَرُ بِهَا؛ لِيُنَبِّهَ غَيْرَهُ عَلَيْهَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ الله ﷺ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَال لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[(٣)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بسند صحيح عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَذْكُرِ اسْمَ اللهِ تَعَالَى، فَإِنْ نَسِيَ أَنْ يَذْكُرَ اسْمَ اللهِ تَعَالَى فِي أَوَّلِهِ، فَلْيَقُلْ: بِسْمِ اللهِ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ»[(٤)].

الثالث: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بَعْدَ الفَرَاغِ مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ: الحَمدُ لله.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ العَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الأَكْلَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ، فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»[(٥)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ لله الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ، وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

(٢) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١١/ ٨٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٧٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٧٦٩)، والترمذي (١٨٥٨)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرىٰ (٦٧٤٥)، وابن ماجه (٣٢٦٤)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٤).

وَلَا قُوَّةٍ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[(١)].

الرابع: يَحْرُمُ الأَكْلُ وَالشُّرْبُ بِالشِّمَالِ إِلَّا لِضَرُورَةٍ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ»[(٢)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ بِيَمِينِهِ، وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِيَمِينِهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ»[(٣)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ؓ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ»[(٤)].

الخامس: يُكْرَهُ تَقْدِيمُ الطَّعَامِ حَارًّا؛ لِأَنَّهُ لَا بَرَكَةَ فِيهِ.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، كَانَتْ إِذَا ثَرَدَتْ، غَطَّتْهُ شَيْئًا حَتَّى يَذْهَبَ فَوْرُهُ، ثُمَّ تَقُولُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْبَرَكَةِ»[(٥)].

السادس: يُكْرَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ وَهُوَ يَشْرَبُ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي قَتَادَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٠٢٥)، والترمذي (٣٤٥٨)، وابن ماجه (٣٢٨٥)، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠٢٠).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٩).

(٥) صحيح: رواه أحمد (٦/ ٣٥٠)، وابن حبان (١٢/ ٧)، والبيهقي في الكبرى (٧/ ٢٨٠)، والحاكم (٤/ ١٣١)، وصححه الألباني في الصحيحة (١/ ٦٧٦).

أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الإِنَاءِ»[١].

يَعْنِي فِي الشُّرْبِ[٢].

السابع: يُكْرَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِمَّا يَلِي غَيْرَهُ إِنْ كَانَ الطَّعَامُ نَوْعًا وَاحِدًا، فَإِنْ كَانَ أَكْثَرَ مِنْ نَوْعٍ فَلَا بَأْسَ.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﷺ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»[٣].

فَإِذَا كَانَ يَأْكُل وَحْدَهُ فَلَا بَأْسَ بِأَكْلِهِ مِمَّا لَا يَلِيهِ.

الثامن: يُكْرَهُ الأَكْلُ مِنْ وسَطِ الطَّعَامِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا، فَلَا يَأْكُلْ مِنْ أَعْلَى الصَّحْفَةِ، وَلَكِنْ لِيَأْكُلْ مِنْ أَسْفَلِهَا، فَإِنَّ الْبَرَكَةَ تَنْزِلُ مِنْ أَعْلَاهَا»[٤].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، أُتِيَ بِقَصْعَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُوا مِنْ جَوَانِبِهَا، وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا يُبَارَكْ فِيهَا»[٥].

التاسع: يُكْرَهُ النَّفْخُ فِي الطَّعَامِ، والشَّرَابِ؛ لِيَبْرُدَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ أَنْ يُتَنَفَّسَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧).

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٩٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٧٧٤)، والترمذي (١٨٠٥)، وقال: حسن صحيح، والنسائي في الكبرىٰ (٦٧٦٢)، وابن ماجه (٣٢٧٧)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٣٧٧٥)، وابن ماجه (٣٢٧٥)، وصححه الألباني.

فِي الإِنَاءِ أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ»[١].

وَفِي لَفْظٍ: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، يَنْفُخُ فِي طَعَامٍ، وَلَا شَرَابٍ، وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الإِنَاءِ»[٢].

العاشر: يُكْرَهُ الأَكْلُ مُتَّكِئًا، أَوْ مُضْطَجِعًا، أَوْ مُنْبَطِحًا.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا آكُلُ مُتَّكِئًا»[٣].

وصِفَةُ الِاتِّكَاءِ: أَنْ يَتَمَكَّنَ فِي الجُلُوسِ لِلْأَكْلِ عَلَى أَيِّ صِفَةٍ كَانَ.

الحادي عشر: يُكْرَهُ القِرَانُ فِي التَّمْرِ وَنَحْوِهِ إِلَّا بِإِذْنِ مَنْ يَأْكُلُ مَعَهُمْ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقْرُنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَتَيْنِ جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ»[٤].

الثاني عشر: يُكْرَهُ تَقْبِيلُ الخُبزِ، أَوْ إِهَانَتُهُ، أَوْ مَسْحُ يَدِهِ بِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ المُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المَالِ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ»[٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرَفا،

وبعد..

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٧٣٠)، والترمذي (١٨٨٨)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢٨٨)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٣٩٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٩)، ومسلم (٥٤٥٦).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٧٧)، ومسلم (٥٩٣).

الثالث عشر: يُسْتَحَبُّ الأَكْلُ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعَ مَا لَمْ تَكُنْ حَاجَةٌ لِلْأَكْلِ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعَ**»[1].

فَفِي هَذَا الحَدِيثِ: اسْتِحْبَابُ الأَكْلِ بِثَلَاثَةِ أَصَابِعَ، وَلَا يَضُمُّ إِلَيْهَا الرَّابِعَةَ وَالخَامِسَةَ إِلَّا لِعُذْرٍ بِأَنْ يَكُونَ مَرَقًا وَغَيْرَهُ مِمَّا لَا يُمْكِنُ بِثَلَاثٍ، فَيُكْرَهُ الأَكْلُ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعَ؛ لِأَنَّهُ شَرَهٌ، وَكَذَا يُكْرَهُ الأَكْلُ بِأَقَلّ مِنْ ثَلَاثَةِ أَصَابِعَ؛ لِأَنَّهُ كِبْرٌ[2].

الرابع عشر: يُسْتَحَبُّ أَكْلُ اللُّقْمَةِ السَّاقِطَةِ، وَمَا تَنَاثَرَ مِنَ الطَّعَامِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا وَقَعَتْ لُقْمَةُ أَحَدِكُمْ، فَلْيَأْخُذْهَا، فَلْيُمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَذًى، وَلْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدَعْهَا لِلشَّيْطَانِ**»[3].

فَفِي هَذَا الحَدِيثِ: اسْتِحْبَابُ أَكْلِ اللُّقْمَةِ السَّاقِطَةِ بَعْدَ مَسْحِ أَذًى يُصِيبُهَا هَذَا إِذَا لَمْ تَقَعْ عَلَى مَوْضِعٍ نَجِسٍ فَإِنْ وَقَعَتْ عَلَى مَوْضِعٍ نَجِسٍ تَنَجَّسَتْ، فَلَابُدَّ مِنْ غَسْلِهَا إِنْ أَمْكَنَ؛ فَإِنْ تَعَذَّرَ أَطْعَمَهَا حَيَوَانًا، وَلَا يَتْرُكْهَا لِلشَّيْطَانِ[4].

الخامس عشر: إِذَا كَانَ يَأْكُلُ مَعَ الفُقَرَاءِ اسْتُحِبَّ لَهُ أَنْ يُؤْثِرَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ، وَيَأْكُلَ مَعَهُمُ القَلِيلَ.

لِأَنَّ اللهَ تَعَالَى امْتَدَحَ الأَنْصَارَ حِينَمَا قَدَّمُوا حَاجَةَ إِخْوَانِهِمْ عَلَى حَاجَةِ أَنْفُسِهِمْ، وَبَدَءُوا بِالنَّاسِ قَبْلَهُمْ فِي حَالِ احْتِيَاجِهِمْ إِلَى ذَلِكَ، فَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٣٢).

(٢) انظر: كشاف القناع (١٢/ ٣٨)، وشرح صحيح مسلم (١٣/ ٢٠٣-٢٠٤).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠٣٣).

(٤) انظر: شرح المنتهىٰ (٥/ ٢٩٦)، وشرح صحيح مسلم (١٣/ ٢٠٤).

وَٱلۡإِيمَٰنَ مِن قَبۡلِهِمۡ يُحِبُّونَ مَنۡ هَاجَرَ إِلَيۡهِمۡ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمۡ حَاجَةٗ مِّمَّآ أُوتُواْ وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٩﴾ [الحشر:٩].

السادس عشر: يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُوَ لِصَاحِبِ الوَلِيمَةِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﷺ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ، وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الأَبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلَائِكَةُ**»[1].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا، فَكَافِئُوهُ**»[2].

الدعاء...

• اللهم ربَّ جبرائيل وميكائيل وإسرافيل، فاطرَ السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهدنا لما اختلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.

• اللهم رب السماوات ورب الأرض ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزِل التوراة والإنجيل والفرقان، نعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته.

• اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، اللهم أنت ربُّنَا لا إله إلا أنت، خلقتنا وإنا عبيدك، وإنا على عهدك ووعدك ما استطعنا، نعوذ بك من شر ما صنعنا، نبوء

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٨٥٦)، والنسائي في الكبرى (٦٩٠١)، وابن ماجه (١٧٤٧)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٥١١١)، والنسائي (٢٥٦٧)، وصححه الألباني.

لك بنعمتك علينا، ونبوء لك بذنوبنا فاغفر لنا، فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٥٤ـ أحكَامُ الطلاق

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أَحكَامُ الطلاق**».

وسوف ينتظمُ حديثُنا مع حضراتكم حولَ ستةِ محاور:

المحور الأولُ: أَحْكَامُ الطَّلاقِ.

المحور الثاني: من الذي يصِحُّ طلاقهُ؟

المحورُ الثَّالثُ: طلاقُ السُّنَّةِ، وطلاقُ البدعَةِ.

المحور الرابع: بأَيِّ لفظٍ يقعُ الطَّلاق؟

المحور الخامس: متى يجوز للرجل أنْ يُرجِعَ زوجَتَهُ بَعدَ طلاقِهَا؟

المحور السادس: ماذَا يَفعَلُ من أَرادَ أَنْ يُرجِعَ زَوجتَهُ التي طلَّقَهَا؟

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأولُ: أَحْكَامُ الطَّلاقِ:

اعْلَمُوا أَيُّهَا الإِخوَةُ المُؤْمِنونَ أنَّ الطَّلَاقَ يُبَاحُ عِنْدَ الحَاجَةِ إِلَيْهِ، كَسُوءِ خُلُقِ الزَّوْجَةِ، وَالتَّضَرُّرِ بِهَا مِنْ غَيْرِ حُصُولِ الْغَرَضِ بِهَا؛ لِضَرَرِهِ بِالمُقَامِ عَلَى النِّكَاحِ، فَيُبَاحُ لَهُ دَفْعُ الضَّرَرِ عَنْ نَفْسِهِ[1].

وَيُكْرَهُ الطَّلَاقُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ، لِإِزَالَةِ النِّكَاحِ المشْتَمِلِ عَلَى المصَالِحِ المنْدُوبِ إِلَيْهَا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ ثَوْبَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا فِي غَيْرِ مَا بَأْسٍ، فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الجَنَّةِ»[2][3].

وَيُسْتَحَبُّ الطَّلَاقُ عِنْدَ تَفْرِيطِ المَرْأَةِ فِي حُقُوقِ الله الوَاجِبَةِ عَلَيْهَا، كَالصَّلَاةِ وَالعِفَّةِ، وَنَحْوِهِمَا، إِذَا لَمْ يُمْكِنْهُ إِجْبَارُهَا عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ فِيهِ نَقْصًا لِدِينِهِ، وَلَا يَأْمَنُ مِنْ إِفْسَادِ فِرَاشِهِ، وَإِلْحَاقِهَا بِهِ وَلَدًا مِنْ غَيْرِهِ إِذَا لَمْ تَكُنْ عَفِيفَةً.

وَكَذَا يُسْتَحَبُّ الطَّلَاقُ عِنْدَ تَضَرُّرِهَا بِاسْتِدَامَةِ النِّكَاحِ إِمَّا لِبُغْضِهِ، أَوْ غَيْرِهِ، فَيُسْتَحَبُّ إِزَالَةُ الضَّرَرِ عَنْهَا[4].

(١) انظر: الكافي (٤/ ٤٢٥)، وشرح المنتهى (٥/ ٣٦٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٢٨)، والترمذي (١١٨٧)، وابن ماجه (٢٠٥٥)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: شرح المنتهى (٥/ ٣٦٣).

(٤) انظر: الكافي (٤/ ٤٢٥-٤٢٦)، وشرح المنتهى (٥/ ٣٦٣-٣٦٤).

وَيَحْرُمُ الطَّلَاقُ إِذَا كَانتِ المَرْأَةُ حَائِضًا إِنْ كَانَتْ مَدْخُولًا بِهَا، وَيُسَمَّى طَلَاقُ البِدْعَةِ؛ لِمُخَالَفَتِهِ أَمْرَ الله تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

أَيْ إِذَا طَلَّقْتُمْ نِسَاءَكُمْ فَطَلِّقُوهُنَّ لِطُهْرِهِنَّ الَّذِي يُحْصِينَهُ مِنْ عِدَّتِهِنَّ، طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جِمَاعٍ، وَلَا تُطَلِّقُوهُنَّ بِحَيْضِهِنَّ الَّذِي لَا يَعْتَدِدْنَ بِهِ.

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ**»(١).

اعْلَمُوا أَيُّهَا الإِخوَةُ المُؤْمِنُونَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى المُؤْلِي - وهُوَ الَّذِي حَلَفَ عَلَى امْرَأَتِهِ أَلَّا يَقْرَبهَا أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ - طَلَاقُ زَوْجَتِهِ إِذَا امْتَنَعَ عَنِ الجِمَاعِ بَعْدَ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤۡلُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ تَرَبُّصُ أَرۡبَعَةِ أَشۡهُرٖۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ٢٢٦ وَإِنۡ عَزَمُواْ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ٢٢٧﴾ [البقرة: ٢٢٦-٢٢٧].

وَرَوَى البُخَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما كَانَ يَقُولُ فِي الإِيلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللهُ: «**لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدَ الأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالمَعْرُوفِ، أَوْ يَعْزِمَ بِالطَّلَاقِ كَمَا أَمَرَ اللهُ ﷻ**»(٢)، أَيْ إِذَا انْقَضَتِ المُدَّةُ يُخَيَّرُ الحَالِفُ، فَإِمَّا أَنْ يَفِيءَ، وَإِمَّا أَنْ يُطَلِّقَ(٣).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٢٩٠).

(٣) انظر: فتح الوهاب (٣/ ١٧٢)، وفتح الباري (٩/ ٤٢٨).

وَيَجِبُ الطَّلَاقُ كَذَلِكَ عَلَى الرَّجُلِ إِذَا عَلِمَ أَنَّ زَوْجَتَهُ تَزْنِي، وَإِلَّا كَانَ دَيُّوثًا.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمُ الجَنَّةَ: مُدْمِنُ الخَمْرِ، وَالعَاقُّ، وَالدَّيُّوثُ، الَّذِي يُقِرُّ فِي أَهْلِهِ الخَبَثَ**»(١).

المحور الثاني: من الذي يصِحُّ طلاقهُ؟

اعلموا أَيُّها الإخوة المؤمنون أنَّ الطَّلَاقَ يَصِحُّ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَالِغٍ عَاقِلٍ مُخْتَارٍ، فَأَمَّا غَيْرُ الزَّوْجِ فَلَا يَصِحُّ طَلَاقُهُ.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، سَيِّدِي زَوَّجَنِي أَمَتَهُ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا، قَالَ: فَصَعِدَ رَسُولُ الله ﷺ المِنْبَرَ، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يُزَوِّجُ عَبْدَهُ أَمَتَهُ، ثُمَّ يُرِيدُ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا؟! إِنَّمَا الطَّلَاقُ لِمَنْ أَخَذَ بِالسَّاقِ**»(٢).

أي الطلاق للزوج فقط.

وَروى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ**»(٣).

وَرَوَى أَبو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بن عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا طَلَاقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ**»(٤).

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٢٥٦٢)، وأحمد (٢/ ٦٩)، وصححه الألباني في الصحيحة (٢/ ٢٨٩).

(٢) حسن: رواه ابن ماجه (٢٠٨١)، وحسنه الألباني.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٨)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢١٩٢)، والترمذي (١١٨١)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٠٤٧)، وحسنه الألباني.

أَيْ لَا صِحَّةَ لَهُ[١].

ولَا يقعُ طَلَاقُ الصَّبِيِّ العَاقِلِ حَتَّى يبلُغَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[٢].

ولَا يقَعُ طَلاقُ الطِّفْلِ، وَالمَجْنُونِ، وَالنَّائِمِ، ومَنْ زَالَ عَقْلُهُ لِمَرَضٍ، أَو شُرْبِ دَوَاءٍ، أَوْ إِكْرَاهٍ عَلَى شُرْبِ الخَمْرِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[٣].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «لَا طَلَاقَ، وَلَا عَتَاقَ فِي إِغْلَاقٍ»[٤].

وَمَنْ شَكَّ هَلْ طَلَّقَ أَمْ لَا ؟، أَوْ شَكَّ فِي وُجُودِ شَرْطِهِ الَّذِي عَلَّقَ عَلَيْهِ الطَّلاقَ، لَمْ تَطلُقْ.

وَكَذَلِكَ لَا يَقَعُ الطَّلاقُ بِحَدِيثِ النَّفْسِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ ﷻ تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ، أَوْ تَكَلَّمْ بِهِ»[٥].

---

(١) انظر: معالم السنن (٣/ ٢٤٠)، وعون المعبود (٦/ ١٨٥).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبوداود(٢١٩٥)، وابن ماجه (٢٠٤٦)، وحسنه الألباني.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦٤)، ومسلم (١٢٧).

المحورُ الثَّالثُ: طلاقُ السُّنَّةِ، وطلاقُ البدعَةِ:

اعلموا أَيُّها الإِخوة المؤمنونَ أَنهُ يجبُ على من أَراد أَنْ يُطَلِّقَ زَوجَتهُ أَنْ يُطلِّقَهَا مَرَّةً وَاحِدَةً فِي طُهْرٍ لَمْ يُجَامِعْ فِيهِ، فإِنْ فَعَلَ هذَا أَصَابَ السُّنَّةَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

قَالَ عَبْدُ الله بْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: «طَلَاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا فِي غَيْرِ جِمَاعٍ»(١).

وإِنْ طَلَّقَ زوجَتَهُ أَثْنَاء حيضِهَا، أَو فِي طُهرٍ جَامَعَهَا فيهِ فقَدِ ارتكَبَ مُحَرَّمًا، وبِدْعَةً.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهُرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَتِلْكَ العِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ»(٢).

وَلَا يَنْطَبِقُ طَلَاقُ البِدْعَةِ المُحَرَّمِ عَلَى أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، فَلَا سُنَّةَ لِطَلَاقِهِنَّ، وَلَا بِدْعَةَ:

الأولى: غَيْرِ المَدْخُولِ بِهَا.

الثانية: الصَّغِيرَةِ الَّتِي لَمْ تَحِضْ.

الثالثة: الآيِسَةِ التي لا تَحِيضُ.

الرابعة: الحَامِلِ.

هؤلاء الأربعة يجوز طلاقهن في أي وقتٍ؛ لأن عِدَّتهنَّ ليست بالحيضِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، وَهْيَ

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٣٩٥)، وابن ماجه (٢٠٢٠)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٥١)، ومسلم (١٤٧١).

حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا، أَوْ حَامِلًا»[1].

المحور الرابع: بأَيِّ لفظٍ يقعُ الطَّلاق؟

اعلموا أَيُّها الإِخوة المؤمنونَ أَنَّ مَنْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ طَالِقٌ، أَوْ: أَنْتِ مُطَلَّقَةٌ، أَوْ: طَلَّقْتُكِ، أَوْ: يَا مُطَلَّقَةُ، أَو: أَنْتِ الطَّلَاقُ طَلُقَتْ زَوْجَتُهُ مِنْهُ سواءٌ نواهُ أَوْ لَمْ يَنْوِهِ، جَادًّا كَانَ أَوْ هَازِلًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ جِدُّهُنَّ جِدٌّ، وَهَزْلُهُنَّ جِدٌّ: النِّكَاحُ، وَالطَّلَاقُ، وَالرَّجْعَةُ»[2].

وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ جِدَّ الطَّلَاقِ، وَهَزْلَهُ سَوَاءٌ[3].

أَمَّا مَنْ قَالَ لِزَوْجَتِهِ: أَنْتِ بَائِنٌ، أَوْ: أَمْرُكِ بِيَدِكَ، أَوِ: اخْرُجِي، أَوِ: اذْهَبِي، أَوِ: الحَقِي بِأَهْلِكِ، وَنَوَى بِهِ الطَّلَاقَ وَقَعَ، وَإِنْ لم ينوِهِ لَمْ يَقَعْ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ ابْنَةَ الجَوْنِ لَمَّا أُدْخِلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَدَنَا مِنْهَا، قَالَتْ: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ، فَقَالَ لَهَا: «لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ الحَقِي بِأَهْلِكِ»[4]، فَوَقَعَ الطَّلَاقُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَوَاهُ.

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَرْسَلَ لَهُ يَأْمُرُه أَنْ يَعْتَزِلَ امْرَأَتَه، فَقَالَ: أُطَلِّقُهَا، أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: «لَا، بَلِ اعْتَزِلْهَا، وَلَا تَقْرَبْهَا»، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: «الحَقِي بِأَهْلِكِ»[5]، وَلَمْ يَقَعْ طَلَاقًا؛ لِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَنْوِهِ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٧١).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٩)، والترمذي (١١٨٤)، وابن ماجه (٢٠٣٩)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: الإجماع، رقم «٤٥٣».

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٢٥٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

وَإِذَا عَلَّقَ الزَّوجُ الطَّلَاقَ بِشَرْطٍ وَقَعَ الطَّلَاقُ بِوقُوعِ الشَّرطِ، كَأَنْ يَقُولَ: إِنْ قَامَ زَيْدٌ فَامْرَأَتِي طَالِقٌ، أَوْ: إِنْ خَرَجْتِي مِنَ البَيْتِ فَأَنْتِ طَالِقٌ، فَمَتَى وُجِدَ الشَّرْطُ وَقَعَ، وَإِنْ لَمْ يُوجَدْ لَمْ يَقَعْ.

وإِنْ قَالَ: إِذَا تَزَوَّجْتُ فُلَانَةً أَوِ امْرَأَةً، فَهِيَ طَالِقٌ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، لَمْ تَطلُقْ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَالمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**لَا طَلَاقَ قَبْلَ نِكَاحٍ**»(١).

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بن عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا طَلَاقَ إِلَّا فِيمَا تَمْلِكُ**»(٢).

المحور الخامس: متى يجوز للرجل أنْ يُرجِعَ زوجَتَهُ بَعدَ طلاقِهَا؟

إِذَا طَلَّقَ الزَّوجُ زَوجَتَهُ جَازَ لَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا فِي عِدَّةِ الطَّلْقَةِ الأولَى، وعِدَّةِ الطَّلْقَةِ الثَّانِيَةِ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُرْجِعَهَا إِذَا انْتَهَتِ العِدَّةُ إِلَّا بِعَقْدٍ جَدِيدٍ، وَمَهْرٍ جَدِيدٍ، وَرِضَى المَرْأَةِ، وَعِلْمِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة:٢٢٨].

أَيْ وَزَوْجُهَا الَّذِي طَلَّقَهَا أَحَقُّ بِرِدَّتِهَا مَا لَمْ تَنْقَضِ العِدَّةُ، فَإِذَا انْقَضَتِ العِدَّةُ فَلَا رَجْعَةَ لَهُ(٣).

أَمَّا إِذَا طَلَّقَ الزَّوجُ زَوجَتَهُ الطَّلْقَةَ الثَّالِثَةَ، فَلَا تَحِلُّ حَتَّى تَتَزَوَّجَ زَوْجًا غَيْرَهُ فِي

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٨)، وصححه الألباني.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٩٢)، والترمذي (١١٨١)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٠٤٧)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: تفسير الطبري (٤/ ١١٥-١١٦)، وتفسير ابن كثير (١/ ٦٠٩)، وكشاف القناع (١٢/ ٤١٠).

نِكَاحٍ صَحِيحٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾﴾ [البقرة: ٢٣٠].

أَيْ: أَنَّهُ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ طَلْقَةً ثَالِثَةً، فَإِنَّهَا تَحْرُمُ عَلَيْهِ حَتَّى يُجَامِعَهَا زَوْجٌ آخَرُ فِي نِكَاحٍ صَحِيحٍ.

أقولُ قولِي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لِي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور السادس: ماذَا يَفعَلُ من أَرادَ أَنْ يُرجِعَ زَوجتَهُ التي طلَّقَهَا؟

إِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يُرجِعَ زَوْجَتَهُ فَلَا يُشْتَرَطُ عَقدٌ، وَلَا وَلِيٌّ، وَلَا مَهرٌ، وَلَا رِضَى المَرْأَةِ، وَلَا عِلْمُهَا بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ(١).

وَلَا رَجْعَةَ إِلَّا فِي عِدَّةِ الطَّلْقَةِ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ، فَإِنِ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا لَمْ يَمْلِكْ رَجْعَتَهَا، وَإِنْ طَلَّقَ قَبْلَ الدُّخُولِ فَلَا رَجْعَةَ لَهُ؛ لِأَنَّهُ لَا عِدَّةَ لَهُ عَلَيْهَا.

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُرْجِعَهَا لِلْإِصْلَاحِ لَا لِلْإِضْرَارِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨].

---

(١) انظر: الإجماع، رقم «٥١٦، ٥١٧»، وكشاف القناع (١٠/ ٥٥٨)، والكافي (٤/ ٥١٦-٥١٧).

أَيْ: وَزَوْجُهَا الَّذِي طَلَّقَهَا أَحَقُّ بِرِدَّتِهَا مَا دَامَتْ فِي عِدَّتِهَا، إِذَا كَانَ مُرَادُهُ بِرِدَّتِهَا الْإِصْلَاحَ وَالخَيْرَ.

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًاۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾﴾ [البقرة: ٢٣١].

وَيُسْتَحَبُّ للزَّوجِ أَنْ يُشْهِدَ شاهِدَينِ عَلَى الرَّجْعَةِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ العِلْمِ[1].

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾ [الطلاق: ٢].

وَصِفَةُ الإِشْهَادِ أَنْ يَقُولَ الزَّوجُ لرجُلينِ: اشْهَدَا عَلَيَّ أَنِّي رَاجَعْتُ امْرَأَتِي إِلَى نِكَاحِي، أَوْ: زَوْجَتِي، أَوْ: رَاجَعْتُهَا لِمَا وَقَعَ عَلَيْهَا مِنْ طَلَاقِي، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِمَّا يُؤَدِّي مَعْنَاهُ[2].

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُعْلِمَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ بِالرَّجْعَةِ؛ حَتَّى لا تَتَزَوَّجَ غَيْرَهُ، وَهِيَ لَا تَعْلَمُ[3].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا، وما أسررنا وما أعلنا، أنت المقدِّم وأنت المؤخر، وأنت على كل شيء قدير.

---

(١) انظر: الإجماع، رقم «٥١٥».

(٢) انظر: كشاف القناع (١٢/ ٤١١).

(٣) انظر: المغني (١٠/ ٥٧٣).

- اللهم اغفر لنا ذنوبنا كلها، دِقها وجلها، وأولها وآخرها، وعلانيتها وسرها.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهدم، ونعوذ بك من التردِّي، ونعوذ بك من الغرق، والحرق، والهَرَم، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم اغفر لنا، وارحمنا.
- اللهم حبِّب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٥٥ـ أحكام الرضاع، والظهار، والإيلاء، والخُلع

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«أحكام الرضاع، والظهار، والإيلاء، والخُلْع».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول أربعة محاور:

المحور الأول: أحكام الرضاع.

المحور الثاني: أحكام الظهار.

المحور الثالث: أحكام الإيلاء.

المحور الرابع: أحكام الخُلْع.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام الرضاع:

اعلموا أَيُّها الإخوةُ المؤمنون أَنَّهُ إِذَا أَرْضَعَتِ امرَأَةٌ طِفْلًا أَقل منْ عَامينِ خَمْسَ رَضَعَاتٍ مُتَفَرِّقَاتٍ، صَارَتْ أُمَّهُ، وَهُوَ وَلَدُهَا مِنَ الرَّضَاعِ، وَصَارَتْ أُمَّهَاتُهَا جَدَّاتِهِ، وَآبَاؤُهَا أَجْدَادَهُ، وَأَوْلَادُهَا إِخْوَتَهُ، وَأَخَوَاتِهِ وَإِخْوَتُهَا أَخْوَالَهُ، وَأَخَوَاتُهَا خَالَاتِهِ، وَجَازَ لَهُ أَنْ يَخلو بِهِنَّ، ويُسافرنْ معَهُ، ولم يَجُزْ لَهُ الزَّواجُ منْهُنَّ.

لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرۡضَعۡنَكُمۡ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ [النساء:٢٣]، نَصَّ عَلَى هَاتَيْنِ فِي الْمُحَرَّمَاتِ، فَدَلَّ عَلَى مَا سِوَاهُمَا.

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الوِلَادَةُ»(١).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ»(٢).

وَصَارَ الطِّفْلُ وَلَدًا لِزَوْجِ الْمَرْأَةِ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ، وَأَوْلَادُهُ أَوْلَادَ وَلَدِهِ، وَصَارَ الرَّجُلُ أَبًا لَهُ، وَآبَاؤُهُ أَجْدَادَهُ، وَأُمَّهَاتِهِ جَدَّاتِهِ، وَأَوْلَادُهُ إِخوتَهُ وَأَخَوَاتِهِ، وَإِخْوَتُهُ وَأَخَوَاتُهُ أَعْمَامَهُ وَعَمَّاتِهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: إِنَّ أَفْلَحَ أَخَا أَبِي القُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ بَعْدَ مَا نَزَلَ الحِجَابُ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا آذَنُ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٠٥)، ومسلم (١٤٤٤).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠٠)، مسلم (١٤٤٧).

رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَإِنَّ أَخَا أَبِي القُعَيْسِ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي القُعَيْسِ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيْسَ هُوَ أَرْضَعَنِي، وَلَكِنْ أَرْضَعَتْنِي امْرَأَتُهُ، قَالَ: «**ائْذَنِي لَهُ، فَإِنَّهُ عَمُّكِ تَرِبَتْ يَمِينُكِ**»، قَالَ عُرْوَةُ: فَبِذَلِكَ كَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ: «**حَرِّمُوا مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ**»[1].

وَلَا يَثْبُتُ الرَّضَاعُ إِلَّا بِخَمْسِ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: «**كَانَ فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ القُرْآنِ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُنَّ فِيمَا يُقْرَأُ مِنَ القُرْآنِ**»[2]، وَهَذَا الخَبَرُ يُفَسِّرُ الرَّضَاعَةَ المُحَرِّمَةَ فِي الآيَةِ.

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ الفَضْلِ رضي الله عنها، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تُحَرِّمُ الرَّضْعَةُ، أَوِ الرَّضْعَتَانِ، أَوِ المَصَّةُ، أَوِ المَصَّتَانِ**»[3].

وَلَا تَثْبُتِ الحُرْمَةُ بِالرَّضَاعِ بَعْدَ العَامَيْنِ، فَلَوِ ارْتَضَعَ بَعْدَهُمَا بِلَحْظَةٍ، لَمْ تَثْبُتِ الحُرْمَةُ.

لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ [البقرة:٢٣٣]، فَجَعَلَ تَمَامَهَا فِي الحَوْلَيْنِ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لَا حُكْمَ لِلْرَضَاعِ بَعْدَهُمَا.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُحَرِّمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ إِلَّا مَا فَتَقَ الأَمْعَاءَ فِي الثَّدْيِ، وَكَانَ قَبْلَ الفِطَامِ**»[4].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٥٦)، ومسلم (١٤٤٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٥٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٥١).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (١١٥٢)، وقال: حديث صحيح، والنسائي في الكبرى (٥٤٦٥)، وابن ماجه (١٩٤٦)، وصححه الألباني.

وَإِنْ شَهِدَ بِالرَّضَاعِ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ مَرْضِيَّةٌ عَلَى أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُ خَمْسًا فِي الحَوْلَيْنِ، أَوْ شَهِدَتْ أَنَّ فُلَانَةً أَرْضَعَتْهُ خَمْسًا فِي الحَوْلَيْنِ ثَبَتَ الرَّضَاعُ بِذَلِكَ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ رضي الله عنه، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ دَعْهَا عَنْكَ»[1].

المحور الثاني: أحكام الظهار:

اعلموا أَيُّهَا الإخوةُ المؤمنون أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الزَّوجِ أَنْ يَقُولَ لِزَوجَتِهِ: أَنْتِ عَلَيَّ كَظَهْرِ أُمِّي، أَوْ: ظَهْرِ مَنْ تَحْرُمُ عَلَيْهِ عَلَى التَّأْبِيدِ، كَجَدَّتِهِ، وَسَائِرِ مَحَارِمِهِ مِنَ النَّسَبِ، وَالرَّضَاعِ، أَوِ المُصَاهَرَةِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾﴾ [المجادلة: ٢].

وَلَا يَجُوزُ لِلمُظَاهِرِ أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ قَبْلَ إِخْرَاجِ الكَفَّارَةِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [المجادلة: ٣-٤]، وَالعَوْدُ هُوَ الوَطْءُ.

فَإِنْ جَامَعَ قَبلَ أَنْ يُكَفِّرَ أَثِمَ، وَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ أَكْثَرُ مِنَ الكَفَّارةِ التي وَجَبَتْ عَلَيهِ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلاً ظَاهَرَ مِنَ امْرَأَتِهِ، ثُمَّ وَاقَعَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٦٦٠).

صَنَعْتَ؟»، قَالَ: رَأَيْتُ بَيَاضَ سَاقَيْهَا فِي الْقَمَرِ، قَالَ: «فَاعْتَزِلْهَا حَتَّى تُكَفِّرَ عَنْكَ»(١).

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ صَخْرٍ الْبَيَاضِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فِي المظَاهِرِ يُوَاقِعُ قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ، قَالَ: «كَفَّارَةٌ وَاحِدَةٌ»(٢).

وكَفَّارَةُ الظِّهَارِ: تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ، فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَإِنْ أَفْطَرَ فِيهِمَا لِغَيْرِ عُذْرٍ، اسْتَأْنَفَ الصِّيَامَ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعِ الصِّيامَ، فَعَلَيهِ إِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ۝٣ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٤﴾ [المجادلة:٣-٤].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ خُوَيْلَةَ بِنْتِ مَالِكِ بْنِ ثَعْلَبَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: ظَاهَرَ مِنِّي زَوْجِي أَوْسُ بْنُ الصَّامِتِ، فَجِئْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَشْكُو إِلَيْهِ، وَرَسُولُ الله ﷺ يُجَادِلُنِي فِيهِ، وَيَقُولُ: «اتَّقِي اللهَ، فَإِنَّهُ ابْنُ عَمِّكِ»، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ: ﴿قَدۡ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوۡلَ ٱلَّتِي تُجَٰدِلُكَ فِي زَوۡجِهَا وَتَشۡتَكِيٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسۡمَعُ تَحَاوُرَكُمَآۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ۝١ ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمۡۖ إِنۡ أُمَّهَٰتُهُمۡ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔي وَلَدۡنَهُمۡۚ وَإِنَّهُمۡ لَيَقُولُونَ مُنكَرٗا مِّنَ ٱلۡقَوۡلِ وَزُورٗاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ۝٢ وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمۡ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُواْ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مِّن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۚ ذَٰلِكُمۡ تُوعَظُونَ بِهِۦۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ۝٣ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ مِن قَبۡلِ أَن يَتَمَآسَّاۖ فَمَن لَّمۡ يَسۡتَطِعۡ فَإِطۡعَامُ سِتِّينَ مِسۡكِينٗاۚ ذَٰلِكَ لِتُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۚ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِۗ وَلِلۡكَٰفِرِينَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٢١)، والنسائي (٣٤٥٧)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٩٨)، وابن ماجه (٢٠٦٤)، وصححه الألباني.

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾ [المجادلة: ١-٤].

فَقَالَ: «**يُعْتِقُ رَقَبَةً**».

قَالَتْ: لَا يَجِدُ.

قَالَ: «**فَيَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ**».

قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّهُ شَيْخٌ كَبِيرٌ مَا بِهِ مِنْ صِيَامٍ.

قَالَ: «**فَلْيُطْعِمْ سِتِّينَ مِسْكِينًا**».

قَالَتْ: مَا عِنْدَهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَصَدَّقُ بِهِ.

قَالَتْ: فَأُتِيَ سَاعَتَئِذٍ بِعَرَقٍ مِنْ تَمْرٍ.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله فَإِنِّي أُعِينُهُ بِعَرَقٍ آخَرَ.

قَالَ: «**قَدْ أَحْسَنْتِ، اذْهَبِي، فَأَطْعِمِي بِهَا عَنْهُ سِتِّينَ مِسْكِينًا، وَارْجِعِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ**».

وَالْعَرَقُ: سِتُّونَ صَاعًا[(١)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الثالث: أحكام الإيلاء:

اعلموا أيُّها الإخوةُ المؤمنون أنَّهُ يَحْرُمُ عَلَىٰ الزَّوجِ أَنْ يَحْلِفَ أَلَّا يُجَامِعَ زَوجَتهُ أَكثَرَ من أَرْبَعَةِ أَشْهرٍ؛ لِأَنَّ هَذَا يَمِينٌ عَلَى تَرْكِ وَاجِبٍ، كَالظِّهَارِ.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢١٦)، وأحمد (٦/ ٤١٠)، وحسنه الألباني، وأصله عند البخاري (٩/ ١٤٤).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا﴾ [المجادلة:٢].

فَمَنْ حلف باللهِ أَلا يُجَامِعَ زَوجَتهُ أَكثرَ من أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، وكَانَ قَادِرًا علىٰ الجماعِ فَإِنَّهُ يكُونُ مُؤْليًا.

فَإِذا مرَّتْ عليهِ أَربعَةُ أَشهُرٍ، فَإِمَّا أَنْ يُجَامِعَ زَوْجَتَهُ الَّتِي آلَىٰ مِنْهَا، وَإِمَّا أَنْ يُطَلِّقَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾﴾ [البقرة:٢٢٧].

وَروىٰ البُخَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما، كَانَ يَقُولُ فِي الإِيلَاءِ الَّذِي سَمَّى اللهُ: «لَا يَحِلُّ لأَحَدٍ بَعْدَ الأَجَلِ إِلَّا أَنْ يُمْسِكَ بِالْمَعْرُوفِ، أَوْ يَعْزِمَ بِالطَّلَاقِ كَمَا أَمَرَ اللهُ ﷻ»[1].

فَإِنِ امْتنَعَ عَنِ الطَّلَاقِ طَلَّقَ القَاضي عَلَيْهِ، وَلَيْسَ لِلْقَاضي أَنْ يُطَلِّقَ إِلَّا إِذَا طَلَبَتِ المَرْأَةُ الطَّلَاقَ[2].

المحور الرابع: أحكام الخُلْعِ:

اعلموا أَيُّها الإخوةُ المؤمنون أَنَّ الزَّوجَةَ إِذَا لَمْ تَستَطِعْ أَنْ تَعِيشَ مَعَ زَوجِهَا جَازَ لَها أَنْ تَطلُبَ الخُلعَ منْهُ.

وَالفَائِدَةُ منَ الخُلْعِ: أَنْ تَتَخَلَّصَ الزَّوْجَةُ مِنَ الزَّوْجِ عَلَى وَجْهٍ لَا رَجْعَةَ لَهُ عَلَيْهَا إِلَّا بِرِضَاهَا، وَعَقْدٍ جَدِيدٍ[3].

وَلَابُدَّ أَنْ يَكُونَ الخُلعُ فِي نَظِيرِ مَالٍ تَدْفَعهُ المَرْأَةُ لِزَوْجِهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٩٠).

(٢) انظر: الكافي (٤/ ٥٤٣).

(٣) انظر: الكافي (٤/ ٤١٠).

﴿فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٢٩﴾﴾ [البقرة:٢٢٩].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: جَاءَتِ امْرَأَةُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله مَا أَنْقِمُ عَلَى ثَابِتٍ فِي دِينٍ، وَلَا خُلُقٍ إِلَّا أَنِّي أَخَافُ الكُفْرَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**فَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ؟**»، فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَرَدَّتْ عَلَيْهِ، وَأَمَرَهُ فَفَارَقَهَا[1].

الدعاء...

- اللهم ارحمنا، واغفر لنا وتب علينا، إنك أنت التواب.
- اللهم أَلِّفْ بين قلوبنا.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا.
- اللهم اهدنا وسددنا.
- اللهم لا تُزِغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



(١) صحيح: رواه البخاري (٥٢٧٦).

٥٦ـ أحكام النفقات، والحضانة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﻷ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام النفقات، والحضانة**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول أربعة محاور:

المحور الأول: النفقة على الزوجة.

المحور الثاني: النفقة على الأقارب.

المحور الثالث: النفقة على البهائم.

المحور الرابع: حضانة الطفل إذا افترق الزوجان.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: النفقة على الزوجة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الزَّوْجِ أَنْ يُنفِقَ عَلَى زَوجَتِهِ، ويَكسُوهَا، ويُسكِنَهَا بِقَدْرِ سَعَتِهِ إِذَا سَلَّمَتِ المَرْأَةُ نَفْسَهَا إِلَى زَوْجِهَا، وَمَكَّنَتْهُ مِنَ الاسْتِمْتَاعِ بِهَا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾﴾ [الطلاق:٧].

وروى أبو داودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ مُعَاوِيَةَ القُشَيْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا حَقُّ زَوْجَةِ أَحدِنَا عَلَيْهِ؟.

قَالَ: «أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ، وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ، وَلَا تَضْرِبِ الوَجْهَ، وَلَا تُقَبِّحْ، وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي البَيْتِ»[1].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رضي الله عنهما، أَن رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «اتَّقُوا اللهَ فِي النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللهِ، وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللهِ، وَلَكُمْ عَلَيْهِنَّ أَنْ لَا يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ أَحَدًا تَكْرَهُونَهُ، فَإِنْ فَعَلْنَ ذَلِكَ، فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، وَلَهُنَّ عَلَيْكُمْ رِزْقُهُنَّ، وَكِسْوَتُهُنَّ بِالمَعْرُوفِ»[2].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ هِنْدَ بِنْتَ عُتْبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ، وَلَيْسَ يُعْطِينِي مَا يَكْفِينِي وَوَلَدِي إِلَّا مَا

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢١٤٤)، وأحمد (٤/ ٤٤٦)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

أَخَذْتُ مِنْهُ وَهُوَ لَا يَعْلَمُ، فَقَالَ: «**خُذِي مَا يَكْفِيكِ، وَوَلَدَكِ بِالمَعْرُوفِ**»[(١)].

فَإِنِ امْتَنَعَتِ الزَّوْجَةُ مِنْ تَسْلِيمِ نَفْسِهَا كَمَا يَجِبُ عَلَيْهَا، فَلَا نَفَقَةَ لَهَا.

وللمرأةِ المُطَلَّقَةُ النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى إِذَا كَانتْ فِي عِدَّةِ الطَّلقةِ الأُولَى أو الثَّانِيةِ؛ لِأَنَّهَا بَاقِيَةٌ عَلَى الزَّوْجِيَّةِ.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَنَا بِنْتُ آلِ خَالِدٍ، وَإِنَّ زَوْجِي فُلَانًا أَرْسَلَ إِلَيَّ بِطَلَاقِي، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَهُ النَّفَقَةَ وَالسُّكْنَى، فَأَبَوْا عَلَيَّ، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّهُ قَدْ أَرْسَلَ إِلَيْهَا بِثَلَاثِ تَطْلِيقَاتٍ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لِزَوْجِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ**»[(٢)].

وَلَا نَفَقَةَ لِمُطَلَّقَةٍ بعد انتهاء عِدَّتِهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلًا.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها، أَنَّ أَبَا حَفْصِ بْنَ الْمُغِيرَةِ المَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى اليَمَنِ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهُ: لَيْسَ لَكِ عَلَيْنَا نَفَقَةٌ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَعَلَيْهَا العِدَّةُ**».

وَفِي لَفْظٍ: «**لَا نَفَقَةَ لَكِ، وَلَا سُكْنَى**»[(٣)].

وَلَا نَفَقَةَ للمَرْأَةِ النَّاشِزِ الَّتِي تَعْصِي زَوْجَهَا فِيمَا يَجِبُ لَهُ عَلَيْهَا مِنْ حُقُوقِ النِّكَاحِ، كَأَنْ يَدْعُوهَا، فَلَا تُجِيبُهُ، أَوْ تُجِيبُهُ مُتكَرِّهَةً.

ومَتَى ظَهَرَ مِنَ المَرْأَةِ أَمَارَاتُ النُّشُوزِ، وَعَظَهَا وَخَوَّفَهَا اللهَ تَعَالَى، وَمَا يَلْحَقُهَا مِنَ الإِثْمِ وَالضَّرَرِ بِنُشُوزِهَا مِنْ سُقُوطِ نَفَقَتِهَا وَإِبَاحَةِ ضَرْبِهَا وَأَذَاهَا، فَإِنْ أَظْهَرَتِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦٤)، ومسلم (١٧١٤).

(٢) صحيح: رواه النسائي (٣٤٠٣)، وأحمد (٦/ ٣٧٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠).

النُّشُوز، فَلَهُ هَجْرُهَا فِي المَضْجَعِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [النساء: ٣٤].

ولَا نَفَقَةَ، وَلَا سُكْنَى للزَّوجَةِ المُعْتَدَّةِ مِنَ وَفَاةِ زَوجِهَا إِلَّا إِذَا كَانَتْ حَامِلًا.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَتِهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ بِتَطْلِيقَةٍ كَانَتْ بَقِيَتْ مِنْ طَلَاقِهَا، وَأَمَرَ لَهَا الحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَةٍ، فَقَالَا لَهَا: وَاللهِ مَا لَكِ نَفَقَةٌ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا، فَأَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَتْ لَهُ قَوْلَهُمَا، فَقَالَ: «**لَا نَفَقَةَ لَكِ**»[1].

وَفِي لَفْظٍ: «**لَا نَفَقَةَ لَكِ إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَامِلًا**»[2].

المحور الثاني: النفقة على الأقارب:

اعلموا أيُّها الإخوةُ المؤمنونَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِ أَنْ يُنْفِقَ عَلَى أَقَارِبِهِ مَا يُنْفِقُونَهُ لِمَأْكَلِهِمْ، وَمَشْرَبِهِمْ، وَمَا يَحْتَاجُونَهُ مِنْ مَلْبَسٍ لِسَتْرِ عَوْرَاتِهِمْ، وَمَا يَحْتَاجُونَهُ مِنْ مَسْكَنٍ يَأْوُونَ إِلَيْهِ بِحَسَبِ مَا يَلِيقُ بِهِمْ، وذَلِكَ إِذَا تَحَقَّقَتْ أَرْبَعَةُ أُمُورٍ:

الأول: أَنْ يَكُونُوا مُسْلِمِينَ.

الثاني: أَنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ لَيْسَ عِنْدَهُمْ مَالٌ، لَيْسَ لَدَيْهِمْ صِنَاعَةٌ يَتَكَسَّبُونَ بِهَا.

الثالث: أَنْ يَكُونَ المُنفِقُ غَنِيًّا بِمَالِهِ، أَوْ كَسْبِهِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ[1]،

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٩٢)، وأحمد (٦/ ٤١٤)، وصححه الألباني.

فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ الله ﷺ، فَقَالَ: «أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ؟»، فَقَالَ: لَا، فَقَالَ: «مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي؟»، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ الله العَدَوِيُّ بِثَمَانِمِائَةِ دِرْهَمٍ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ الله ﷺ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ابْدَأْ بِنَفْسِكَ، فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ، فَلِأَهْلِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ، فَلِذِي قَرَابَتِكَ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا، وَهَكَذَا»[٢].

الرابع: أَنْ يَكُونُوا أُصُولًا، وَهُمْ وَالِدَاهُ، وَإِنْ عَلَوْا، أَوْ فُرُوعًا، وَهُمْ أَبْنَاؤُهُ، وَبَنَاتُهُ وَإِنْ سَفَلُوا، أَوْ وَارِثِينَ كَالإِخْوَةِ، وَأَبْنَائِهِمْ - عَدَا أَبْنَاءِ الإِخْوَةِ لِأُمٍّ - وَالأَخَوَاتِ، وَالأَعْمَامِ، وَأَبْنَائِهِمْ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾﴾ [الإسراء:٢٣]، وَمِنَ الإِحْسَانِ الإِنْفَاقُ عَلَيْهِمَا عِنْدَ حَاجَتِهِمَا.

ولِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان:١٥]، وَمِنَ المَعْرُوفِ القِيَامُ بِكِفَايَتِهِمَا عِنْدَ حَاجَتِهِمَا.

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلْتُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ، وَإِنَّ أَوْلَادَكُمْ مِنْ كَسْبِكُمْ»[٣].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ﴾ [البقرة:٢٣٣].

---

(١) عن دبر: أي دبَّره، فقال له: أنت حر بعد موتي، وسمي هذا تدبيرا؛ لأنه يحصل العتق فيه دبر الحياة.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٩٧).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٣٥٨)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٢٩٠)، وصححه الألباني.

فَأَمَّا ذُو الرَّحِمِ الَّذِينَ لَا يَرِثُونَ بِفَرْضٍ وَلَا تَعْصِيبٍ كالخَالةِ، والخَالِ، والعَمَّةِ، والعمِّ، فَلَا نَفَقَةَ عَلَيْهِمْ؛ لِعَدَمِ وُجُودِ دليلٍ عَلى وجُوبِ النَّفَقَةِ عَلَيهِمْ[1].

المحور الثالث: النفقة على البهائم:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى مَنْ مَلَكَ بَهِيمَةً أَنْ يَعْلِفَهَا، فَإِنْ عَجَزَ عَنِ الإِنْفَاقِ عَلَيْهَا أُجْبِرَ عَلَى بَيْعِهَا، أَوْ إِجَارَتِهَا، وَأَنْفَقَ عَلَيْهَا إِنْ أَمْكَنَ، أَوْ ذَبْحِهَا إِنْ كَانَتْ تُؤْكَلُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتِ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارَ لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا سَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ[2]»[3].

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا مَا لَا تَطِيقُ؛ لِأَنَّهُ إِضْرَارٌ بِهَا فَمُنِعَ مِنْهُ كَتَرْكِ الإِنْفَاقِ، وَلَا يَحْلِبُ مِنْهَا إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ وَلَدِهَا؛ لِأَنَّهَا غِذَاءٌ لِلْوَلَدِ، فَلَمْ يَمْلِكْ مَنْعَهُ مِنْهُ[4].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

المحور الرابع: حضانة الطفل إذا افترق الزوجان:

إِذَا افْتَرَقَ الزَّوْجَانِ وَبَيْنَهُمَا طِفْلٌ، أَوْ مَجْنُونٌ وَجَبَتْ حَضَانَتُهُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ تُرِكَ ضَاعَ، وَهَلَكَ.

---

(١) انظر: الكافي (٥/ ١٠٠-١٠١).

(٢) خشاش الأرض: أي حشرات، وهوام الأرض.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٨٢)، ومسلم (٢٢٤٣).

(٤) انظر: الكافي (٥/ ١٢٢-١٢٣).

وَإِنْ كَانَ الوَلَدُ بَالِغًا رَشِيدًا، فَلَا حَضَانَةَ عَلَيْهِ، وَالخِيَرَةُ إِلَيْهِ فِي الإِقَامَةِ عِنْدَ مَنْ شَاءَ مِنْهُمَا.

وَإِنْ أَرَادَ الانْفِرَادَ وَهُوَ رَجُلٌ فَلَهُ ذَلِكَ.

وإِنْ كَانَتْ بِنتًا، فَلِأَبِيهَا مَنْعُهَا مِنَ الانْفِرَادِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُؤْمَنُ عَلَيْهَا دُخُولُ المُفْسِدِينَ[(١)].

وَالأَوْلَى بِحَضَانَةِ الطِّفْلِ الأُمُّ، ثُمَّ الأَبُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً، قَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ ابْنِي هَذَا كَانَ بَطْنِي لَهُ وِعَاءً، وَثَدْيِي لَهُ سِقَاءً، وَحِجْرِي لَهُ حِوَاءً، وَإِنَّ أَبَاهُ طَلَّقَنِي، وَأَرَادَ أَنْ يَنْتَزِعَهُ مِنِّي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ الله ﷺ: «**أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي**»[(٢)].

فَإِنْ مَاتَتِ الأُمُّ، أَوْ لَمْ تَكُنْ مِنْ أَهْلِ الحَضَانَةِ، كَأَنْ تَتَزَوَّجَ، سَقَطَتْ حَضَانَتُهَا بِإِجمَاعِ أَهلِ العِلمِ[(٣)].

وإِذَا بَلَغَ الغُلَامُ سَبْعًا وَهُوَ غَيْرُ مَعْتُوهٍ، خُيِّرَ بَيْنَ أَبَوَيْهِ، فَكَانَ مَعَ مَنِ اخْتَارَ مِنْهُمَا.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَيَّرَ غُلَامًا بَيْنَ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، وَقَالَ: «**يَا غُلَامُ هَذِهِ أُمُّكَ، وَهَذَا أَبُوكَ**»[(٤)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مَيْمُونَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَارِسِيَّةٌ، مَعَهَا ابْنٌ لَهَا، فَادَّعَيَاهُ، وَقَدْ طَلَّقَهَا زَوْجُهَا، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ زَوْجِي يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِابْنِي، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اسْتَهِمَا عَلَيْهِ، فَجَاءَ زَوْجُهَا،

---

(١) انظر: الكافي (٥/ ١٠٩، ١١٦).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٢٧٨)، وأحمد (٢/ ١٨٢)، وحسنه الألباني.

(٣) انظر: الإجماع، رقم «٤٣٨».

(٤) صحيح: رواه الترمذي (١٣٥٧)، وابن ماجه (٢٣٥١)، وصححه الألباني.

فَقَالَ: مَنْ يُحَاقُّنِي فِي وَلَدِي، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اللهُمَّ إِنِّي لَا أَقُولُ هَذَا إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَأَنَا قَاعِدٌ عِنْدَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ زَوْجِي يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِابْنِي، وَقَدْ سَقَانِي مِنْ بِئْرِ أَبِي عِنَبَةَ، وَقَدْ نَفَعَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اسْتَهِمَا عَلَيْهِ**»، فَقَالَ زَوْجُهَا: مَنْ يُحَاقُّنِي فِي وَلَدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَذَا أَبُوكَ، وَهَذِهِ أُمُّكَ، فَخُذْ بِيَدِ أَيِّهِمَا شِئْتَ**»، فَأَخَذَ بِيَدِ أُمِّهِ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ[1].

وَإِنِ اخْتَارَ أُمَّهُ كَانَ عِنْدَهَا لَيْلًا، وَيَأْخُذُهُ الأَبُ نَهَارًا؛ لِيُسَلِّمَهُ فِي مَكْتَبٍ، أَوْ صِنَاعَةٍ.

وَإِنِ اخْتَارَ أَبَاهُ كَانَ عِنْدَهُ لَيْلًا وَنَهَارًا، وَلَا يُمْنَعُ مِنْ زِيَارَةِ أُمِّهِ؛ لِمَا فِيهِ مِنَ الإِغْرَاءِ بِالعُقُوقِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ.

وإِذَا بَلَغَتِ البِنتُ سَبْعًا، تُرِكَتْ عِنْدَ الأَبِ بِلَا تَخْيِيرٍ؛ لِأَنَّهُ يَتَوَلَّى تَزْوِيجَهَا[2].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.
- ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا، وقنا عذاب النار.
- ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٧٩)، والنسائي (٣٤٩٦)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: الكافي (٥/ ١١٤-١١٦).

٥٧ـ أحكام العِدّةِ للمرأةِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أحكام العِدَّةِ للمرأةِ**».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول ثلاثة محاور:

المحور الأول: وجوب العدَّةِ على المرأة.

المحور الثاني: أنواع العدَّةِ.

المحور الثالث: الحكمة من مشروعية العِدَّةِ.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: وجوب العدَّةِ على المرأة:

اعلموا أيُّها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يَجبُ على المرأَةِ أنْ تَعْتَدَّ إِذَا فَارقَهَا زَوجُهَا سواءٌ كانَ الفراقُ لموتِ الزَّوجِ، أو لطلاقهِ، أو غيرِهِمَا.

والعِدَّةُ: هيَ مُدَّةٌ تَنتَظِرُهَا المرْأَةُ بعدَ فراقِ زوجِهَا إمَّا لطلاَقِهَا، أوْ مَوتِ زَوجِهَا، أَو غيرِهِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ [البقرة:٢٢٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴿٤﴾﴾ [الطلاق:٤].

وقال تعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾ [البقرة:٢٣٤].

وروى البخاري ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ باللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»(١).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٣٤)، ومسلم (١٤٨٦).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠).

المحور الثاني: أنواع العدَّةِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ العِدَّةَ ثَمانيَةُ أَنواعٍ:

الأول: تَنْقَضِي عِدَّةُ الحَامِلِ بِوَضْعِ الحَمْلِ، وَإِنْ وَضَعَتْ مَا يَتَبَيَّنُ فِيهِ خَلْقُ الإِنْسَانِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق:٤].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سُبَيْعَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ، فَتُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، وَهِيَ حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشَبْ[١] أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ تَجَمَّلْتِ لِلْخُطَّابِ، تُرَجِّينَ النِّكَاحَ؟ فَإِنَّكِ وَالله مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ، قَالَتْ سُبَيْعَةُ: فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ، جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ، وَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي، وَأَمَرَنِي بِالتَّزَوُّجِ إِنْ بَدَا لِي[٢].

الثاني: تَنْقَضِي عِدَّةُ المُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَلَوْ قَبْلَ الدُّخُولِ - إِنْ لَمْ تَكُنْ حَامِلًا - بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشَرَةِ أَيَّامٍ، فَإِنْ كَانَتْ حَامِلًا، فَعِدَّتُهَا بِوَضْعِ الحَمْلِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾ [البقرة:٢٣٤].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى**

---

(١) تنشب: أي تلبث.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٩١)، ومسلم (١٤٨٤).

زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا»[١].

الثالث: تَنْقَضِي عِدَّةُ المُطَلَّقَةِ إِذَا حَاضَتْ ثَلاثَ حِيَضٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ [البقرة:٢٢٨].

الرابع: تَنْقَضِي عِدَّةُ الَّتِي لَا تَحِيضُ؛ لِأَجْلِ أَنَّهَا بَلَغَتْ سِنَّ اليَأْسِ، أَوْ لِأَجْلِ أَنَّهَا صَغِيرَةٌ لَمْ تَبْلُغْ بِثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمْ يَحِضْنَ ﴾ [الطلاق:٤].

فَإِنْ طَلَّقَهَا فِي أَوَّلِ الهِلَالِ، فَعِدَّتُهَا ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ بِالأَهِلَّةِ[٢].

الخامس: مَنِ انْقَطَعَ حَيْضُهَا قَبْلَ أَنْ تَبْلُغَ سِنَّ الإِيَاسِ، وَلَمْ تَعْلَمْ سَبَبَ انْقِطَاعِهِ تَعْتَدُّ بِسَنَةٍ وَهِيَ عِبَارَةٌ عَنْ تِسْعَةِ أَشْهُرٍ؛ لِيُعْلَمَ بَرَاءَتُهَا مِنَ الحَمْلِ، ثُمَّ تَعْتَدُّ بَعْدَ ذَلِكَ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ عِدَّةَ الآيِسَةِ.

قَالَ الإِمَامُ الشَّافِعِيُّ: «هَذَا قَضَاءُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بَيْنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، لَا يُنْكِرُهُ مُنْكِرٌ عَلِمْنَاهُ، فَصَارَ إِجْمَاعًا»[٣].

فَإِنْ حَاضَتْ قَبْلَ انْقِضَاءِ السَّنَةِ، وَلَوْ بِلَحْظَةٍ، لَزِمَهَا أَنْ تَعْتَدَّ بِالحيضِ.

وَإِنْ عَرَفَتِ المُعْتَدَّةُ سَبَبَ انقطَاعِ حَيْضِهَا كَأَنْ يَكُونَ مَرَضًا، أَوْ رَضَاعًا لَمْ تَزَلْ فِي عِدَّةٍ حَتَّى يَعُودَ حَيْضُهَا فَتَعْتَدَّ بِهِ، وَإِنْ طَالَ الزَّمَانُ.

روى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ﷺ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً أَوْ تَطْلِيقَتَيْنِ، ثُمَّ حَاضَتْ حَيْضَةً، أَوْ حَيْضَتَيْنِ، ثُمَّ ارْتَفَعَ حَيْضُهَا سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٨٠)، واللفظ له، ومسلم (١٤٩١).

(٢) انظر: الكافي (٥/ ١٢).

(٣) انظر: الكافي (٥/ ١٥-١٦)، وشرح المنتهى (٥/ ٥٩٧).

ثَمَانِيَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ مَاتَتْ، فَجَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: «حَبَسَ اللهُ عَلَيْكَ مِيرَاثَهَا»، فَوَرَّثَهُ مِنْهَا[١].

السادس: مَنْ سَافَرَ زَوجُهَا فَانْقَطَعَ خَبَرُهُ، فَلَمْ تُعْلَمْ حَيَاتُهُ وَلَا مَوْتُهُ، فَإِنَّ عِدَّتَهَا يُحَدِّدُهَا القَاضِي.

السابع: تَنْقَضِي عِدَّةُ الْمُخْتَلِعَةِ بِحَيضَةٍ وَاحِدةٍ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ رضي الله عنها، أَنَّهَا اخْتَلَعَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، «فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ، أَوْ أُمِرَتْ أَنْ تَعْتَدَّ بِحَيْضَةٍ»[٢].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ اخْتَلَعَتْ مِنْهُ، «فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ عِدَّتَهَا حَيْضَةً»[٣].

الثامن: تَنْقَضِي عِدَّةُ الزانيةِ بِحَيضَةٍ واحِدَةٍ؛ لِاسْتِبْرَاءِ الرَّحِمِ، حِفْظًا عَنِ اخْتِلَاطِ المِيَاهِ، وَاشْتِبَاهِ الأَنْسَابِ[٤].

أقولُ قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

المحور الثالث: الحكمة من مشروعية العِدَّةِ:

---

(١) صحيح: رواه البيهقي في الكبرى (٧/ ٤١٩)، وعبد الرزاق (٦/ ٣٤٢)، وابن أبي شيبة (٥/ ٢١٠)، وصححه ابن الملقن في البدر المنير (٨/ ٢٢٤)، والنووي في إرشاد الفقيه (٢/ ٢٢٩).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١١٨٥)، وابن ماجه (٢٠٥٨)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٣١)، والترمذي (١١٨٥)، والنسائي (٣٤٩٧)، وصححه الألباني.

(٤) انظر: الكافي (٥/ ١٩).

مِنَ الحِكَمِ التي من أَجلِهَا شرَعَ اللهُ العِدَّةَ للمَرأَةِ:

الأولى: اسْتِبْرَاءُ رَحِمِ المَرْأَةِ مِنَ الحَمْلِ؛ لِئَلَّا يُجَامِعَهَا غَيْرُ المُفَارِقِ لَهَا قَبْلَ الْعِلْمِ فَيَحْصُلَ الِاشْتِبَاهُ وَتَضِيعَ الْأَنْسَابُ.

الثانية: تَطْوِيلُ زَمَانِ الرَّجْعَةِ لِلْمُطَلِّقِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ يَنْدَمُ، فيريدُ أَنْ يَرْجِعَ، فَيَجِدَ زَوْجَتَهُ.

الثالثة: تَعْظِيمُ خَطَرِ هَذَا الْعَقْدِ، وَرَفْعُ قَدْرِهِ، وَإِظْهَارُ شَرَفِهِ[1].

الدعاء...

- ربنا آتنا من لدنك رحمة، وهيئ لنا من أمرنا رَشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا ارحمنا فإنك بنا راحم.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، واجعلنا للمتقين إماما.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



(١) انظر: إعلام الموقعين (٢/ ٥٠-٥١).

٥٨ـ أحكام الأطعمة، والذبح

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «أحكام الأطعمة، والذبح».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول محورين:

المحور الأولُ: ما يحلُّ لنا، وما يحرمُ علينا منَ الأَطعِمَةِ، والأشربَةِ.

المحور الثاني: متى تَحلُّ الذبيحةُ؟.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذين

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأولُ: ما يحلُّ لنا، وما يحرمُ علينا منَ الأَطعِمَةِ، والأشربَةِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ اللهَ قدْ أَبَاحَ لَنَا كُلَّ طَعَامٍ طَاهِرٍ لا مَضَرَّةَ فِيهِ سَواءٌ كَانَ مِنَ الحُبُوبِ، أَوِ الثِّمَارِ، أَوِ النَّبَاتَاتِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ [البقرة:٢٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾﴾ [البقرة:١٦٨].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾ [المائدة:٤].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ﴾ [الأعراف:١٥٧].

وَالُمرادُ بِالخَبِيثِ هُنَا: كُلُّ مُسْتَخْبَثٍ فِي العُرْفِ[1].

وَيُكْرَهُ أَكْلُ مَا لَهُ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ كَالبَصَلِ، وَالثُّومِ، وَالكُرَّاثِ عِنْدَ صَلاَةِ الجَمَاعَةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي تِلْكَ البَقْلَةِ: الثُّومِ، وَالنَّاسُ جِيَاعٌ، فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلاً شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى المَسْجِدِ، فَوَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرِّيحَ، فَقَالَ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الخَبِيثَةِ شَيْئًا، فَلَا يَقْرَبَنَّا فِي المَسْجِدِ»، فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَاكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا»[2].

والأَشياءُ التي حرَّمَهَا اللهُ عَلَينَا تسعَةُ أَنوَاعٍ:

الأَوَّلُ: كُلُّ طعَامٍ نَجِسٍ، كَالمَيْتَةِ، وَالدَّمِ، وَلَحْمِ الخنْزِيرِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ

---

(١) انظر: كشاف القناع (١٤/ ٢٨١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٦٥).

وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَـٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة:٣].

الثَّاني: كُلُّ مُسْكِرٍ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»(١).

الثالثُ: لُحومُ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ «نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحومِ الحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ»(٢).

والحُمُر الأهلية: هي المستأنسةُ التي يستخدمها الفلاحون في الأرياف.

الرابعُ: كُلُّ مَا يَفْتَرِسُ بِنَابِهِ كَالأَسَدِ، وَالنَّمِرِ، وَالذِّئْبِ، وَالفَهْدِ، وَالكَلْبِ، وَالسِّنَّوْرِ، وَالنَّمْسِ، وَالقِرْدِ، وَالدُّبِّ، وَالفِيلِ، وَالثَّعْلَبِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ ﷺ، قَالَ: «نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبُعِ»(٣).

الخامس: كُلُّ مَا يَصِيدُ بِمِخْلَبِهِ كَالصَّقْرِ، وَالشَّاهِينِ، وَالبُومَةِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ الله ﷺ عَنْ كُلِّ ذِي

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢١٥)، ومسلم (١٩٤١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٨٠)، ومسلم (١٩٣٢).

نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَعَنْ كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ»(١).

وَالمِخْلَبُ لِلطَّائِرِ وَالسِّبَاعِ بِمَنْزِلَةِ الظُّفْرِ لِلْإِنْسَانِ.

السَّادس: كُلُّ مَا يَأْكُلُ الجِيَفَ مِنَ الحَيَوَانَاتِ وَالطُّيُورِ، كَالنِسْرِ، وَالغُرَابِ، وَالفَأْرِ، وَالحَشَرَاتِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالحَرَمِ: الحَيَّةُ، وَالغُرَابُ الأَبْقَعُ(٢)، وَالفَأْرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالحُدَيَّا**»(٣).

فَذَكَرَ النبيُّ ﷺ الغُرَابَ، ويُقَاسُ عليهِ كلُّ ما يأْكُلُ الجِيفَ، والنَّجَاسَاتِ.

السَّابع كُلُّ مَا أَمَرَ الشرعُ بِقَتْلِهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الحَيَّةِ، وَالغُرَابِ، وَالفَأْرَةِ، وَالكَلْبِ العَقُورِ، وَالحُدَيَّا، وَالعَقْرَبِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**خَمْسٌ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الحِلِّ وَالحَرَمِ: الحَيَّةُ، وَالغُرَابُ الأَبْقَعُ، وَالفَأرَةُ، وَالكَلْبُ العَقُورُ، وَالحُدَيَّا**»، وَفِي رِوَايَةٍ: «**وَالعَقْرَبُ**»(٤).

الثامنُ: كُلُّ مَا نَهَى الشرعُ عَنْ قَتْلِهِ، وَقَدْ نَهَى الشَّارِعُ عَنْ قَتْلِ النَّمْلَةِ، وَالنَّحْلَةِ، وَالهُدْهُدِ، وَالصُّرَدِ(٥).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٣٤).

(٢) الغُرَابُ الأَبْقَعُ: هُوَ الَّذِي فِي ظَهْرِهِ وَبَطْنِهِ بَيَاضٌ. [انظر: التبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان، صـ (٢٨٢)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٤) بدون قوله: «الحِلِّ»، ومسلم (١١٩٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٤) بدون قوله: «الحِلِّ»، ومسلم (١١٩٨).

(٥) الصُّرَدُ: طَائِرٌ ضَخمُ الرَّأْسِ أَبْيَضُ البَطْنِ أَخْضَرُ الظَّهْرِ. [انظر: التبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان، صـ (٢٤٨)].

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ قَتْلِ أَرْبَعٍ مِنَ الدَّوَابِّ: النَّمْلَةُ، وَالنَّحْلَةُ، وَالهُدْهُدُ، وَالصُّرَدُ»(١).

التَّاسِعُ: كُلُّ مَا تَوَلَّدَ مِنْ مَأْكُولٍ وَغَيْرِ مَأْكُولٍ، كَالبَغْلِ المُتَوَلِّدِ بَيْنَ الخَيْلِ، وَالحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ(٢).

المحور الثاني: متى تَحِلُّ الذبيحةُ؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الذَّبِيحَةَ لِكَي تَحِلَّ لَا بُدَّ مِنْ تَوَفُّرِ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

الأَولُ: أَنْ يَكُونَ الذَّابِحُ مُسْلِمًا أَوْ كِتَابِيًّا عَاقِلًا قَاصِدًا.

قَالَ تعَالَى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ﴾ [المائدة:٣].

وَقَالَ تعَالَى: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ [المائدة:٥].

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما: «طَعَامُهُمْ: ذَبَائِحُهُمْ»(٣).

وَقَالَ الإمامُ الزُّهْرِيُّ: «لَا بَأْسَ بِذَبِيحَةِ نَصَارَى العَرَبِ، وَإِنْ سَمِعْتَهُ يُسَمِّي لِغَيْرِ اللهِ فَلَا تَأْكُلْ، وَإِنْ لَمْ تَسْمَعْهُ فَقَدْ أَحَلَّهُ اللهُ وَعَلِمَ كُفْرَهُمْ»(٤).

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الذَّبحُ بِمُحَدَّدٍ يَنْهَرُ الدَّمَ كالحِدِيدِ، والحَجَرِ إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفُرَ، فَإِنَّهُ لَا يُبَاحُ الذَّبحُ بِهِمَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٥٢٦٩)، وابن ماجه (٣٢٢٣)، وصححه الألباني.

(٢) انظر: كشاف القناع (١٤/ ٢٨٩)، والتبيان صـ (٢٢٠، ٢٧١).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٧/ ٩٢) معلقا بصيغة الجزم.

(٤) انظر: صحيح البخاري (٧/ ١٢٠).

وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، أَمَّا السِّنُّ: فَعَظْمٌ، وَأَمَّا الظُّفُرُ: فَمُدَى الحَبَشَةِ»[(١)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ «إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ، فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ، فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ»[(٢)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الثَّالِثُ: أَنْ يَقْطَعَ الحُلْقُومَ وَالمَرِيءَ.

الحُلْقُومُ: هُوَ مَجْرَى النَّفَسِ.

المَرِيءُ: مَجْرَى الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ مِنَ الحَلْقِ.

الرابعُ: أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ عندَ الذَّبحِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ﴾ [الأنعام:١٢١].

وَالفِسْقُ: الحَرَامُ[(٣)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ، فَكُلُوهُ»[(٤)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٩٥٥).

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٢/ ٧٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٨)، ومسلم (١٩٦٨).

فَإِنْ تَرَكَ التَّسمِيَةَ عَمْدًا لَمْ تَحِلَّ ذَبِيحَتُهُ، وَإِنْ تَرَكَهَا سَهْوًا حَلَّتْ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[١].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.
- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهَرَم، وعذاب القبر.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم اهدنا، وسددنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى والسداد.
- اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكِّها أنت خيرُ من زكاها، أنت وليُّها ومولاها.
- اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحوِّل عافيتك، وفجاءة نِقمتك، وجميعِ سخطك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

٥٩ـ أحكام الأيمانِ، والنذور

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الأيمانِ، والنذور**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: أحكام الأيمان.

المحور الثاني: أحكام النذور.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ

هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام الأيمان:

اعلموا أيُّها الإِخوةُ المؤمنونَ أَنَّ الأَيمانَ ثلاثةُ أنواع:

الأول: يمينُ لَغوٍ: أَنْ يَحْلِفَ عَلَى شَيْءٍ يَظُنُّهُ كَمَا حَلَفَ، فَيَظْهَرَ بِخِلَافِهِ، أَوْ أَنْ تَجْرِيَ اليَمِينُ عَلَى لِسَانِهِ مِنْ غَيرِ قَصْدٍ إِلَيْهَا كَأَنْ يُرِيدَ أَنْ يَقُولَ: وَاللهِ، فَيَجْرِيَ عَلَى لِسَانِهِ: لَا وَاللهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «هُوَ كَلَامُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ كَلَّا وَاللهِ، وَبَلَى وَاللهِ»[1].

وَاليَمِينُ اللغوُ لَا كَفَّارَةَ فِيهَا.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾ [البقرة:٢٢٥].

وَلَكِنْ يُكْرَهُ الإِكْثَارُ مِنْهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَجْعَلُواْ ٱللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَٰنِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾﴾ [البقرة:٢٢٤].

الثَّاني: يَمِينُ غَمُوسٍ: هِيَ يَمِينٌ كَاذِبَةٌ فَاجِرَةٌ يَحْلِفُهَا كَاذِبًا عَالِمًا بِكَذِبِهِ، يَقْتَطِعُ بِهَا الحَالِفُ مَالَ غَيْرِهِ، سُمِّيَتْ غَمُوسًا؛ لِأَنَّهَا تَغْمِسُ صَاحِبَهَا فِي الإِثْمِ، ثُمَّ فِي النَّارِ[2].

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْكَبَائِرُ: الإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ»[3].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٥٦)، والبخاري موقوفا (٤٦١٣).

(٢) انظر: المطلع صـ (٣٨٧).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٦٧٥).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللهَ، وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانُ**»، فَأَنْزَلَ اللهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٧٧﴾ [آل عمران:٧٧][1].

وَلَا كَفَّارَةَ فِي يَمِينِ الغَمُوسِ، وَإِنَّمَا عَلَى صَاحِبِهَا أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللهِ، وَيُرجِعَ الحَقَّ إلى أَهْلِهِ إِنْ كَانَ أَخَذَ حَقًّا.

الثَّالِثُ: يَمِينٌ مُنْعَقِدَةٌ: هِيَ اليَمِينُ عَلَى مُسْتَقْبَلٍ عَاقِدًا عَلَيْهِ قَلْبُهُ، فَتُوجِبُ الكَفَّارَةَ بِالحِنْثِ فِيهَا.

لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ٨٩﴾ [المائدة:٨٩].

وَلَا تَنْعَقِدُ اليَمِينُ إِلَّا بِاللهِ، أَوِ اسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ، أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ.

كَأَنْ يَقُولَ الحَالِفُ: وَاللهِ، أَوْ: تَاللهِ، أَوْ: بِاللهِ لَأَفعَلَنَّ كَذَا، أَوْ: وَالرَّحْمَنِ، أَوْ: وَالعَزِيزِ، أَوْ: وَالقَدِيرِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا، أَوْ: وَعِزَّةِ اللهِ، أَوْ: وَقُوَّةِ اللهِ، أَوْ: وَكَلَامِ اللهِ لَأَفْعَلَنَّ كَذَا.

فَلَوْ حَلَفَ بِالكَعْبَةِ، أَوْ بِنَبِيٍّ، أَوْ عَرْشٍ، أَوْ كُرْسِيٍّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، لَمْ تَنْعَقِدْ يَمِينُهُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَلَا إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ**

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦)، ومسلم (١٣٨).

أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، فَمَنْ كَانَ حَالِفًا، فَلْيَحْلِفْ بِالله، وَإِلَّا فَلْيَصْمُتْ»[(١)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أنه سَمِعَ رَجُلاً يَحْلِفُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ الله فَقَدْ أَشْرَكَ»[(٢)].

اعلموا أَيُّهَا الإِخوةُ المؤمنونَ أَنَّ كَفَّارَةَ اليَمينِ لَا تَجِبُ عَلَى مَنْ حَلَفَ إِلَّا إِذَا تَوَفَّرَتْ سَبْعَةُ شُرُوطٍ:

الأولُ: أَنْ يَكُونَ الحَالِفُ بَالِغًا عَاقِلًا، فَلَا تَجِبُ كَفَّارَةُ اليَمينِ عَلَى صَبِيٍّ، وَمَجْنُونٍ، وَنَائِمٍ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[(٣)].

الثاني: أَنْ يَحْلِفَ مُخْتَارًا، فَلَا تَجِبُ الكَفَّارَةُ عَلَى مَنْ حَلَفَ مُكْرَهًا، وَلَا تَنْعَقِدُ يَمِينُهُ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[(٤)].

الثالث: أَنْ يَكُونَ الحَالِفُ قَاصِدًا لِلْيَمِينِ، فَلَوْ حَلَفَ عَلَى شَيْءٍ غَيْرَ قَاصِدٍ لِلْيَمِينِ، لَمْ تَجِبْ عَلَيهِ الكَفَّارَةُ، كَأَنْ يَقُولَ: لَا وَالله، وَ: بَلَى وَالله، وَهَذِهِ تُسَمَّى يَمِينَ لَغوٍ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٠٨)، ومسلم (١٦٤٦).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٥٣)، والترمذي (١٥٣٥)، وحسنه، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

قال تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة:٨٩].

الرابع: أَنْ يَكُونَ الحَلِفُ عَلَى أَمْرٍ فِي المُسْتَقْبَلِ، فَلَوْ حلَفَ عَلَى شَيْءٍ فِي المَاضِي، لَمْ تَجِبْ عَلَيهِ الكَفَّارَةُ، وَهَذِهِ تُسَمَّى يَمِينَ غَمُوسٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [المائدة:٨٩].

الخَامس: أَنْ يفعَلَ المَحْلُوفَ عَلَيْهِ ذَاكِرًا لحَلِفِهِ، فَإِنْ فَعَلَهُ نَاسِيًا لَمْ تَجِبْ عَلَيْهِ الكَفَّارَةُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾ [الأحزاب:٥].

وَروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»(١).

السَّادسُ: أَنْ يفعَلَ المَحْلُوفَ عَلَيْهِ مُخْتَارًا، فَإِنْ فَعَلَ المَحْلُوفَ عَلَيْهِ مُكْرَهًا، لَمْ تَجِبْ عَلَيهِ الكَفَّارَةُ.

قَالَ تعَالَى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ۝٥﴾ [الأحزاب:٥].

وَروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ**»(٢).

السابع: أَنْ لَا يَكُونَ الحَالِفُ عَلَّقَ يَمِينَهُ بِالمَشِيئَةِ، فَإِنِ اسْتَثْنَى عَقِيبَ يَمِينِهِ، فَقَالَ:

---

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ تَجِبْ عَلَيهِ الكَفَّارَةُ.

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ، فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ»[1].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ بِمِئَةِ امْرَأَةٍ، تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ غُلَامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ المَلَكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ، وَنَسِيَ، فَأَطَافَ بِهِنَّ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ أَرْجَى لِحَاجَتِهِ»[2].

ففي هذا الحديث ينبغي لمن أراد أن يحلف أن يقول في يمينِهِ: إن شاء الله، وذلك يفيدهُ فائدتين:

الأولى: أن ذلك يعينه على عدَمِ الحِنثِ في يمينه.

الثانية: أنه إذا حنِثَ لم تجب عليه الكفارة.

اعلموا أيُّها الإخوةُ المؤمنونَ أَنَّ كَفَّارَةَ اليَمِينِ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، أَوْ عِتْقُ عَبْدٍ، فَمَنْ عَجَزَ عَنِ العِتْقِ، وَالإِطْعَامِ، وَالكِسْوَةِ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المائدة: ٨٩].

وَلَا يَجِبُ التَّتَابُعُ فِي الصِّيَامِ، بَلْ يُسْتَحَبُّ، لِقِرَاءَةِ أُبَيٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٦٣)، والترمذي (١٥٣٢)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٤٢)، ومسلم (١٦٥٤).

عنهما: «فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ»(١).

اعلموا أيُّها الإخوةُ المؤمنونَ أَنَّ مَبْنَى الْأَيْمَانِ عَلَى النِّيَّةِ، فَمَتَى نَوَى بِيَمِينِهِ مَا يَحْتَمِلُهُ تَعَلَّقَتْ يَمِينُهُ بِمَا نَوَاهُ، دُونَ مَا لَفَظَ بِهِ، كَأَنْ يُدْعَى لِغَدَاءٍ، فَيَحْلِفَ أَلَّا يَتَغَدَّى، وقَصَدَ هَذَا الغَدَاءَ بعَينِه، فَإِنَّهُ لَا تَجِبُ عَلَيهِ الكَفَّارَةُ إِذَا أَكَلَ منْ غَدَاءٍ غيرِه.

روى البُخاريُّ ومُسلمٌ عنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى»(٢).

أَمَّا إِذَا اسْتُحْلِفَ أَمَامَ القَاضِي، فإِنَّ يَمِينَهُ تَكُونُ عَلَى نِيَّةِ القاضِي.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ المسْتَحْلِفِ»(٣).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

المحور الثاني: أحكام النذور:

اعلموا أَيُّهَا الإِخوةُ المؤمنونَ أَنَّ مَنْ نَذَرَ فِعْلَ طَاعةٍ وَجبَ عَلَيهِ أَنْ يَفْعَلَهَا، كَأَنْ

---

(١) صحيح: روى قراءة أُبَيٍّ البيهقي في الكبرى (١٠/ ٦٠)، والحاكم في مستدركه (٢/ ٣٠٣)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٢٩)، أما قراءة ابن مسعود، فرواها البيهقي في الكبرى (١٠/ ٦٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٨/ ٥١٣، ٥١٤)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٤٢٩)، وصحح كلا الروايتين الألباني في الإرواء (٢٥٧٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٦٥٣).

يَقُولَ: للهِ عَلَيَّ صَوْمُ يَوْمٍ، أَوْ: إِنْ شَفَانِيَ اللهُ مِنْ مَرَضِي فَلِلَّهِ عَلَيَّ صَدَقَةٌ.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ، فَلْيُطِعْهُ»[١].

ومَنْ نَذَرَ فِعْلَ مُبَاحٍ، كَأَنْ يَقُولَ: لله عَلَيَّ أَنْ أَلبَسَ ثَوبِي، أَوْ: أَرْكَبَ سَيَّارتِي فَإِنَّهُ يُخَيَّرُ بَيْنَ الوَفَاءِ بِالنَّذْرِ، وَبَيْنَ إِخْرَاجِ كَفَّارَةِ يَمِينٍ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نَذْرَ إِلَّا فِيمَا ابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُ الله تَعَالَى ذِكْرُهُ»[٢].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»[٣].

وَإِذَا وَجَبَتِ الكَفَّارَةُ فِي المَعْصِيَةِ، فَفِي المُبَاحِ أَوْلَى.

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَضْرِبَ عَلَى رَأْسِك بِالدُّفِّ، قَالَ: «أَوْفِي بِنَذْرِكِ»، قَالَتْ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَذْبَحَ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، مَكَانٌ كَانَ يَذْبَحُ فِيهِ أَهْلُ الجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: «لِصَنَمٍ؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «لِوَثَنٍ؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «أَوْفِي بِنَذْرِكِ»[٤].

وَمَنْ نَذَرَ فِعْلَ مُحَرَّمٍ وَجَبَ عَلَيهِ أَنْ يُكَفِّرَ كَفَّارَةَ يَمِينٍ كَأَنْ يَقُولَ: لله عَلَيَّ أَنْ أَشْرَبَ الخَمْرَ، أَوْ: أَقْتُلَ إِنسَانًا، أَوْ: أَظْلِمَ النَّاسَ.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٦٩٦).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢١٩٤)، وأحمد (٢/ ١٨٥)، وحسنه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٩٢)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٢١٢٥)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٣١٤)، وصححه الألباني.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَهُ، فَلَا يَعْصِهِ»(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ»(٢).

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنه، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «النَّذْرُ نَذْرَانِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللهِ فَذَلِكَ للهِ، وَفِيهِ الْوَفَاءُ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ، وَلَا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ»(٣).

وكَفَّارَةُ الْيَمِينِ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ، أَوْ كِسْوَتُهُمْ، أَوْ عِتْقُ عَبْدٍ، فَمَنْ عَجَزَ عَنِ العِتْقِ، وَالإِطْعَامِ، وَالكِسْوَةِ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ۖ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المائدة: ٨٩].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٦٩٦).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٢٩٢)، والترمذي (١٥٢٤)، والنسائي (٣٨٣٤)، وابن ماجه (٢١٢٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه النسائي (٣٨٤٥)، وصححه الألباني.

- ربنا أفرغ علينا صبرا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.
- ربنا إننا آمنا، فاغفر لنا ذنوبنا، وقنا عذاب النار.
- ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٦٠ـ أحكام القصاص

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ۝١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ۝١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ۝٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام القصاص**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول سبعة محاور:

المحور الأول: التحذير من القتل بغير حقٍّ.

المحور الثاني: أحكام القتل.

المحور الثالث: كفارة القتلِ.

المحور الرابع: على من الدية؟

المحور الخامس: متى يجب القصاص؟

المحور السادس: متى يتمُّ تنفيذ القصاص؟

المحور السابع: أحكام إتلاف الأعضاء.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: التحذير من القتل بغير حقٍّ:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ من قتلَ مسلمًا متعمدًا فجزاؤهُ جهنم خالدًا فيها أبدا.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ [النساء:٩٣].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِذَا التَقَى المُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالقَاتِلُ وَالمَقْتُولُ فِي النَّارِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ الله هَذَا القَاتِلُ فَمَا بَالُ المَقْتُولِ؟ قَالَ: «إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ»[1].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدًا لَهُ ذِمَّةُ الله وَذِمَّةُ رَسُولِهِ، فَقَدْ أَخْفَرَ بِذِمَّةِ الله[2]، فَلَا يُرَحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ خَرِيفًا»[3]. أي سبعينَ سنةً.

وقتل المسلم أعظم عند الله من زوال الدنيا كلها.

رَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣١)، ومسلم (٢٨٨٨).

(٢) فَقَدْ أَخْفَرَ بِذِمَّةِ اللهِ: أي نقض عهد الله، وأمانه. [انظر: تحفة الأحوذي (٤/٥٤٨)].

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٤٠٣)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا»[1].

المحور الثاني: أحكام القتل:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ مَنْ قتلَ مؤمنًا مُتعَمِّدًا فَجزَاؤهُ في الدُّنيا أَنْ يُقتَلَ، أَوْ يَدْفعَ لأَهْلِ المَقتُولِ مَا يُريدُونَ منْ أموالٍ، أَوْ يَعْفُوا عَنْهُ.

قَالَ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰۚ فَمَنۡ عُفِيَ لَهُۥ مِنۡ أَخِيهِ شَيۡءٞ فَٱتِّبَاعُۢ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيۡهِ بِإِحۡسَٰنٖۗ ذَٰلِكَ تَخۡفِيفٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَرَحۡمَةٞۗ فَمَنِ ٱعۡتَدَىٰ بَعۡدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٨﴾ [البقرة:١٧٨].

وقَالَ تعالى: ﴿وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفۡسَ بِٱلنَّفۡسِ وَٱلۡعَيۡنَ بِٱلۡعَيۡنِ وَٱلۡأَنفَ بِٱلۡأَنفِ وَٱلۡأُذُنَ بِٱلۡأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلۡجُرُوحَ قِصَاصٞۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٞ لَّهُۥۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ٤٥﴾ [المائدة:٤٥].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ، فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يُفْدَى، وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ»[2]. أَيْ يَقْتُلَ.

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ اللهِ بن عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتعَمِّدًا، دُفِعَ إِلَى أَوْلِيَاءِ المَقْتُولِ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوا، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الدِّيَةَ، وَهِيَ ثَلَاثُونَ حِقَّةً، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً، وَأَرْبَعُونَ خَلِفَةً، وَمَا صَالَحُوا عَلَيْهِ، فَهُوَ لَهُمْ»[3].

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٣٩٨٦)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥).

(٣) حسن: رواه الترمذي(١٣٨٧)، وحسنه الألباني.

وَالحِقَّةُ: مِنَ الإِبِلِ مَا لَهَا أَرْبَعُ سَنَوَاتٍ.

وَالجَذَعَةُ: مَا دَخَلَتْ فِي السَّنَةِ الخَامِسَةِ.

وَالخَلِفَةُ: النَّاقَةُ الحَامِلُ(١).

فَمَنْ وَجَبَ لَهُ القِصَاصُ، فَلَهُ أَنْ يَقْتَصَّ منَ القاتِلِ، وَلَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُ مُطْلَقًا إِلَى غَيْرِ بَدَلٍ، وَلَهُ أَنْ يَعْفُوَ عَلَى المَالِ(٢).

وَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ إِنْسَانًا بِمَا لَا يَقْتُلُ غَالِبًا فَقَتَلَهُ، فَعَلَيهِ الدِّيَةُ المُغَلَّظَةُ وَهِيَ مَائَةٌ مِنَ الإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا، وَهَذَا يُسَمَّى قَتلَ شِبْهِ العَمْدِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَلَا إِنَّ دِيَةَ الخَطَإِ شِبْهِ العَمْدِ مَا كَانَ بِالسَّوْطِ وَالعَصَا مَائَةٌ مِنَ الإِبِلِ، مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلَادُهَا**»(٣).

وَلَيْسَ عَلَيهِ قِصَاصٌ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**عَقْلُ شِبْهِ العَمْدِ مُغَلَّظٌ مِثْلُ عَقلِ العَمْدِ، وَلَا يُقْتَلُ صَاحِبُهُ**»(٤).

وَمَنْ قتَلَ إِنْسَانًا خطَأً، فَعَلَيهِ الدِّيَةُ، وَلَيْسَ عَلَيهِ قِصَاصٌ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟﴾ [النساء:٩٢].

وَروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ،

---

(١) انظر: المطلع صـ(١٢٤، ٣٦٤).

(٢) انظر: فتح الوهاب (٣/ ٣١٥).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٥٤٩)، والنسائي (٤٧٩٣)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٧)، وأحمد (٢/ ١٨٣)، وحسنه الألباني.

قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[1].

المحور الثالث: كفارة القتل:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ الكَفَّارَةَ تَجِبُ عَلَى القَاتِلِ فِي القَتلِ الخَطَأَ، وشِبْهِ العَمْدِ، وَهِيَ عِتْقُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ بَقِيَتْ فِي ذِمَّتِهِ.

قَالَ تعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء:٩٢].

وَلَا تَجِبُ الكَفَّارَةُ بِالقَتْلِ العَمْدِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ [النساء:٩٢]، فَخَصَّصَ الكَفَّارَةَ بالقتلِ الخَطَأِ.

المحور الرابع: على من الدية؟

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ الدِّيَةَ فِي القَتلِ الخطَأَ، وشِبْهِ العَمْدِ تَجِبُ عَلَى عَاقِلَةِ القاتِلِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ قَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى

(١) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني

أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ، أَوْ وَلِيدَةٌ[١]، وَقَضَى دِيَةَ المَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»[٢].

وَالعَاقِلَةُ هُمْ: آبَاءُ القَاتِلِ، وَأَبْنَاؤُهُ، وَإِخْوَتُهُ، وَعُمُومَتُهُ، وَأَبْنَاؤُهُمْ.

فَهؤلاء تُقسَّمُ الديةُ عليهم إذَا لم يكونوا فقراءَ، كلُّ واحدٍ منهم يَدفَعُ نَصيبهُ على ثلاثِ سنواتٍ.

المحور الخامس: متى يجب القصاص؟

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أَنَّهُ لَا يجبُ القصَاصُ إلا إذَا توفَّرتْ خمسةُ أُمورٍ:

الأول: أَنْ يَكُونَ القتلُ عَمْدًا

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ﴾ [البقرة:١٧٨].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ: إِمَّا أَنْ يُفْدَى، وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ»[٣]، أَيْ يَقْتُلَ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ القَاتِلُ بَالِغًا عَاقِلًا قَاصِدًا، فَلَا قِصَاصَ عَلَى صَبِيٍّ، وَمَجْنُونٍ، بَلِ الكَفَّارَةُ فِي مَالِهِمَا، وَالدِّيَةُ عَلَى العَاقِلَةِ.

روى أبو داود بسندٍ صحيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ القَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[٤].

الثالث: أَلَا يَكُونَ المَقْتُولُ حَرْبِيًّا، وَلَا زَانِيًا مُحْصَنًا، وَلَا مُرْتَدًّا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا

---

(١) وليدة: أي أمة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥)

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ الجَمَاعَةَ»(١).

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَٱقْتُلُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [التوبة:٥].

الرابع: أَنْ يُسَاوِيَ المَقْتُولُ القَاتِلَ فِي الدِّينِ، وَالحُرِّيَّةِ، أَوِ الرِّقِّ، فَيُقْتَلُ الحُرُّ المُسْلِمُ بِالحُرِّ المُسْلِمِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى، وَيُقْتَلُ العَبْدُ المُسْلِمُ بِالعَبْدِ المُسْلِمِ ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾ [البقرة:١٧٨].

وَلَا يَجُوزُ قَتْلُ مُسْلِمٍ بِكَافِرٍ.

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ اللهِ بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ»(٢).

الخامس: أَنْ لَا يَكُونَ المَقْتُولُ وَلَدًا لِلقَاتِلِ، فَلَا يَجُوزُ قَتْلُ وَالِدٍ بِوَلَدِهِ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُقْتَلُ بِالوَلَدِ الوَالِدُ»(٣).

المحور السادس: متى يتمُّ تنفيذ القصاص؟

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّهُ يَلْزَمُ لِتَنْفِيذِ القِصَاصِ تَوَفُّرُ ثَلاثَةِ شُروطٍ:

الأول: أَنْ يَكُونَ أَوْلِيَاءُ المَقتُولِ مُكَلَّفِينَ، فَلَوْ كَانَ أَحَدُهُمْ صَبِيًّا أَوْ مَجْنُونًا فَلَا يُقْتَصُّ مِنَ القَاتِلِ حَتَّى يَبْلُغَ الصَّبِيُّ، وَيَعْقِلَ المَجْنُونُ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥٣)، والنسائي (٤٧٤٦)، وابن ماجه (٢٦٨٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٦٦١)، وأحمد (١/ ٤٩)، وصححه الألباني.

الثاني: أَنْ يَتَّفِقَ أَوْلِيَاءُ المَقتُولِ عَلَى قَتلِ القَاتِلِ، فَإِنْ عَفَا أَحَدُهُمْ سَقَطَ القِصَاصُ.

روى عبد الرزاق بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ رُفِعَ إِلَيْهِ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلًا، فَأَرَادَ أَوْلِيَاءُ المَقْتُولِ قَتْلَهُ، فَقَالَتْ أُخْتُ المَقْتُولِ: وَهِيَ امْرَأَةُ القَاتِلِ: قَدْ عَفَوْتُ عَنْ حِصَّتِي مِنْ زَوْجِي، فَقَالَ عُمَرُ: «**عُتِقَ الرَّجُلُ مِنَ القَتْلِ**»[(١)].

الثَّالِثُ: أَمْنُ التَّعَدِّي عَلَى غَيْرِ القَاتِلِ، فَإِذَا وَجَبَ القَتْلُ عَلَى حَامِلٍ، لَمْ تُقْتَلْ حَتَّى تَضَعَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، أَنَّ الغَامِدِيَّةَ جَاءَتِ إِلى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي قَدْ زَنَيْتُ، فَطَهِّرْنِي، وَإِنَّهُ رَدَّهَا، فَلَمَّا كَانَ الغَدُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ لِمَ تَرُدُّنِي؟ لَعَلَّكَ أَنْ تَرُدَّنِي، كَمَا رَدَدْتَ مَاعِزًا فَوَاللهِ إِنِّي لَحُبْلَى، قَالَ: «**إِمَّا لَا، فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي**»، فَلَمَّا وَلَدَتْ، أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ، قَالَتْ: هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ، قَالَ: «**اذْهَبِي، فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ**»، فَلَمَّا فَطَمَتْهُ، أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِهِ كِسْرَةُ خُبْزٍ، فَقَالَتْ: هَذَا يَا نَبِيَّ اللهِ قَدْ فَطَمْتُهُ، وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ، فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ المُسْلِمِينَ، ثُمَّ أَمَرَ بِهَا، فَحُفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ، فَرَجَمُوهَا[(٢)].

وَقَوْلُهُ: «إِمَّا لَا فَاذْهَبِي»: مَعْنَاهُ إِذَا أَبَيْتِ أَنْ تَسْتُرِي عَلَى نَفْسِكِ، وَتَتُوبِي، وَتَرْجِعِي عَنْ قَوْلِكِ، فَاذْهَبِي حَتَّى تَلِدِي، فَتُرْجَمِينَ بَعْدَ ذَلِكَ[(٣)].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

---

(١) صحيح: رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٣)، والبيهقي في المعرفة (١٢/ ٧٢)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٢٢١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٦٩٥).

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم (١١/ ٢٠٣).

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

المحور السابع: أحكام إتلاف الأعضاء:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ منْ قَطَعَ، أَو أتْلَفَ عُضوًا منْ إِنسَانٍ وَجَبَ عليهِ القصَاصُ، وهُوَ قطعُ مثلِ العضو من الجاني.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة:٤٥].

ولا يُقتصُّ من الجاني إلا إذا كانَتِ الجنَايةُ عَمْدًا، وَأَمْكَنَ اسْتِيفَاءُ القِصَاصِ بِلَا جَوْرٍ، بِأَنْ يَكُونَ القَطْعُ مِنْ مِفْصِلٍ، كَالكُوعِ وَالمِرْفَقِ، أَوْ يَنْتَهِي إِلَى حَدٍّ كَمَارِنِ الأَنْفِ.

وَمَا لَا يَنْتَهِي إِلَى عَظْمٍ، كَكَسْرِ السَّاعِدِ، وَالعَضُدِ لَمْ يَجِبِ القِصَاصُ فِيهِ.

ولَا يُؤْخَذُ العُضْوُ إِلَّا بِالمُمَاثِلِ لَهُ فِي الاسْمِ، فَتُؤْخَذُ العَيْنُ بِالعَيْنِ، وَالأُذُنُ بِالأُذُنِ، وَنَحْوُهُ، وَلَا تُؤْخَذُ العَيْنُ بِالأُذُنِ، وَلَا اليَدُ بِالرِّجْلِ، وَنَحْوِهِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ﴾ [المائدة:٤٥].

ولَا يُؤْخَذُ العُضْوُ إِلَّا بِالمُمَاثِلِ لَهُ فِي المَوْضِعِ، فَتُؤْخَذُ اليُمْنَى بِاليُمْنَى، وَالشِّمَالِ بِالشِّمَالِ، وَلَا تُؤْخَذُ يَمِينٌ بِيَسَارٍ، وَلَا يَسَارٌ بِيَمِينٍ، وَلَا جِرَاحَةٌ فِي الوَجْهِ بِجِرَاحَةٍ فِي الرَّأْسِ.

ولَا تُؤْخَذُ كَامِلَةٌ بِنَاقِصَةٍ، فَلَا تُؤْخَذُ ذَاتُ أَظْفَارٍ بِمَا لَا أَظْفَارَ لَهَا، وَلَا ذَاتُ خَمْسِ أَصَابِعَ بِذَاتِ أَرْبَعٍ، وَلَا بِذَاتِ خَمْسٍ بَعْضُهَا أَشَلُّ.

وإِنْ كَانَ العُضْوُ المَجْنِيُّ عَلَيْهِ مَرِيضًا، فَلَا يُقتَصُّ مِنَ الجَاني، فَلا تُؤْخَذُ صَحِيحَةٌ بِشَلَّاءَ، وَلَا عَيْنٌ صَحِيحَةٌ بِعَيْنٍ عَوْرَاءَ، وَلَا لِسَانٌ نَاطِقٌ بِلِسَانٍ أَخْرَسَ.

ولَا يُقْتَصُّ مِنَ المُسْلِمِ بِكَافِرٍ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ»(١).

ولَا يُقْتَصُّ مِنَ الوَالِدِ بِوَلَدِهِ ولا منَ الأُمِّ بوَلَدِهَا.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يُقْتَلُ بِالوَلَدِ الوَالِدُ»(٢).

وإِذَا اقْتُصَّ مِنَ الطَّرفِ عَلَى الوَجْهِ الشَّرْعِي فَسَرَى، لَمْ يَجِبْ عليهِ ضَمَانُ السِّرَايَةِ.

وَمَنْ جَنَى عَلَى آدَمِيٍّ فَقطَعَ أُصْبعَهُ فَسَرَى الجُرْحُ إِلَى يَدِهِ كُلِّهَا فَشُلَّتْ، ضَمِنَ اليَدَ كُلَّهَا، وَإِنْ سَرَتْ فِي النَّفْسِ، فَالقصاصُ، وَالدِّيَةُ كَامِلَةٌ(٣).

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- ربنا أفرغ علينا صبرا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا لا تزغ قلوبنا بعد إذ هديتنا، وهب لنا من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب.
- ربنا إننا آمنا، فاغفر لنا ذنوبنا، وقنا عذاب النار.

---

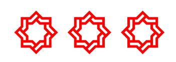
(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥٣)، والنسائي (٤٧٤٦)، وابن ماجه (٢٦٨٣)، وصححه الألباني.

(٢) رواه ابن ماجه (٢٦٦١)، وأحمد (١/ ٤٩)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: الكافي (٥/ ١٧٢)، وشرح المنتهى (٦/ ٧٢).

- ربنا إنك جامع الناس ليوم لا ريب فيه إن الله لا يخلف الميعاد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٦١ـ أحكام الدِّيةِ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الدية**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول ثلاثةِ محاور:

المحور الأول: احذروا قتل النفس بغير حق.

المحور الثاني: أحكام الدية.

المحور الثالث: مقدار الديةِ.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: احذروا قتل النفس بغير حق:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن قتل المسلم أعظم عند الله من زوال الدنيا كلها.

رَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا**»(١).

ورَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ، وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا**»(٢).

فإذا كان هذا في قتل المعاهد، وهو الذي أُعطي عهدا من اليهود والنصارى في دار الإسلام فكيف بقتل المسلم؟.

وقد حذرنا النبي ﷺ من القتل أشد التحذير.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»(٣).

والمسلم يكون منشرح الصدر، فإذا قتل نفسا بغير حق صار ضيق الصدر؛ لأن الله توعده بالعذاب الأليم في الآخرة.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَنْ يَزَالَ**

---

(١) **صحيح**: رواه النسائي (٣٩٨٦)، وصححه الألباني.

(٢) **صحيح**: رواه البخاري (٣١٦٦).

(٣) **متفق عليه**: رواه البخاري (١٢١)، ومسلم (٦٥).

الْمُؤْمِنُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ، مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا»[(١)].

وقتل النفس من أعظم ما نهىٰ عنه الرسول ﷺ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ الله؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لله نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»[(٢)].

المحور الثاني: أحكام الدية:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ الدِّيَةَ تَجِبُ غَيْرُ مُؤَجَّلَةٍ علَى كُلِّ مَنْ تَعَمَّدَ قَتَلَ إِنْسَانٍ، أَوْ إِتْلَافَ جُزْءٍ مِنْهُ بِقَطْعِ عُضْوٍ مِنْ أَعْضَائِهِ كَأَنْ يُبَاشِرَ الإِتْلَافَ بِيَدِهِ، أَوْ يَتَسَبَّبَ فِي الإِتْلَافِ، كَأَنْ يَحْفُرَ حُفْرَةً فِي وَسَطِ الطَّرِيقِ الْمَسْلُوكِ فَيَقَعَ فِيهَا إِنْسَانٌ، أَوْ يَشْهَدَ شَهَادَةَ زُورٍ، فَيُؤَدِّيَ إِلَى إِتْلَافِ إِنْسَانٍ مَعْصُومِ الدَّمِ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الأَحْوَصِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا لَا يَجْنِي جَانٍ إِلَّا عَلَى نَفْسِهِ»[(٣)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي رِمْثَةَ ﷺ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لِأَبِي: «ابْنُكَ هَذَا؟»، قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: «حَقًّا»، قال: «أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ»[(٤)].

وَتَجِبُ دِيَةُ قتلِ الخطأ، وديةُ شبهِ العمدِ علَى العَاقِلَةِ مُؤَجَّلَةً عَلَى ثَلَاثِ سِنِينَ، وَلَا يدفعُ الْقَاتِلُ شَيئًا منها.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٨٦٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢١٥٩)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢٦٦٩)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٩٧)، وأحمد (٢/ ٢٢٦)، وصححه الألباني.

فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلَتْهَا، وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ عَبْدٌ، أَوْ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى دِيَةَ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا»(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أن رَسُولَ الله ﷺ «قَضَى أَنَّ عَقْلَ الْمَرْأَةِ بَيْنَ عَصَبَتِهَا مَنْ كَانُوا لَا يَرِثُونَ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا مَا فَضَلَ عَنْ وَرَثَتِهَا، فَإِنْ قُتِلَتْ، فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا»(٢).

فَإِنْ كَانَ التَّالِفُ جُزْءًا مِنَ الْإِنْسَانِ، فَإِنَّهُ يَتَحَمَّلُهَا مَا لَمْ تَزِدْ عَلَى ثُلُثِ دِيَةِ الذَّكَرِ الْمُسْلِمِ(٣).

وَالعَاقِلَةُ هُمْ: آبَاءُ القَاتِلِ، وَأَبْنَاؤُهُ، وَإِخوَتُهُ، وَعُمُومَتُهُ، وَأَبْنَاؤُهُمْ.

وَلَا تَتَحَمَّلُ العَاقِلَةُ القَتْلَ العَمْدَ، ولا تتحمَّلُ إِذَا اعْتَرَفَ الإِنسَانُ على نفسِهِ، أَوْ أَنكَرَ ثُمَّ تصالَحَ معَ أَولياءِ المقتُولِ على الدِّيَةِ.

روى البيهقي بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَحْمِلُ الْعَاقِلَةُ عَمْدًا ولا عبْدًا وَلَا صُلْحًا وَلَا اعْتِرَافًا»(٤).

ولَا تَحْمِلُ العَاقِلَةُ مَا دُونَ الثُّلُثِ، كَثَلَاثَةِ أَصَابِعَ، وَلَا تَحْمِلُ دِيَةَ يَدِ المَرْأَةِ، أَوْ رِجْلِهَا؛ لأَنَّهُ لا يَشُقُّ علَى القَاتلِ.

وإِذَا عَجَزَتِ العَاقِلَةِ أَوْ أَحَدُ أَفْرَادِهَا عَنْ تَحَمُّلِ الدِّيَةِ فَإِنَّهَا تَسْقُطُ عمَّنْ عجزَ منهُمْ، فَلَيْسَ عَلَى فَقِيرٍ مِنَ العَاقِلَةِ حَمْلُ شَيْءٍ مِنَ الدِّيَةِ بالإِجْمَاعِ(٥).

المحور الثالث: مقدار الديةِ:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩١٠)، ومسلم (١٦٨١).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٦)، وابن ماجه (٢٦٤٧)، وحسنه الألباني في الإرواء (٦/ ١١٧-١١٨).

(٣) انظر: كشاف القناع (١٣/ ٣٢٩).

(٤) حسن: رواه البيهقي في الكبرى (٨/ ١٠٤)، وحسنه الألباني في الإرواء (٧/ ٣٣٦).

(٥) انظر: الإجماع، رقم «٧٧٠».

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّ دِيَةَ الْمُسْلِمِ الْحُرِّ وَلَوْ كانَ طِفْلًا مَائَةُ بَعِيرٍ.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ﵁، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا لِأَهْلِ الْيَمَنِ فِيهِ: «أَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ»[١].

دِيَةُ الْمُسْلِمَةِ الْحُرَّةِ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ، وَهِيَ خَمْسُونَ بَعِيرًا.

روى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: «أَتَانِي عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ مِنْ عَنْدِ عُمَرَ ﵁، أَنَّ جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ تَسْتَوِي فِي السِّنِّ وَالموضِحَةِ، وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَدِيَةُ الْمَرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ»[٢].

وَيَسْتَوِي الذَّكَرُ وَالأُنْثَى فِي قَطْعٍ، أَوْ جِرَاحٍ يُوجِبُ أَقَلَّ مِنْ ثُلُثِ الدِّيَةِ.

روى مالك بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ: كَمْ فِي إِصْبَعِ الْمَرْأَةِ؟ قَالَ: عَشْرٌ، قَالَ: كَمْ فِي اثْنَتَيْنِ؟ قَالَ: عِشْرُونَ، قَالَ: كَمْ فِي ثَلَاثٍ؟ قَالَ: ثَلَاثُونَ، قَالَ: كَمْ فِي أَرْبَعٍ؟ قَالَ: عِشْرُونَ[٣].

وَدِيَةُ الْيَهُودِيِّ، أَوِ النَّصْرَانِيِّ، سَوَاءٌ كَانَ ذِمِّيًّا، أَوْ مُعَاهَدًا، أَوْ مُسْتَأْمَنًا نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ الْحُرِّ، وَهِيَ خَمْسُونَ بَعِيرًا.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دِيَةُ المعَاهَدِ نِصْفُ دِيَةِ الْحُرِّ»[٤].

وَدِيَةُ الْيَهُودِيَّةِ، أَوِ النَّصْرَانِيَّةِ نِصْفُ دِيَةِ الْمُسْلِمَةِ الحُرةِ، وَهِيَ خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ بَعِيرًا.

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٤٨٥٣)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٢١٢).

(٢) صحيح: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٣٠٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٧/ ٣٠٧).

(٣) صحيح: رواه مالك (٢/ ٨٦٠)، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٩٦)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٢٥٥).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٤٥٨٥)، وحسنه الألباني.

روى ابن أَبي شيبة بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ شُرَيْحٍ، قَالَ: «أَتَانِي عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ مِنْ عِندِ عُمَرَ، أَنَّ جِرَاحَاتِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ تَسْتَوِي فِي السِّنِّ وَالموضِحَةِ، وَمَا فَوْقَ ذَلِكَ فَدِيَةُ المرْأَةِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ دِيَةِ الرَّجُلِ»(١).

دِيَةُ الجَنِينِ عُشْرُ دِيَةِ أُمِّهِ، فَإِذَا كَانَتْ أُمُّهُ مُسْلِمَةً فَدِيَتُهُ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ، وَإِذَا كَانَتْ أُمُّهُ نَصْرَانِيَّةً أَوْ يَهُودِيَّةً فَدِيَتُهُ عُشْرُ دِيَةِ أُمِّهِ النَّصْرَانِيَّةِ أَوِ اليَهُودِيَّةِ(٢).

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ المغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ المرْأَةِ، فَقَالَ المغِيرَةُ: «قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُرَّةِ عَبْدٍ، أَوْ أَمَةٍ»(٣).

وَإِمْلَاصُ المَرْأَةِ: إِسْقَاطُهَا الجَنِينَ مَيِّتًا قَبْلَ وَقْتِ الوِلَادَةِ، وَالغُرَّةُ قِيمَتُهَا: عُشْرُ دِيَةِ الأُمِّ(٤).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

فَمَنْ أَتْلَفَ عُضوًا لا يَتَكَرَّرُ فِي الإِنْسَانِ فَفِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً، كَاللِّسَانِ، وَالأَنْفِ، وَالذَّكَرِ، وَالسَّمْعِ، وَالصُّلْبِ، وَالعَقْلِ فِيهِ الدِّيَةُ كَامِلَةً.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا لِأَهْلِ اليَمَنِ فِيهِ: «وَفِي الأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةُ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةُ..... وَفِي

---

(١) صحيح: رواه ابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٣٠٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٧/ ٣٠٧)

(٢) انظر: الكافي (٥/ ٢٢٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠٥)، ومسلم (١٦٨٩).

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٥٦).

الذَّكَرِ الدِّيَةُ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةُ»[١].

وَمَنْ أَتْلَفَ عُضوًا مُكَرَّرًا مُرَّتَينِ فَفِي إتْلَافِ أَحَدِهِمَا نِصفُ الدِّيَةِ.

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ كِتَابًا لِأَهْلِ اليَمَنِ فِيهِ: «وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ[٢] الدِّيَةُ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةُ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ»[٣].

وَلَا تَجِبُ كَفَّارَةُ القتلِ عَلَى مَنْ قَتَلَ حَالَ دِفَاعِهِ عَنْ نَفْسِهِ إِذَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَنْدَفِعُ إِلَّا بِقَتْلِهِ؛ لِصَوْلِهِ عَلَيْهِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَرَأَيْتَ إِنْ جَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَخذَ مَالِي؟ قَالَ: «فَلَا تُعْطِهِ مَالَكَ»، قَالَ: أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلَنِي؟ قَالَ: «قَاتِلْهُ»، قَالَ: أَرَأَيت إِنْ قتَلَنِي؟ قَالَ: «فَأَنْتَ شَهِيدٌ»، قَالَ: أَرَأَيْت إِنْ قَتَلْتُهُ؟ قَالَ: «هُوَ فِي النَّارِ»[٤].

وَيُدْفَعُ الصَّائِلُ الذِي يُرِيدُ الاعتداءَ بِأَسْهَلِ مَا يُمْكِنُ الدَّفْعُ بِهِ، فَإِنْ أَمْكَنَ دَفْعُهُ بِيَدِهِ، لَمْ يَجُزْ ضَرْبُهُ بِالعَصَا.

وَإِنِ انْدَفَعَ بِالعَصَا لَمْ يَجُزْ ضَرْبُهُ بِحَدِيدَةٍ.

وَإِنْ أَمْكَنَ دَفْعُهُ بِقَطعِ عُضْوٍ لَمْ يَجُزْ قَتْلُهُ.

وَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا بِالقَتْلِ قَتَلَهُ.

الدعاء...

---

(١) صحيح: رواه النسائي (٤٨٥٣)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٢١٢).

(٢) البيضتين: أي الخصيتين.

(٣) صحيح: رواه النسائي (٤٨٥٣)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٢١٢).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٤٠).

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا ربنا فاغفر لنا ذنوبنا، وكَفِّر عنَّا سيئاتِنا، وتوفنا مع الأبرار.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- ربنا اغفر لنا، ولوالدينا، وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين.
- اللهم أَلِّفْ بين قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٦٢ـ أحكام الزنا والقذف واللعان

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أحكام الزنا، والقذف، واللعان**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول سبعةِ محاور:

المحور الأول: احذروا الزنا.

المحور الثاني: عقوبة الزاني في الدنيا.

المحور الثالث: احذروا جريمةَ القذفِ.

المحور الرابع: عقوبة القاذف.

المحور الخامس: أحكامُ اللعان.

المحور السادس: كَيفِيَّةُ اللِّعَانِ.

المحور السابع: متى يسقط الحدُّ؟

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: احذروا الزنا:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ اللهَ ﷻ يعذب الزاني يوم القيامة عذابا شديدا.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدۡعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقۡتُلُونَ ٱلنَّفۡسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَلَا يَزۡنُونَۚ وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ يَلۡقَ أَثَامٗا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفۡ لَهُ ٱلۡعَذَابُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَيَخۡلُدۡ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلٗا صَٰلِحٗا فَأُوْلَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمۡ حَسَنَٰتٖۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا ﴿٧٠﴾﴾ [الفرقان: ٦٨-٧٠].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ عن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، أَنَّ النبيَّ ﷺ أَتَاهُ مَلَكَانِ في مَنامِهِ، وفيهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «فَانْطَلَقْنَا، فَأَتَيْنَا عَلَى مِثْلِ التَّنُّورِ، فَإِذَا فِيهِ لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ، فَاطَّلَعْنَا فِيهِ، فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ، وَإِذَا هُمْ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلَ مِنْهُمْ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللهَبُ ضَوْضَوْا(١)، قُلْتُ لَهُمَا: مَا هَؤُلَاءِ؟.

قَالَا: «إِنَّهُمُ الزُّنَاةُ، وَالزَّوَانِي»(٢).

والزنا من أعظم ما نهىٰ عنه الرسول ﷺ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»، قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ،

---

(١) ضَوْضَوْا: أَيْ ضَجُّوا، وَاسْتَغَاثُوا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٠٥)].

(٢) صحيح: رواه البخاري (٧٠٤٧).

قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»(١).

وقوله ﷺ: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»: أي زوجته، ومعنى تزاني: تزني بها برضاها، وذلك يتضمن الزنى، وإفسادَها على زوجِها، واستمالَة قلبها إلى الزاني، وذلك أفحشُ(٢).

المحور الثاني: عقوبة الزاني في الدنيا:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ عقوبة الزاني المتزوج هي الرجم بالحجارة حتىٰ الموت.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، قَالَ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ الله ﷺ، وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَالله مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ الله، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ الله حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى إِذَا أُحْصِنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ البَيِّنَةُ، أَوْ كَانَ الحَبَلُ، أَوِ الِاعْتِرَافُ»(٣).

وجعل الله عقوبة الزاني الذي لم يتزوج مائةَ جلدةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ عَنْ بَلَدِهِ في الدنيا.

قال الله تعالى: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۝٢﴾ [النور: ٢].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

(٢) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٢/ ٨١).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٣٠)، ومسلم (١٦٩١).

وروَىٰ **البُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رضي الله عنهما، قَالَا: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[1] عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَفَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِئَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِئَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَارْجُمْهَا، فَغَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَرَجَمَهَا**»[2].

وَلَا يَجِبُ حَدُّ الزِّنَا إِلَّا إِذَا تَوَفَّرَ شَرْطَانِ:

الأول: تَغْيِيبُ قَدرِ الجِلْدَةِ المَقْطُوعَةِ مِنَ الذَّكَرِ فِي الخِتَانِ فِي فَرْجِ امْرَأَةٍ حَيَّةٍ.

رَوَى **البُخَارِيُّ** عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: لَمَّا أَتَى مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «**لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ، أَوْ غَمَزْتَ، أَوْ نَظَرْتَ**» قَالَ: لَا يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**أَنِكْتَهَا**»، لَا يَكْنِي، قَالَ: فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ النبيُّ ﷺ بِرَجْمِهِ[3].

الثاني: أَنْ يَعْتَرِفَ الزَّانِي عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، وَيَسْتَمِرَّ عَلَى إِقْرَارِهِ حَتَّى يَتِمَّ الحَدُّ، أَوْ يَشْهَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ شُهَدَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [النور: ٤].

وروَىٰ **البُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ مِنَ المسْلِمِينَ

---

(١) عسيفا: أي أجيرا.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٩٦)، ومسلم (١٦٩٧، ١٦٩٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٨٢٤).

رَسُولَ الله ﷺ، وَهُوَ فِي المَسْجِدِ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَتَنَحَّى تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي زَنَيْتُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ حَتَّى ثَنَى ذَلِكَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ، فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ دَعَاهُ رَسُولُ الله ﷺ فَقَالَ: «أَبِكَ جُنُونٌ؟».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «فَهَلْ أَحْصَنْتَ؟».

قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اذْهَبُوا بِهِ، فَارْجُمُوهُ»[1].

المحور الثالث: احذروا جريمةَ القذفِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنَّ القَذْفَ مُحَرَّمٌ، وَكَبِيرَةٌ من الكَبائِرِ، وَهُوَ أَنْ يَرمِيَ غَيرَهُ بالزِّنى.

قالَ تعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾﴾ [النور:٢٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الموبِقَاتِ».

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَمَا هُنَّ ؟.

قَالَ: «الشِّرْكُ بِالله وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المحْصَنَاتِ المؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ»[2].

المحور الرابع: عقوبة القاذف:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ مَنْ قَذَفَ غَيْرَهُ بِالزِّنَا جُلِدَ ثَمَانِينَ جَلْدَةً.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري(٦٨٢٥)، ومسلم (١٦٩١).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ [النور:٤].

وَيَسْقُطُ الحَدُّ عَنِ القَاذِفِ بِأَحَدِ أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ:

الأَوَّلُ: عفو المَقْذُوفِ مَا لَمْ يَصِلْ إِلَى الحَاكِمِ، فَإِنْ وَصَلَ إِلَى الحَاكِمِ فَلَا يَسْقُطُ الحدُّ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ ﷺ، قَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ أَبِي ضَيْغَمٍ، كَانَ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: اللهُمَّ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِعِرْضِي عَلَى عِبَادِكَ»[1].

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «تَعَافَوُا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ، فَقَدْ وَجَبَ»[2].

الثَّانِي: إِذَا أَقَرَّ المَقْذُوفُ بِالزِّنَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ [النور:٤]، وَالإِقْرَارُ، وَالتَّصْدِيقُ فِي مَعْنَى البَيِّنَةِ، بَلْ أَبْلَغُ مِنْ إِقَامَةِ البَيِّنَةِ.

الثَّالِثُ: إِقَامَةُ البَيِّنَةِ، وَهِيَ أَرْبَعَةُ رِجَالٍ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةً وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدًاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ٤﴾ [النور:٤].

الرابع: إِنْ كَانَ القَاذِفُ زَوْجًا، فَلَاعَنَ زَوْجَتَهُ بِالزِّنَا.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٨٨)، وقال الألباني: صحيح مقطوع.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٣٧٨)، والنسائي (٤٨٨٥)، وصححه الألباني.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾﴾ [النور:٦-٩].

المحور الخامس: أحكامُ اللعان:

اعلموا أيها الإخوةُ المؤمنونَ أنَّ اللِّعَانَ يَجِبُ عَلَى مَنْ رَأَى زَوْجَتَهُ تَزْنِي، ثُمَّ وَلَدَتْ مَا يَغْلُبُ عَلَى ظَنِّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ، أَوْ تُقِرُّ بِالزِّنَا فَيُصَدِّقُهَا.

فَإِذَا قَذَفَ الرَّجُلُ زَوْجَتَهُ الْمُحْصَنَةَ بِزِنًى، فَقَالَ: زَنَيْتِ، أَوْ: يَا زَانِيَةُ، أَوْ: رَأَيْتُكِ تَزْنِينَ، فَعَلَيْهِ وَاحِدَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ:

الأول: إِقامَةُ الْبَيِّنَةِ عَلَى زِنَاهَا، وَهِيَ أَرْبَعَةُ شُهَدَاءَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [النور:٤].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْبَيِّنَةَ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ**».

فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلاً يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ.

فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «**الْبَيِّنَةَ، وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ**».

فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ فَلَيُنْزِلَنَّ اللهُ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ ؏، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ

ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩﴾ [النور: ٤-٩][1].

الثاني: اللِّعَانُ إِذَا كَانَ مُقِرًّا بِقَذْفِهَا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ۝٤ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٦ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٧ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ۝٨ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ۝٩﴾ [النور: ٤-٩]، دَلَّتْ عَلَى أَنَّ لِعَانَهُ يَقُومُ مَقَامَ الشُّهَدَاءِ فِي إِسْقَاطِ الحَدِّ.

الثالث: حَدُّ القَذْفِ إِذَا لم يأْتِ بالشُّهَدَاءِ، ولمْ يُلاعِنْ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤].

الرابع: التَّعْزِيرُ وَهُوَ التَّأْدِيبُ كَمَا يَرَى القاضِي إِذَا كَانَتْ زَوجَتُهُ كِتَابِيَّةً.

إِذَا تَمَّ اللِّعَانُ، ثَبَتَتْ خَمْسَةُ أَحْكَامٍ:

الحكم الأول: سُقُوطُ حَدِّ الزِّنا عَنِ الزَّوْجَةِ، وَحَدِّ القَذْفِ عَنِ الزَّوْجِ، إِذَا كَانَتِ الزَّوْجَةُ مُحْصَنَةً.

وَسُقُوطُ حَدِّ التَّعْزِيرِ إِنْ لَمْ تَكُنِ الزَّوجَةُ مُحْصَنَةً، والمُحصَنَةُ هيَ المُسلِمَةُ العفيفةُ

الحكم الثاني: التَّفْرِيقُ بينَ المُتَلَاعِنَيْنِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما «أَنَّ النَّبيَّ ﷺ فرَّقَ بَيْنَ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٧٤٧).

المُتَلاعِنَين»[١].

الحكم الثالث: لَا يحِلُ للرَّجل أَنْ يَتزَوَّجَ المَرأَةَ التي لاعَنَها.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: «حَضَرْتُ هَذَا[٢] عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ فَمَضَتِ السُّنَّةُ بَعْدُ فِي المُتَلَاعِنَيْنِ أَنْ يُفَرَّقَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ لَا يَجْتَمِعَانِ أَبَدًا»[٣].

الحكم الرابع: انْتِفَاءُ الوَلَدِ عَنِ المُلَاعِنِ، فَلَا يُنْسَبُ إِلَيْهِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، «أَنَّ رَجُلاً لَاعَنَ امْرَأَتَهُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَانْتَفَى مِنْ وَلَدِهَا، فَفَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُمَا، وَالحَقَ الوَلَدَ بِالمَرْأَةِ»[٤].

الحكم الخامس: اسْتِحْقَاقُ المَرْأَةِ المَهرَ.

المحور السادس: كَيفِيَّةُ اللِّعَانِ:

١- أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ أَرْبعَ مَرَّاتٍ أَمَامَ القَاضِي: أَشْهَدُ بِالله أَنِّي لَمِنَ الصَّادِقِينَ فِيمَا رَمَيْتُ بِهِ زَوْجَتِي هَذِهِ مِنَ الزِّنَا، وَيُشِيرُ إِلَيْهَا، إِنْ كَانَتْ حَاضِرَةً، وَإِنْ كَانَتْ غَائِبَةً سَمَّاهَا.

٢- ثُمَّ يَقُولُ لَهُ القَاضِي: اتَّقِ الله، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ المُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ العَذَابَ.

٣- فَإِنْ لَمْ يَرْجِعْ، أَمَرَهُ القَاضِي أَنْ يَقُولَ: وَإِنَّ لَعْنَةَ الله عَلَيَّ إِنْ كُنْتُ مِنَ الكَاذِبِينَ فِيمَا رَمَيْتُ فِيهِ زَوْجَتِي هَذِهِ مِنَ الزِّنَا.

٤- ثُمَّ تَقُولُ المَرْأَةُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: أَشْهَدُ بِالله أَنَّ زَوْجِي هَذَا لَمِنَ الكَاذِبِينَ فِيمَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الزِّنَا، وَتُشِيرُ إِلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ غَائِبًا سَمَّتْهُ بِاسْمِهِ.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٥٨)، وأحمد (١/ ٢٣٨)، وصححه الألباني في الإرواء(٢١٠١).

(٢) أي اللاعن.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٤٥)، ومسلم (١٤٩٢)، وأبو داود (٢٢٥٢)، واللفظ له.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٤٨)، ومسلم (١٤٩٤).

٥- ثُمَّ يَقُولُ لَهَا القَاضِي: اتقِي اللهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ المُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ العَذَابَ.

٦- فَإِنْ لَمْ تَرْجِعْ، أَمَرَهَا القَاضِي أَنْ تَقُولَ: وَإِنَّ غَضَبَ الله عَلَيَّ، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ فِيمَا رَمَانِي بِهِ مِنَ الزِّنَا.

وَالدَّلِيلُ عَلَى هَذَا:

قَوْلُ الله تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿٥﴾ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾﴾ [النور: ٤-٩].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَنَزَلَتْ: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلۡخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعۡنَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾﴾ [النور: ٦-٧] الآيَتَيْنِ كِلْتَيْهِمَا، فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: **«أَبْشِرْ يَا هِلَالُ، قَدْ جَعَلَ اللهُ ﷻ لَكَ فَرَجًا، وَمَخْرَجًا»**.

قَالَ هِلَالٌ: قَدْ كُنْتُ أَرْجُو ذَلِكَ مِنْ رَبِّي.

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«أَرْسِلُوا إِلَيْهَا»**، فَجَاءَتْ، فَتَلَا عَلَيْهِمَا رَسُولُ الله ﷺ، وَذَكَّرَهُمَا، وَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ عَذَابَ الآخِرَةِ أَشَدُّ مِنْ عَذَابِ الدُّنْيَا.

فَقَالَ هِلَالٌ: وَالله لَقَدْ صَدَقْتُ عَلَيْهَا.

فَقَالَتْ: قَدْ كَذَبَ.

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَاعِنُوا بَيْنَهُمَا**».

فَقِيلَ لِهِلَالٍ: اشْهَدْ.

فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِالله إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الخَامِسَةُ، قِيلَ لَهُ: يَا هِلَالُ اتَّقِ اللهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ المُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكَ العَذَابَ.

فَقَالَ: وَالله لَا يُعَذِّبُنِي اللهُ عَلَيْهَا كَمَا لَمْ يَجْلِدْنِي عَلَيْهَا.

فَشَهِدَ الخَامِسَةَ، أَنَّ لَعْنَةَ الله عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الكَاذِبِينَ.

ثُمَّ قِيلَ لَهَا: اشْهَدِي.

فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِالله، إِنَّهُ لَمِنَ الكَاذِبِينَ، فَلَمَّا كَانَتِ الخَامِسَةُ، قِيلَ لَهَا: اتَّقِي اللهَ، فَإِنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ، وَإِنَّ هَذِهِ المُوجِبَةُ الَّتِي تُوجِبُ عَلَيْكِ العَذَابَ، فَتَلَكَّأَتْ سَاعَةً.

ثُمَّ قَالَتْ: وَالله لَا أَفْضَحُ قَوْمِي.

فَشَهِدَتِ الخَامِسَةَ، أَنَّ غَضَبَ الله عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَفَرَّقَ رَسُولُ الله ﷺ بَيْنَهُمَا، وَقَضَى أَنْ لَا يُدْعَى وَلَدُهَا لِأَبٍ، وَلَا تُرْمَى وَلَا يُرْمَى وَلَدُهَا، وَمَنْ رَمَاهَا أَوْ رَمَى وَلَدَهَا، فَعَلَيْهِ الحَدُّ، وَقَضَى أَنْ لَا بَيْتَ لَهَا عَلَيْهِ، وَلَا قُوتَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُمَا يَتَفَرَّقَانِ مِنْ غَيْرِ طَلَاقٍ وَلَا مُتَوَفَّى عَنْهَا[1].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٢٥٨)، وأحمد (١/ ٢٣٨)، وصححه الألباني في الإرواء(٢١٠١).

وبعد . .

المحور السابع: متى يسقط الحدُّ؟

إِذَا فَعَلَ الصَّبيُّ، أَوِ المَجْنُونُ، أَوِ النَّائِمُ مَا يُوجِبُ عَلَيهِ الحدَّ كشُربِ الخمرِ، أو القذفِ، أو الزنا لَمْ يُقَمْ عَلَيهِ الحَدُّ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[1].

ومَنْ أُكْرِهَ عَلَى فِعْلِ ما يُوجِبُ عَليهِ الحدَّ لَمْ يُقَمْ عَلَيهِ الحَدُّ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[2].

وَروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ أَنَّ عُمَرَ رضي الله عنه أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ، قَالَتْ: «إِنِّي كُنْتُ نَائِمَةً، فَلَمْ أَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ جَثَمَ عَلَيَّ، فَخَلَّى سَبِيلَهَا، وَلَمْ يَضْرِبْهَا»[3].

وَلَا يُقَامُ الحَدُّ إِلَّا عَلَى مَنْ عَرَفَهُ، فَلَا حَدَّ عَلَى مَنْ زَنَى جَاهِلًا تَحْرِيمَهُ، أَوْ شَرِبَ الخَمْرَ جَاهِلًا تَحْرِيمَهَا.

وَلَا يُقَامُ الحَدُّ عَلَى الجَاهِلِ بِالحَالِ، كَمَنْ شَرِبَ خَمْرًا يَظُنُّهَا مَاءً، أَوْ وَطِىءَ امْرَأَةً يَظُنُّهَا زَوْجَتَهُ.

روى عبد الرزاق بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ المسَيِّبِ، أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الجَرَّاحِ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا اعْتَرَفَ عَبْدُهُ بِالزِّنَا، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَسْأَلَهُ: «هَلْ كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البيهقي في الكبرى (٨/ ٣٣٠)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٣١٢).

حَرَامٌ؟ فَإِنْ قَالَ: نَعَمْ، فَأَقِمْ عَلَيْهِ حَدَّ اللهِ، وَإِنْ قَالَ: لَا، فَأَعْلِمْهُ أَنَّهُ حَرَامٌ، فَإِنْ عَادَ، فَاحْدُدْهُ»[1].

وَروى عبد الرزاق بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُثْمَانَ ﷺ، قَالَ: «لَا أَرَى الحَدَّ إِلَّا عَلَى مَنْ عَرَفَهُ»[2].

الدعاء . . .

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من أمرنا رشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا وأنت خير الراحمين.
- ربنا ارحمنا فإنك بنا راحم.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا اجعلنا ممن يستمعون القول فيتبعون أحسنه.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين واجعلنا للمتقين إماما.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه عبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤٠٢)، وصحح إسناده ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/ ٣٦٠).

(٢) حسن: رواه عبد الرزاق (٧/ ٤٠٧)، وحسن إسناده ابن كثير في مسند الفاروق (٢/ ٥٠٦).

٦٣ـ عقوبة شرب الخمر، والسرقة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ (١٠٢)﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا (١)﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا (٧١)﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**عقوبة شرب الخمر، والسرقة**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: عقوبة شارب الخمر.

المحور الثاني: عقوبة السارق.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ

المحور الأول: عقوبة شارب الخمر:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الخمر لا يشربها المؤمن أبدا.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»(١).

ولقد نهانا الله ﷻ عن شرب الخمر، وحذرنا منها أشد تحذير.

قال الله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ وَٱلۡأَنصَابُ وَٱلۡأَزۡلَٰمُ رِجۡسٞ مِّنۡ عَمَلِ ٱلشَّيۡطَٰنِ فَٱجۡتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ۝٩٠ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيۡطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيۡنَكُمُ ٱلۡعَدَٰوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ فِي ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ وَيَصُدَّكُمۡ عَن ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِۖ فَهَلۡ أَنتُم مُّنتَهُونَ ۝٩١﴾ [المائدة: ٩٠-٩١].

وشرب الخمر يعدل الشرك بالله، فهما سواء.

روىٰ الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «لَمَّا حُرِّمَتِ الخَمْرُ مَشَىٰ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ، وَقَالُوا: حُرِّمَتِ الخَمْرُ، وَجُعِلَتْ عَدْلًا لِلشِّرْكِ»(٢).

وروىٰ ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مُدْمِنُ الخَمْرِ، كَعَابِدِ وَثَنٍ»(٣).

ولعن الله ﷺ شارب الخمر، والملعونُ لا ينال رحمة الله ﷻ في الآخرة.

رَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٢) صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٢٣٩٩)، والحاكم (٧٢٢٧)، وقال: «صحيح علىٰ شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، وصححه أحمد شاكر في تعليقه علىٰ المسند (٥/ ٤٥٦).

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٣٧٥)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٨٦١).

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «أَتَانِي جِبْرِيلُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللهَ ﷻ لَعَنَ الخَمْرَ، وَعَاصِرَهَا، وَمُعْتَصِرَهَا، وَشَارِبَهَا، وَحَامِلَهَا، وَالمحْمُولَةَ إِلَيْهِ، وَبَائِعَهَا، وَمُبْتَاعَهَا، وَسَاقِيَهَا، وَمُسْتَقِيَهَا»[(١)].

وشارب الخمر لا يدخل الجنة.

رَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ صَاحِبُ خَمْسٍ: مُدْمِنُ خَمْرٍ، وَلَا مُؤْمِنٌ بِسِحْرٍ، وَلَا قَاطِعُ رَحِمٍ، وَلَا كَاهِنٌ، وَلَا مَنَّانٌ[(٢)]»[(٣)].

وَرَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ عَاقٌّ، وَلَا مَنَّانٌ، وَلَا وَلَدُ زِنْيَةٍ، وَلَا مُدْمِنُ خَمْرٍ»[(٤)].

وَكُلُّ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»[(٥)].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، مَا أَسْكَرَ الفَرَقُ[(٦)] مِنْهُ فَمِلْءُ الكَفِّ مِنْهُ حَرَامٌ»[(٧)].

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٢٨٩٧)، وابن حبان (٥٣٣٢)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

(٢) المنَّانُ: هو الذي لا يعطي شيئا إلا مِنَّةً، كما في الحديث الذي رواه مسلم (١٠٦).

(٣) حسن لغيره: رواه أحمد (١١١٠٧)، وحسنه الأرنؤوط.

(٤) صحيح: رواه النسائي في الكبرىٰ (٤٨٩٤)، وأحمد (٦٨٩٢)، وصححه أحمد شاكر، وحسنه الألباني في الصحيحة (٦٧٣).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٣).

(٦) الفَرَقُ: مِكْيَالٌ يَسَعُ سِتَّةَ عَشَرَ رِطْلًا. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٤٣٧)].

(٧) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٨٩)، والترمذي (١٨٦٦)، وحسنه، وصححه الألباني.

وَمَنْ شَرِبَ الخَمْرَ، أَوْ أَكَلَ ما يُسْكِرُ عَالِمًا أَنَّهُ يُسْكِرُ، أَوْ أَنَّ كَثِيرَهُ يُسْكِرُ جُلِدَ أَرْبَعِينَ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ ذُؤَيْبٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ شَرِبَ الخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ، فَإِنْ عَادَ فَاجْلِدُوهُ»(١).

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ حُضَيْنِ بْنِ المنْذِرِ ﷺ، أَنَّ عَلِيًّا جَلَدَ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ فِي الخَمْرِ أَرْبَعِينَ، ثُمَّ قَالَ: «جَلَدَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ، وَجلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، وَعُمَرُ ثَمَانِينَ، وَكُلٌّ سُنَّةٌ وَهَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ جَلَدَ فِي الخَمْرِ بِالجَرِيدِ وَالنِّعَالِ، ثُمَّ جَلَدَ أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ، وَدَنَا النَّاسُ مِنَ الرِّيفِ وَالْقُرَى، قَالَ: «مَا تَرَوْنَ فِي جَلْدِ الخَمْرِ؟» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا كَأَخَفِّ الْحُدُودِ، قَالَ: «فَجَلَدَ عُمَرُ ثَمَانِينَ»(٣)، وَكَانَ ذَلِكَ بِمَحْضَرٍ مِنَ الصَّحَابَةِ فَاتَّفَقُوا عَلَيْهِ فَكَانَ إِجْمَاعًا(٤).

المحور الثاني: عقوبة السارق:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أن الله ﷻ توعَّدَ السارق بعذابٍ أليم.

قال الله تعالى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلٗا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ٣٨﴾ [المائدة:٣٨].

والمؤمن لا يسرق أبدا.

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٨٧)، والترمذي (١٤٤٤)، والنسائي (٥٦٦١)، وابن ماجه (٢٥٧٢)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٧٠٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٧٩) مختصرا، ومسلم (١٧٠٦).

(٤) انظر: الكافي (٥/ ٤٢٦-٤٢٧).

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ»(١).

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه يَجِبُ على الحاكمِ إِقَامَةُ الحَدِّ عَلَى السَّارِقِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المائدة:٣٨].

وَتُقْطَعُ اليَدُ اليُمْنَى مِنْ الرُّسغ؛ لِقَرَاءَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: «فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمَا»(٢).

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ عَلَى صَبِيٍّ، أَوْ مَجْنُونٍ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ المجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»(٣).

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ عَلَى مَنْ سَرَقَ مُحَرَّمًا كالخَمْرِ، أَوِ الخِنْزِير، أَوِ المَعَازِفِ.

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ عَلَى مَنْ سَرَقَ أَقَلَّ منَ النِّصَابِ، وَهُوَ رُبْعُ دِينَارٍ، أَوْ ثَلَاثَةُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٢) ضعيف: رواه البيهقي في الكبرىٰ (٨/ ٢٧٠)، وقال: منقطع، وضعفه الألباني في الإرواء (٢٤٢٩).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

دَرَاهِمَ[١]، أَوْ مَا يُسَاوِي أَحَدَهُمَا.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا»[٢].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبُعِ دِينَارٍ»[٣].

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ عَلَى مَنْ أَخَذَ مَالًا مِنْ غَيْرِ حِرْزِهِ كَأَنْ يَأْخُذَهُ مِنَ الطَّرِيقِ.

روى أبو داود بسند حسن عنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الثِّمارِ، فَقَالَ: «مَا أُخِذَ فِي أَكْمَامِهِ فَاحْتُمِلَ، فَثَمَنُهُ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، وَمَا كَانَ فِي الْجِرَانِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ ، إِذَا بَلَغَ ثَمَنَ المِجَنِّ[٤]»[٥].

ولَا يَجِبُ الحَدُّ عَلَى مَنْ أَخَذَ مَالًا مِنِ ابْنِهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَنْتَ، وَمَالُكَ لأَبِيكَ»[٦].

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ إِذَا لَمْ يُطَالِبْ مَالِكُ الْمَسْرُوقِ بِمَالِهِ.

ولَا يَجِبُ حَدُّ السَّرِقَةِ إِلَّا باعْتِرَافِ السَّارِقِ عَلَى نَفْسِهِ بِالسَّرِقَةِ، أَوْ بِشَهَادَةِ شَاهِدَيْنِ.

---

(١) الدِّينَارُ يُسَاوِي ٤,٢٥ جِرَامٍ ذَهَبٍ عِيَارُ ٢٤.

وَالدِّرْهَمُ يُسَاوِي ٢,٩ جِرَامٍ فِضَّةٍ عِيَارُ ١٠٠٠.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٩٠)، ومسلم (١٦٨٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٩٠)، ومسلم (١٦٨٤).

(٤) المِجَنُّ: التُّرسُ، وَالتِّرسَةُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٤/ ٣٠١)].

(٥) حسن: رواه أبو داود (١٥٠٤، ١٥٠٧)، وابن ماجه (٢٥٩٦)، وحسنه الألباني.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٣٢)، وابن ماجه (٢٢٩١)، وصححه الألباني.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة:٢٨٢].

وروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: إِنِّي سَرَقْتُ فَرَدَّهُ ، فَقَالَ: إِنِّي سَرَقْتُ، فَقَالَ: «شَهِدْتَ عَلَى نَفْسِكَ مَرَّتَيْنِ»، فَقَطَعَهُ، قَالَ: «فَرَأَيْتُ يَدَهُ فِي عُنُقِهِ مُعَلَّقَةً»[1].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا اغفر لنا، وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا إنك أنت الوهاب.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما إنها ساءت مستقرا ومقاما.
- ربنا هبْ لنا من أزواجنا، وذرياتنا قرةَ أعين، واجعلنا للمتقين إماما.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه البيهقي في المعرفة (١٢/ ٤١٨)، عبد الرزاق في مصنفه (١٠/ ١٩١)، وابن أبي شيبة في مصنفه (٩/ ٤٩٤)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٢٥).

٦٤ـ أحكامُ الرِّدةِ، والتعزير، وقُطّاع الطريق، والبُغاة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**أَحْكَامُ الرِّدةِ، والتعزير، وقُطَّاع الطريقِ، والبُغاة**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول أربعة محاور:

المحور الأول: أحكام الرِّدَّةِ.

المحور الثاني: أحكام التَّعزيرِ.

المحور الثالث: أحكام قُطَّاعِ الطريق.

المحور الرابع: أحكام قتالِ البُغَاةِ.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: أحكام الرِّدَّةِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أَنَّ مَنْ سَبَّ اللهَ تَعَالَى كَفَرَ سَوَاءٌ كَانَ مَازِحًا أَوْ جَادًّا، وَكَذَلِكَ مَنِ اسْتَهْزَأَ باللهِ تَعَالَى، أَوْ بِآيَاتِهِ، أَوْ بِرُسِلِهِ، أَوْ كُتُبِهِ كفَرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَائِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة:٦٥-٦٦].

وَقَدْ أَجْمَعَ العُلَمَاءُ عَلى قَتلِ مَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ[(١)].

وَكَذَلِكَ مَنِ ادَّعَى النُّبُوَّةَ كَفَرَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «لَا تقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللهِ»[(٢)].

وَمَنْ سَجَدَ لِصَاحِبِ قَبْرٍ، أَوْ صَنَمٍ، أَوْ مُعظَّمٍ كفَرَ، وَمَنْ طَافَ حَوْلَ ضَرِيحٍ، أَوْ نَذَرَ، أَوْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى كَفَرَ؛ لِأَنَّ كلَّ ذَلِكَ عِبادَةٌ لَا يَجُوزُ صَرْفُهَا لِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى، وَمَنْ صَرَفَهَا لِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ أَشْرَكَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن:١٨].

وَمَنِ امْتَهَنَ القُرْآنَ، أَوْ زَعَمَ تَنَاقُضَه كَفَرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۚ

---

(١) انظر: الإجماع، رقم «٧٨٩».

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٠٩)، ومسلم (١٥٧).

وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الحشر: ٢١].

وقَالَ تعَالَى: ﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾﴾ [الإسراء:٨٨].

وقَالَ تعَالَى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾﴾ [النساء:٨٢].

وَمَنِ اعْتَقَدَ أَنَّ للهِ شَرِيكًا فِي رُبُوبِيَّتِهِ، أَوْ أُلُوهِيَّتِهِ كَفَرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ﴾ [النساء:٣٦].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة:٧٢].

وَكَذَلِكَ مَنْ جَحَدَ الرُّبُوبِيَّةَ، أَوِ الأُلُوهِيَّةَ، أَوْ جَحَدَ الشَّهَادَتَيْنِ، أَوْ إِحْدَاهُمَا كَفَرَ؛ لِأَنَّ جَاحِدَ ذَلِكَ مُشْرِكٌ بِاللهِ تَعَالَى.

وَمَنْ جَحَدَ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى، أَوْ شَيْئًا مِنْهُ كَفَرَ.

وَمَنْ جَحَدَ أَحَدًا مِنْ أَنْبِيَائِهِ كَفَرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء:١٥١].

وَمنْ جَحَدَ فَرِيضَةً ظَاهِرَةً مُجْمَعًا عَلَيْهَا كفرَ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلْقُرْآنِ.

وَمَنِ اعْتَقَدَ حِلَّ مَا أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَحْرِيمِهِ، كَالخَمْرِ وَالخِنْزِيرِ، وَالمَيْتَةِ، وَالدَّمِ،

وَالزِّنَا، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِجَهلٍ منهُ لَمْ يَكْفُرْ، وَعُرِّفَ حُكْمَهُ وَدَلِيلَهُ، فَإِنْ أَصَرَّ عَلَيْهِ كَفَرَ.

وَمَنْ جَحَدَ وُجُوبَ الصَّلَاةِ، أَوِ الصِّيَامِ، أَوِ الحَجِّ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لِجَهلٍ مِنْهُ لَمْ يَكْفُرْ، وَعُرِّفَ حُكْمُهُ وَدَلِيلُهُ، فَإِنْ أَصَرَّ عَلَيْهِ كَفَرَ[١].

وَمَنْ شَكَّ فِي وُجُودِ الله، أَوْ فِي رِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ كَفَرَ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّـٰدِقُونَ ﴿١٥﴾﴾ [الحُجُرات:١٥].

أَيْ لَمْ يَشُكُّوا فِي وَحْدَانِيَّةِ الله، وَلَا فِي نُبُوَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَلَا فِي دِينِهِمْ، فَمَنْ شَكَّ فِي وُجودِ الله كَفَرَ[٢].

وَلِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَـٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران:٨٥].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله، ﷺ: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ الله، لَا يَلْقَى اللهَ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍّ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الجَنَّةَ»[٣].

وَمَنِ ارْتَدَّ وَهُوَ بَالِغٌ عَاقِلٌ مُخْتَارٌ طَلَبَ مِنْهُ الحَاكِمُ أَنْ يَتُوبَ، فَإِنْ تَابَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ، وَإِنْ أَصَرَّ عَلَى رِدَّتِهِ قَتَلَهُ.

روى مالك بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدٍ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁ رَجُلٌ مِنْ قِبَلِ أَبِي مُوسَى، فَسَأَلَهُ عَنِ النَّاسِ، فَأَخْبَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغَرِّبَةِ خَبَرٍ؟[٤]، فَقَالَ: نَعَمْ، رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلَامِهِ، قَالَ: فَمَا فَعَلْتُمْ بِهِ؟

---

(١) انظر: الكافي (٥/ ٣١٩، ٣٢٠).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٢٢/ ٣١٨)، والعدة (٢/ ٣٣٢).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٧).

(٤)هَلْ كَانَ فِيكُمْ مِنْ مُغَرِّبَةِ خَبَرٍ؟: أَيْ هَلْ مِنْ خَبَرٍ جَدِيدٍ جَاءَ مِنْ بَلَدٍ بَعِيدٍ. [انظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (٤/ ٤١)].

قَالَ: قَرَّبْنَاهُ فَضَرَبْنَا عُنُقَهُ، قَالَ عُمَرُ ﷺ: «فَهَلَّا حَبَسْتُمُوهُ ثَلَاثًا وَأَطْعَمْتُمُوهُ كُلَّ يَوْمٍ رَغِيفًا، وَاسْتَتَبْتُمُوهُ، لَعَلَّهُ يَتُوبَ، أَوْ يُرَاجِعَ أَمْرَ اللهِ، اللهُمَّ إِنِّي لَمْ أَحْضُرْ، وَلَمْ آمُرْ، وَلَمْ أَرْضَ إِذْ بَلَغَنِي»(١).

وروى البُخَارِيُّ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ»(٢).

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي، وَالمارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ للجَمَاعَةِ»(٣).

وَتوبَةُ الْمُرْتَدِّ إِتْيَانُهُ بِالشَّهَادَتَيْنِ مَعَ رُجُوعِهِ عَمَّا كَفَرَ بِهِ، فَلَا يَحْصُلُ إِسْلَامُهُ إِلَّا بِالإِقْرَارِ بِمَا جَحَدَهُ، فَمَنْ أَقَرَّ بِرِسَالَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنْكَرَ كَوْنَهُ مَبْعُوثًا إِلَى العَالَمِينَ لَا يَثْبُتُ إِسْلَامُهُ حَتَّى يَشْهَدَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِلَى الخَلْقِ أَجْمَعِينَ، أَوْ يَتَبَرَّأَ مَعَ الشَّهَادَتَيْنِ مِنْ كُلِّ دِينٍ يُخَالِفُ الْإِسْلَامَ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ»(٤).

المحور الثاني: أحكامُ التَّعزيرِ:

---

(١) حسن: رواه مالك في الموطأ (٢/ ٧٣٧)، والشافعي في مسنده (٢٨٦ ترتيب)، والبيهقي في الكبرىٰ (٨/ ٢٠٦)، وحسنه الألباني في التعليقات الرضية (٣/ ٣٤٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٣٠١٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلى الحَاكمِ تَأْدِيبُ كُلِّ مَنْ فَعَلَ مَعْصِيَةً لَمْ يُرتِّبِ اللهُ عليها حدًّا، ولا كفَّارةً، كَسَرِقَةِ أَقَلَّ منَ النِّصَابِ، وَالجِنَايَةِ بِمَا لَا يُوجِبُ القِصَاصَ.

روى البيهقي بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيٍّ رضي الله عنه فِي الرَّجُلِ يَقُولُ لِلرَّجُلِ: يَا خَبِيثُ، يَا فَاسِقُ، قَالَ: «لَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ مَعْلُومٌ يُعَزِّرُ الْوَالِي بِمَا رَأَى»[(١)].

وَيَجُوزُ التَّأْدِيبُ بِالضَّرْبِ، وَالتَّوْبِيخِ، وَالحَبْسِ، وَلَا يَجُوزُ الجَرْحُ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَرِدِ الشَّرْعُ بِذَلِكَ[(٢)].

وَلَا يجوزُ الزيادةُ في الجلدِ عَلَى عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي بُرْدَةَ الأَنْصَارِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشَرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ الله»[(٣)].

المحور الثالث: أحكامُ قُطَّاعِ الطريقِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أَنَّ الَّذِينَ يَعْرِضُونَ لِلنَّاسِ بِسِلَاحٍ، أَوْ بِغَيْرِهِ، فَيَأْخُذُونَ أموالهمْ قَهْرًا مُجَاهِرَةً لهم عذاب عظيمٌ في الدنيا والآخرةِ، وَيُسَمُّونَ في الشَّرعِ بِقُطَّاعِ الطَّرِيقِ.

فَإِنْ قَتَلُوا وَلَمْ يَأْخُذُوا مَالًا قُتِلُوا.

وَإِنْ قَتَلُوا، وَأَخَذُوا مَالًا قُتِلُوا وَصُلِبُوا عَلَى جِذْعٍ، أَوْ نَحْوِهِ بَعْدَ القَتْلِ.

وَإِنْ أَخَذُوا مَالًا وَلَمْ يَقْتِلُوا قُطِعَتْ يَدُهُمُ اليُمْنَى، وَرِجْلُهُمُ اليُسْرَى، ثُمَّ حُسِمَتَا وَخُلِّيَ سَبِيلُهُم.

---

(١) حسن: رواه البيهقي في الكبرى (٨/ ٢٥٣)، وحسنه الألباني في الإرواء (٨/ ٥٤).

(٢) انظر: الكافي (٥/ ٤٣٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٥٠)، ومسلم (١٧٠٨).

وَإِنْ أَخَافُوا النَّاسَ، وَلَمْ يَقْتُلُوا، أَوْ يَأْخُذُوا مَالًا نُفُوا مِنَ الأَرْضِ، فَلَا يُتْرَكُونَ يَأْوُونَ فِي البَلَدِ.

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣﴾ [المائدة:٣٣].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الرابع: أحكامُ قتالِ البُغَاةِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنونَ أَنَّ الخَارِجِينَ عَلَى الحَاكِمِ المُسْلِمِ، وَلَوْ كَانَ غَيْرَ عَدْلٍ، بِتَأْوِيلٍ سَائِغٍ سَوَاءٌ كَانَ صَوَابًا أَوْ خَطَأً، كَمَا لَوِ ادَّعَوْا أَنَّهُ مُضَيِّعٌ لِحُقُوقِ اللهِ تَعَالَى، وَأَنَّهُ يَظْلِمُ النَّاسَ، ولهُمْ قُوَّةٌ مِنْ سِلاحٍ بُغَاةٌ يَجِبُ عَلَى الإِمَامِ مُرَاسلَتُهُمْ، وَإِزَالَةُ شُبَهِهِمْ، فَإِنِ اعْتَلُّوا بِمَظْلَمَةٍ أَزَالَهَا، أَوْ بِشُبْهَةٍ كَشَفَهَا، فَإِنْ رَجَعُوا عَنِ البَغْيِ إِلَى الطَّاعَةِ تَرَكَهُمْ، فَإِنْ أَبَوْا الرُّجُوعَ وَعَظَهُمْ وَخَوَّفَهُمْ بِالْقِتَالِ، فَإِنْ لَمْ يَرْجِعُوا وَلَمْ يَتَّعِظُوا لَزِمَ قِتَالُهُمْ إِنْ كَانَ قَادِرًا.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩﴾ [الحُجُرات:٩].

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ «أَنَّ عَلِيًّا ﷺ رَاسَلَ أَهْلَ البَصْرَةِ قَبْلَ مَوْقِعَةِ

الجَمَلِ»[(١)].

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدِ الله بْنِ شَدَّادٍ «أَنَّ عَلِيًّا ﷺ لَمَّا اعْتَزَلَتْهُ الحَرُورِيَّةُ بَعثَ إِلَيْهِمُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَوَاضَعُوهُ كِتَابَ الله ثَلَاثَة أَيَّامٍ، فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَرْبَعَةُ آلَافٍ»[(٢)].

فإِنِ انْهَزَمُوا، فَلَا يُتْبَعُ لَهُمْ فَارٌّ، وَيَحْرُمُ قَتْلُهُ، وَيَحْرُمُ قَتْلُ جَرِيحِهِمْ، ولَا يُغْنَمُ مَالُهُمْ، ولَا تُسْتَرَقُّ أَطْفَالُهُمْ، وَنِسَاؤهم.

روى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: «شَهِدْتُ صِفِّينَ، فَكَانُوا لَا يُجِيزُونَ عَلَى جَرِيحٍ، وَلَا يَقْتُلُونَ مُوَلِّيًا، وَلَا يَسْلُبُونَ قَتِيلاً»[(٣)].

وَروى البيهقي بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهما قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الحَكَمِ، فَقَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَكْرَمَ غَلَبَةً مِنْ أَبِيك، مَا هُوَ إِلَّا أَنْ وَلَّيْنَا يَوْمَ الجَمَلِ، فَنَادَى مُنَادِيهِ لَا يُقْتَلُ مُدْبِرٌ، وَلَا يُذَفَّفُ[(٤)] عَلَى جَرِيحٍ»[(٥)].

وَلَا يَضْمَنُ البُغَاةُ مَا أَتْلَفُوهُ عَلَى أَهْلِ العَدْلِ حَالَ الحَرْبِ، كَمَا لَا يَضْمَنُ أَهْلُ العَدْلِ مَا أَتْلَفُوهُ عَلَى البُغَاةِ حَالَ الحَرْبِ.

قَالَ الإِمَامُ الزُّهْرِيُّ: «كَانَتِ الفِتْنَةُ العُظْمَى، وَفِيهِمُ البَدْرِيُّونَ، وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ لَا يَجِبَ حَدٌّ عَلَى رَجُلٍ ارْتَكَبَ فَرْجًا حَرَامًا بِتَأْوِيلِ القُرْآنِ، وَلَا يُقْتَلُ رَجُلٌ سَفَكَ دَمًا

---

(١) صحيح: رواه أحمد (٢/ ٨٤)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٥٩).

(٢) صحيح: رواه أحمد (١/ ٨٦-٨٧)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٥٩).

(٣) صحيح: رواه البيهقي (٨/ ١٨٢)، والحاكم في مستدركه (٢/ ١٦٧)، وصححه الألباني في الإرواء (٢٤٦٣).

(٤) يُذَفَّفُ: أَيْ يُجْهَزُ.

(٥) حسن: رواه البيهقي في الكبرىٰ (٨/ ١٨١)، وحسنه ابن كثير في إرشاد الفقيه (٢/ ٢٨٩).

حَرَامًا بِتَأْوِيلِ القُرْآنِ، وَلَا يَغرَم مَالًا أَتْلَفَهُ بِتَأْوِيلِ القُرْآنِ»[١].

وَيَضْمَنُ البُغَاةُ، وَأَهْلُ العَدْلِ مَا أَتْلَفُوهُ مِنْ أَمْوَالٍ وَنُفُوسٍ بِغَيْرِ حَرْبٍ[٢].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- ربنا إننا ظلمنا أنفسنا، فاغفر لنا.
- ربنا نجنا من القوم الظالمين.
- اللهم إنا نعوذ بك من جَهد البلاء، ودَرَك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء.
- اللهم ارزقنا رزقا طيبا، وعملا متقبلا، وعلما نافعا.
- اللهم أعنا على المحافظة على الصلوات في أوقاتها.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

(١) رواه البيهقي في الكبرى (١٢/ ٢٥١).

(٢) انظر: المغني (١٢/ ٢٥٠-٢٥١)، والكافي (٥/ ٣١٢)، وشرح المنتهى (٦/ ٢٨١).

٦٥ـ أحكام القضاء

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﻷ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام القضاء**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول سبعة محاور:

المحور الأول: من الذي يتولى القضاء؟

المحور الثاني: الآدابُ الَّتِي يُسْتَحَبُّ لِلْقَاضِي أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا.

المحور الثالثُ: كَيْفِيَّةُ الوُصُولِ إِلَى الحُكْمِ.

المحور الرابع: مَتَى يَحْلِفُ الشَّاهِدُ؟

المحور الخامس: مَنِ الَّذِي يُحَلِّفُهُ القَاضِي؟

المحور السادس: مَنْ تَكونُ عليه اليمينُ؟

المحور السابع: أنواع القسمةِ.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: من الذي يتولى القضاء؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ لا يَتَوَلَّى القَضَاءَ إلا منْ تَوَفَّرتْ فيهِ ثمانيةُ شروط:

الأولُ: أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا، فَلَا يَتوَلَّى القَضَاءَ كَافِرٌ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

ففي هذهِ الآية اشترطَ الله ﷻ أنْ يكونَ الشاهدانِ عدلينِ، والقضاءُ أولى بذلكَ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ بَالِغًا عَاقِلًا، فَلَا يَتَوَلَّى القَضَاءَ صَبِيٌّ، وَلَا مَجْنُونٌ، وَلَا سَكْرَانُ.

لِأَنَّ قَوْلَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا يُقْبَلُ، فَعَلَى غَيْرِهِمْ أَوْلَى.

الثالث: أَنْ يَكُونَ ذَكَرًا، فَلَا يَصُحُّ تَوْلِيَةُ المَرْأَةِ القَضَاءَ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً»[1].

الرابع: أَنْ يَكُونَ عَدْلًا، فَلَا يَصُحُّ تَوْلِيَةُ الفَاسِقِ القَضَاءَ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ۝٦﴾ [الحُجُرات: ٦].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

والفَاسِقُ: هُوَ المُصِرُّ عَلَى الصَّغيرةِ، أَو مُرتَكِبُ الكبيرةِ.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٤٤٢٥).

الخامس: أَنْ يَكُونَ سَمِيعًا.

لِيَسْمَعَ كَلَامَ الخَصْمَيْنِ.

السادس: أَنْ يَكُونَ بَصِيرًا.

لِيَعْرِفَ الْمُدَّعِي مِنَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ، وَالْمُقِرَّ مِنَ الْمُقَرِّ لَهُ، وَالشَّاهِدَ مِنَ الْمَشْهُودِ عَلَيْهِ.

السابع: أَنْ يَكُونَ نَاطِقًا.

لِيَنْطِقَ بِالفَصْلِ بَيْنَ الخُصُومِ، فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَتَوَلَّى القَضَاءَ أَخْرَسُ؛ لِأَنَّ الأَخْرَسَ لَا يُمْكِنُهُ النُّطْقُ بِالحُكْمِ، وَلَا يَفْهَمُ جَمِيعُ النَّاسِ إِشَارَتَهُ[1].

الثامن: أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِمَا يَحْكُمُ فِيهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ: وَاحِدٌ فِي الجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الجَنَّةِ: فَرَجُلٌ عَرَفَ الحَقَّ فَقَضَى بِهِ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الحَقَّ فَجَارَ فِي الحُكْمِ فَهُوَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلٍ فَهُوَ فِي النَّارِ**»[2].

المحور الثاني: الآدابُ الَّتِي يُسْتَحَبُّ لِلْقَاضِي أَنْ يَتَّصِفَ بِهَا:

يُستحبُّ للقاضِي أَنْ يَتَّصِفَ بِسَبْعَةِ آدابٍ[3]:

الأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ قَوِيًّا مِنْ غَيْرِ عُنْفٍ؛ لِئَلَّا يَطْمَعَ فِيهِ الظَّالِمُ فَيَنْبَسِطَ عَلَيْهِ.

الثاني: أَنْ يَكُونَ لَيِّنًا مِنْ غَيْرِ ضَعْفٍ؛ لِئَلَّا يَهَابَهُ صَاحِبُ الحَقِّ فَلَا يَتَمَكَّنُ مِنِ اسْتِيفَاءِ حُجَّتِهِ بَيْنَ يَدَيْهِ.

---

(١) انظر: الكافي (٦/ ٨٧)، وكشاف القناع (١٥/ ٣٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٧٥)، والترمذي (١٣٢٢)، وابن ماجه (٢٣١٥)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا أَصَحُّ شَيْءٍ فِيهِ يَعْنِي حَدِيثَ ابْنِ بُرَيْدَةَ «الْقُضَاةُ ثَلَاثَةٌ»، وصححه الألباني.

(٣) انظر: قبل الكافي (٦/ ٨٧-٨٨)، وشرح المنتهى (٦/ ٤٨٣)، وكشاف القناع (١٥/ ٦٥)، وفتح الوهاب (٣/ ٥٤٢).

الثَّالثُ: أَنْ يَكُونَ حَلِيمًا ذَا أَنَاةٍ؛ لِئَلَّا يَغْضَبَ مِنْ كَلَامِ الخَصْمِ، فَيَمْنَعَهُ ذَلِكَ مِنَ الحُكْمِ بَيْنَهُمَا.

الرابعُ: أَنْ يَكُونَ ذا أناة؛ لِئَلَّا تُؤَدِّي عَجَلَتُهُ إِلَى مَا لَا يَنْبَغِي.

الخَامسُ: أَنْ يَكُونَ ذَا فِطْنَةٍ وَيَقَظَةٍ، حَاذِقًا فِي الأُمُورِ؛ لِئَلَّا يُؤْتَى مِنْ غَفْلَةٍ، وَلَا يُخْدَعَ لِغِرَّةٍ.

السَّادِسُ: أَنْ يَكُونَ ذَا عِفَّةٍ، كَافًّا نَفْسَهُ عَنِ الحَرَامِ؛ لِئَلَّا يَطْمَعَ فِيهِ أَحَدُ الخُصُومِ فَيُعْطِيَهُ رِشْوَةً.

الخامسُ: أَنْ يَكُونَ عَلَى عِلْمٍ بِأَحْكَامِ الحُكَّامِ مِنْ قَبْلِهِ؛ لِيَسْهُلَ عَلَيْهِ الوُصُولُ إِلَى الحُكْمِ.

قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَكُونَ قَاضِيًا حَتَّى يَكُونَ فِيهِ خَمْسُ خِصَالٍ: عَفِيفٌ، حَلِيمٌ، عَالِمٌ بِمَا كَانَ قَبْلَهُ، يَسْتَشِيرُ ذَوِي الأَلْبَابِ، لَا يخافُ فِي اللهِ لومَةَ لائمٍ»[1].

المحور الثالثُ: كَيْفِيَّةُ الوُصُولِ إِلَى الحُكْمِ:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أنه لَا يَنْبَغِي لِلْقَاضِي أَنْ يَحْكُمَ فِي الأَوْقَاتِ التِي تَمْنَعُهُ الرَّأْيِ سَدَادِ الرَّأْيِ، كالغَضَبِ، وَشِدَّةِ الجُوعِ، وَشِدَّةِ العَطَشِ، والهَمِّ، وَالمَلَلِ، وَالكَسَلِ، وَالنُّعَاسِ، والبَرْدِ المُؤْلِمِ، والحَرِّ المُزْعِجِ، وَشِدَّةِ البَولِ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي بَكْرَةَ ﷺ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ غَضْبَانُ»[2].

---

(١) رواه ابن عبد البر في الاستذكار (٧/ ٢٧٨)، ومثله عن عمر بن عبد العزيز عند البيهقي في الكبرىٰ (١٠/ ١١٠)، وعبد الرزاق في مصنفه (٨/ ٢٩٨).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧)

وَكَيْفِيَّةُ الوُصُولِ إِلَى الحُكْمِ تَكُونُ بِمَا يلي:

المرحلة الأولى: إِذَا حَضَرَ القَاضِيَ خَصْمَانِ، فَادَّعَى أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ شَيْئًا تَصِحُّ دَعْوَاهُ، فَلِلْقَاضِي مُطَالَبَةُ الخَصْمِ بِالخُرُوجِ مِنْ دَعْوَاهُ قَبْلَ سُؤَالِهِ، فَيَقُولُ لَهُ القاضي: مَا تَقُولُ فِيمَا يَدَّعِي عَلَيْكَ؟ فَإِنْ أَقَرَّ لَزِمَهُ الحَقُّ، وَانْتَهَتِ القَضِيَّةُ[1].

المرحلة الثانية: فَإِنْ أَبَى المُدَّعَى عَلَيْهِ أَنْ يُقِرَّ، قَالَ القَاضِي لِلْمُدَّعِي: أَلَكَ بَيِّنَةٌ ؟، فَإِنْ أَحْضَرَ بَيِّنَةً، وَهِيَ الشُّهُودُ، حَكَمَ القَاضِي لِلْمُدَّعِي، وَأَلْزَمَ المُدَّعَى عَلَيْهِ الحَقَّ.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الْبَيِّنَةُ عَلَى المدَّعِي، وَالْيَمِينُ عَلَى المدَّعَى عَلَيْهِ**»[2].

المرحلة الثالثة: فَإِنْ عَجَزَ المُدَّعِي عَنِ البَيِّنَةِ طَلَبَ القَاضِي مِنَ المُدَّعَى عَلَيْهِ أَنْ يَحْلِفَ، فَإِنْ حَلَفَ، حَكَمَ القَاضِي لَهُ، وَسَقَطَتِ الدَّعْوَى.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي، أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَلَكَ يَمِينُهُ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ**»، فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ: «**أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا، لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ**»[3].

وَرَوَى البُخَارِيُّ عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ

---

(١) انظر: الكافي (٦/ ١١٩).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٣٩١)، وقال: حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٣٩).

الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**»، قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «**احْلِفْ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذًا يَحْلِفَ، وَيَذْهَبَ بِمَالِي، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾ [آل عمران:٧٧][1].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ «**قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ**»[2].

المرحلة الرابعة: فَإِنْ أَبَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَنْ يَحْلِفَ، حَكَمَ عَلَيْهِ الْقَاضِي بِالامْتِنَاعِ عَنِ الحَلِفِ وَأَلْزَمَهُ الحُكْمَ.

المحور الرابع: مَتَى يَحْلِفُ الشَّاهِدُ؟

لِلْقَاضِي أَنْ يُحَلِّفَ الشَّاهِدَ فِي مَوْضِعَيْنِ فَقَطْ؛ لِأَنَّ الأَصْلَ أَنَّ الشَّاهِدَ لَا يَحْلِفُ:

الأول: فِي شَهَادَةِ أَهْلِ الذِّمَّةِ فِي الوَصِيَّةِ إِنْ لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُمْ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۙ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْأٓثِمِينَ ﴿١٠٦﴾﴾ [المائدة:١٠٦].

فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾: أَيْ مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ[3].

وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ المُسْلِمِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٦٦٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥١٤)، ومسلم (١٧١١).

(٣) انظر: تفسير الطبري (٩/ ٦٦-٦٧).

بِدَقُوقَا[١] هَذِهِ، وَلَمْ يَجِدْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَشْهَدُ عَلَى وَصِيَّتِهِ ، فَأَشْهَدَ رَجُلَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَقَدِمَا الْكُوفَةَ فَأَتَيَا الْأَشْعَرِيَّ فَأَخْبَرَاهُ، وَقَدِمَا بِتَرِكَتِهِ وَوَصِيَّتِهِ، فَقَالَ الْأَشْعَرِيُّ: «هَذَا أَمْرٌ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ الَّذِي كَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَحْلَفَهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ بِاللهِ مَا خَانَا، وَلَا كَذِبَا، وَلَا بَدَّلَا، وَلَا كَتَمَا، وَلَا غَيَّرَا، وَإِنَّهَا لَوَصِيَّةُ الرَّجُلِ وَتَرِكَتُهُ، فَأَمْضَى شَهَادَتَهُمَا»[٢].

الثاني: فِي شَهَادَةِ الزَّوْجِ عَلَى زَوْجَتِهِ بِالزِّنَا إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ أَرْبَعَةُ شُهَدَاءَ، يَحْلِفُ لِكُلِّ شَاهِدٍ يَمِينًا.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ أَزۡوَٰجَهُمۡ وَلَمۡ يَكُن لَّهُمۡ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمۡ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمۡ أَرۡبَعُ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾﴾ [النور:٦].

فَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ فِيهَا فَرَجٌ لِلْأَزْوَاجِ، وَزِيَادَةُ مَخْرَجٍ، إِذَا قَذَفَ أَحَدُهُمْ زَوْجَتَهُ وَتَعَسَّرَ عَلَيْهِ إِقَامَةُ الْبَيِّنَةِ، أَنْ يُلَاعِنَهَا، كَمَا أَمَرَ اللهُ ﷻ، وَهُوَ أَنْ يُحْضِرَهَا إِلَى الْإِمَامِ، فَيَدَّعِيَ عَلَيْهَا بِمَا رَمَاهَا بِهِ، فَيُحَلِّفُهُ الحَاكِمُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ فِي مُقَابَلَةِ أَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ[٣].

المحور الخامس: مَنِ الَّذِي يُحَلِّفُهُ القَاضِي؟

إِنْ عَجزَ الْمُدَّعِي عَنِ البَيِّنَةِ طَلَبَ القَاضِي مِنَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَنْ يَحْلِفَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ ﵁، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَزْرَعُهَا، لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ،

---

(١) دَقُوقَا: بَلَدٌ بَيْنَ بَغْدَادَ، وَإِرْبِلَ. [انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي (٢/ ٤٥٩)].

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٣٦٠٧)، وقال الألباني: صحيح الإسناد إن كان الشعبي سمعه من أبي موسىٰ

(٣) انظر: تفسير ابن كثير (٦/ ١٤).

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَكَ يَمِينُهُ»(١).

وروَى الْبُخَارِيُّ عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟»، قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «احْلِفْ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِذًا يَحْلِفَ، وَيَذْهَبَ بِمَالِي، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾ [آل عمران:٧٧](٢).

المحور السادس: مَنْ تَكونُ عليهِ اليمينُ؟

اليمينُ تَكونُ على أحد اثْنَينِ:

الأول: إِنْ كَانَ لِلْمُدَّعِي شَاهِدٌ وَاحِدٌ عَدْلٌ فِي الْحُقُوقِ الْمَالِيَّةِ، حَلَفَ الْمُدَّعِي يَمِينًا مَعَ شَهَادَتِهِ وَحُكِمَ لَهُ بِهِ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ»(٣).

الثاني: تَكُونُ الْيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعِي، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ فِيمَا إِذَا اخْتَلَفَا الْمُتَبَايِعَانِ فِي قَدْرِ الثَّمَنِ، وَالسِّلْعَةُ قَائِمَةٌ، فَقَالَ الْبَائِعُ: بِعْتُ بِكَذَا، وَقَالَ الْمُشْتَرِي بِأَقَلَّ، تَحَالَفَا، يَحْلِفُ الْبَائِعُ بِاللهِ: لَقَدْ بِعْتُهُ بِكَذَا، فَإِذَا حَلَفَ يُقَالُ لِلْمُشْتَرِي: إِمَّا أَنْ تَأْخُذَ السِّلْعَةَ بِمَا حَلَفَ عَلَيْهِ الْبَائِعُ، وَإِمَّا أَنْ تَحْلِفَ: مَا اشْتَرَيْتُهَا إِلَّا بِمَا قُلْتُ، فَإِنْ حَلَفَ، فُسِخَ الْعَقْدُ بَيْنَهُمَا، وَرُدَّ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَا دَفَعَ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٦٦٧).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٧١٢).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَبْدَ الله بْنَ مَسْعُودٍ ﷺ، أنه بَاعَ مِنَ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ رَقِيقًا مِنْ رَقِيقِ الإِمَارَةِ، فَاخْتَلَفَا فِي الثَّمَنِ.

فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: بِعْتُكَ بِعِشْرِينَ أَلْفًا.

وَقَالَ الأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ: إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ بِعَشَرَةِ آلَافٍ.

فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: إِنْ شِئْتَ حَدَّثْتُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ.

قَالَ: هَاتِهِ.

فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ، وَالْبَيْعُ قَائِمٌ بِعَيْنِهِ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعَ**».

قَالَ: فَإِنِّي أَرَى أَنْ أَرُدَّ الْبَيْعَ، فَرَدَّهُ[1].

المحور السابع: أنواع القسمةِ:

القِسْمَةُ نوعَانِ:

الأَولُ: قِسْمَةُ تَرَاضٍ وَاخْتِيَارٍ، لَا تَجُوزُ إِلَّا بِرِضَا الشُّرَكَاءِ كُلِّهِمْ، وَهِيَ التي يَكُونُ فِيهَا ضَرَرٌ عَلَى الشُّرَكَاءِ، أَوْ أَحَدِهِمْ إِذَا قُسِمَتْ.

وَمِثَالُهَا: أَنْ تَكُونَ دَارٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ، لِأَحَدِهِمَا عُشْرُهَا، وَلِلْآخَرِ البَاقِي، إِذَا اقْتَسَمَاهَا لَا يَصْلُحُ لِصَاحِبِ العَشْرِ مَا يَنْتَفِعُ بِهِ، فَيَتَضَرَّرُ لِذَلِكَ، فَإِذَا طَلَبَ صَاحِبُ الكَثِيرِ القِسْمَةَ لَا يُجْبَرُ الآخَرُ.

الثاني: قِسْمَةُ إِكْرَاهٍ وَإِجْبَارٍ، لَا ضَرَرَ فِيهَا عَلَى الشُّرَكَاءِ، فَيُكْرَهُ وَيُجْبَرُ الشُّرَكَاءُ عَلَيْهَا.

وَمِثَالُهَا: أَرْضٌ وَاسِعَةٌ وَقَرِيبَةٌ، وَبُسْتَانٌ وَدَارٌ كَبِيرَةٌ، وَدُكَّانٌ وَاسِعٌ.

فَإِذَا طَلَبَ أَحَدُ الشَّرِيكَيْنِ القَسْمَ، وَأَبَى الآخَرُ أَجْبَرَهُ القاضي عَلَى القَسْمِ[1].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٣٥١٣)، والنسائي (٤٦٤٨)، وابن ماجه (٢١٨٦)، وصححه الألباني.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[٢].

فَإِذَا اقْتَسَمَا الشَّرِيكَانِ بِالقُرْعَةِ وَجَبَتْ إِلَّا فِي حالتينِ:

الأولى: إِنْ ظَهَرَ عَيْبٌ فِي نَصِيبِ أَحَدِ الشَّرِيكَيْنِ، وَكَانَ مَجْهُولًا وَقْتَ القَسْمِ جَازَ الرُّجُوعُ فِي القُرْعَةِ؛ لِظُهُورِ فَسَادِ الإِفْرَازِ وَالقِسْمَةِ.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المسْلِمُ أَخُو المسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ»[٤].

الثانيةُ: إِنْ غُبِنَ أَحَدُ الشَّرِيكَيْنِ غَبْنًا فَاحِشًا، كَأَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا قِيمَتُهُ مَائَةٌ بِأَلْفٍ، جَازَ لَهُ الرُّجُوعُ فِي القُرْعَةِ؛ لِظُهُورِ فَسَادِ الإِفْرَازِ وَالقِسْمَةِ.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ»[٥].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

---

(١) انظر: الكافي (٦/ ١٣٩-١٤١)، والعمدة (٢/ ٤١٧)، وكشاف القناع (١٥/ ٢٠٢، ٢٠٣)، وشرح المنتهىٰ (٦/ ٥٨٤).

(٢) صحيح: رواه أحمد (١/ ٣١٣)، وابن ماجه (٢٣٤٠)، وحسنه النووي في الأربعين، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أحمد (١/ ٣١٣)، وابن ماجه (٢٣٤٠)، وحسنه النووي في الأربعين، وصححه الألباني.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٦٤).

(٥) صحيح: رواه أحمد (١/ ٣١٣)، وابن ماجه (٢٣٤٠)، وحسنه النووي في الأربعين، وصححه الألباني.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

فَإِذَا تَدَاعَى اثْنَانِ عَيْنًا لَيْسَتْ فِي يَدِ أَحَدِهِمَا، وَلَا بَيِّنَةَ لِأَحَدِهِمَا، حَلَفَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَّهَا لَهُ لَا حَقَّ لِلْآخَرِ فِيهَا، وَجعَلَتْ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ.

وإِذَا تَدَاعَيَا عَيْنًا فِي أَيْدِيهِمَا، وَلَا بَيِّنَةَ حَلَفَا، وَجُعِلَتْ بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ.

وإِذَا كَانَتِ العَيْنُ فِي يَدِ أَحَدِ الْمُدَّعِينِ، فَهِيَ لَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا حَقَّ لِلْمُدَّعِي فِيهَا إِذا لَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ.

وإِذَا تَدَاعَيَا عَيْنًا فِي يَدِ غَيْرِهِمَا، فَادَّعَاهَا مَنْ هِيَ بِيَدِهِ لِنَفْسِهِ حَلَفَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَمِينًا، وَيَأْخُذُهَا[1].

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي، أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَلَكَ يَمِينُهُ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ**»، فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ: «**أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا، لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ**»[2].

الدعاء...

---

(١) انظر: الكافي (٦/ ١٥٤)، وشرح المنتهى (٦/ ٦٠١، ٦٠٥)، وكشاف القناع (١٥/ ٢٣٢).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٣٩).

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم اهدنا لما اختُلف فيه من الحق بإذنك، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم.
- اللهم ثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة.
- اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.
- اللهم قنا شح أنفسنا واجعلنا من المفلحين.
- اللهم اغفر لنا ذنوبَنا، وإسرافنا في أمرِنا.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم أعنا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٦٦ـ أحكام الشهادات، والإقرار

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**أحكام الشهادات، والإقرار**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول خمسة محاور:

المحور الأول: من الذي تُقبلُ شهادتهُ؟

المحور الثاني: كم عَدَدُ الشُّهودِ التي تُقبلُ؟

المحور الثالث: حكمُ الشهادة على الشهادة.

المحور الرابع: البينة على المدَّعي، واليمين على من أنكـر.

المحور الخامس: أحكام الإقرار.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: من الذي تُقبلُ شهادتهُ؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يُشْتَرَطُ فيمَنْ تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ أَنْ يَكُونَ مُسْلِمًا، عَدْلًا، بَالِغًا، عَاقِلًا، ناطِقًا، حَافِظًا.

فلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ صَبِيٍّ حَتَّى يَبْلُغَ؛ لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة:٢٨٢]، وَالصَّبِيُّ لَيْسَ مِنْ رِجَالِنَا.

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ لَيْسَ بِعَاقِلٍ، كَالطِّفْلِ، وَالمَجْنُونِ، وَالسَّكْرَانِ حَتَّى يَعْقِلَ؛ لِأَنَّ قَوْلَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا يُقْبَلُ فَعَلَى غَيْرِهِمْ أَوْلَى[١].

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الأَخْرَسِ بِالإِشَارَةِ إِلَّا إِذَا أَدَّاهَا بِخَطِّهِ.

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الكَافِرِ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق:٢].

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الفَاسِقِ؛ لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق:٢].

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يُعْرَفُ بِكَثْرَةِ الغَلَطِ، وَالغَفْلَةِ.

ولَا شَهَادَةُ العَدُوِّ عَلَى عَدُوِّهِ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ، وَلَا خَائِنَةٍ، وَلَا زَانٍ، وَلَا زَانِيَةٍ، وَلَا ذِي غِمْرٍ[٢]

---

(١) انظر: الكافي (٦/ ١٩٣).

(٢) غمر: أي حقد، وعداوة.

عَلَى أَخِيهِ»[(١)].

ولا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الأَبِ أو الأم للابنِ أو البنتِ، ولا تُقْبَلُ شهادةُ الابنِ أو البنت للأبِ أو الجد، ولا شهادةُ الزَّوجِ لِزَوجَتِهِ، ولا شهَادةُ الزوجة لزوجها.

ولَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ مَنْ يَجُرُّ عَلَى نَفْسِهِ نَفْعًا بِشَهَادَتِهِ.

المحور الثاني: كم عَدَدُ الشُّهودِ التي تُقبلُ؟

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ لَا يُقْبَلُ فِي الزِّنَا، وَاللُّوَاطِ إِلَّا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ [النور:٤].

وَقوله تَعَالَى: ﴿لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾ [النور:١٣].

وإِذَا ادَّعَى مَنْ عُرِفَ بِغِنًى أَنَّهُ فَقِيرٌ، لِيَأْخُذَ مِنَ الزَّكَاةِ، فَلَا يُعْطَى حَتَّى يَأْتِيَ بِثَلَاثَةِ شُهُودٍ يَشْهَدُونَ أَنَّهُ يَسْتَحِقُّ الزَّكَاةَ.

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلَالِيِّ ﷺ، قَالَ: تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا، فَقَالَ: «أَقِمْ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا»، ثُمَّ قَالَ: «يَا قَبِيصَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدِ ثَلَاثَةٍ: رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا، ثُمَّ يُمْسِكُ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَاحَتْ مَالَهُ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُومَ ثَلَاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا[(٢)] مِنْ قَوْمِهِ: لَقَدْ أَصَابَتْ فُلَانًا فَاقَةٌ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ، فَمَا سِوَاهُنَّ مِنَ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٦٠٣)، وابن ماجه (٢٣٦٦)، وحسنه الألباني.

(٢) الحِجَا: أي العَقْلُ الكَامِلُ. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٣٤٨)].

المسْأَلَةِ يَا قَبِيصَةُ سُحْتًا يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا»[١].

ويُقْبَلُ فِي الحُقُوقِ المَالِيَّةِ كالبَيعِ، والإِجارةِ، والشَّرِكةِ شَهَادَةُ رَجُلٍ، وَامْرَأَتَيْنِ.

لِقَوْلِ الله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة:٢٨٢].

ولَا يُقبَلُ فِي القِصَاصِ، وَالقَذْفِ، وَشُرْبِ الخَمْرِ، وَالنِّكَاحِ، وَالرَّجْعَةِ إِلَّا شَهَادة رَجُلَين.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة:٢٨٢].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَشْهِدُواْ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق:٢].

وروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ، وَشَاهِدَيْ عَدْلٍ»[٢].

ويُقْبَلُ فِي رُؤْيَةِ هِلَالِ رَمَضَانَ، وَدَاءِ الآدَمِيِّ، وَدَاءِ الدَّابَّةِ رَجُلٌ وَاحِدٌ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «تَرَاءَى النَّاسُ الْهِلَالَ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ الله ﷺ أَنِّي رَأَيْتُهُ، فَصَامَهُ، وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ»[٣].

ومَا لَا يُوجَدُ فِيهِ إِلَّا شَاهِدٌ وَاحِدٌ فِي الحُقُوقِ المَالِيَّةِ يُقْبَلُ فِيهِ رَجُلٌ وَاحِدٌ وَيَمِينٌ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠٤٤).

(٢) صحيح: رواه البيهقي في الكبرىٰ (٧/ ١١١)، وصحح الألباني وقفه في الإرواء (١٨٣٩).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٤٤)، وصححه الألباني.

رَوَى مُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ «قَضَى بِيَمِينٍ، وَشَاهِدٍ»(١).

ومَا لَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ الرِّجَالُ مِنْ أُمُورِ النِّسَاءِ يُقْبَلُ فِيهِ قَوْلُ امْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ كَالبِكَارَةِ، وَالثِّيُوبَةِ، وَالحَيْضِ، وَالعِدَّةِ، وَالوِلَادَةِ، وَالرِّضَاعِ.

رَوَى البُخَارِيُّ عنْ عُقْبَةَ بْنِ الحَارِثِ ﷺ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟، دَعْهَا عَنْكَ»(٢).

وَيُقْبَلُ شِهَادَةُ أَهْلِ الكِتَابِ مَعَ يَمِينِهِمْ فِي الوَصِيَّةِ فِي السَّفَرِ إِذَا لَمْ يُوجَدْ غَيْرُهُمْ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦﴾ [المائدة:١٠٦].

وَيُقْبَلُ شِهَادَةُ الصِّبْيَانِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ مَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُمْ رَجُلٌ فِي الجِرَاحَاتِ وَالقَتْلِ، إِذَا شَهِدَ فِيهِ اثْنَانِ فَصَاعِدًا مَا لَمْ يَتَفَرَّقُوا، أَوْ يَنْقَلِبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ، أَوْ يَخْتَلِفُوا.

روى عبد الرزاقِ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ يُجِيزُ شَهَادَةَ الصِّبْيَانِ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ»(٣).

المحور الثالث: حكم الشهادة على الشهادة:

اعلموا أيها الإخوة المؤمنون أَنَّهُ يَجُوزُ للشَّاهِدِ أَنْ يَقُولَ لِفُلَانٍ يَخْتَارُهُ عِنْدَ عَجْزِه

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٧١٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٦٦٠).

(٣) رواه عبدالرزاق (٨/ ٣٥٠)، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٦٠).

عَنِ الذَّهَابِ لِأَدَاءِ الشَّهَادَةِ عِنْدَ القَاضِي: اشْهَدْ يَا فُلَانُ عِنْدَ القَاضِي بِكَذَا، فَيُؤَدِّي الشَّهَادَةَ عَلَى الصِّفَةِ الَّتِي تَحَمَّلَهَا، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّ فُلَانًا يَشْهَدُ أَنَّ لِفُلَانٍ عَلَى فُلَانٍ كَذَا، وَأَشْهَدَنِي عَلَى شَهَادَتِهِ.

وَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ أَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ ثَلَاثَةِ شُرُوطٍ:

الأول: أَنْ تَكُونَ الشَّهَادَةُ عَلَى الشَّهَادَةِ فِي حُقُوقِ الآدَمِيِّينَ دُونَ حُقُوقِ اللهِ تَعَالَى، فَتُقْبَلُ فِي الأَمْوَالِ، وَمَا يُقْصَدُ بِهِ المَالُ كالإِجَارَةِ، والشَّرِكَةِ، والبيع.

الثاني: أَنْ يَتَعَذَّرَ حُضُورُ الأَصْلِ لِمَجْلِسِ الحُكْمِ؛ لِمَوْتٍ، أَوْ مَرَضٍ، أَوْ غَيْبَةٍ، أَوْ خَوْفٍ، فَلَا تُقْبَلُ شَهَادَةُ الفَرْعِ إِذَا أَمْكَنَ حُضُورُ الأَصْلِ.

الثالث: أَنْ يَكُونَ شاهِدَا الأَصْلِ والفَرْعِ عَدْلَينِ، وتدُومُ عدَالتُهمَا إِلَى صُدُورِ الحُكْمِ.

المحور الرابع: البينةُ على المدَّعي، واليمين على من أنكر:

مَنِ ادَّعَى حَقًّا مِنَ المَالِ أَوْ يُقْصَدُ بِهِ المَالُ، كَالبَيْعِ، وَالإِجَارَةِ، وَالقِصَاصِ، وَالقَذْفِ، وَالنِّكَاحِ، وَالطَّلَاقِ، وَالرَّجْعَةِ، وَالنَّسَبِ، فعلَيهِ البَيِّنَةُ وهيَ الشُّهودُ، فَإِنْ لَمْ يَأْتِ بالبَيِّنَةِ، وَأَنْكَرَ المُدَّعَى عَلَيْهِ، فَعَلَى المُدَّعَى عَلَيْهِ اليَمِينُ.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ، لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى المدَّعَى عَلَيْهِ**»[1].

ورَوَى مُسْلِمٌ عنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ الحَضْرَمِيُّ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لأَبِي، فَقَالَ الْكِنْدِيُّ: هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي، أَزْرَعُهَا لَيْسَ لَهُ فِيهَا حَقٌّ،

(١) متفق عليه: رواه مسلم (١٧١١)، والبخاري بمعناه (٢٥١٤).

فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لِلْحَضْرَمِيِّ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**»، قَالَ: لَا، قَالَ: «**فَلَكَ يَمِينُهُ**»، قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لَا يُبَالِي عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ، وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ، فَقَالَ: «**لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ**»، فَانْطَلَقَ لِيَحْلِفَ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ لَمَّا أَدْبَرَ: «**أَمَا لَئِنْ حَلَفَ عَلَى مَالِهِ لِيَأْكُلَهُ ظُلْمًا، لَيَلْقَيَنَّ اللهَ وَهُوَ عَنْهُ مُعْرِضٌ**»[1].

وَرَوَى **البُخَارِيُّ** عَنِ الأَشْعَثِ بْنِ قَيْسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ، فَجَحَدَنِي، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَكَ بَيِّنَةٌ؟**»، قُلْتُ: لَا، فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ: «**احْلِفْ**»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله إِذًا يَحْلِفَ، وَيَذْهَبَ بِمَالِي، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾﴾ [آل عمران:٧٧][2].

أقولُ قولي هذا، وأَستغفرُ اللهَ لي، ولكُم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الخامس: أحكام الإقرار:

لَا يُقْبَلُ الإِقْرَارُ إِلَّا مِنْ بَالِغٍ عَاقِلٍ، فَلَا يُقْبَلُ إِقْرَارُ الطِّفْلِ، وَالمَجْنُونِ.

رَوَى **أَبُو دَاودَ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَحْتَلِمَ، وَعَنِ**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٩).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٦٦٧).

المَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ»[(١)].

وَلَا يَصِحُّ إِقْرَارُ الصَّبِيِّ إِلَّا إِنْ كَانَ عَاقِلًا مَأْذُونًا لَهُ فِي التِّجَارَةِ، الوَكَالَةِ، وَالإِجَارَةِ، فَيَجُوزُ إِقْرَارُهُ فِيمَا أُذِنَ لَهُ فِيهِ.

وَلَا يَصِحُّ إِقْرَارُ المُكْرَهِ عَلَى نَفسِهِ بِشَيءٍ.

روى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْ أُمَّتِي الخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ»[(٢)].

وَلَا يَصِحُّ وَلَا يُقْبَلُ إِقْرَارُ المَحْجُورِ عَلَيْهِ عَلَى مَالِهِ؛ لِأَنَّ حُقُوقَ الغُرَمَاءِ مُتعَلِّقَةٌ بِأَعْيَانِ مَالِهِ، فَلَمْ يُقْبَلِ الإِقْرَارُ عَلَيْهِ.

مَنْ أَقَرَّ بِحَقٍّ لِآدَمِيٍّ، أَوْ حَقٍّ لله تَعالَى لَا تُسْقِطُهُ الشُّبْهَةُ، كَالزَّكَاةِ، وَالكَفَّارَةِ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْ إِقْرَارِهِ لَمْ يُقْبَلْ رُجوعُهُ.

وَإِنْ أَقَرَّ بِحَدٍّ، ثُمَّ رَجَعَ عَنْهُ، قُبِلَ رُجُوعُهُ.

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ مَاعِزًا لَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ هَرَبَ، فَأَدْرَكْنَاهُ بِالحَرَّةِ فَرَجَمْنَاهُ، فقال النَّبِيُّ ﷺ: «هَلَّا تَرَكْتُمُوهُ لَعَلَّهُ أَنْ يَتُوبَ، فَيَتُوبَ اللهُ عَلَيْهِ»[(٣)].

وَمَنْ أَقَرَّ بِشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله وَلَوْ قُبَيْلَ مَوْتِهِ حُكِمَ بِإِسْلَامِهِ.

لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٖ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمٗا ١٧﴾ [النساء:١٧]، أَيْ قَبْلَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٥)، والترمذي (١٤٢٣)، وابن ماجه (٢٠٤١)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٢٠٤٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (٤٤٣٣)، وصححه الألباني.

الْمُعَايَنَةِ لِلْمَلَائِكَةِ[(١)].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللهَ ﷻ لَيَقْبَلُ تَوْبَةَ الْعَبْدِ، مَا لَمْ يُغَرْغِرْ»[(٢)].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله»[(٣)].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ الله ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ، فَهَزَمْنَاهُمْ، وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَلَمَّا غَشِينَاهُ، قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ، فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا، بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُسَامَةُ، أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؟»، قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا[(٤)]، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ[(٥)].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار.
- اللهم إنا نعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار، وفتنة القبر، وعذاب القبر، وشر فتنة الغنى، وشر فتنة الفقر.

---

(١) انظر: تفسير القرطبي (٥/ ٩٢).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٤٢٥٣)، وابن ماجه (٣٥٣٧)، وحسنه الألباني.

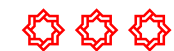
(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٠).

(٤) مُتَعَوِّذًا: أَيْ مُعْتَصِمًا

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

- اللهم إنا نعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال.
- اللهم اغسل قلوبنا بالماء والثلج والبَرَد، ونق قلوبنا من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدَّنس، وباعد بيننا وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.
- اللهم إنا نعوذ بك من الكسل والمأثم والمغرم.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.




القسم الثالث:
خطب الآداب

٦٧ـ آداب الوضوء، والغُسل

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب الوضوء، والغُسل**».

وسوف ينتظم حديثُنا مع حضراتكم حول محوارين:

المحور الأول: آداب الوضوء.

المحور الثاني: آداب الغُسل.

والله َ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: التسمية على الوضوء:

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن سَعيدِ بن زَيدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ الله عَلَيْهِ»[١].

الأدب الثاني: التسوُّك:

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لَوْلَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ»[٢].

الأدب الثالث: إسباغ الوضوء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ الله الْمُجْمِرِ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ يَتَوَضَّأُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَتَوَضَّأُ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنْتُمُ الْغُرُّ[٣] الْمُحَجَّلُونَ[٤] يَوْمَ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١٠٢)، والترمذي (٢٥)، وابن ماجه (٣٩٧)، وأحمد (٩٤١٨)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٤٠)، وأحمد موصولا (٢/ ٤٦٠)، وصححه الألباني في الإرواء(٧٠).

(٣) أَنْتُمُ الْغُرُّ: الغُرَّة بياض في جبهة الفرس.

(٤) المُحَجَّلُونَ: التحجيل بياض في يدي الفرس ورجليها، وسمي النور الذي يكون علىٰ مواضع الوضوء يوم القيامة غرة، وتحجيلا تشبيها بغرة الفرس.

الْقِيَامَةِ مِنْ إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ»، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ فَلْيُطِلْ غُرَّتَهُ وَتَحْجِيلَهُ[١].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الخَطَايَا[٢]، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ الله، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ[٣] عَلَى المَكَارِهِ[٤]، وَكَثْرَةُ الخُطَا[٥] إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ[٦]، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ[٧]»[٨].

الأدب الرابع: عدم الإسراف في الماء:

روى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْد الله بْن مُغَفَّلٍ ﷺ، أنه سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ سَلِ اللهَ الجَنَّةَ وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ[٩] فِي الطَّهُورِ[١٠]، وَالدُّعَاءِ»[١١].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦)، ومسلم (٢٤٦).

(٢) محو الخطايا: أي غفرانها ، ويحتمل محوها من كتاب الحفظة، ويكون دليلا علىٰ غفرانها.

(٣) إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ: أي إكماله بتطويل الغرة، والتحجيل، والتثليث، والدلك.

(٤) المكاره: تكون بشدة البرد، وألم الجسم، ونحو ذلك.

(٥) وكثرة الخطا: تكون ببعد الدار، وكثرة التكرار.

(٦) وانتظار الصلاة بعد الصلاة: أي بانتظارها في المسجد، أو ترقب وقتها.

(٧) الرباط: أي حبس النفس علىٰ الطاعة.

(٨) صحيح: رواه مسلم (٢٥١).

(٩)يعتدون : يتجاوزون الحد.

(١٠)في الطهور : بضم الطاء، وفتحها.

فالاعتداء في الطهور بالضم بالزيادة علىٰ الثلاث.

وبالفتح: بالإسراف في الماء ، والمبالغة في الغسل إلىٰ حد الوسواس.

(١١) صحيح: رواه أبو داود (٩٦) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فإن حماد بن سلمة روىٰ عن سعيد بن إياس الجريري قبل الاختلاط كما نص علىٰ ذلك العجلي.

الأدب الخامس: غسل الكفين:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قالَ في وصف وُضُوءِ رَسُولِ الله ﷺ: «**فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا**[1] **عَلَى يَدَيْهِ فَغسَلَهُمَا ثَلاثًا**»[2].

الأدب السادس: المضمضة والاستنشاق من كف واحدة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الأَنْصَارِيِّ ﵁ قالَ في وصف وُضُوء رَسُولِ الله ﷺ: «**ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا، فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ مِنْ كَفٍّ وَاحِدَةٍ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثًا**»[3].

الأدب السابع: تخليل أصابع اليدين، والرجلين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلِ الأَصَابِعَ**»[4].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بسنَدٍ حسنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا تَوَضَّأْتَ فَخَلِّلْ بَيْنَ أَصَابِعِ يَدَيْكَ، وَرِجْلَيْكَ**»[5].

الأدب الثامن: المبالغة في الاستنشاق:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ﵁، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: «**أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ فِي**

---

(١) فَأَكْفَأَ مِنْهَا: أي أمال الإناء؛ ليصب الماء.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٦)، ومسلم (٢٣٥).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٣٨)، وقال: حسن صحيح.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٣٩) وقال حسن غريب

الاسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»[١].

الأدب التاسع: تخليل اللحية الكثيفة:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ[٢]، فَخَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷻ»[٣].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ»[٤].

أمَّا اللحية الخفيفة فتُغسل بالماء.

الأدب العاشر: المحافظة على الوضوء:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ثَوْبَانَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «سَدِّدُوا[٥]، وَقَارِبُوا[٦]، وَاعْمَلُوا، وَخَيِّرُوا[٧]، وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلاةُ، وَلا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ»[٨].

الأدب الحادي عشر: الدعاء بعد الوضوء:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٦٦)، والترمذي (٧٨٨)، والنسائي (٨٧)، وابن ماجه (٤٠٧) بسند صحيح.

(٢) تَحْتَ حَنَكِهِ: أي تحت ذقنه، والحنك أعلىٰ باطن الفم، والأسفل من طرف مقدم اللحيين.

(٣) حسن: رواه أبو داود (١٤٥) بسند لابأس به، وله شواهد تقويه.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٣١) بسند حسن.

(٥) سَدِّدُوا: أي اطلبوا بأعمالكم السداد والاستقامة في الأمر والعدل فيه.

(٦) وَقَارِبُوا: أي اقتصدوا في الأمور كلها، واتركوا الغلو فيها، والتقصير.

(٧) وَخَيِّرُوا: أي اعملوا الأَخْيَرَ من الأعمال.

(٨) حسن: رواه الإمام أحمد (٥/ ٢٨٢) بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وُضُوئِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ»[1].

الأدب الثاني عشر: صلاة ركعتين بعد الوضوء:

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِبِلالٍ عِنْدَ صَلاةِ الْفَجْرِ: «يَا بِلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى[2] عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الإِسْلامِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ[3] بَيْنَ يَدَيَّ فِي الجَنَّةِ».

قَالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلا أَرْجَى عِنْدِي أَنِّي لَمْ أَتَطَهَّرْ طُهُورًا فِي سَاعَةِ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ إِلا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطُّهُورِ مَا كُتِبَ لِي أَنْ أُصَلِّيَ[4].

المحور الثاني: آداب الغُسل:

الأدب الأول: التسمية عند خلع الثياب:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ ﷺ، أن رسولَ الله ﷺ قال: «سِتْرُ ما بين أَعْيُنِ الجِنِّ وعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا وَضَعَ أَحَدُهُمْ ثوبَهُ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ اللهِ»[5].

فإذا ذَكرتَ اسم الله عند خلع ثيابك لن ترى الجنُّ عورتك.

الأدب الثاني: ستر العورة إِلَّا من زوجتك:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ﷺ، قَالَ:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٣٤).

(٢) أَرْجَىٰ: أي أفضل.

(٣) دف نعليك: أي حسيسهما عند المشي فيهما، والمراد الصوت اللين الملائم الناشئ من السير.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

(٥) حسن: رواه الطبراني في الأوسط، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٦١٠).

قُلْتُ: يَا رَسُولَ الله عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ؟[١].

قَالَ: «احْفَظْ عَوْرَتَكَ[٢] إِلَّا مِنْ زَوْجَتِكَ، أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ[٣]».

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ؟.

قَالَ: «إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا يَرَاهَا أَحَدٌ فَلَا يَرَاهَا».

قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا خَالِيًا؟.

قَالَ: «فَاللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَقُّ أَنْ يُسْتَحْيَا مِنْهُ مِنَ النَّاسِ»[٤].

الأدب الثالث: غض البصر عن عورات الآخرين:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ، وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ، وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي الثَّوْبِ[٥]»[٦].

الأدب الرابع: عدم الإسراف في الماء:

قَالَ تعالى: ﴿وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾﴾ [الإسراء: ٢٦-٢٧].

وروى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْد الله بْن مُغَفَّلٍ ﷺ، أنه سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ:

---

(١) عَوْرَاتُنَا مَا نَأْتِي مِنْهَا وَمَا نَذَرُ: أَيْ أَيُّ عَوْرَة نَسْترُها، وَأَيّ عَوْرَة نَتْرُك سِتْرها؟.

(٢) احْفَظْ عَوْرَتَكَ: أَي اسْتُرْها كُلّها.

(٣) أَوْ مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ: أي إمائك.

(٤) حسن: رواه أحمد (٢٠٠٣٦)، وأبو داود (٤٠١٧)، والترمذي (٢٧٦٩)، وحسنه.

(٥) تُفْضِي المَرْأَةُ إِلَى المَرْأَةِ فِي الثَّوْب: أي لا يخلوان كذلك؛ ليباشر أحدهما عورة الآخر ويلمسها، ولمسُها مُحَرمٌ، كالنظر إليها.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٣٣٨).

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا، فَقَالَ: أَيْ بُنَيَّ سَلِ اللهَ الجَنَّةَ، وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الأُمَّةِ قَوْمٌ يَعْتَدُونَ فِي الطَّهُورِ، وَالدُّعَاءِ**»(١).

المراد بالاعتداء في الدعاء: مجاوزة الحد فيع، ومن صور ذلك:

١-الدعاء بما لا يجوز.

٢- ورفع الصوت به والصياح.

٣- وأن يتكلف السجع في الدعاء.

٤- والتحديد، والتعيين كما في هذا الأثر.

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد

الأدب الخامس: اتباع الغسل الشرعي:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «**سَتَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ مِنَ الجَنَابَةِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ صَبَّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ، ثُمَّ مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَى الحَائِطِ، أَوِ الأَرْضِ**(٢)**، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاَةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى جَسَدِهِ المَاءَ، ثُمَّ تَنَحَّى فَغَسَلَ قَدَمَيْهِ**»(٣).

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٩٦)، وصححه الألباني.

(٢) مَسَحَ بِيَدِهِ عَلَىٰ الحَائِطِ، أَوِ الأَرْضِ: يقوم الصابون مقامه الآن.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦)، ومسلم (٣٣٧).

الأدب السادس: التيمن في الغُسل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ[١] فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ[٢]، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»[٣].

الأدب السابع: تطهر المرأة بالمسك قبل غُسل الحيض:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ مِنْ حَيْضَتِهَا؟، فَذَكَرَتْ أَنَّهُ عَلَّمَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَةً[٤] مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرُ بِهَا، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟، قَالَ: «تَطَهَّرِي بِهَا، سُبْحَانَ اللهِ»، وَاسْتَتَرَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: وَاجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ[٥]، وَعَرَفْتُ مَا أَرَادَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقُلْتُ: تَتَبَّعِي بِهَا أَثَرَ الدَّمِ[٦].

الأدب الثامن: الحرص على غُسل الجمعة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[٧].

وَرَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[٨].

---

(١) التَّيَمُّنُ: أي البداءة باليمين.

(٢) وَتَرَجُّلِهِ: أي في تسريح شعره، ودهنه، وتجميله.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم (٢٦٨).

(٤) فِرْصَةً: أي قطعة من صوف، أو قطن، أو جلدة عليها صوف.

(٥) اجْتَذَبْتُهَا إِلَيَّ: أي قربتها إلىٰ نفسي.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥)، ومسلم (٣٣٢).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٨٧٧).

الأدب التاسع: تعجيل الاغتسال من الجنابة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ رضي الله عنه، سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ»[1].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ»[2].

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ، أَوْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ»[3].

وكيفية الغسل الشرعي كالتالي:

١-غسل اليدين قبل وضعها في الإناء.

٢-ثم غسل الفرج بالصابون.

٣-ثم غسل اليدين مرة أخرى بالصابون.

٤-ثم يتوضأ.

٥-ثم يغسل رأسه ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٦-ثم يغسل الجنب الأيمن ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٧-ثم يغسل الجنب الأيسر ثلاثا بالماء الصافي بدون صابون.

٨- ثم يغسل رجليه.

الدعاء...

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٧)، ومسلم (٣٠٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥).

(٣) صحيح: رواه النسائي (٢٥٥) بسند صحيح.

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والهَرَم، والبخل، ونعوذ بك من عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات.
- اللهم أصلح لنا ديننا الذي هو عصمة أمرنا، وأصلح لي دنيانا التي فيها معاشنا، وأصلح لنا آخرتنا التي فيها معادنا، واجعل الحياة زيادة لنا في كل خير، واجعل الموت راحة لنا من كل شر.
- اللهم لا تُزِغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٦٨ـ آداب الجنائز

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الجنائز**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: عدم النعي:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ﷺ، قَالَ: إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا[١] بِي إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعْيًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ[٢].

والنعي المنهي عنه: هو المناداة، أما الإخبار بالهاتف وغيره بلا مناداة، فلا بأس به.

الأدب الثاني: عدم لطم الخدود، وشق الجيوب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ[٣]»[٤].

الأدب الثالث: عدم النياحة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَخَذَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الْبَيْعَةِ أَنْ لَا نَنُوحَ[٥].

أي لا نرفع أصواتنا عند المصيبة.

ورَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ[٦]، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ[٧]،

---

(١) إِذَا مِتُّ فَلَا تُؤْذِنُوا بِي: أي لا تخبروا بموتي أحدا.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٩٨٦)، وقال: حسن صحيح.

(٣) وَدَعَا بِدَعْوَىٰ الْجَاهِلِيَّةِ: أي من النياحة كقولهم: واجبلاه، و: وايلاه.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦).

(٦) فِي الْأَحْسَابِ: أي في شأنها وسببها، والحسب ما يعده الرجل من الخصال التي تكون فيه، كالشجاعة، والفصاحة، وغير ذلك.

(٧) وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ: أي إدخال العيب في أنساب الناس، وذلك يستلزم تحقير الرجل آباء غيره، وتفضيل آبائه علىٰ آباء غيره، وهو ممنوع.

وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ[١]، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ ﷺ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ[٢] مِنْ قَطِرَانٍ[٣]، وَدِرْعٌ[٤] مِنْ جَرَبٍ[٥]»[٦].

الأدب الرابع: تكثير المصلين على الميت:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ تُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ مِائَةً كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ[٧] إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ»[٨].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ مَاتَ ابْنٌ لَهُ، فَقَالَ: يَا كُرَيْبُ انْظُرْ مَا اجْتَمَعَ لَهُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَإِذَا نَاسٌ قَدِ اجْتَمَعُوا لَهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: تَقُولُ هُمْ أَرْبَعُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: أَخْرِجُوهُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ»[٩].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) والاستسقاءُ بالنُّجومِ: أي طلب نزول المطر بالنجوم.

(٢) سِرْبَالٌ: أي قميص.

(٣) مِنْ قَطِرَانٍ: أي من نحاس مذاب.

(٤) وَدِرْعٌ: عطف علىٰ سربال، والدرع: قميص النساء، والسربال القميص مطلقًا.

(٥) مِنْ جَرَبٍ: أي من أجل جرب كائن بها، والمعنىٰ: أنه يسلط علىٰ أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي جلدها تغطية الدرع ويلتزق بها، فتطلىٰ مواقعه بالقطران لتداوىٰ، فيكون الدواء أدوىٰ من الداء؛ لاشتماله علىٰ لذع القطران وحدته وحرارته، وإسراع النار في الجلود واشتغالها ونتن الرائحة، وسواد اللون الذي تشمئز منه النفوس.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٩٣٤).

(٧) كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ: أي يدعون له.

(٨) صحيح: رواه مسلم (٩٤٧).

(٩) صحيح: رواه مسلم (٩٤٨).

«مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ ثَلَاثَةُ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَوْجَبَ»، فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا اسْتَقَلَّ أَهْلَ الجَنَازَةِ جَزَّأَهُمْ ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ لِهذَا الْحَدِيثِ[١].

الأدب الخامس: أن يحملها الرجال دون النساء:

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ، فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً قَالَتْ: قَدِّمُونِي، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ قَالَتْ: يَا وَيْلَهَا أَيْنَ يَذْهَبُونَ بِهَا؟ يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الْإِنْسَانَ وَلَوْ سَمِعَهُ صَعِقَ[٢]»[٣].

الأدب السادس: الإسراع بالجنازة إسراعا وسطا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا، وَإِنْ يَكُ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ»[٤].

الأدب السابع: أن يمشي الراكب خلف الجنازة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الجَنَازَةِ، وَالمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»[٥].

الأدب الثامن: أن لا يتبع الجنازة بما يخالف الشريعة الإسلامية:

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ المَوْتِ فَبَكَى طَوِيلًا وَحَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْجِدَارِ، فَجَعَلَ ابْنُهُ يَقُولُ: يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله ﷺ بِكَذَا، أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ الله ﷺ بِكَذَا، قَالَ: فَأَقْبَلَ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا نُعِدُّ

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٠٢٨)، وحسنه.

(٢) صَعِقَ: أي لغشي عليه، أو مات من شدة هول ذلك.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٣١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٣١٥)، ومسلم(٩٤٤).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٠٣١)، وقال: حسن صحيح.

شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ[١] ثَلَاثٍ، لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنِّي وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْكَنْتُ مِنْهُ فَقَتَلْتُهُ، فَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَمِينَكَ فَلْأُبَايِعْكَ فَبَسَطَ يَمِينَهُ، قَالَ: فَقَبَضْتُ يَدِي، قَالَ: «**مَا لَكَ يَا عَمْرُو؟**».

قُلْتُ: أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ.

قَالَ: «**تَشْتَرِطُ بِمَاذَا؟**».

قُلْتُ: أَنْ يُغْفَرَ لِي.

قَالَ: «**أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهَا، وَأَنَّ الحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ**».

وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا أَجَلَّ فِي عَيْنِي مِنْهُ، وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنَيَّ مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ، وَلَوْ سُئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنَيَّ مِنْهُ، وَلَوْ مُتُّ عَلَى تِلْكَ الحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، ثُمَّ وَلِينَا أَشْيَاءَ مَا أَدْرِي مَا حَالِي فِيهَا، فَإِذَا أَنَا مُتُّ فَلَا تَصْحَبْنِي نَائِحَةٌ وَلَا نَارٌ، فَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَشُنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ شَنًّا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَوْلَ قَبْرِي قَدْرَ مَا تُنْحَرُ جَزُورٌ وَيُقْسَمُ لَحْمُهَا حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ[٢]، وَأَنْظُرَ مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ[٣] رُسُلَ رَبِّي»[٤].

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي بُرْدَةَ، قَالَ: أَوْصَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ

---

(١) أطباق: أي مراحل.

(٢) حَتَّى أَسْتَأْنِسَ بِكُمْ: أي بدعائكم، واستغفاركم، وسؤالكم التثبيت.

(٣) مَاذَا أُرَاجِعُ بِهِ: أي أجاوب به.

(٤) صحيح: رواه مسلم (١٢١).

ﷺ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ فَقَالَ: لَا تُتْبِعُونِي بِمِجْمَرٍ[(١)]، قَالُوا لَهُ: أَوَ سَمِعْتَ فِيهِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ[(٢)].

الأدب التاسع: الدعاء والاستغفار للميت:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: «**اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ**»[(٣)].

الأدب العاشر: أن يثني عليها بالخير إن كانت أهلا للثناء:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَجَبَتْ**[(٤)]»، ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ، مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «**هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**»[(٥)].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: مُرَّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «**وَجَبَتْ**»، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ لِهَذَا: وَجَبَتْ، وَلِهَذَا: وَجَبَتْ؟، قَالَ: «**شَهَادَةُ الْقَوْمِ، الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الْأَرْضِ**»[(٦)].

الأدب الحادي عشر: أن يقول الذين يدخلون الميت قبره: باسم الله وعلى سنة

---

(١) بمجمر: هو الذي يوضع فيه النار للبخور.

(٢) حسن: رواه بن ماجه (١٤٨٧).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٠)، ومسلم (٩٥١).

(٤) وَجَبَتْ: أي ثبتت له الجنة.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩٩).

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٦٤٢).

رسول الله ﷺ:

روى أبوداود بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا وَضَعَ المَيِّتَ فِي الْقَبْرِ قَالَ: «بِسْمِ اللهِ، وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ»[1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللّهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب الثاني عشر: تذكير الحاضرين، والمشيعين بالموت، وما بعده:

روى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ- وَلَمَّا يُلْحَدْ - فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، وَكَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مَلَائِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ بِيضُ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الجَنَّةِ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الجَنَّةِ حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ المَوْتِ عليه السلام حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الطَّيِّبَةُ اخْرُجِي إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ، فَتَخْرُجُ تَسِيلُ كَمَا تَسِيلُ الْقَطْرَةُ مِنْ فِي السِّقَاءِ، فَيَأْخُذُهَا، فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَأْخُذُوهَا فَيَجْعَلُوهَا فِي ذَلِكَ الْكَفَنِ، وَفِي ذَلِكَ الحَنُوطِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَطْيَبِ نَفْحَةِ مِسْكٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ، فَيَصْعَدُونَ بِهَا، فَلَا يَمُرُّونَ، يَعْنِي بِهَا، عَلَى مَلَإٍ مِنَ المَلَائِكَةِ، إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الطَّيِّبُ؟

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٢١٣)، وَحَسَّنهُ الألباني.

فَيَقُولُونَ: فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، بِأَحْسَنِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانُوا يُسَمُّونَهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا، حَتَّى يَنْتَهُوا بِهَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَسْتَفْتِحُونَ لَهُ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ فَيُشَيِّعُهُ مِنْ كُلِّ سَمَاءٍ مُقَرَّبُوهَا إِلَى السَّمَاءِ الَّتِي تَلِيهَا، حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ.

فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: اكْتُبُوا كِتَابَ عَبْدِي فِي عِلِّيِّينَ، وَأَعِيدُوهُ إِلَى الأَرْضِ، فَإِنِّي مِنْهَا خَلَقْتُهُمْ، وَفِيهَا أُعِيدُهُمْ، وَمِنْهَا أُخْرِجُهُمْ تَارَةً أُخْرَى، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ، فَيُجْلِسَانِهِ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ، فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟

فَيَقُولُ: دِينِيَ الإِسْلاَمُ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

فَيَقُولاَنِ لَهُ: وَمَا عِلْمُكَ؟

فَيَقُولُ: قَرَأْتُ كِتَابَ اللهِ، فَآمَنْتُ بِهِ، وَصَدَّقْتُ.

فَيُنَادِي مُنَادٍ فِي السَّمَاءِ: أَنْ صَدَقَ عَبْدِي، فَأَفْرِشُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَأَلْبِسُوهُ مِنَ الجَنَّةِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى الجَنَّةِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ رَوْحِهَا، وَطِيبِهَا، وَيُفْسَحُ لَهُ فِي قَبْرِهِ مَدَّ بَصَرِهِ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ، حَسَنُ الثِّيَابِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُرُّكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ.

فَيَقُولُ لَهُ: مَنْ أَنْتَ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالخَيْرِ.

فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الصَّالِحُ.

فَيَقُولُ: رَبِّ أَقِمِ السَّاعَةَ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَى أَهْلِي وَمَالِي.

وَإِنَّ الْعَبْدَ الْكَافِرَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا وَإِقْبَالٍ مِنَ الْآخِرَةِ نَزَلَ إِلَيْهِ مِنَ

السَّمَاءِ مَلَائِكَةٌ سُودُ الْوُجُوهِ مَعَهُمُ الْمُسُوحُ[(١)]، فَيَجْلِسُونَ مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ، ثُمَّ يَجِيءُ مَلَكُ الْمَوْتِ حَتَّى يَجْلِسَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَيَقُولُ: أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْخَبِيثَةُ اخْرُجِي إِلَى سَخَطٍ مِنَ اللهِ وَغَضَبٍ، فَتُفَرَّقُ فِي جَسَدِهِ فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ[(٢)] مِنَ الصُّوفِ الْمَبْلُولِ، فَيَأْخُذُهَا فَإِذَا أَخَذَهَا لَمْ يَدَعُوهَا فِي يَدِهِ طَرْفَةَ عَيْنٍ حَتَّى يَجْعَلُوهَا فِي تِلْكَ الْمُسُوحِ، وَيَخْرُجُ مِنْهَا كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ وُجِدَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَيَصْعَدُونَ بِهَا فَلَا يَمُرُّونَ بِهَا عَلَى مَلَإٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: مَا هَذَا الرُّوحُ الْخَبِيثُ؟.

فَيَقُولُونَ: فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بِأَقْبَحِ أَسْمَائِهِ الَّتِي كَانَ يُسَمَّى بِهَا فِي الدُّنْيَا حَتَّى يُنْتَهَى بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيُسْتَفْتَحُ لَهُ فَلَا يُفْتَحُ لَهُ.

ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَٰبُ ٱلسَّمَآءِ وَلَا يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠].

فَيَقُولُ اللهُ ﷻ: اكْتُبُوا كِتَابَهُ فِي سِجِّينٍ فِي الْأَرْضِ السُّفْلَى، فَتُطْرَحُ رُوحُهُ طَرْحًا.

ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾﴾ [الحج: ٣١]، فَتُعَادُ رُوحُهُ فِي جَسَدِهِ، وَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ، فَيَقُولَانِ لَهُ: مَنْ رَبُّكَ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا دِينُكَ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

فَيَقُولَانِ لَهُ: مَا هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بُعِثَ فِيكُمْ؟

فَيَقُولُ: هَاهْ هَاهْ لَا أَدْرِي.

---

(١) مَعَهُمُ الْمُسُوحُ: أي اللباس الخشن.

(٢) فَيَنْتَزِعُهَا كَمَا يُنْتَزَعُ السَّفُّودُ: أي كتنور الحديدة التي يشوىٰ عليها اللحم.

فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: أَنْ كَذَبَ، فَافْرِشُوا لَهُ مِنَ النَّارِ، وَافْتَحُوا لَهُ بَابًا إِلَى النَّارِ، فَيَأْتِيهِ مِنْ حَرِّهَا وَسَمُومِهَا، وَيُضَيَّقُ عَلَيْهِ قَبْرُهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ فِيهِ أَضْلَاعُهُ، وَيَأْتِيهِ رَجُلٌ قَبِيحُ الْوَجْهِ قَبِيحُ الثِّيَابِ مُنْتِنُ الرِّيحِ.

فَيَقُولُ: أَبْشِرْ بِالَّذِي يَسُوءُكَ، هَذَا يَوْمُكَ الَّذِي كُنْتَ تُوعَدُ.

فَيَقُولُ: مَنْ أَنْتَ؟ فَوَجْهُكَ الْوَجْهُ يَجِيءُ بِالشَّرِّ.

فَيَقُولُ: أَنَا عَمَلُكَ الخَبِيثُ.

فَيَقُولُ: رَبِّ لَا تُقِمِ السَّاعَةَ»[1].

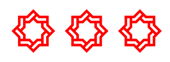
الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجُبن، والبخل، والهَرَم، وعذاب القبر.
- اللهم آت نفوسنا تقواها، وزكها أنت خيرُ من زكاها، أنت وليها ومولاها.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، ومن قلب لا يخشع، ومن نفس لا تشبع، ومن دعوة لا يستجاب لها.
- اللهم اهدنا، وسددنا، اللهم إنا نسألك الهدى والسداد.
- اللهم إنا نعوذ بك من زوال نعمتك، وتحول عافيتك، وفجاءة نِقمتك، وجميع سخطك.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) صحيح: رواه أبوداود (٤٧٥٣)، وأحمد (١٧٨٠٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٦٧٦).



٦٩ـ آداب زيارة القبور، والتعزية

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب زيارة القبور، والتعزية**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب زيارة القبور.

المحور الثاني: آداب التعزية.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب زيارة القبور:

الأدب الأول: استحباب زيارة القبور:

روي مسلم عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحومِ الْأَضَاحِيِّ[(١)] فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ[(٢)] إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا»[(٣)].

الأدب الثاني: عدم الاستغفار لمن مات على غير الإسلام حتى ولو كان قريبا:

قال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ١١٣﴾ [التوبة: ١١٣].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي»[(٤)].

الأدب الثالث: أن يسلم عليهم:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ أن يقولوا: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ

---

(١) وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ: أي عن ادخارها، وإمساكها، وكان النهي؛ لأجل الفقراء المحتاجين من أهل البادية الذين دخلوا المدينة.

(٢) وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ: أي عن إلقاء التمر، والزبيب، ونحوهما في الماء.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٩٧٧).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

اللهُ لَلَاحِقُونَ أَسْأَلُ اللهَ لَنَا وَلَكُمُ الْعَافِيَةَ»[1].

الأدب الرابع: الدعاء للميت:

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ [الحشر: ١٠].

فقد ذكر الله ﷻ في هذه الآية الكريمةَ القسمَ الثالث من أقسام المؤمنين بعد أن ذكر المهاجرين، والأنصار، وهذا القسم الثالث من صفته أنه يدعو لأموات المؤمنين بالمغفرة.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ في مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ**»[2].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ**»[3].

الأدب الخامس: عدم سب الأموات:

روي البخاري عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَسُبُّوا**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٥).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١).

الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا[١] إِلَى مَا قَدَّمُوا»[٢].

الأدب السادس: عدم إيقاد الشموع والسُّرُج، وغيرها فوق القبر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ[٣]»[٤].

الأدب السابع: البعد عن المخالفات الشرعية للزيارة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ، وَعَلَا صَوْتُهُ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى كَأَنَّهُ مُنْذِرُ جَيْشٍ، يَقُولُ: «صَبَّحَكُمْ وَمَسَّاكُمْ»، وَيَقُولُ: «**بُعِثْتُ أَنَا، وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ**[٥]»، وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى، وَيَقُولُ: «**أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ**»[٦].

فلا يجوز إحداث ما لم يشرعه اللهُ ورسوله ﷺ عند المقابر، والمشروع عند المقابر: الدعاء للأموات، والالتعاظ بما أفضوا إليه.

الأدب الثامن: أن لا يجلس فوق القبر، ولا يضطجع عليه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ**

---

(١) أَفْضَوْا: أي وصلوا.

(٢) صحيح: رواه البخاري (١٣٩٣).

(٣) وَالسُّرُجَ: جمع سراج وهو المصباح.

(٤) حسن: رَوَىٰ التِّرمِذِيُّ (٣٢٠)، وَحَسَّنَهُ، وكذلك حسنه ابن كثير وأحمد شاكر، وقال ابن تيمية: هو حديث ثابت.

(٥) أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ: أي بعثني الله تعالىٰ قريبًا من القيامة، والساعة من أسماء القيامة، وسميت بذلك؛ لأنها تأتي في جزء يسير من الوقت، وقيل: لأنها تأتي في آخر ساعة من الدنيا.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٨٦٧).

عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ[(١)] إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ»[(٢)].

الأدب التاسع: عدم بناء المساجد على القبور:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ﭫ، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ[(٣)] بِرَسُولِ الله ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً[(٤)] عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ: «لَعْنَةُ الله عَلَى الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ» يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا[(٥)].

الأدب العاشر: عدم المشي في المقابر بالحذاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الخَصَاصِيَةِ ﭬ، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ فَمَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا[(٦)]»، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا[(٧)]»، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ فَرَأَى رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ[(٨)] أَلْقِهِمَا»[(٩)].

الأدب الحادي عشر: عدم الاستغاثة بالموتى:

قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ

---

(١) فَتَخْلُصَ: أي تصل.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٩٧١)

(٣) نزل: أي الموت.

(٤) خميصة: أي كساء.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٤٤)، ومسلم (٥٣١).

(٦) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا: أي سبقوه حتىٰ جعلوه وراء ظهورهم ووصلوا إلىٰ الخير.

(٧) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا: أي أنهم تقدموا وجاء خير كثير بعدهم لم يدركوه.

(٨) يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ: النعلان السبتيتان هما اللتان صنعتا من الجلد المدبوغ بالقرظ.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣٢٣٠)، وقال الإمام أحمد: إسناده جيد كما في تنقيح التحقيق (٢/ ١٥٨)، وصححه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وَحَسَّنهُ النووي في الأذكار (٣٦٥)، والألباني.

ﭐﻟۡﻤَﻠَٰٓﺌِﻜَﺔِ مُرۡدِفِينَ ﴿٩﴾ [الأنفال: ٩].

أي متتابعين ومتلاحقين بعضهم ردف بعض.

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ الله ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللهَ[(١)] يَحْفَظْكَ[(٢)]، احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ[(٣)]، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ، فَاسْتَعِنْ بِالله، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ، وَلَوِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ[(٤)]، وَجَفَّتِ الصُّحُفُ[(٥)]»[(٦)].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الثاني: آداب التعزية:

الأدب الأول: التلفظ بالمأثور ما أمكن:

---

(١) احْفَظِ اللهَ: أي احفظ حدوده، وحقوقه، وأوامره، ونواهيه، وذلك بامتثال الأوامر، واجتناب النواهي.

(٢) يَحْفَظْكَ: حفظ الله للعبد في دنياه كحفظه في بدنه، وولده، وأهله، وحفظه أيضًا في إيمانه، ودينه.

(٣) تَجِدْهُ تُجَاهَكَ: أي أمامك، فمن حفظ حدود الله، وجد الله معه ينصره، ويحفظه، ويوفقه، ويسدده.

(٤) رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ: أي أقلام الكتابة.

(٥) وَجَفَّتِ الصُّحُفُ: أي صحائف الأعمال، وهذا كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمد بعيد.

(٦) حسن: رواه الترمذي (٢٥١٦)، وقال: حسن صحيح، وصححه أحمد شاكر، والألباني، والوادعي في صحيح أسباب النزول (٦٩٩).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصَرُهُ، فَأَغْمَضَهُ، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصَرُ**»، فَضَجَّ نَاسٌ[١] مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «**لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ**» ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ، وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ**[٢] **فِي الْغَابِرِينَ**[٣]**، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**»[٤].

الأدب الثاني: استحباب صنع الطعام لأهل الميت:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اصْنَعُوا لِآلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا فَإِنَّهُ قَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ شَغَلَهُمْ**»[٥].

الأدب الثالث: المسح على رأس اليتيم وإكرامه:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي، وَقُثَمَ وَعُبَيْدَ اللهِ ابْنَيْ عَبَّاسٍ وَنَحْنُ صِبْيَانٌ نَلْعَبُ إِذْ مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى دَابَّةٍ، فَقَالَ: «**ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ**»، قَالَ: فَحَمَلَنِي أَمَامَهُ، وَقَالَ لِقُثَمَ: «**ارْفَعُوا هَذَا إِلَيَّ**»، فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، وَكَانَ عُبَيْدُ اللهِ أَحَبَّ إِلَى عَبَّاسٍ مِنْ قُثَمَ فَمَا اسْتَحَى مِنْ عَمِّهِ أَنْ حَمَلَ قُثَمًا وَتَرَكَهُ، قَالَ: ثُمَّ مَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ كُلَّمَا مَسَحَ: «**اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ**»[٦].

---

(١) فَضَجَّ نَاسٌ: أي ارتفعت أصواتهم.

(٢) وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ: أي عوضه في ذريته.

(٣) فِي الْغَابِرِينَ: أي في الباقين.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٩٢٠).

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٣١٣٢)، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (١٠١٥).

(٦) صحيح: رواه أحمد (١٧٦٣) بسند صحيح.

الدعاء . . .

- اللهم اجعلنا ممن يحسنون بر آبآئهم، وأمهاتهم.
- اللهم أعنا على بر آبائنا، وأمهاتنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر ما عملنا، ومن شر ما لم نعمل.
- اللهم أكثر أموالنا، وأولادنا، وبارك لنا فيما أعطيتنا.
- اللهم أطل حياتنا على طاعتك، وأحسن أعمالنا، واغفر لنا.
- اللهم رحمتك نرجو فلا تكلنا إلى أنفسنا طرفة عين، وأصلح لنا شأننا كله لا إله إلا أنت.
- اللهم يا مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك.
- اللهم يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧٠ـ آداب الزكاة والصدقات

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الزكاة، والصدقات**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإخلاص في الصدقة:

قال تعالى: ﴿وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾﴾ [البقرة: ٢٦٥].

قَوْلُهُ: ﴿وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾: أي تحقيقًا وتيَقنًا بمثوبة الله تعالى لهم على إنفاقهم في سبيله.

قَوْلُهُ: ﴿بِرَبْوَةٍ﴾: أي بمكان مرتفع.

قَوْلُهُ: ﴿أَصَابَهَا وَابِلٌ﴾: أي مطر غزير.

قَوْلُهُ: ﴿فَطَلٌّ﴾: أي مطر خفيف.

وَرَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ رضي الله عنه، أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[1].

الأدب الثاني: أن تكون الصدقة من أجود المال:

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾﴾ [البقرة: ٢٦٧].

قَوْلُهُ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ﴾: أي لا تقصدوا الرديء تنفقون منه.

قَوْلُهُ: ﴿مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ : أي في زكاة.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ﴾ : أي الخبيث.

قَوْلُهُ: ﴿إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾ : أي إلا أن تغضوا أبصاركم عن النظر في رداءته، فتأخذونه بتساهل منكم، وتسامح.

---

(١) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

وقال سبحانه: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ۝٩٢﴾ [آل عمران: ٩٢].

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ ﷺ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لله أَرْجُو بِرَّهَا(١)، وَذُخْرَهَا(٢) عِنْدَ الله، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ الله حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**بَخٍ(٣) ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ**»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ الله، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَبَنِي عَمِّهِ(٤).

الأدب الثالث: أن تكون الصدقة من كسب طيب:

قال تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٦٧].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا**

---

(١) أَرْجُو بِرَّهَا: أي خيرها.

(٢) وَذُخْرَهَا: أي أجرها.

(٣) بَخٍ: كلمة تقال لتفخيم الأمر والتعجب من حسنه، وعند مدحه، والرضا به.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨).

ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ﴿٥١﴾﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[(١)].

أي من أين يستجاب لمن هذه صفته؟ والمراد أنه ليس أهلا للإجابة.

الأدب الرابع: أن يؤدي الزكاة بنفس طيبة:

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُعَاوِيَةَ الْغَاضِرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ فَقَدْ طَعِمَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ عَبَدَ الله وَحْدَهُ، وَأَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ رَافِدَةً عَلَيْهِ[(٢)] كُلَّ عَامٍ، وَلَا يُعْطِي الْهَرِمَةَ[(٣)]، وَلَا الدَّرِنَةَ[(٤)]، وَلَا الْمَرِيضَةَ، وَلَا الشَّرَطَ[(٥)] اللَّئِيمَةَ[(٦)]، وَلَكِنْ مِنْ وَسَطِ أَمْوَالِكُمْ[(٧)]، فَإِنَّ اللهَ لَمْ يَسْأَلْكُمْ خَيْرَهُ، وَلَمْ يَأْمُرْكُمْ بِشَرِّهِ»[(٨)].

الأدب الخامس: عدم تأخير الزكاة عن وقتها:

الزكاة ركن من أركان الإسلام فيجب على المسلم الذي وجبت عليه الزكاة في

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

(٢) رافدة عليه: أي مُعينةً علىٰ إعطاء الزكاة.

(٣)الهرمة: أي كبيرة السن.

(٤) الدرنة: أي الجرباء.

(٥) الشرط: أي صغار المال، وشراره.

(٦) اللئيمة: أي البخيلة باللبن.

(٧) من وسط أموالكم: فيه دليل علىٰ أنه ينبغي أن يخرج الزكاة من أوساط المال لا من شراره، ولا من خِيَارِهِ.

(٨) صحيح: رواه أبو داود (١٥٨٢) بسند رجاله ثقات إلا أنه منقطع ولكن وصله الطبراني في الصغير ص (١١٥)، والبيهقي (٧٠٦٧)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٠٦٢) بسند صحيح.

مال، أو زرع، أو تجارة، أو ذهب، أو غير ذلك أن لا يؤخرها عن وقتها.

قال تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الأنعام: ١٤١].

قَوْلُهُ: ﴿مَّعْرُوشَٰتٍ﴾: أي ما انبسط على وجه الأرض، وانتشر مما يعرش، مثل: العنب، والبطيخ، وغيرها.

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ آتَاهُ اللهُ مَالًا فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ مُثِّلَ لَهُ(٢) مَالُهُ شُجَاعًا أَقْرَعَ(٣) لَهُ زَبِيبَتَانِ(٤) يُطَوَّقُهُ(٥) يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ(٦) يَعْنِي بِشِدْقَيْهِ يَقُولُ: أَنَا مَالُكَ أَنَا كَنْزُكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾﴾ [آل عمران:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٢) مُثِّلَ لَهُ: أي صُوِّر وجعل.

(٣)شُجَاعًا أَقْرَعَ: ثعبانًا ضخمًا قد تساقط شعره من كثرة سمه.

(٤) زَبِيبَتَانِ: نابان يخرجان من فيه.

(٥)يُطَوَّقُهُ: يصير ذلك الثعبان طوقًا له في رقبته.

(٦)بِلِهْزِمَتَيْهِ: بجانبي فمه.

١٨٠][1].

الأدب السادس: أن لا يبطل صدقته بالمنِّ والأذى:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

قَوْلُهُ: ﴿لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم﴾: أي لا تبطلوا ثواب صدقاتكم.

قَوْلُهُ: ﴿بِٱلْمَنِّ﴾: أي يمن على المتصدق عليه بعطائه.

قَوْلُهُ: ﴿وَٱلْأَذَىٰ﴾: أي بالتعيير بالإنفاق.

وروَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: الْمَنَّانُ الَّذِي لَا يُعْطِي شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْفَاجِرِ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ[2]»[3].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد،

الأدب السابع: عدم التهاون في إخراج زكاة الحلي:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ الله ﷺ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ[4] غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهَا:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٤٠٣).

(٢) وَالمُسْبِلُ إِزَارَهُ: أي منْ يُطَوِّل ثَوْبه ويرسله إلىٰ الأرض.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٦).

(٤) مَسَكَتَانِ: مثنىٰ مَسَكَة، وهي الأسورة، والخلاخيل.

«أَتُعْطِينَ زَكَاةَ هَذَا؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ»، قَالَ: فَخَلَعَتْهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَتْ: هُمَا للهِ ﷻ، وَلِرَسُولِهِ[1].

الأدب الثامن: إخفاء الصدقة:

قال تعالى: ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾﴾ [البقرة: ٢٧١].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»[2].

الأدب التاسع: إظهار الصدقة إذا كان فيه مصلحة:

قال تعالى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَـٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ﴾ [البقرة: ٢٧١].

أي فَنِعْمَ تلك الصدقة التي أظهرتموها؛ لِيُقْتَدى بكم فيها.

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاةٌ عُرَاةٌ مُجْتَابِي[3] النِّمَارِ[4]، أَوِ الْعَبَاءِ[5] مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ[6]

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١٥٦٣)، والترمذي (٦٣٧)، ورواه النسائي (٢٤٧٩)، وحسنه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١).

(٣) مُجْتَابِي: أي مقطوعي أوساط الثياب.

(٤) النِّمَارِ: جمع نمرة، هي: ثياب من صوف فيها تنمير.

(٥) العباء: جمع عباءة، وعباية لغتان.

(٦) مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ: أي واضعي السيوف معلقة في أعناقهم.

عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَتَمَعَّرَ[١] وَجْهُ رَسُولِ الله ﷺ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ[٢]، فَدَخَلَ، ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِلالًا فَأَذَّنَ، وَأَقَامَ فَصَلَّى، ثُمَّ خَطَبَ، فَقَالَ: «﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١]، وَالْآيَةَ الَّتِي فِي الحَشْرِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨﴾ [الحشر: ١٨]، تَصَدَّقَ[٣] رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ» حَتَّى قَالَ: «وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ»، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ[٤] حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ الله ﷺ يَتَهَلَّلُ[٥] كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ[٦]، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ**»[٧].

الدعاء...

- اللهم ثبّت قلوبَنا على الإيمان.

---

(١) فتمعر: أي تغير.

(٢) الفاقة: أي الحاجة.

(٣) تصدق: أي ليتصدَّقْ، لفظه الخبر، ومعناه الأمر.

(٤) ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ: أي في دفع الصدقات.

(٥) يَتَهَلَّلُ: أي يستنير فرحا، وسرورا.

(٦) كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ: أي مموه بالذهب.

(٧) صحيح: رواه مسلم (١٠١٧).

- اللهم إنا نسألك اليقين والعفو، والعافية في الدنيا والآخرة.
- اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة.
- اللهم أعنا، ولا تعن علينا، وانصرنا ولا تنصر علينا، وامكر لنا ولا تمكر علينا، واهدنا ويسِّر الهدى إلينا، وانصرنا على من بغى علينا.
- اللهم اجعلنا لك شكَّارين، لك ذكَّارين، لك رهَّابين، لك مُطوَاعِين، إليك مخبتين أوَّاهين منيبين.
- اللهم تقبل توبتنا، واغسل حوبتنا، وأجب دعوتنا، وثبت حجتنا، واهد قلوبنا، وسدد ألسنتنا، واسْلُل سخيمة قلوبنا.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧١ـ آداب الصيام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الصيام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند رؤية الهلال:

روى الدارمي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَأَى الْهِلَالَ قَالَ: «اللهُ أَكْبَرُ، اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَالسَّلَامَةِ وَالْإِسْلَامِ، وَالتَّوْفِيقِ لِمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى، رَبُّنَا وَرَبُّكَ اللهُ»(١).

الأدب الثاني: الإخلاص في الصيام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا(٢) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(٣).

الأدب الثاني: تبييت النية في صوم الفريضة:

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ(٤) قَبْلَ الْفَجْرِ»(٥).

وورد بإسناد صحيح عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من قوله، ولا يُعرف لهما مخالفٌ من الصحابةِ ﷺ.

الأدب الرابع: كثرة الصدقات في رمضان:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي

---

(١) صحيح: رواه الدارمي (١٦٨٧)، وفيه عبد الرحمن بن عثمان بن إبراهيم، ضعفه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات، وللحديث شواهد يتقوىٰ بها، وقد حسن بعضها الهيثمي، والألباني، وشعيب الأرنؤوط.

(٢) إيمانا واحتسابا: مؤمنا محتسبا، والمراد بالإيمان الاعتقاد بحق فرضية صومه، وبالاحتساب طلب الثواب من الله تعالىٰ.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨)، ومسلم (٧٦٠).

(٤) لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ: أي لمن لم ينوِ.

(٥) صحيح: رواه النسائي في الصغرىٰ (٢٣٣٦)، والكبرىٰ (٢٦٥٧)، وصححه الألباني وقفه.

كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللهِ ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ[١]»[٢].

الأدب الخامس: قول الصائم إذا شتم إني صائم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «قَالَ اللهُ: كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ[٣]، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ[٤]، وَلَا يَصْخَبْ[٥]، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ[٦] أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ؛ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا: إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ»[٧].

الأدب السادس: تعجيل الفطر:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ»[٨].

الأدب السابع: الفطر على رطبات قبل صلاة المغرب:

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قال: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا

---

(١) مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ: أي في الإسراع بالجود أسرع من الريح، وعبر بالمرسلة إشارة إلىٰ دوام هبوبها بالرحمة، وإلىٰ عموم النفع بجوده كما تعم الريح المرسلة جميع ما تهب عليه.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٣) جنة: أي وقاية.

(٤) فَلَا يَرْفُثْ: المراد بالرفث هنا الكلام الفاحش.

(٥) وَلَا يَصْخَبْ: الصخب هو الخصام والصياح.

(٦) لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ: أي تغير رائحته.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٧٥)، ومسلم (١٠٩٨).

حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ»[١].

الأدب الثامن: ماذا يقول عند فطره:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ابن عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: كان رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ»[٢].

الأدب التاسع: كثرة تلاوة القرآن في رمضان:

قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَـٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ، فَلَرَسُولُ الله ﷺ أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ»[٣].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ الله فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لَا أَقُولُ: ﴿الٓمٓ﴾ حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وَمِيمٌ حَرْفٌ»[٤].

الأدب العاشر: الدعاء أثناء الصيام:

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٢٣٥٦)، والترمذي (٦٩٦)، وقال: حسن غريب.

(٢) حسن رواه أبو داود (٢٣٥٧)، وَحَسَّنَهُ الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٢)، ومسلم (٢٣٠٨).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٩١٠)، وقال: حسن صحيح غريب.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ: الصَّائِمُ حَتَّى يُفْطِرَ، وَالْإِمَامُ الْعَادِلُ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ يَرْفَعُهَا اللهُ فَوْقَ الْغَمَامِ وَيَفْتَحُ لَهَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَيَقُولُ الرَّبُّ: وَعِزَّتِي لَأَنْصُرَنَّكِ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ»[(١)].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَبِي هُريرةَ ﷺ، أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ: دَعْوَةُ الصَّائِمِ، وَدَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ»[(٢)].

قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الله بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي»[(٣)].

الأدب الحادي عشر: عدم ترك السحور:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً[(٤)]»[(٥)].

وروى ابن حبان بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ[(٦)]»[(٧)].

وَرَوَى الدارمي عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: كَانَ عَمْرُو بْنُ

---

(١) حسن: رواه الترمذي(٣٥٩٨)، وحسنه، وابن ماجه (١٧٥٢)، وهو حسن بشواهده.

(٢)حسن: رواه الترمذي (٣٥٩٨)، وصححه الألباني.

(٣) لا بأس به: رواه ابن ماجه (١٧٣٥) موقوفًا بسند رجاله ثقات إلا إسحاق بن عبيد الله المدني ذكره ابن حبان في الثقات.

(٤) بركة: أي دنيوية في التقوي علىٰ صيام النهار، وأخروية بمزيد الأجر، والثواب.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢٣)، ومسلم (١٠٩٥).

(٦) إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتُهُ يُصَلُّونَ عَلَىٰ الْمُتَسَحِّرِينَ: الصلاة من الله علىٰ العبد ثناء في الملأ الأعلىٰ، ومن الملائكة دعاء.

(٧)حسن: رواه ابن حبان (٨/ ٢٤٦)، وأبو نعيم في «الحلية» (٨/ ٣٢٠)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٨٤٤).

الْعَاصِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ لَهُ الطَّعَامَ يَتَسَحَّرُ بِهِ فَلَا يُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا[١]، فَقُلْنَا لَهُ: تَأْمُرُنَا بِهِ وَلَا تُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا؟ قَالَ: إِنِّي لَا آمُرُكُمْ بِهِ أَنِّي أَشْتَهِيهِ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ**[٢] **أَكْلَةُ السَّحَرِ**»[٣].

الأدب الثاني عشر: يستحب أن يجعل في سَحُورِهِ تمرًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ**»[٤].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاة وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب الثالث عشر: تأخير السحور:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ﷺ قَالَ: تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ.

قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟

قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً[٥].

رَوَى الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي عَطِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

---

(١) فَلَا يُصِيبُ مِنْهُ كَثِيرًا: أي لا يأكل إلا قليلا.

(٢) فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ: أي الفارق بين صيامنا، وصيام اليهود والنصارى.

(٣) صحيح: رواه مسلم (١٠٩٦)، والدارمي (١٦٩٧)، واللفظ له.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٣٤٥) بسند صحيح.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٢١)، ومسلم (١٠٩٧).

فِينَا رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ، وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ، قَالَتْ: أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ؟ قُلْتُ: عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَتْ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ[1].

الأدب الرابع عشر: عدم الشبع:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن الْمِقْدَام بْن مَعْدِ يَكْرِبَ ﷺ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ حَسْبُ الْآدَمِيِّ لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ: فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ**»[2].

الأدب الخامس عشر: استحباب تفطير الصائمين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِ الصَّائِمِ شَيْئًا**»[3].

الأدب السادس عشر: الحرص على صلاة التراويح:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ**»[4].

الأدب السابع عشر: الاجتهاد في العشر الأواخر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ**[5]**، وَأَحْيَا لَيْلَهُ**[6]**، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ**»[1].

---

(١) حسن: رواه أحمد (٢٥٣٩٩)، والنسائي (٢١٥٨، ٢١٥٩) بسند حسن.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٣٨٠)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٣٣٤٩) واللفظ له.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٨٠٧)، وقال: حسن صحيح.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧)، ومسلم (٧٥٩).

(٥) شَدَّ مِئْزَرَهُ: أي إزاره، وهو كناية عن الاجتهاد في القيام.

(٦) وَأَحْيَا لَيْلَهُ: أي استغرقه بالسهر في الصلاة وبالقيام والقراءة، والذكر كأن الزمان الخالي عن العبادة

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْتَهِدُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مَا لَا يَجْتَهِدُ فِي غَيْرِهَا»(٢).

الأدب الثامن عشر: الاعتكاف:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ»(٣).

الأدب التاسع عشر: زكاة الفطر:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ، أَوْ عَبْدٍ ذَكَرٍ، أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ»(٤).

والصاع: يساوي أربعة أمداد، والمد: ملء كفي الرجل المعتدل.

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك من خير ما سألك منه نبيك محمد ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ منه نبيك محمد ﷺ، وأنت المستعان، وعليك البلاغ، ولا حول ولا قوة إلا بالله.
- اللهم إنا نعوذ بك من شر أسماعنا، ومن شر أبصارنا، ومن شر أَلْسُنِنَا، ومن شر قلوبنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من البَرَص، والجنون، والجذام، ومن سيِّئ الأسقام.

بمنزلة الميت، وبالعبادة فيه يصير حيًّا.

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٤)، ومسلم (١١٧٤).

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٧٩٦)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٢٥)، ومسلم (١١٧١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٠٣)، ومسلم (٩٨٤).

- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق، والأعمال، والأهواء.
- اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عنا.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧٢ـ آداب الحج والعمرة، وزيارة المدينة المنورة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب الحج والعمرة، وزيارة المدينة المنورة**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الحج والعمرة.

المحور الثاني: آداب زيارة المدينة المنورة.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الحج، والعمرة:

الأدب الأول: الاستعداد للحج بتوبة صادقة:

ينبغي لمن أراد أن يقدمَ على طاعة أن يتوب إلى الله ﷻ، فالتوبة طريق الفلاح كما قال تعالى: ﴿وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾ [النور: ٣١].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن ابْن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُوبُوا إِلَى الله، فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ مَرَّةٍ»[(١)].

الأدب الثاني: رد المظالم:

ينبغي لمن أرد أن يحجَّ أو يعتمر أن يردَّ المظالم إلى أهلها حتى يتقبل الله منه عبادته.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»[(٢)].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا روى عَنِ الله تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلَّا مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ.

يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٠٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٧)، ومسلم (٢٥٧٩).

يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي، وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا.

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي، فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ.

يَا عِبَادِي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا، فَمَنْ وَجَدَ خَيْرًا فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ»[1].

الأدب الثاني: النفقة الحلال:

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعۡمَلُواْ صَٰلِحًاۖ إِنِّي بِمَا تَعۡمَلُونَ عَلِيمٞ ۝٥١﴾ [المؤمنون:٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ﴾ [البقرة:١٧٢]، ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَىٰ السَّمَاءِ، يَا رَبِّ، يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّىٰ يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[2].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٥٧٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

الأدب الثالث: الإخلاص في الحج استعدادًا وتجهزًا وأداء:

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ٥﴾ [البيِّنة: ٥].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ وَلِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى الله وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**»(١).

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ، وَالذِّكْرَ(٢) مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**»، ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**»(٣).

الأدب الرابع: اختيار الرفيق الصالح:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ**»(٤).

وفي رواية للإمام أحمد: «**مَنْ يُخَالِطُ**»(٥).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٤)، ومسلم (١٩٠٧).

(٢) وَالذِّكْرَ: أي أن يذكر بين الناس.

(٣) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب.

(٥) حسن: رواه أحمد (٧٩٦٨).

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»(١).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ(٢) لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ: إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ: يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً»(٣).

الأدب السادس: كتابة الوصية:

ينبغي لمن أراد أن يحج أو يعتمر أن يكتبَ وصيته الواجبة كالدَّين.

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَا حَقُّ امرئ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»(٤).

الأدب السابع: تعلم فقه الحج:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ»(٥).

فإن لم تجد من يعلمك مجانًا وجب عليك أن تستأجر من يعلمك بالمال، ويجب عليك أن تتعلمه مرات عديدة حتى تحفظه، وتتقنه.

الأدب الثامن: كثرة الصلاة في المسجد الحرام:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٣٣٩٥)، وَحَسَّنهُ البغوي في شرح السنة (٦/ ٤٦٨)، والمنذري في الترغيب (٤/ ٨٦)، والألباني.

(٢) وَكِيرِ الحَدَّادِ: الكير هو ما ينفخ فيه الحداد؛ لإشعال النار.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٥) صحيح: رواه مسلم (١٢٩٧).

رَوَى البُخَـارِيُّ ومُسْـلِمٌ عَـنْ أَبِي هُرَيْـرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِـيَّ ﷺ قَـالَ: «صَـلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد

المحور الثاني: آداب زيارة المدينة المنورة:

الأدب الأول: كثرة الصلاة في مسجد النبي ﷺ:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ[2]: المَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى»[3].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا المَسْجِدَ الحَرَامَ»[4].

الأدب الثاني: زيارة شهداء أحد والبقيع:

قال الله تعالى: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡۚ فَنِعۡمَ عُقۡبَى ٱلدَّارِ ٢٤﴾ [الرعد: ٢٤].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «زُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ المَوْتَ»[5].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (٥٠٥).

(٢) لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ: أي لا يجوز أن يقصد الزيارة بالرحلة إلا إلىٰ هذه البقاع الشريفة؛ لاختصاصها بالمزايا، والفضائل.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١١٨٩).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٠)، ومسلم (١٣٩٤).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

الأدب الثالث: زيارة مسجد قُبَاء:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ رَاكِبًا وَمَاشِيًا، فَيُصَلِّي فِيهِ رَكْعَتَيْنِ»[(١)].

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ أَتَى مَسْجِدَ قُبَاءٍ، فَصَلَّى فِيهِ صَلَاةً، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ عُمْرَةٍ»[(٢)].

الأدب الرابع: الإكثار من الصلاة والسلام عليه ﷺ:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا[(٣)]، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ»[(٤)].

رَوَى مُسْلِمٌ عن عبدِ الله بنِ عمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلَاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»[(٥)].

الأدب الخامس: عدم رفع الصوت بالدعاء في مسجد رسول الله ﷺ:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَرْفَعُوٓاْ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُواْ لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ۝٢﴾ [الحُجُرات: ٢].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٣٩٩).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٤١٢)، وصححه الألباني.

(٣) لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا: أي كالقبور في خلوها عن الصلاة والذِّكر والعبادة، بل اشغلوها بذلك، والمعنىٰ: أعطوا البيوت حظها من الصلاة والعبادة.

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٢٠٤٢) صححه الألباني في صحيح الجامع (٧٢٢٦).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٣٨٤)، وأبو داود (٥٢٣).

قال العلماء: رفع الصوت في مسجد النبي ﷺ بعد وفاته كرفعِهِ في حياته ﷺ.

الأدب السادس: الحرص على الصلاة في الروضة الشريفة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ زَيْدٍ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَا بَيْنَ بَيْتِي**[1]، **وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ**[2]»[3].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم ارزقنا العمل بكتابك، وسنة نبيك ﷺ.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



(١) مَا بَيْنَ بَيْتِي: أي بيت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا الذي صار فيه قبره ﷺ.

(٢) رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الجَنَّةِ: أي أن العبادة فيه تؤدي إلىٰ الجنة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١١٩٥)، ومسلم (١٣٩٠).

٧٣ـ آداب العيد

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب العيد**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: إخراج صدقة الفطر قبل الخروج إلى المصلى:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ[1].

وَزكاة الفطر: مقدارها صاع من طعام عن كل مسلم ذكرًا كان أو أنثى، حرا كان أو عبدا، صغيرا كان أو كبيرا.

الأدب الثاني: الاغتسال للعيد:

روى الشافعي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ زَاذَانَ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيًّا ﷺ عَنِ الْغُسْلِ، قَالَ: «اغْتَسِلْ كُلَّ يَوْمٍ إِنْ شِئْتَ»، فَقَالَ: لَا الْغُسْلُ الَّذِي هُوَ الْغُسْلُ، قَالَ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمَ عَرَفَةَ، وَيَوْمَ النَّحْرِ، وَيَوْمَ الْفِطْرِ»[2].

الأدب الثالث: لبس أحسن الثياب:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْبَسُ يَوْمَ الْعِيدِ بُرْدَةً[3] حَمْرَاءَ[4].

الأدب الرابع: أكل تمرات قبل الخروج إلى المصلى في عيد الفطر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَغْدُو[5] يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ»[6].

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٥٠٩).

(٢) صحيح: رواه الشافعي (١/ ٤٠ ترتيب)، قال البوصيري في إتحاف الخيرة (٢/ ٢٦٥): رجاله ثقات، وصححه الألباني في الإرواء (١/ ١٧٧).

(٣) البردة: ثوب مخطط يلتحف به.

(٤) حسن: رواه الطبراني في المعجم الأوسط (٧٦٠٩)، وقال الهيثمي (٢/ ١٨٩): «رجاله ثقات»، وكذلك قال الألباني في الصحيحة (١٢٧٩).

(٥) لا يَغْدُو: أي لا يخرج إلىٰ المصلىٰ لصلاة العيد.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٩٥٣).

وفي رواية: «وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا[١]»[٢].

وروى ابنُ حِبَّان بسندٍ صحيحٍ عَنْ أَنسٍ ﷺ، قَالَ: «مَا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فِطْرٍ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، أَوْ سَبْعًا»[٣].

الأدب الخامس: تأخير الفطر في عيد الأضحى حتى يرجع من المصلى فيأكل من أضحيته:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ بُرَيْدَةَ ﷺ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَخْرُجُ يَوْمَ اَلْفِطْرِ حَتَّى يَطْعَمَ، وَلَا يَطْعَمُ يَوْمَ اَلْأَضْحَى حَتَّى يُصَلِّيَ»[٤].

وفي رواية للإمام أحمد بِسَنَدٍ حَسَنٍ «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَا يَغْدُو يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ، وَلَا يَأْكُلُ يَوْمَ الْأَضْحَى حَتَّى يَرْجِعَ فَيَأْكُلَ مِنْ أُضْحِيَّتِهِ»[٥].

الأدب السادس: استحباب الإكثار من الصدقة يوم العيد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ[٦] ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ

---

(١) وَيَأْكُلُهُنَّ وِتْرًا: أي فردا ثلاثًا، أو خمسًا، أو سبعًا، أو أقل من ذلك، أو أكثر.

(٢) صحيح: هذه الرواية علقها البخاري بصيغة الجزم، ووصلها ابن خزيمة (١٣٤٢) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه ابن حبان (٢٨٦١)، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه أحمد (٥/ ٣٥٢)، والترمذي (٥٤٢)، وابن حبان (٢٨١٢) واللفظ للترمذي، وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٢٩٤): «هذه سنة عزيزة من طريق الرواية، مستفيضة في بلاد المسلمين»، وصححه ووافقه الذهبي.

(٥) حسن: في إسناد أحمد عقبة بن عبد الله الرفاعي وهو ضعيف ولكن تابعه ثواب بن عتبة عند ابن حبان (٢٨١٢/ إحسان) وهو أقوىٰ منه فقد وثقه ابن معين، وقال أبو داود: ليس به بأس، فالحديث حسن ولذلك قال ابن عدي بعد ما ذكر المتابعة: ولا يلحقه بهذين ضعف.

(٦) حَاجَةٌ بِبَعْثٍ: أي ببعث عسكر لموضع.

كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**»، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ[1].

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**» فَأَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ[2]، وَالْخَاتَمِ، وَالشَّيْءِ[3].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ قال: خَرَجَ رَسُولُ الله ﷺ فِي أَضْحًى، أَوْ فِطْرٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمُصَلَّى، فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ تَصَدَّقُوا**»، فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ، فَقَالَ: «**يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ**» فَقُلْنَ: وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «**تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ[4] الْعَشِيرَ[5]، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ[6] الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ**»، ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمَّا صَارَ إِلَى مَنْزِلِهِ جَاءَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةُ ابْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ الله إِنَّكَ أَمَرْتَ الْيَوْمَ بِالصَّدَقَةِ، وَكَانَ عِنْدِي حُلِيٌّ لِي، فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ، فَزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ، زَوْجُكِ وَوَلَدُكِ أَحَقُّ مَنْ تَصَدَّقْتِ بِهِ**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٨٨٩).

(٢) بِالْقُرْطِ: نوع من الحلي يوضع في الأذن.

(٣) صحيح: رواه ابن ماجه (١٢٨٨).

(٤) وَتَكْفُرْنَ: كفرانها سترها بترك أداء شكرها.

(٥) الْعَشِيرَ: أي المعاشر، وهو المخالط، وكفران العشير جحد نعمته، وإحسانه، واستقلال ما كان منه.

(٦) للب: أي لعقل.

عَلَيْهِمْ»[١].

الأدب السابع: الذهاب إلى مصلى العيد من طريق، والرجوع من آخر:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ»[٢].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ»[٣].

الأدب الثامن: الذهاب إلى مصلى العيد ماشيًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: «مِنَ السُّنَّةِ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا، وَأَنْ تَأْكُلَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ»[٤].

الأدب التاسع: استحباب خروج النساء لصلاة العيد بلا تَزَيُّنٍ، أو تبرج، أو تَطَيُّبٍ:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «أُمِرْنَا أَنْ نُخْرِجَ الْحُيَّضَ يَوْمَ الْعِيدَيْنِ، وَذَوَاتِ الْخُدُورِ[٥] فَيَشْهَدْنَ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَدَعْوَتَهُمْ، وَيَعْتَزِلُ الْحُيَّضُ عَنْ مُصَلَّاهُنَّ» قَالَتِ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ الله إِحْدَانَا لَيْسَ لَهَا جِلْبَابٌ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا»[٦].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٤٦٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٩٨٦).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٥٤١)، وحسنه، وصححه الألباني.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٥٣٠)، وحسنه، ووافقه الألباني.

(٥) ذوات الخدور: البكر البالغة التي يجعل لها ستر في جانب البيت.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥١)، ومسلم (٨٩٠).

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

الأدب العاشر: التكبير أيام العيدين:

قال تعالى عن عيد الفطر: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

وروى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ، «أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ فَيُكَبِّرُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمُصَلَّى وَحَتَّى يَقْضِيَ الصَّلَاةَ فَإِذَا قَضَى الصَّلَاةَ قَطَعَ التَّكْبِيرَ»(١).

وروى الدار قطني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ يَغْدُو(٢) يَوْمَ الْعِيدِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْإِمَامَ(٣).

ووقت التكبير في عيد الفطر: يبتدئ من ليلة العيد إلىٰ أن يدخل الإمام لصلاة العيد.

وأما في الأضحىٰ فالتكبير من فجر يوم عرفة إلىٰ غروب شمس آخر أيام التشريق.

---

(١) صحيح مرسل: رواه ابن أبي شيبة (٣/ ١٢)، وقال الألباني في إرواء الغليل (٣/ ١٢٣): «هذا سند صحيح مرسلا».

(٢) يغدو: أي يذهب.

(٣) صحيح: رواه الدارقطني (١٨٠)، وابن أبي شيبة (٣/ ١٢)، وصححه الألباني في الإرواء (٦٥٠).

وصفة التكبير: أن يقولَ: «اللهُ أكبرُ كبيرا، اللهُ أكبرُ كبيرًا، اللهُ أكبرُ وأجلُّ، اللهُ أكبرُ، ولله الحمدُ»[(١)].

أو يقول: «اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، اللهُ أَكْبَرُ، وَللهِ الْحَمْدُ»[(٢)].

الأدب الحادي عشر: التهنئة بالعيد:

روىٰ الحافظ ابن حجر العسقلانيُّ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا الْتَقَوْا يَوْمَ الْعِيدِ يَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: تَقَبَّلَ اللهُ مِنَّا وَمِنْك»[(٣)].

الأدب الثاني عشر: الأضحية:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﵁، قَالَ: «ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ[(٤)] أَمْلَحَيْنِ[(٥)]، فَرَأَيْتُهُ وَاضِعًا قَدَمَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا[(٦)] يُسَمِّي، وَيُكَبِّرُ، فَذَبَحَهُمَا بِيَدِه»[(٧)].

الأدب الثالث عشر: لا يأخذ المضحي من شعره، ولا من أظفاره شيئا من دخول هلال ذي الحجة حتى يضحي:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي

---

(١) صحيح: رواه ابن أبي شيبة (٣/ ١٧) بإسناد صحيح.

(٢) صحيح: رواه ابن أبي شيبة (٥٦٣٣) عن ابن مسعود ﵁ بإسناد صحيح كما في إرواء الغليل (٣/ ١٢٥).

(٣) انظر: فتح الباري (٢/ ٤٤٦).

(٤) الكبش هو ذكر الضأن في أي سن كان.

(٥) أَمْلَحَيْنِ: تثنية أملح، وهو الذي فيه بياض وسواد، والبياض أكثر.

(٦) عَلَىٰ صِفَاحِهِمَا: أي صفحة العنق، وهي جانبه وإنما فعل هذا ليكون أثبت له، وأمكن؛ لئلا تضطرب الذبيحة برأسها، فتمنعه من إكمال الذبح، أو تؤذيه.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦).

الْحِجَّةِ وَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ فَلْيُمْسِكْ عَنْ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ»[(١)].

وفي رواية: «فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا، وَلَا يَقْلِمَنَّ ظُفُرًا»[(٢)].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أمِّ سَلمةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ فَلَا يَقْلِمْ مِنْ أَظْفَارِهِ وَلَا يَحْلِقْ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ فِي عَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ[(٣)]»[(٤)].

الدعاء...

• اللهم إنا نسألك فعل الخيرات، وترك المنكرات، وحب المساكين، وأن تغفر لنا، وترحمنا، وإذا أردت فتنةَ قوم فتوفَّنا غير مَفتونين.

• اللهم إنا نسألك حبك، وحب من يحبك، وحب كل عمل يقربنا إلى حبك.

• اللهم إنا نسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمنا منه، وما لم نعلم، ونعوذ بك من الشر كله عاجله وآجله، ما علمنا منه وما لم نعلم.

• اللهم إنا نسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ﷺ، ونعوذ بك من شر ما استعاذ بك منه عبدك ونبيك ﷺ.

• اللهم إنا نسألك الجنة، وما قرَّب إليها من قول أو عمل، ونعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، ونسألك أن تجعل كل قضاء قضيتَه لنا خيرا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧).

(٣) فِي عَشْرِ الْأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ: أي في أول تسعة أيام من ذي الحجة، واليوم العاشر دخل من باب التغليب.

(٤) صحيح: رواه النسائي (٤٣٦٢).



٧٤ـ آداب يوم الجمعة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﻷ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب يوم الجمعة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإكثار من الصلاة والسلام على النبي ﷺ:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرِمْتَ؟ -يَقُولُونَ بَلِيتَ- فَقَالَ: «إِنَّ اللهَ ﷻ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»[(١)].

وَمِنْ صِيَغِ الصَّلاةِ على النَّبِيِّ ﷺ:

«اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَأَزْوَاجِهِ، وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[(٢)].

و: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»[(٣)].

الأدب الثاني: الاغتسال يوم الجمعة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ[(٤)]»[(٥)].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»[(٦)].

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٠٤٧، ١٥٣١)، والنسائي (١٣٧٤) بسند صحيح.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، عن أبي حُمَيْدٍ ﷺ.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٧٥)، ومسلم (٤٠٦)، عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ﷺ.

(٤) محتلم: أي بالغ.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٦) صحيح: رواه البخاري (٨٧٧).

الأدب الثالث: وضع الطيب، والتنفل قبل الجمعة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ، وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»(١).

الأدب الرابع: التسوك:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَسِوَاكٌ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ»(٢).

الأدب الخامس: لبس أجمل ثيابه للجمعة:

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاسْتَاكَ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ - إِنْ كَانَ عِنْدَهُ - وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ الْمَسْجِدَ فَلَمْ يَتَخَطَّ رِقَابَ النَّاسِ، ثُمَّ رَكَعَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْكَعَ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ فَلَمْ يَتَكَلَّمْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الَّتِي قَبْلَهَا»(٣).

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ، وَكَفِّنُوا فِيهَا موتاكم»(٤).

الأدب السادس: الذهاب إلى المسجد ماشيًا إلا لعذر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٨٨٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٨)، ومسلم (٨٤٦).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٣٤٣) بسند حسن.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٩٩٤)، وقال: «حَسنٌ صَحِيحٌ».

«مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَّلَ، وَبَكَّرَ(١) وَابْتَكَرَ(٢)، وَدَنَا(٣) وَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا أَجْرُ سَنَةٍ صِيَامُهَا، وَقِيَامُهَا»(٤).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَّلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ، وَلَمْ يَلْغُ(٥) كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا، وَقِيَامِهَا»(٦).

الأدب السابع: التبكير إلى المسجد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ(٧) فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ(٨) بَدَنَةً(٩)، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»(١٠).

---

(١) بكَّر: أي راح في أول وقت.

(٢) وابتكر: أي أدرك أول الخطبة.

(٣) دنا: أي جلس في الصفوف الأولىٰ.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٤٩٦) بسند حسن.

(٥) ولم يلغ: أي استمع الخطبة، ولم يتكلم.

(٦) حسن رواه أبو داود (٣٤٥)

(٧) ثُمَّ رَاحَ: أي راح في الساعة الأولىٰ، والمراد بالرواح الذهاب في أول النهار، والساعة الأولىٰ تبدأ من طلوع الشمس.

(٨) فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ: أي تصدق.

(٩) بَدَنَةً: البَدَنة تقع علىٰ الواحدة من الإبل، والبقر، والغنم سمِّيت بذلك؛ لعظم بدنها.

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٨٨١)، ومسلم (٨٥٠).

الأدب الثامن: يستحب قراءة سورتي السجدة، والإنسان في فجر الجمعة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الجُمُعَةِ بِـ ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، وَفِي الثَّانِيَةِ ﴿هَلۡ أَتَىٰ عَلَى ٱلۡإِنسَٰنِ حِينٞ مِّنَ ٱلدَّهۡرِ لَمۡ يَكُن شَيۡـٔٗا مَّذۡكُورًا ۝١﴾ [الإنسان: ١] (١).

الأدب التاسع: يستحب القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة، وسورة المنافقين، أو سورة الأعلى، وسورة الغاشية:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الجُمُعَةِ سُورَةَ الجُمُعَةِ، وَالمُنَافِقِينَ**» (٢).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَفِي الجُمُعَةِ بِـ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، و ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾ [الغاشية: ١]، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ، وَالجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يَقْرَأُ بِهِمَا أَيْضًا فِي الصَّلَاتَيْنِ (٣).

الأدب العاشر: عدم تخطي الرقاب:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ ﷺ قال: جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ** (٤)، **وَآنَيْتَ** (٥)» (٦).

الأدب الحادي عشر: الاقتراب من الإمام:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٩١)، ومسلم (٨٨٠).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٧٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٨٧٨).

(٤) آذيت: أي الناس بتخطيك.

(٥) آنيت: أي أبطأت.

(٦) حسن: رواه أحمد (٤/ ١٨٨)، وأبو داود (١١١٨) بسند حسن.

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ﷺ، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «احْضُرُوا الذِّكْرَ وَادْنُوا مِنَ الْإِمَامِ[(١)]، فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ يَتَبَاعَدُ حَتَّى يُؤَخَّرَ فِي الجَنَّةِ وَإِنْ دَخَلَهَا»[(٢)].

الأدب الثاني عشر: صلاة تحية المسجدِ:

رَوَى البُخَارِيُّ عن جَابِرَ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، أَوْ قَدْ خَرَجَ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ»[(٣)].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاة وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد،

الأدب الثالث عشر: تحري ساعة الإجابة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ فَقَالَ: «فِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»، وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا[(٤)].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ وَفِيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنْهَا، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يُصَلِّي، فَيَسْأَلُ اللهَ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ».

---

(١) وادَنوا مِنَ الإمام: أي سارعوا إلىٰ الصفوف الأولىٰ؛ لتقتربوا من الإمام.

(٢) حسن: رواه أبوداود (١١٠٨) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه البخاري (١١٧٠).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٢).

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ: فَلَقِيتُ عَبْدَ الله بْنَ سَلَامٍ فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا الحَدِيثَ، فَقَالَ: أَنَا أَعْلَمُ بِتِلْكَ السَّاعَةِ فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهَا، وَلَا تَضْنَنْ[١] بِهَا عَلَيَّ.

قَالَ: هِيَ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

فَقُلْتُ: كَيْفَ تَكُونُ بَعْدَ الْعَصْرِ؟، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**لَا يُوَافِقُهَا**[٢] **عَبْدٌ مُسْلِمٌ وَهُوَ يُصَلِّي، وَتِلْكَ السَّاعَةُ لَا يُصَلَّى فِيهَا**».

فَقَالَ عَبْدُ الله بْنُ سَلَامٍ ﷺ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ مَجْلِسًا يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ**».

قُلْتُ: بَلَى.

قَالَ: فَهُوَ ذَاكَ[٣].

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ وَرَسُولُ الله ﷺ جَالِسٌ: إِنَّا لَنَجِدُ فِي كِتَابِ الله فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ الله فِيهَا شَيْئًا إِلَّا قَضَى لَهُ حَاجَتَهُ، قَالَ عَبْدُ الله: فَأَشَارَ إِلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ، أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، فَقُلْتُ: صَدَقْتَ أَوْ بَعْضُ سَاعَةٍ، قُلْتُ: أَيُّ سَاعَةٍ هِيَ؟

قَالَ: «**هِيَ آخِرُ سَاعَاتِ النَّهَارِ**».

قُلْتُ: إِنَّهَا لَيْسَتْ سَاعَةَ صَلَاةٍ.

قَالَ: «**بَلَى إِنَّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا صَلَّى، ثُمَّ جَلَسَ لَا يَحْبِسُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فَهُوَ فِي الصَّلَاةِ**»[٤].

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ

---

(١) وَلَا تَضْنَنْ بِهَا: أي لا تبخل.

(٢) لَا يُوَافِقُهَا: أي لا يصادفها.

(٣) حسن: رواه الترمذي(٤٩١)، وقال: حسن صحيح.

(٤) حسن: رواه ابن ماجه (١١٣٩) بسند حسن.

الله ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ ثِنْتَا عَشْرَةَ يُرِيدُ سَاعَةً لَا يُوجَدُ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ ﷻ شَيْئًا إِلَّا أَتَاهُ اللهُ ﷻ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ»(١).

الأدب الرابع عشر: عدم إفراد يوم الجمعة بصيام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَصُومَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»(٢).

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عن أَمِّ الْمُؤمنينِ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الحَارِثِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهِيَ صَائِمَةٌ فَقَالَ: «أَصُمْتِ أَمْسِ؟» قَالَتْ: لَا، قَالَ: «تُرِيدِينَ أَنْ تَصُومِي غَدًا؟»، قَالَتْ: لَا، قَالَ: «فَأَفْطِرِي»(٣).

الأدب الخامس عشر: عدم تخصيص ليلة الجمعة بقيام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي، وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ»(٤).

الأدب السادس عشر: لا يقيم أحدًا ليجلس مكانه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لْيُخَالِفْ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: افْسَحُوا»(٥).

الأدب السابع عشر: إذا غلبه النعاس تحول من مكانه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (١٠٤٨)، والنسائي (١٣٨٩)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤).

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٩٨٦).

(٤) صحيح: رواه مسلم (١١٤٤).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢١٧٨).

«إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَلْيَتَحَوَّلْ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»(١).

الدعاء...

• اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تُشْمِت بنا عدوا، ولا حاسدا.

• اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

• اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.

• اللهم إنا نعوذ بك من الجُبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٥٢٦)، وقال: «حَسنٌ صَحيحٌ»، وأحمد (٤٧٤١)، وصححه الألباني.

٧٥ـ آداب ذكر الله ﷻ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب ذكر الله ﷻ**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الإخلاص في الذكر:

قــــال تعــــــالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

ورَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ﷺ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا غَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ، وَالذِّكْرَ[١] مَالَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا شَيْءَ لَهُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[٢].

الأدب الثاني: استحباب الإكثار من الذكر:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قال رَسُولُ الله ﷺ: «سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ»، قَالُوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسُولَ الله؟ ، قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتُ»[٣].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن سعدِ بنِ أبي وقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ»، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: كَيْفَ يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ؟ قَالَ: «يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيُكْتَبُ لَهُ أَلْفُ حَسَنَةٍ، أَوْ يُحَطُّ[٤] عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ»[٥].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن أبي هُرَيرة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسولُ الله ﷺ: «لأَنْ أَقُولَ: سُبْحَانَ

---

(١) وَالذِّكْرَ: أي أن يذكر بين الناس.

(٢) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠) بسند حسن.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٦).

(٤) يحط: أي يوضع.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٨).

اللهِ، وَالحَمْدُ للهِ، وَلَا إِلهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ»[(١)].

وروَى مُسْلِمٌ عن أَبي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الكَلَامِ إِلَى اللهِ؟ إِنَّ أَحَبَّ الكَلَامِ إِلَى اللهِ: سُبْحَانَ اللهِ، وَبِحَمْدِهِ»[(٢)].

وروَى التِّرْمِذِيُّ بسند صحيحٍ، عن أَبي الدَّرْداءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «ألا أُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرِ أعْمالِكُمْ، وأزْكَاهَا عِنْدَ مَلِيكِكُمْ، وأرْفَعِهَا في دَرَجَاتِكُمْ، وَخَيرٍ لَكُمْ مِنْ إنْفَاقِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، وَخَيْرٍ لَكُمْ مِنْ أن تَلْقَوا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أعْنَاقَهُمْ وَيَضْرِبُوا أعْنَاقَكُمْ؟»، قَالُوا: بَلَى.

قَالَ: «ذِكر الله تَعَالَى»[(٣)].

وروى ابنُ حِبَّانَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن مَالِكِ بْنِ يُخَامِرَ، أَنَّ مُعاذَ بنَ جَبلٍ ﷺ، قَالَ لهمْ: إِنَّ آخرَ كَلامٍ فَارَقْتُ عَليهِ رَسُولَ الله ﷺ أنْ قُلْتُ: أَيُّ الأَعْمالُ أَحَبُّ إلى الله؟ قَالَ: «أَنْ تَمُوتَ وَلِسَانُكَ رَطْبٌ مِنْ ذِكرِ الله»[(٤)].

الأدب الثالث: استحباب الذكر على طهارة:

رَوَى أبو داودَ بسندٍ صحيحٍ عنِ المَهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ﷺ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، وهُو يَبُولُ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوضَّأَ النَّبيُّ ﷺ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ ﷻ إِلَّا عَلَى طَهَارَةٍ»[(٥)].

الأدب الرابع: استحضار عظمة الله عند الذكر:

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣١).

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٧٧)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه ابن حبان (٨١٨)، وصححه الألباني.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (١٧)، وابن ماجه (٣٥٠)، وصححه الألباني.

قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ٣٢﴾ [الحج: ٣٢].

وقال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ٢﴾ [الأنفال: ٢].

وقال جل شأنه: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِّيَذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَٰمِ ۗ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَلَهُۥٓ أَسْلِمُوا۟ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ ٣٤ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ٣٥﴾ [الحج: ٣٤-٣٥].

الأدب الخامس: استحباب البكاء عند ذكر الله في الخَلوة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ تَعَالَى فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَدْلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ الله، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي المَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي الله اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ، فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجلٌ ذَكَرَ اللهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»(١).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَغَتْنِي الْبَارِحَةَ، قَالَ: «أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ الله التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ تَضُرَّكَ»(٢).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٢٣)، ومسلم (١٠٣١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٧٠٩).

الأدب السادس: استحباب الذكر عند الهمِّ، والضيق:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ الْعَظِيمُ الحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»[1].

الأدب السابع: استحباب الذكر عند زيارة المريض:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَعُودُ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ، فَيَقُولُ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عُوفِيَ»[2].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب الثامن: استحباب ذكر الله عند الاستيقاظ من النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ[3] مِنَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ لله، وَسُبْحَانَ الله، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٤٦)، ومسلم (٢٧٣٠).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، وقال: حسن غريب.

(٣) تعار: أي استيقظ.

إِلَّا بِالله، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، أَوْ دَعَا، اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلاَتُهُ»[1].

الأدب التاسع: استحباب ذكر الله في الصباح والمساء:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الإِسْتِغْفَارِ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَىٰ عَهْدِكَ، وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ أَبُوءُ[2] لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، إِذَا قَالَ حِينَ يُمْسِي فَمَاتَ دَخَلَ الجَنَّةَ، أَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَإِذَا قَالَ حِينَ يُصْبِحُ فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ مِثْلَهُ»[3].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمْسِي: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ عَلَيْهِ»[4].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ مَسعودٍ ﷺ، قَالَ كَانَ نَبِيُّ الله ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَىٰ المُلْكُ للهِ، وَالحَمْدُ للهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ المُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، رَبِّ أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ، رَبِّ أَعُوذُ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١١٥٤).

(٢) أبوء: أي أعترف.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٣٢٣).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٢).

بِكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ»، وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضًا: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ الْمُلْكُ لله»(١).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﵁ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ قَالَ: بِسْمِ الله الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّىٰ يُصْبِحَ، وَمَنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُصِبْهُ فَجْأَةُ بَلَاءٍ حَتَّىٰ يُمْسِيَ**».

وقَالَ: فَأَصَابَ أَبَانَ بْنَ عُثْمَانَ الْفَالِجُ(٢)، فَجَعَلَ الرَّجُلُ الَّذِي سَمِعَ مِنْهُ الحَدِيثَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَهُ مَا لَكَ تَنْظُرُ إِلَيَّ؟ فَوَ الله مَا كَذَبْتُ عَلَى عُثْمَانَ، وَلَا كَذَبَ عُثْمَانُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلَكِنَّ الْيَوْمَ الَّذِي أَصَابَنِي فِيهِ مَا أَصَابَنِي غَضِبْتُ، فَنَسِيتُ أَنْ أَقُولَهَا(٣).

الدعاء...

- اللهم احفظنا بالإسلام قائمين، واحفظنا بالإسلام قاعدين، واحفظنا بالإسلام راقدين، ولا تشمت بنا عدوا ولا حاسدا.
- اللهم إنا نسألك من كل خير خزائنه بيدك، ونعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك.
- اللهم اقسم لنا من خشيتك ما تحول به بيننا وبين معاصيك، ومن طاعتك ما تبلغنا به جنتك، ومن اليقين ما تهون به علينا مصائب الدنيا.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٧٢٣).

(٢) الفالج: شلل نصفي.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٥٠٨٨)، والترمذي (٣٣٨٨)، وقال: حسن صحيح.

- اللهم متعنا بأسماعنا، وأبصارنا، وقواتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث منا، واجعل ثأرنا على من ظلمنا، وانصرنا على من عادانا، ولا تجعل مصيبتنا في ديننا، ولا تجعل الدنيا أكبر همنا، ولا مبلغ علمنا، ولا تسلط علينا من لا يرحمنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجبن، ونعوذ بك من البخل، ونعوذ بك من أن نُردَّ إلى أرذل العمر، ونعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧٦ـ آداب الدعاء

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الدعاء**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: استحباب الدُّعَاءِ علىٰ طهارة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: لَمَّا فَرَغَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ، فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ، فَقُتِلَ دُرَيْدٌ وَهَزَمَ اللهُ أَصْحَابَهُ، قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ، فَرُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشَمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ.

فَقُلْتُ: يَا عَمِّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى.

فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي، فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَآنِي وَلَّى، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَحْيِي، أَلَا تَثْبُتُ، فَكَفَّ، فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ.

ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللهُ صَاحِبَكَ، قَالَ: فَانْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ المَاءُ.

قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَقْرِئِ النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي، وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكُثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ[1] وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ، قَدْ أَثَّرَ رِمَالُ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبَرِنَا وَخَبَرِ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ**»، وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ[2].

ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ**».

فَقُلْتُ: وَلِي فَاسْتَغْفِرْ.

فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ، وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا**»[3].

---

(١) سرير مرمل: أي منسوج بحبل ونحوه من الرمال، وهي حبال الحصير التي تضفر بها الأَسِرَّة.

(٢) بياض إبطيه: أي مكان الشعر تحت المنكبين، وظهوره كناية عن المبالغة برفع اليدين.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

الأدب الثاني: استحبابُ تطييبِ الفمِ بالسواكِ قبل الدُّعاء:

فإن كان فيه تغير أزاله بالسواك، وبالغَسْلِ بالماء.

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ**»(١).

الأدب الثالث: رفعُ اليدين، واستقبالُ القِبْلَةِ عندَ الدُّعاء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: دَعَا النَّبِيُّ ﷺ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ بِهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعُبَيْدٍ أَبِي عَامِرٍ**» وَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ القِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ**»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الاِسْتِسْقَاءِ، وَإِنَّهُ يَرْفَعُ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ**»(٣).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ ﷺ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ الله ﷺ إِلَى المشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ، وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَاسْتَقْبَلَ نَبِيُّ الله ﷺ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَهْتِفُ(٤) بِرَبِّهِ: «**اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي، اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكْ هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدْ فِي الْأَرْضِ**»، فَمَا زَالَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ، مَادًّا يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ رِدَاءَهُ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ الْتَزَمَهُ مِنْ وَرَائِهِ، وَقَالَ: يَا نَبِيَّ الله، كَفَاكَ مُنَاشَدَتُكَ رَبَّكَ، فَإِنَّهُ سَيُنْجِزُ لَكَ مَا وَعَدَكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ

---

(١) صحيح: رواه البخاري معلقا بصيغة الجزم (٣/ ٣١)، ورواه موصولا النسائي (٥)، وصححه الألباني.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٨٣)، ومسلم (٢٤٩٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٤) يهتف: أي يصيح.

﴿فَٱسۡتَجَابَ لَكُمۡ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلۡفٖ مِّنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ مُرۡدِفِينَ ۝٩﴾ [الأنفال:٩]، فَأَمَدَّهُ اللهُ بِالملَائِكَةِ[1].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ سَلْمَانَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَيِيٌّ كَرِيمٌ، يَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِهِ إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَيْهِ، أَنْ يَرُدَّهُمَا صِفْرًا[2]»[3].

الأدب الرابع: استحباب البَدَاءة بالثناء علىٰ الله ﷻ:

فقد كان الأنبياء يبدؤون الدُّعَاء بالثناء على معبودهم، وتقديسه، وتنزيهه، وتعظيمه، والثناء عليه بما هو أهله، ثم يرغبون في الدُّعَاء.

فهذا إبراهيم خليل الله ﷺ لما أراد مناجاة مولاه في استقضاء حوائجه، واستدرار ما في خزائنه، بدأ بالثناء على ربه قبل سؤاله، فبدأ بقوله: ﴿ٱلَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهۡدِينِ ۝٧٨ وَٱلَّذِي هُوَ يُطۡعِمُنِي وَيَسۡقِينِ ۝٧٩ وَإِذَا مَرِضۡتُ فَهُوَ يَشۡفِينِ ۝٨٠ وَٱلَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحۡيِينِ ۝٨١ وَٱلَّذِيٓ أَطۡمَعُ أَن يَغۡفِرَ لِي خَطِيٓـَٔتِي يَوۡمَ ٱلدِّينِ ۝٨٢﴾ [الشعراء:٧٨-٨٢].

فأثنى على الله سبحانه بخمسة أثنية؛ أنه الخالق الهادي، المطعِم الساقي، الشافي من الأوصاب، والمحيي والمميت، والغافر.

ثم سأل خمس حوائج، فقال: ﴿رَبِّ هَبۡ لِي حُكۡمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ۝٨٣ وَٱجۡعَل لِّي لِسَانَ صِدۡقٖ فِي ٱلۡأٓخِرِينَ ۝٨٤ وَٱجۡعَلۡنِي مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ ۝٨٥ وَٱغۡفِرۡ لِأَبِيٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ۝٨٦﴾ [الشعراء:٨٣- ٨٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣).

(٢) صِفْرًا: أي ليس فيهما شيء.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٤٨٨)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن ماجه (٣٨٦٥)، وصححه الألباني.

فقضى الله ﷻ حوائجه إلا واحدة، فقال في الأولى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء:٥٤].

وقال في قوله تعالى: ﴿وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ﴾: ﴿وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾﴾ [البقرة:١٣٠].

وقال في قوله في سؤاله الثناء في الأمم: ﴿وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [الصافات:١٠٨].

وقال في قوله: ﴿وَٱجْعَلْنِى مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ﴾: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود:٧٣].

واعتذر إليه في سؤال المغفرة لأبيه بقوله: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ﴾ [التوبة:١١٤].

وقد شرَّف الله ﷻ هذه الأمة بمثلها، فأنزلَ عليهم فاتحةَ الكتابِ، أولها ثناء وتمجيد إلى قوله: ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة:٥]، وسائرها دُعاء.

وهذا موسى ﷺ قدم الثناء على الله تعالى، فقال: ﴿أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا﴾ [الأعراف:١٥٥].

وَرَوَى البُخَارِيُّ في حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**فَيَأْتُونِي، فَأَقُولُ: أَنَا لَهَا، فَأَسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي، فَيُؤْذَنُ لِي، وَيُلْهِمُنِي مَحَامِدَ أَحْمَدُهُ بِهَا لَا تَحْضُرُنِي الآنَ، فَأَحْمَدُهُ بِتِلْكَ المَحَامِدِ، وَأَخِرُّ لَهُ سَاجِدًا، فَيَقُولُ: يَا مُحَمَّدُ ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ لَكَ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ، فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، أُمَّتِي أُمَّتِي**»(١).

فقدم بين يدي الشفاعة تحميدا، وتمجيدا.

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٥١٠)، عن ثابت البُناني ﷺ.

ﷺ رَجُلًا يَدْعُو فِي صَلَاتِهِ لَمْ يُمَجِّدِ اللهَ تَعَالَى، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «عَجِلَ هَذَا»، ثُمَّ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: «إِذَا صَلَّى[1] أَحَدُكُمْ، فَلْيَبْدَأْ بِتَمْجِيدِ رَبِّهِ جَلَّ وَعَزَّ، وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَدْعُو بَعْدُ بِمَا شَاءَ»[2].

الأدب الخامس: استحباب البَداءة بتوحيد الله ﷻ عند الدُّعَاء:

كما فعل ذو النون عليه السلام: ﴿فَنَادَىٰ فِي ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبۡحَٰنَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝٨٧﴾ [الأنبياء:٨٧].

ناداه بالتوحيد، ثم نزَّهَه عَنِ النقائص، والظلم بالتسبيح، ثم باء على نفسه بالظلم، اعترافا، واستحقاقا.

قال الله تعالى: ﴿فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ﴾ [الأنبياء:٨٨].

الأدب السادس: استحباب إخفاء الدُّعَاء، فلا يَسمَعُه غير من يناجيه:

قال الله تعالى: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ﴾ [الأعراف:٥٥].

قال الحسنُ البصري رحمه الله: «لَقَدْ كَانَ المسْلِمُونَ يَجْتَهِدُونَ فِي الدُّعَاءِ وَمَا يُسْمَعُ لَهُمْ صَوْتٌ إِنْ كَانَ إِلَّا هَمْسًا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ»[3].

الأدب السابع: لزوم التضرع، والاستكانة عند الدُّعَاء:

إذا سألتَ الله تعالى في شيء فالزم التضرع والاستكانة، واعزل نفسك عَنِ القدرة والتعاظم، ألا ترى إلى قول يعقوب عليه السلام: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ۝٦٧﴾ [يوسف:٦٧].

فتم له ما أراد، وقال يوسف عليه السلام: ﴿قَالَ رَبِّ ٱلسِّجۡنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدۡعُونَنِيٓ إِلَيۡهِۖ

---

(١) صلى: أي دعا.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (١٤٨١)، والترمذي (٣٤٧٧)، وأحمد (٢٣٩٣٧)، وصححه الألباني.

(٣) انظر: تفسير الطبري (١٠/ ٢٤٧)،

وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٤﴾﴾ [يوسف:٣٣-٣٤]، أي: سميع الدُّعَاء؛ فتم له أمره حين اعترف بالافتقار، وأخرج نفسه من الحول والقوة، وفوَّض الأمر إلى ربه ﷻ.

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثامن: العزم في المسألة والدُّعَاء:

ينبغي للسائل أن يسأل ربه بعزم وجِدٍّ وحزم، ولا يقل: إن شئت أعطني، أو: إن شئت فاغفر لي، ونحوه.

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، فَإِنَّهُ لَا مُكْرِهَ لَهُ**»(١).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعْزِمِ المَسْأَلَةَ، وَلَا يَقُولَنَّ: اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي، فَإِنَّهُ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ**»(٢).

الأدب التاسع: استحباب الإلحاح في الدُّعَاء:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عِنْدَ البَيْتِ، وَأَبُو جَهْلٍ وَأَصْحَابٌ لَهُ جُلُوسٌ، إِذْ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَجِيءُ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٣٨)، ومسلم (٢٦٧٨).

بِسَلَى[(١)] جَزُورٍ[(٢)] بَنِي فُلَانٍ، فَيَضَعُهُ عَلَى ظَهْرِ مُحَمَّدٍ إِذَا سَجَدَ؟ فَانْبَعَثَ أَشْقَى القَوْمِ فَجَاءَ بِهِ، فَنَظَرَ حَتَّى سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ، وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، وَأَنَا أَنْظُرُ لَا أُغْنِي شَيْئًا، لَوْ كَانَ لِي مَنَعَةٌ، فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ، وَيُحِيلُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ سَاجِدٌ لَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ، حَتَّى جَاءَتْهُ فَاطِمَةُ، فَطَرَحَتْ عَنْ ظَهْرِهِ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ**»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ إِذْ دَعَا عَلَيْهِمْ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الدَّعْوَةَ فِي ذَلِكَ البَلَدِ مُسْتَجَابَةٌ، ثُمَّ سَمَّى: «**اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ، وَعَلَيْكَ بِعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، وَالوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنِ خَلَفٍ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ**» - وَعَدَّ السَّابِعَ فَلَمْ يُحْفَظْ -، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ عَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَرْعَى، فِي القَلِيبِ قَلِيبِ بَدْرٍ[(٣)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ مِنْ بَابٍ كَانَ وِجَاهَ المِنْبَرِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ: هَلَكَتِ المَوَاشِي، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُغِثْنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ، فَقَالَ: «**اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا**».

قَالَ أَنَسٌ ﷺ: وَلَا وَاللهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَزَعَةً[(٤)]، وَلَا شَيْئًا وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ[(٥)] مِنْ بَيْتٍ، وَلَا دَارٍ، فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ، انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ، وَاللهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سِتًّا، ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ البَابِ فِي الجُمُعَةِ المُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا،

---

(١) سلىٰ: هو اللفافة التي يكون فيها الولد في بطن الناقة وسائر الحيوان، وهي من الآدمية المشيمة.

(٢) جزور: أي ناقة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٠)، ومسلم (١٧٩٤).

(٤) قزعة: أي قطعة رقيقة من السحاب.

(٥) سلع: جبل بالمدينة.

فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله: هَلَكَتِ الأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللهَ يُمْسِكْهَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ الله ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلَا عَلَيْنَا، اللهُمَّ عَلَى الآكَامِ**[١]**، وَالجِبَالِ، وَالآجَامِ**[٢]**، وَالظِّرَابِ**[٣]**، وَالأَوْدِيَةِ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ**».

قَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَانْقَطَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ[٤].

الأدب العاشر: أن تسأل للمؤمنين مع نفسك:

قال الله تعالى: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ [محمد: ١٩].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ: وَلَكَ بِمِثْلٍ**»[٥].

وروى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ قَالَ كُلَّ يَوْمٍ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ أُلْحِقَ بِهِ مِنْ كُلِّ مُؤْمِنٍ حَسَنَةً**»[٦].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا خطايانا، وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا هزلنا، وجِدَّنا، وخطأنا، وعمدنا، وكل ذلك عندنا.

---

(١) **الآكَامِ**: جَمْعُ أَكَمَةٍ، وَهِيَ دُونَ الجَبَلِ، وَأَعْلَىٰ مِنَ الرَّابِيَةِ، وَقِيلَ: دُونَ الرَّابِيَةِ. [انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (٦/ ١٩٣)].

(٢) **الآجَامِ**: أي الحصون. [انظر: النهاية في غريب الحديث (١/ ٢٦)].

(٣) **الظِّرَاب**: أي الجبال الصغار، واحدها: ظرب بوزن كتف. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ١٥٦)].

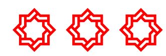
(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٣)، ومسلم (٨٩٧).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٢).

(٦) حسن: رواه الطبراني في الكبير (٨٧٧)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٢٦).

- اللهم إنا ظلمنا أنفسنا ظلما كثيرا، ولا يغفر الذنوب إلا أنت، فاغفر لنا مغفرة من عندك، وارحمنا إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم لك أسلمنا، وبك آمنا، وعليك توكلنا، وإليك أنبنا، وبك خاصمنا.
- اللهم إنا نعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلنا، أنت الحي الذي لا يموت، والجن والإنس يموتون.
- اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك، والسلامةَ من كل إثم، والغنيمةَ من كل بر، والفوزَ بالجنة، والنجاة من النار.
- اللهم اغفر لنا، وللمؤمنين والمؤمنات.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر، والفسوق، والعصيان.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧٧ـ آداب تلاوة القرآن

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب تلاوة القرآن**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الوضوء:

روى الطبراني بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أن النبي ﷺ قال: «لَا يَمَسُّ الْقُرْآنَ إِلَّا طَاهِرٌ»[1].

الأدب الثاني: التسوك:

رَوَى البُخَارِيُّ عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ»[2].

وروى البيهقي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن سَمُرَةَ ﵁ قال: قال رسول الله ﷺ: «طَيِّبُوا أَفْوَاهَكُمْ بِالسِّوَاكِ؛ فَإِنَّهَا طُرُقُ الْقُرْآنِ»[3].

الأدب الثالث: استقبال القبلة:

روى الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي هريرة ﵁ مرفوعًا: «إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ سَيِّدًا، وَإِنَّ سَيِّدَ الْمَجَالِسِ[4] قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ[5]»[6].

الأدب الرابع: أن يستعيذ القارئ من الشيطان الرجيم عند القراءة:

قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾﴾ [النحل: ٩٨].

الأدب الخامس: الترتيل:

---

(١) صحيح: رواه الدارقطني (١/ ١٢١)، والطبراني في الكبير (١٣٢١٧)، وفي الصغير (١١٦٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٨٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٧٧٨٠).

(٢) صحيح: رواه البخاري بصيغة الجزم (٢٧)، والنسائي (٥)، وابن ماجه (٢٨٩)، وأحمد (٢٤٢٠٣)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البيهقي في الشعب كما في «صحيح الجامع» (٣٩٣٩) عن سمرة، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٩٣٩).

(٤) وَإِنَّ سَيِّدَ المَجَالِسِ: أي أفضل المجالس.

(٥) قُبَالَةَ الْقِبْلَةِ: أي اتجاه القبلة.

(٦) حسنٌ: رواه الطبراني في «الأوسط» (٨٣٦١)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٦٤٥).

قال الله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزَّمل: ٤].

أي اقرأه بتمهل مع تبيين حروفه.

وَرَوَى البُخَارِيُّ عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ**»(١).

أي لم يحسن صوته عند قراءة القرآن من غير تمطيط، ومن غير تكلف، ومن غير مجاوزة للحد.

الأدب السادس: التلاوة بخشوع:

قال الله تعالى: ﴿قُلْ ءَامِنُوا۟ بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾ وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾﴾ [الإسراء: ١٠٧-١٠٨].

قَوْلُهُ: ﴿يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا﴾: أي يخرون لله ساجدين على جباههم، وليس المراد السجود على الذقن، إنما هي كلمة تقال لمن خر ساجدا، فمن سجد على وجهه فقد خر على ذقنه ساجدًا.

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن جَابِرٍ ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ صَوْتًا بِالْقُرْآنِ، الَّذِي إِذَا سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ، رَأَيتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللهَ**»(٢).

الأدب السابع: تحسين الصوت بالقرآن:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٧٥٢٧).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (١٣٣٩)، وابن المبارك في «الزهد» (١١٣)، وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٢٠٢).

اللهُ لِشَيْءٍ[(١)] مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»[(٢)].

[١٦١] رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ»[(٣)].

الأدب الثامن: الإخلاص في القراءة:

قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ۝٥﴾ [البيِّنة: ٥].

وروَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي أُمَامَة ﷺ، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ»[(٤)].

الأدب التاسع: الإخلاص عند تعلمه، وتعليمه، وتلاوته:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ؛ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

---

(١) مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ: أي ما استمع الله لشيء.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٤٤)، ومسلم (٧٩٢).

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٤٦٨)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٣٥٨١).

(٤) حسن: رواه النسائي (٣١٤٠)، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (١٨٥٦).

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ المَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ؛ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»[١].

الأدب العاشر: يستحب أن لا يختم القرآن في أكثر من أربعين يوما:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ أن النبي ﷺ قال لعبدِ الله بنِ عمرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «اقْرَإِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ، اقْرَأْ فِي عِشْرِينَ لَيْلَة، اقْرَأْ فِي عَشْرٍ، اقْرَأْ فِي سَبْعٍ، وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ»[٢].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا مرفوعا: «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي أَرْبَعِينَ»[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب الحادي عشر: ينبغي للقارئ إذا مر بآية عذاب أشفق وتعوذ، وإذا مر بآية تنزيه نزه وعظَّم، إذا مر بآية دعاء تضرَّع، وإذا مر بآية سجدة سجد:

رَوَى مُسْلِمٌ عن حُذيفةَ رضي الله عنه، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ النَّبِيِّ لَيْلَةً، فَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ بِالبَقَرَةِ،

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٩٠٥).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٥٠٥٢)، ومسلم (١١٥٩).

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٩٤٧)، وقال: حديث حسن غريب، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (١١٥٤).

وَالنِّسَاءِ، وَآلِ عِمْرَانَ، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وإِذَا مَرَّ بِسُؤالٍ سَأَلَ، وإِذَا مَرَّ بِتعَوُّذٍ تَعَوَّذَ(١).

الأدب الثاني عشر: عدم الجهر على الآخرين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**الجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ، وَالمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ(٢) كَالمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ**»(٣).

الأدب الثالث عشر: الكف عن القراءة إذا شعر بالنُّعَاس:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أن رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ(٤) فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ**»(٥).

الأدب الرابع عشر: استحباب طلب القراءة من حَسن الصوت:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «**اقْرَأْ عَلَيَّ**»، قُلْتُ: آقْرَأُ عَلَيْكَ؟، وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟ قَالَ: «**فَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي**»، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى بَلَغْتُ: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، قَالَ: «**أَمْسِكْ**»، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ(٦).

الأدب الخامس عشر: عدَم القراءة في الركوع ولا في السجود:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنهُما، أن الرسول ﷺ قال: «**أَلَا وَإِنِّي**

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧٧٢).

(٢) وَالمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ: أي الذي يقرأ القرآن في سره.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٩١٩)، وقال: حسن غريب.

(٤) فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَىٰ لِسَانِهِ: أي استغلق، ولم ينطلق به لسانه؛ لغلبة النعاس.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٧٨٧).

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨٢)، ومسلم (٨٠٠).

نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ﷻ، وَأَمَّا السُّجُودُ، فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَقَمِنٌ[1] أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ»[2].

الدعاء...

- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، ووسع لنا في دُورِنا، وبارك لنا فيما رزقتنا.
- اللهم إنا نسألك من فضلك ورحمتك؛ فإنه لا يملكها إلا أنت.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهَرَم، والتردي، والهدم، والغمِّ، والغرق، والحرق، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم باعد بيننا، وبين خطايانا كما باعدت بين المشرق والمغرب.
- اللهم ارزقنا العلمَ النافع، والعملَ الصالحَ.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع؛ فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة؛ فإنها بئست البطانة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

---

(١) فَقَمِنٌ: أي حقيق، وجدير.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٧٩).

٧٨ـ آداب المساجد

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب المساجد**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند الذَّهاب إلى المسجد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ، فَتَسَوَّكَ، وَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَأٓيَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ۝١٩٠﴾ [آل عمران: ١٩٠]، فَقَرَأَ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَأَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ، وَالرُّكُوعَ، وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ(١)، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ سِتَّ رَكَعَاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَفِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا، وَمِنْ أَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا»(٢).

الأدب الثاني: المشي إلى المسجد بسكينة ووقار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، وَلَا تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا»(٣).

الأدب الثالث: عدم تشبيك الأصابع:

روى الدارمي بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ ثُمَّ خَرَجَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ فَهُوَ فِي صَلَاةٍ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى بَيْتِهِ، فَلَا تَقُولُوا هَكَذَا» يَعْنِي يُشَبِّكُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ(٤).

---

(١) فَنَامَ حَتَّىٰ نَفَخَ: أي تنفس بصوت حتىٰ يسمع منه صوت النفخ بالفم كما يسمع من النائم.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٧٦٣).

(٣)صحيح: رواه البخاري (٦٣٦).

(٤) حسن: رواه الدارمي (١٤٠٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الحاكم والذهبي، والألباني في الإرواء (٢/ ١٠٢).

الأدب الرابع: عدم دخول المسجد برائحة الثوم والبصل:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ**»[(١)].

والسبب في ذلك أن الملائكة تتأذي من رائحتها:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَنْ أَكَلَ الْبَصَلَ وَالثُّومَ وَالْكُرَّاثَ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ بَنُو آدَمَ**»[(٢)].

وأكل البصل والثوم والكراث ليس حرامًا:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: نَهَى عَنِ الْكُرَّاثِ وَالْبَصَلِ وَالثُّومِ، فَقُلْنَا: أَحَرَامٌ هُوَ؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ الله ﷺ نَهَى عَنْهُ[(٣)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﵁، قَالَ: لَمْ نَعْدُ أَنْ فُتِحَتْ خَيْبَرُ، فَوَقَعْنَا أَصْحَابَ رَسُولِ الله ﷺ فِي تِلْكَ الْبَقْلَةِ الثُّومِ، وَالنَّاسُ جِيَاعٌ فَأَكَلْنَا مِنْهَا أَكْلًا شَدِيدًا، ثُمَّ رُحْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ رَسُولُ الله ﷺ الرِّيحَ، فَقَالَ: «**مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْخَبِيثَةِ**[(٤)] **شَيْئًا فَلَا يَقْرَبَنَّا فِي الْمَسْجِدِ**»، فَقَالَ النَّاسُ: حُرِّمَتْ، حُرِّمَتْ، فَبَلَغَ ذَاكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ بِي تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لِي، وَلَكِنَّهَا شَجَرَةٌ أَكْرَهُ رِيحَهَا**»[(٥)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٦٤).

(٣) حسن: رواه أحمد (١١٨٠٥)، وبشر بن حرب لا ينزل حديثه عن الحسن، وله شواهد.

(٤) الخَبِيثَةِ: الخبيث في كلام العرب المكروه من قول، أو فعل، أو مال، أو طعام، أو شراب، أو شخص.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٥٦٥).

الأدب الخامس: الدعاء عند دخول المسجد:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»(١).

وفي رواية لأبي داود بسند حسن: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، فَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ»(٢).

وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيُسَلِّمْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَلْيَقُلِ: اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»(٣).

وفي رواية ابن خُزيمةَ: «وَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»(٤).

وَرَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ قَالَ: «أَعُوذُ بِاللهِ الْعَظِيمِ، وَبِوَجْهِهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ، الْقَدِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، قَالَ: «فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، قَالَ الشَّيْطَانُ: حُفِظَ مِنِّي سَائِرَ الْيَوْمِ»(٥).

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٧١٣).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٥) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وله شواهد تقويه.

(٣) حسن: رواه ابن ماجه (٧٧٣).

(٤) حسن: رواه ابن خزيمة (٤٥٢ و٢٧٠٦) وابن حبان(٢٠٤٧)، وصححه الحاكم، والذهبي، وَحَسَّنهُ الألباني.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٦٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الألباني.

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٦٦) بِسَنَدٍ حَسَنٍ وصححه الألباني.

الأدب السادس: تقديم الرجل اليمنى عند الدخول، واليسرى عند الخروج:

روى الحاكم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «مِنَ السُّنَّةِ إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُمْنَى، وَإِذَا خَرَجْتَ أَنْ تَبْدَأَ بِرِجْلِكَ الْيُسْرَى»[1].

الأدب السابع: صلاة ركعتي تحية المسجد قبل الجلوس:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ»[2].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «أَصَلَّيْتَ يَا فُلَانُ؟» قَالَ: لَا، قَالَ: «قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ»[3].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: جَاءَ سُلَيْكٌ الْغَطَفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ فَجَلَسَ فَقَالَ لَهُ: «يَا سُلَيْكُ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا[4]»، ثُمَّ قَالَ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ، وَلْيَتَجَوَّزْ فِيهِمَا»[5].

الأدب الثامن: التبكير إلى الصلاة والصف الأول:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ

---

(١) حسن: رواه الحاكم (١/ ٣٣٨)، وصححه، ووافقه الذهبي، ورواه البيهقي في الكبرى (٢/ ٤٤٢).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٣٠)، ومسلم (٨٧٥).

(٤) وَتَجَوَّزْ فِيهِمَا: أي خففهما.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٨٧٥).

النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ(١)، وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ(٢)، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا(٣) إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ(٤)لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ(٥) لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ(٦)، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ(٧)، وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا(٨)»(٩).

وروى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ»(١٠).

الأدب التاسع: تقديم الحفاظ والفقهاء إلى الصف الأول خلف الإمام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لِيَلِنِي(١١) مِنْكُمْ أُولُو الْأَحْلَامِ(١٢) وَالنُّهَى ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا(١٣)، وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ

---

(١) النداء: أي الأذان.

(٢) والصف الأول: من الخير والبركة.

(٣) ثم لم يجدوا: أي سبيلا إلىٰ تحصيله.

(٤) يستهموا عليه: أي يقترعوا عليه.

(٥) التهجير: التبكير إلىٰ الصلوات.

(٦) لاستبقوا إليه: أي سبق بعضهم بعضا إليه لا بسرعة في المشي في الطريق فإنه ممنوع بل بالخروج إليه والانتظار في المسجد قبل الآخر.

(٧) العتمة: أي العشاء.

(٨) ولو حبوا: كما يمشي الصبي أول مرة.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٥)، ومسلم (٤٣٧).

(١٠) صحيح: رواه أحمد (١٨٥٢٩)، والنسائي (٦٤٦)، قال المنذري (١/ ١٠٩): رواه أحمد، والنسائي بإسناد حسن جيد، والروياني (٣٢٨)، والطبراني في الأوسط (٨١٩٨)، وصححه الألباني.

(١١) ليلني: أي ليدن مني.

(١٢) أولو الأحلام والنهىٰ: أي البالغون ذوو العقول الراجحة.

(١٣) ثم الذين يلونهم: يقربون منهم في هذا الوصف.

الْأَسْوَاقِ[١]»[٢].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللّهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشّرُفا،

وبعد

الأدب العاشر: تسوية الصفوف:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَنَس بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُّوا[٣] فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**»[٤].

وروَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ**»[٥].

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنَّمَا تَصُفُّونَ بِصُفُوفِ المَلَائِكَةِ وَحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِبِ وَسُدُّوا الخَلَلَ[٦]، وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ[٧]، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ لِلشَّيْطَانِ، وَمَنْ**

---

(١) هيشات الأسواق: أي ارتفاع الأصوات واللغط، ونهاهم عنها؛ لأن الصلاة حضور بين يدي الله، فينبغي أن يكونوا فيها علىٰ السكوت وآداب العبودية.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٣٢).

(٣)وتراصوا: تلاصقوا بغير خلل.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧١٩)، ومسلم (٤٣٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٣)، ومسلم (٤٣٣).

(٦) وَسُدُّوا الخَلَلَ: أي الفرج.

(٧) وَلِينُوا فِي أَيْدِي إِخْوَانِكُمْ: أي كونوا لينين هينين منقادين إذا أخذوا بها؛ ليقدموكم، أو يؤخروكم

وَصَلَ صَفًّا وَصَلَهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا[١] قَطَعَهُ اللهُ»[٢].

ورَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي**»، وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنْكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ[٣].

الأدب الحادي عشر: عدم الخروج من المسجد بعد الأذان إِلَّا لعذر:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ[٤] الْمَسْجِدَ خَارِجًا بَعْدَ الْأَذَانِ فَقَالَ: «**أَمَّا هَذَا فَقَدْ عَصَىٰ أَبَا الْقَاسِمِ** ﷺ»[٥].

الأدب الثاني عشر: عدم المرور بين يدي المصلي:

رَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عن أَبِي جُهَيمٍ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ[٦] لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ[٧]**»[٨].

الأدب الثالث عشر: عدم نشد الضالة في المسجد:

حتىٰ يستوي الصف.

(١) وَمَنْ قَطَعَ صَفًّا: بأن قعد بين الصف بلا صلاة، أو منع الداخل من الدخول في الفرجات مثلًا.

(٢) حسن: رواه أحمد (٥٧٢٤)، وأبو داود (٦٦٦)، والنسائي(٨١٩)، وفي الكبرىٰ (٨٩٥)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٧٢٥).

(٤) يَجْتَازُ: أي يعبر.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٦٥٥).

(٦) مَاذَا عَلَيْهِ: أي من الإثم، أو الضرر بسبب مروره بين يديه.

(٧) مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ: أي بين موضع سجوده.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠)، ومسلم (٥٠٧).

وروى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللهُ عَلَيْكَ، فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا»[1].

الأدب الرابع عشر: عدم البصاق في المسجد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي الْقِبْلَةِ فَحَكَّهَا بِيَدِهِ، ورُئِيَ كَرَاهِيَتُهُ لِذَلِكَ وَشِدَّتُهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ فِي صَلَاتِهِ فَإِنَّمَا يُنَاجِي رَبَّهُ، فَلَا يَبْزُقَنَّ فِي قِبْلَتِهِ، وَلَكِنْ عَنْ يَسَارِهِ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ»، ثُمَّ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ، فَبَزَقَ فِيهِ، وَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ، قَالَ: «أَوْ يَفْعَلُ هَكَذَا»[2].

وروى النَّسَائِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَحَكَّتْهَا، وَجَعَلَتْ مَكَانَهَا خَلُوقًا[3]، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا»[4].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من العجز، والكسل، والجبن، والبخل، والهَرَم، والقسوة، والغفلة، والعِيلة، والذِّلَّة، والمسكنة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والكفر، والفسوق، والشقاق، والنفاق، والسمعة، والرياء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الصمم، والبكم، والجنون، والجذام، والبرص، وسيِّئ الأسقام.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٥٦٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤١٧).

(٣) خلوقا: أي طيبا من الزعفران.

(٤) حسن: رواه النسائي (٧٢٨) بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

- اللهم إنا نعوذ بك من الفقر، والفاقة، والقلة، والذِّلَّة، ونعوذ بك من أن نَظْلم أو نُظْلم.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء في دار المقامة.
- اللهم إنا نعوذ بك من قلب لا يخشع، ومن دعاء لا يسمع، ومن نفس لا تشبع، ومن علم لا ينفع، نعوذ بك من هؤلاء الأربع.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٧٩ـ آداب اللباس

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب اللباس**».

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الدعاء عند لبس الجديد:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا

اسْتَجَدَّ ثَوْبًا[(١)] سَمَّاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً، أَوْ قَمِيصًا، أَوْ رِدَاءً، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ»[(٢)].

الأدب الثاني: الدعاء عند لبس الثوب:

رَوَى أَبُو دَاوِدَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ طَعَامًا، ثُمَّ قَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ لَبِسَ ثَوْبًا فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي كَسَانِي هَذَا الثَّوْبَ وَرَزَقَنِيهِ مِنْ غَيْرِ حَوْلٍ مِنِّي وَلَا قُوَّةٍ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»[(٣)].

الأدب الثالث: التيمن:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَبِسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ»[(٤)].

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا لَبِسْتُمْ وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَابْدَءُوا بِمَيَامِنِكُمْ»[(٥)].

وَرَوَى البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

---

(١) إِذَا اسْتَجَدَّ ثَوْبًا: أَيْ لَبِسَ ثَوْبًا جَدِيدًا.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٧)، وأبو داود (٤٠٢٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٤٦٦٤).

(٣) حسن: رواه أبوداود (٤٠٢٣)، والدارمي (٢٦٩٠)، وَحَسَّنَهُ الألباني في صحيح الجامع (٦٠٨٦).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (١٧٦٦)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٧٩).

(٥) صحيح: رواه أحمد (٨٢٩٨)، وأبو داود (٤١٤١)، وصححه الألباني في مشكاة المصابيح (٤٠١).

يُعْجِبُهُ التَّيَمُّنُ فِي تَنَعُّلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ[(١)]، وَطُهُورِهِ[(٢)]، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»[(٣)].

وروى مُسْلِمٌ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ[(٤)] فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ[(٥)] إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ[(٦)] إِذَا انْتَعَلَ»[(٧)].

الأدب الرابع: الحرص على حسن المظهر:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَرَأَى رَجُلًا شَعِثًا قَدْ تَفَرَّقَ شَعْرُهُ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ؟»، وَرَأَى رَجُلًا آخَرَ وَعَلَيهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: «أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَاءً يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ؟»[(٨)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا، وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطَرُ الحَقِّ[(٩)]، وَغَمْطُ النَّاسِ[(١٠)]»[(١)].

---

(١) وتَرَجُّلِهِ: أي في تسريح شعره، ودهنه، وتجميله.

(٢) فِي طُهُورِهِ: أي في غسله، ووضوئه.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٦٨)، ومسلم(٢٦٨).

(٤) لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ: أي البداءة باليمين.

(٥) الترجل: أي تسريح الشعر وتعديله.

(٦) الانتعال: أي لبس النعل.

(٧) صحيح: رواه مسلم (٢٦٨).

(٨) صحيح: رواه أبوداود(٤٠٦٢)، وأحمد (١٤٣٢١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(١٣٣٣).

(٩)بطر الحق: أي رده، وانكاره.

(١٠) غمط الناس: أي احتقارهم.

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ، وَلَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبْرٍ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي لَيُعْجِبُنِي أَنْ يَكُونَ ثَوْبِي غَسِيلًا، وَرَأْسِي دَهِينًا، وَشِرَاكُ نَعْلِي جَدِيدًا، وَذَكَرَ أَشْيَاءَ حَتَّى ذَكَرَ عِلَاقَةَ سَوْطِهِ أَفَمِنَ الْكِبْرِ ذَاكَ يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: «لَا، ذَاكَ الْجَمَالُ إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ الْكِبْرَ مَنْ سَفِهَ الْحَقَّ[٢]، وَازْدَرَى النَّاسَ[٣]»[٤].

الأدب الخامس: عدم إطالة الثوب أسفل من الكعبين للرجال:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الْإِزَارِ فَفِي النَّارِ»[٥].

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ[٦]، فَقَالَ: عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطْتَ[٧]، سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ، لَا جُنَاحَ عَلَيْهِ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ، مَا كَانَ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ فَهُوَ فِي النَّارِ، لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا[٨]»[٩].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩١).

(٢) سَفِهَ الحَقَّ: أَيْ رَأَىٰ الحَق سفهًا.

(٣) ازْدَرَىٰ النَّاسَ: أي احتقرهم، وتنقصهم.

(٤) حسن: رواه أحمد (٣٧٨٩).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٧٨٧).

(٦) سُئِلَ عَنِ الْإِزَارِ: أي إلىٰ أين يكون الإزار؟.

(٧) عَلَىٰ الخَبِيرِ سَقَطْتَ: أي هذه الفتوىٰ صَادَفْت خبيرا بحقيقة ما سأل عنه عارفا بخفيِّه، وجليِّه حاذقا فيه.

(٨) بَطَرًا: أي خُيلاء.

(٩) صحيح: رواه أحمد(١٠٥٨٧)، وأبو داود(٤٠٩٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِزَارُ إِلَى نِصْفِ السَّاقِ وَإِلَى الْكَعْبَيْنِ، لَا خَيْرَ فِي أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ»[١].

أما النساء فيجب عليهن أن يطلن ثيابهن؛ للتستر.

روى التِّرمذيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خُيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ؟[٢] قَالَ: «يُرْخِينَ شِبْرًا»، فَقَالَتْ: إِذًا تَنْكَشِفُ أَقْدَامُهُنَّ، قَالَ: «فَيُرْخِينَهُ ذِرَاعًا لَا يَزِدْنَ عَلَيْهِ»[٣].

الأدب السادس: عدم لبس الثياب الرقيقة، والضيقة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا: قَوْمٌ مَعَهُمْ سِيَاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ، وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ[٤]، مُمِيلَاتٌ[٥] مَائِلَاتٌ[٦]، رُءُوسُهُنَّ[٧] كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ الْمَائِلَةِ[٨] لَا يَدْخُلْنَ الجَنَّةَ، وَلَا يَجِدْنَ رِيحَهَا، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا»[٩].

---

(٩٢١).

(١) حسن: رواه أحمد (١١٩٧٤)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٨٦٩).

(٢) فَكَيْفَ يَصْنَعْنَ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ: أي ماذا يفعلن في مؤخرة ثيابهن.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (١٧٣١)، وقال: حسن صحيح.

(٤) وَنِسَاءٌ كَاسِيَاتٌ عَارِيَاتٌ: أي لابسات رقيق الثياب، أو لابسات ما يُجسِّم أجسادهن.

(٥) مُمِيلَاتٌ: أي مُمِيلَات لِأَكتافهنَّ.

(٦) مَائِلَاتٌ: أي يَمشِين مُتَبختِرات.

(٧) رُءُوسُهُنَّ: أي تسريحة شعرهن.

(٨) كَأَسْنِمَةِ الْبُخْتِ المَائِلَةِ: أي مثل أسنمة النوق، والبخت هي الناقة طويلة العنق ذات السنامين، والمعنىٰ يُكَبِّرنَ وَيُعَظِّمن رُءُوسُهُنَّ كأسنمة النوق الخُرسانية.

(٩) صحيح: رواه مسلم(٢١٢٨).

الأدب السابع: اجتناب تشبه الرجال بالنساء في لباسهم، واجتناب تشبه النساء بالرجال في لباسهن:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ**»[١].

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَشَبَّهَ بِالرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَلَا مَنْ تَشَبَّهَ بِالنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ**»[٢].

روى أبوداود بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: قِيلَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إِنَّ امْرَأَةً تَلْبَسُ النَّعْلَ[٣]؟، فَقَالَتْ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الرَّجُلَةَ[٤] مِنَ النِّسَاءِ**»[٥].

الأدب الثامن: حرمة لبس الحرير والذهب على الرجال:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**حُرِّمَ لِبَاسُ الحَرِيرِ وَالذَّهَبِ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي، وَأُحِلَّ لِإِنَاثِهِمْ**»[٦].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٥٨٨٥)، والترمذي (٢٧٨٤)، وقال: حسن صحيح.

(٢) صحيح: رواه أحمد (٦٥٨٠)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٤٣٣).

(٣) النعل: أي التي تختص بالرجال.

(٤) الرجلة: المتشبهة بالرجال في مشيتها، أو لبستها، أو كلامها.

(٥)صحيح: رواه أبوداود (٤٠٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٥٠٩٦).

(٦)صحيح: رواه الترمذي (١٧٢٠) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وبعد . .

الأدب التاسع: جواز الحرير في الثوب ما لم يزد على أربعةِ أصابع:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ قَالَ: «نَهَى نَبِيُّ الله ﷺ عَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ إِلَّا مَوْضِعَ إِصْبَعَيْنِ، أَوْ ثَلَاثٍ، أَوْ أَرْبَعٍ»[١].

الأدب العاشر: جواز لبس الخاتم:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما، قَالَ: «اتَّخَذَ رَسُولُ الله ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ[٢]، وَكَانَ فِي يَدِهِ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُمَرَ، ثُمَّ كَانَ بَعْدُ فِي يَدِ عُثْمَانَ، حَتَّى وَقَعَ بَعْدُ فِي بِئْرِ أَرِيسَ، نَقْشُهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ الله»[٣].

الأدب الحادي عشر: النهي عن لبس الخاتم في السبَّابَةِ والوسطى:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، قال: «نَهَانِي رَسُولُ الله ﷺ عَنِ الْقَسِّيِّ[٤]، وَالْمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ[٥]، وَأَنْ أَلْبَسَ خَاتَمِي فِي هَذِهِ وَفِي هَذِهِ، وَأَشَارَ إِلَى السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى»[٦].

الأدب الثاني عشر: استحباب لبس الخاتم في الخِنصَر:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا، قَالَ: «إِنَّا اتَّخَذْنَا خَاتَمًا، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا، فَلَا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ»، قَالَ: فَإِنِّي لأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِهِ[٧].

---

(١)صحيح: رواه مسلم (٢٠٦٩).

(٢) ورق: أي فضة.

(٣)صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٣).

(٤) عَنِ الْقَسِّيِّ: القسي ثياب تعمل من الحرير.

(٥) الْمِيثَرَةِ الحَمْرَاءِ: هي وسادة صغيرة حمراء يجعلها الراكب تحته.

(٦) حسن: رواه الترمذي (١٧٨٦)، وقال: حسن صحيح.

(٧)صحيح: رواه البخاري (٥٨٧٤).

والخِنْصَرُ: هو الأصبعُ الصغرى.

الأدب الثالث عشر: جواز لبس الخاتم في الخنصر اليمنى، أو اليسرى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذِهِ»، وَأَشَارَ إِلَى الْخِنْصِرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى[1].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ[2] فِي يَمِينِهِ»[3].

الأدب الرابع عشر: ذكر الله عند خلع الثوب:

قال تعالى: ﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الأعراف: ٢٧].

قوله تعالى: ﴿وَقَبِيلُهُۥ﴾: أي نسله، وجنوده من الجن والشياطين.

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «سَتْرُ مَا بَيْنَ أَعْيُنِ الْجِنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُهُمُ الخَلَاءَ أَنْ يَقُولَ: بِسْمِ الله»[4].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من يوم السوء، ومن ليلة السوء، ومن ساعة السوء، ومن صاحب السوء، ومن جار السوء في دار المقامة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠٩٥).

(٢) كَانَ يَتَخَتَّمُ: أي يلبس الخاتم.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٤٢٢٦)، والنسائي (٥٢٠٣) بسند حسن، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٦٠٦)، وابن ماجه (٢٩٧)، وصححه الألباني في الإرواء (٥٠).

- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم إنا نسألك الجنة، ونستجير بك من النار.
- اللهم فقهنا في الدين.
- اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم، ونستغفرك لما لا نعلم.
- اللهم انفعنا بما علمتنا، وعلمنا ما ينفعنا، وزدنا علما.
- اللهم اكتبنا من أهل الجنة.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٠ـ آداب النوم، والاستيقاظ

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «آداب النوم، والاستيقاظ».

وسوف ينتظم حديثنا مع حضراتكم حول محورين:

المحور الأول: آداب النوم.

المحور الثاني: آداب الاستيقاظ.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب النوم:

الأدب الأول: عدم النوم قبل العشاء، والحديث بعدها:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَالحَدِيثَ بَعْدَهَا»(١).

الأدب الثاني: الوضوء قبل النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ، وَلَا مَنْجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ(٢)، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ»، قَالَ: فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا بَلَغْتُ: «اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ»، قُلْتُ: وَرَسُولِكَ، قَالَ ﷺ: «لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ»(٣).

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَبِيتُ عَلَى ذِكْرٍ طَاهِرًا فَيَتَعَارَّ مِنَ اللَّيْلِ فَيَسْأَلُ اللهَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(٤).

الأدب الثالث: نفض الفراش قبل النوم عليه، والاضطجاع على الجنب

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٨)، ومسلم (٦٤٨).

(٢) فَأَنْتَ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ: أي علىٰ دين الإسلام.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠).

(٤) حسن: رواه أحمد (٢٢٠٤٨، ٢٢٠٤٩)، وأبو داود (٥٠٤٢) بإسنادين أحدهما حسن.

الأيمن:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ(١)، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيُسَمِّ اللهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ(٢)، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، إِنْ أَمْسَكْتَ نَفْسِي فَاغْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا(٣)، فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ»(٤).

الأدب الرابع: جمع الكفين، وقراءة المعوِّذات مع النفث، والمسح على الجسد ثلاثًا:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ جَمَعَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهِمَا فَقَرَأَ فِيهِمَا: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١﴾ [الإخلاص: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [الفلق: ١]، و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [الناس: ١]، ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا مَا اسْتَطَاعَ مِنْ جَسَدِهِ يَبْدَأُ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهِهِ، وَمَا أَقْبَلَ مِنْ جَسَدِهِ يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ(٥).

الأدب الخامس: قراءة آية الكرسي عند النوم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: وَكَّلَنِي رَسُولُ الله ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، وَقُلْتُ: والله لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى

---

(١) فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ: أي طرف الإزار الذي يلي الجسد.

(٢) فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ: أي لا يدري ما وقع في فراشه بعد ما خرج منه من تراب، أو قذاة، أو هوام.

(٣) وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا: أي تركتها.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٣٢٠)، ومسلم (٢٧١٤).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٠١٨).

رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»**.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»**.

فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنَّهُ سَيَعُودُ، فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، لَا أَعُودُ.

فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ؟»**.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ شَكَا حَاجَةً شَدِيدَةً وَعِيَالًا، فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: **«أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ، وَسَيَعُودُ»**.

فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَنَّكَ تَزْعُمُ: لَا تَعُودُ، ثُمَّ تَعُودُ.

قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥]، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ.

فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟»**.

قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ.

قَالَ: «مَا هِيَ؟».

قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ، وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟**».

قَالَ: لَا.

قَالَ: «**ذَاكَ شَيْطَانٌ**»[1].

الأدب السادس: التسبيح، والتحميد، والتكبير عند النوم:

رَوَى **الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ** عن عَلِيٍّ رضي الله عنه، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ مَا تَلْقَى فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَى[2]، وَبَلَغَهَا أَنَّهُ جَاءَهُ رَقِيقٌ فَلَمْ تُصَادِفْهُ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ، فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، فَجَاءَنَا، وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا، فَذَهَبْنَا نَقُومُ، فَقَالَ: عَلَى مَكَانِكُمَا فَجَاءَ فَقَعَدَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمَيْهِ عَلَى بَطْنِي، فَقَالَ: «**أَلَا أَدُلُّكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَا، إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا، أَوْ أَوَيْتُمَا إِلَى فِرَاشِكُمَا، فَسَبِّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَكَبِّرَا أَرْبَعًا**

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٣١١).

(٢) فِي يَدِهَا مِنَ الرَّحَىٰ: أي من أجل إدارة الرحىٰ لطحن الشعير للخبز.

وَثَلَاثِينَ، فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمَا مِنْ خَادِمٍ»[١].

الأدب السابع: إطفاء «البوتاجاز»، ونحوه عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ»[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: احْتَرَقَ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا حُدِّثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَأْنِهِمْ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ إِنَّمَا هِيَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ»[٣].

الأدب الثامن: إغلاق الأبواب وتغطية الآنية عند النوم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ[٤]، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ[٥]، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ[٦]، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ[٧]، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا[٨]»[٩].

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٦١)، ومسلم (٢٧٢٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٩٣)، ومسلم (٢٠١٥).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٩٤)، ومسلم (٢٠١٦).

(٤) إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ: أي أقبل الليل بظلمته.

(٥) فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ: أي امنعوهم من الخروج.

(٦) وَأَوْكِ سِقَاءَكَ: أي اربطه.

(٧) وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ: أي غطِّه.

(٨) وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا: أي تضع عليه عودا.

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٨٠)، ومسلم (٢٠١٢).

يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْـزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ[١] لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ[٢] لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»[٣].

الأدب التاسع: الوضوء للجنب إذا أراد أن ينام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ، وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ فَرْجَهُ، وَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ»[٤].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيَرْقُدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ؟، قَالَ: «نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَرْقُدْ وَهُوَ جُنُبٌ»[٥].

الأدب العاشر: عدم النوم على البطن:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا مُضْطَجِعًا عَلَى بَطْنِهِ فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ ضِجْعَةٌ لَا يُحِبُّهَا اللهُ»[٦].

الأدب الحادي عشر: ذكر الله عند الاستيقاظ:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعَارَّ[٧] مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، الحَمْدُ لِلهِ، وَسُبْحَانَ اللهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ

---

(١) وَبَاءٌ: أي طاعون، ومرض.

(٢) أَوْ سِقَاءٍ: أي قربة.

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨)، ومسلم (٣٠٥).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٧)، ومسلم (٣٠٦).

(٦) حسن: رواه أحمد (٨٠٢٨)، والترمذي (٢٧٦٨) بسند حسن، وصححه الألباني وحسنه الأرنؤوط.

(٧) تعار: أي استيقظ من نومه.

إِلَّا بِالله، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي أَوْ دَعَا اسْتُجِيبَ لَهُ، فَإِنْ تَوَضَّأَ وَصَلَّى قُبِلَتْ صَلَاتُهُ»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد،

المحور الثاني: آداب الاستيقاظ.

الأدب الأول: ذكر الله عند الاستيقاظ:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ: «الحَمْدُ لله الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ(٢)»(٣).

الأدب الثاني: فك عُقَد الشيطان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ»(٤).

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١١٥٤).

(٢) النشور: أي البعث بعد الموت.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٣١٤).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١١٤٢)، ومسلم (٧٧٦).

الأدب الثالث: التسوك:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ[١] فَاهُ بِالسِّوَاكِ»[٢].

الأدب الرابع: إيقاظ الأهل لقيام الليل:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ، رَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ المَاءَ»[٣].

وهذا دعاء بالرحمة من النبي ﷺ لمن أيقظ زوجته، ولمن أيقظت زوجها من الليل، فصليا ما كتَبَ الله لهما، ودعاء النبي ﷺ مستجابٌ.

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ورزقا طيبا، وعملا متقبلا.
- اللهم إنا نسألك يا الله بأنك الواحد الأحد، الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد، أن تغفر لنا ذنوبنا، إنك أنت الغفور الرحيم.
- اللهم إنا نسألك بأن لك الحمد، لا إله إلا أنت، وحدك لا شريك لك، المنان يا بديع السموات والأرض، يا ذا الجلال والإكرام، يا حي يا قيوم، إنا نسألك الجنة، ونعوذ بك من النار.

---

(١) يشوص: أي يدلك.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦)، ومسلم (٢٥٥).

(٣) حسن: رواه أبو داود (١٣٠٨)، وغيره بسند حسن، وصححه النووي، والألباني، وقواه الأرنؤوط.

- اللهم حرِّم وجوهَنا على النار.
- اللهم ارزقنا العمل بما نعلم.
- اللهم آتنا في الدنيا حسنةً، وفي الآخرة حسنةً، وقنَا عذابَ النارِ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨١ـ آداب السلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب السلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: العمل على نشر السلام بين المسلمين جميعًا:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ، أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ[1]»[2].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ قال: «أَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ المَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الجَنَازَةِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ[3]، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ[4]، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي[5]، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ، وَنَهَانَا عَنْ تَخَتُّمٍ بِالذَّهَبِ، وَعَنْ شُرْبٍ بِالْفِضَّةِ، وَعَنِ المَيَاثِرِ[6]، وَعَنِ الْقَسِّيِّ[7]، وَعَنْ لُبْسِ الحَرِيرِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ[8]، وَالدِّيبَاجِ[9]»[10].

الأدب الثاني: عدم الاقتصار في إلقاء السلام على من يعرف فقط:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ الله ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟[11] قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ

(١) أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ: أي أظهروا السلام بينكم، وانشروه.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٤).

(٣) تَشْمِيتِ الْعَاطِسِ: بأن نقول له: يرحمك الله.

(٤) إِبْرَارِ الْقَسَمِ: أي تصديق من أقسم عليه.

(٥) إِجَابَةِ الدَّاعِي: أي لوليمة.

(٦) عَنِ المَيَاثِرِ: جمع ميثرة، وهي من مراكب العجم تعمل من حرير، أو ديباج، وتتخذ كالفراش وتحشىٰ بقطن، أو صوف يجعلها الراكب تحته علىٰ الرحال والسروج.

(٧) عَنِ الْقَسِّيِّ: هو ثياب منسوجة من كتان مخلوط بحرير.

(٨) الْإِسْتَبْرَقِ: أي الديباج الغليظ.

(٩) الدِّيبَاجِ: نوع من الحرير، وهو ما غلُظ وثخن من ثياب الحرير.

(١٠) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٥)، ومسلم (٢٠٦٦).

(١١) أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ: أيْ أيُّ خصال الإسلام أفضل؟.

عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ»[(١)].

الأدب الثالث: الالتزام بالصيغة الواردة عن النبي ﷺ:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عَشْرٌ**».

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**عِشْرُونَ**».

ثُمَّ جَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**ثَلَاثُونَ**»[(٢)].

الأدب الرابع: ألا يقول: عليك السلام:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سُلَيمٍ ﷺ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، فَقَالَ: «**لَا تَقُلْ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكَ**»[(٣)].

الأدب الخامس: أن يلقي السلام عند القدوم، وعند القيام من مجلسه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الآخِرَةِ**»[(٤)].

الأدب السادس: أن يحرص كل مسلم أن يكون هو البادئ بالسلام:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَوْلَى

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٣٦)، ومسلم (٣٩).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢٦٨٩)، وقال: حسن صحيح.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٧٢٢)، وقال: حسن صحيح، وقال النووي في الأذكار (٣١٥): إسناده صحيح، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (١٢٩).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧٠٦)، وحسنه.

النَّاسِ بِالله[(١)] مَنْ بَدَأَهُمْ بِالسَّلامِ»[(٢)].

الأدب السابع: أن يلقي المسلم السلام على أخيه إذا حال بينهما شيء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا لَقِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْه، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ جِدَارٌ أَوْ حَجَرٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ أَيْضًا»[(٣)].

الأدب الثامن: إذا لم يسمعوا السلام أعاده ثلاثًا حتى يسمعوا:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَنسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلاثًا»[(٤)].

الأدب التاسع: أن يسلم المسلم على من في بيته، فإن لم يجد سلم على نفسه:

قال تعالى: ﴿فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً﴾ [النور: ٦١].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ»[(٥)].

الأدب العاشر: إذا مر بصبيان ألقى عليهم السلام:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ»[(٦)].

---

(١) أولىٰ الناس بالله: أي أقرب الناس من المتلاقين إلىٰ رحمة الله من بدأ بالسلام.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٥١٩٧) بسند حسن.

(٣) حسن: رواه أبو داود (٥٢٠٠)، وصححه الحافظ في الفتوحات الربانية (٥/ ٣١٨)، والألباني.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٩٥).

(٥) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٨)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ غريب.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٤٧)، ومسلم (٦٢٤٧).

وروى أبو داودَ بِسَندٍ صَحْيحٍ، أَنَّ أَنَسًا ﷺ، قَالَ: «انْتَهَى إِلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا غُلَامٌ فِي الْغِلْمَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَرْسَلَنِي بِرِسَالَةٍ، وَقَعَدَ فِي ظِلِّ جِدَارٍ، حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ»[١].

الأدب الحادي عشر: أن يسلم الراكب على الماشي، والقليل على الكثير:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى المَاشِي، وَالمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»[٢].

الأدب الثاني عشر: أن يسلم الصغير على الكبير، والمار على القاعد:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»[٣].

الأدب الثالث عشر: الابتسامة عند إلقاء السلام ورده:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ المَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهٍ طَلْقٍ[٤]»[٥].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَأَمْرُكَ بِالمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَإِرْشَادُكَ الرَّجُلَ فِي أَرْضِ الضَّلَالِ[٦] لَكَ صَدَقَةٌ، وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٥٢٠٣) بِسَندٍ صَحِيحٍ إن كان حميد الطويل سمعه من أنس ﷺ، وله شاهد في الصحيحين يتقوىٰ به، وبما قبله.

(٢)متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢٣)، ومسلم (٢١٦٠).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣١).

(٤) بِوَجْهٍ طَلْقٍ: أي بوجه بشوش، وفرح، وهو ضد العبوس.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٦).

(٦) فِي أَرْضِ الضَّلَالِ: هي التي لا علامة فيها للطريق، فَيَضِلُّ فِيهَا الرجل.

صَدَقَةٌ[١]، وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ[٢]، وَالشَّوْكَةَ، وَالْعَظْمَ عَنِ الطَّرِيقِ لَكَ صَدَقَةٌ، وَإِفْرَاغُكَ مِنْ دَلْوِكَ فِي دَلْوِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الرابع عشر: المصافحة مع السلام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَنَسٍ ﷺ: أَكَانَتِ الْمُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ[٤]، قَالَ: «نَعَمْ»[٥].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ الْبَرَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ فَيَتَصَافَحَانِ إِلَّا غُفِرَ لَهُمَا قَبْلَ أَنْ يَفْتَرِقَا»[٦].

الأدب الخامس عشر: ويجوز الجمع بين الإشارة والنطق بالسلام:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ[٧] مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى[٨] بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ»[١].

---

(١) وَبَصَرُكَ لِلرَّجُلِ الرَّدِيءِ الْبَصَرِ لَكَ صَدَقَةٌ: أي إذا أبصرت رجلا رديء الْبَصَرِ، فإعانتك له صدقة.

(٢) وَإِمَاطَتُكَ الحَجَرَ: أي إزالتك له.

(٣) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٦)، وصححه الألباني.

(٤) أَكَانَتِ المُصَافَحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ: أي هل كان الصحابة ﷺ يسلمون باليد.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٦٢٦٣).

(٦) حسن: رواه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وقال: حسن غريب.

(٧) عصبة: أي جماعة.

(٨) فألوىٰ: أي فأشار.

الأدب السادس عشر: تعليم آداب السلام لمن لم يعرفها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن كَلَدَةَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ﷺ بَعَثَهُ بِلَبَنٍ، وَلِبَإٍ(٢) وَضَغَابِيسَ(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أَسْتَأْذِنْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْجِعْ فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟» وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَسْلَمَ صَفْوَانُ(٤).

الأدب السابع عشر: عدم ابتداء غير المسلم بالسلام:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا تَبْدَءُوا الْيَهُودَ، وَلَا النَّصَارَى بِالسَّلَامِ»(٥).

الأدب الثامن عشر: رد السلام على غير المسلم بقوله: وعليكم:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ نَرُدُّ عَلَيْهِمْ؟ قَالَ: «قُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»(٦).

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ(٧)، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ»(٨).

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٦٩٧)، وَحَسَّنهُ، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه قال: حديث لابأس به.

(٢) لبإ: هو أول ما يحلب عند الولادة.

(٣) ضغابيس: جمع ضغبوس بالضم، وهي صغار القثاء.

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧١٠)، وقال: حسن غريب.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٧).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٣).

(٧) السَّامُ عَلَيْكُمْ: يعنون بالسام الموت.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٢٨)، ومسلم (٢١٦٤).

الأدب التاسع عشر: إذا مر على قوم من المشركين بينهم مسلمٌ سلم عليهم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِمَجْلِسٍ، وَفِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ»(١).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك بأنا نشهد أنك أنت الله لا إله إلا أنت، الأحد، الصمد، الذي لم يلد، ولم يولد، ولم يكن له كفوا أحد أن تغفر لنا، وترحمنا.
- ربنا اغفر لنا، وتب علينا، إنك أنت التواب الغفور.
- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم بعلمك الغيب، وقدرتك على الخلق، أحينا ما علمت الحياة خيرا لنا، وتوفنا إذا علمت الوفاة خيرا لنا.
- اللهم إنا نسألك خشيتك في الغيب والشهادة، ونسألك كلمة الحق في الرضا والغضب، ونسألك القصد في الغنى والفقر، ونسألك نعيما لا ينفد، ونسألك قرة عين لا تنقطع، ونسألك الرضا بعد القضاء، ونسألك بَرْد العيش بعد الموت، ونسألك لذة النظر إلى وجهك، والشوق إلى لقائك، في غير ضراء مضرة، ولا فتنة مضلة، اللهم زينا بزينة الإيمان، واجعلنا هداة مهتدين.

أقولُ قولي هذا، وأقِمِ الصلاةَ..



---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨).

٨٢ـ آداب الكلام

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الكلام**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: ألا تتكلم إلا بالخير، وإلا فاسكت:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ الله ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ[١]، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِالله وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ[٢]»[٣].

الأدب الثاني: أن تخاطب الناس على قدر عقولهم:

رَوَى مُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ[٤] إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةً[٥]»[٦].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ عنْ عَلِيٍّ ﷺ، قال: «حَدِّثُوا النَّاسَ، بِمَا يَعْرِفُونَ أَتُحِبُّونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ، وَرَسُولُهُ»[٧].

الأدب الثالث: إعادة الحديث، وتكراره إذا احتاج إلى ذلك:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَعَادَهَا ثَلَاثًا حَتَّى تُفْهَمَ عَنْهُ، وَإِذَا أَتَى عَلَى قَوْمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثًا»[٨].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَخَلَّفَ[٩] رَسُولُ الله ﷺ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ، فَأَدْرَكَنَا، وَقَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ[١٠] صَلَاةَ الْعَصْرِ،

---

(١) فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ: أي بالإحسان إليه، وكف الأذىٰ عنه، وغير ذلك من وجوه الإكرام.

(٢) فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ: أي بالبِشر في وجهه، وطيب الحديث معه، وإحضار المتيسر، ونحوه.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٠١٨).

(٤) لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ: أي لا يفهمونه، أو لا يدركون معناه.

(٥) فِتْنَةً: أي ضلالا، وحيرة.

(٦) صحيح: رواه مسلم في المقدمة (١/ ١١).

(٧) صحيح: رواه البخاري (١٢٧).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٩١).

(٩) تَخَلَّفَ: أي تأخر.

(١٠) قَدْ أَرْهَقْنَا الصَّلَاةَ: أي أخرناها حتىٰ كادت تدنو من الأخرىٰ.

وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ فَجَعَلْنَا نَمْسَحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «**وَيْلٌ**[(١)] **لِلْأَعْقَابِ**[(٢)] **مِنَ النَّارِ**» مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا[(٣)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي بَكْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكَبَائِرِ**» ثَلَاثًا، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «**الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ**»، وَجَلَسَ، وَكَانَ مُتَّكِئًا، فَقَالَ: «**أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ**»، فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا: لَيْتَهُ سَكَتَ[(٤)].

الأدب الرابع: لفت نظر المخاطب، وجذب انتباهه عن طريق طرح السؤال:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟**»

قَالُوا: الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ.

فَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ**»[(٥)].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ وَالنَّاسُ كَنَفَتَيْهِ[(٦)]، فَمَرَّ بِجَدْيٍ أَسَكَّ[(٧)] مَيِّتٍ،

---

(١) وَيْلٌ: الويل العذاب، والهلاك.

(٢) لِلْأَعْقَابِ: أي ويل لأصحاب الأعقاب المقصرين في غسلها، والعقب مؤخر القدم.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٦)، ومسلم (٢٤١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (٨٨).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٥٨١).

(٦) كَنَفَتَيْهِ: أي على جانبيه.

(٧) أَسَكَّ: أي ملتصق الأذنين، وقيل: مقطوع الأذنين.

فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ يَعْنِي بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنَّ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ؟»، فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: «أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟»، قَالُوا: واللهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ؛ لأَنَّهُ أَسَكُّ، فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟، فَقَالَ: «فَوَ اللهِ لَلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ»[1].

الأدب الخامس: ألا يزكي المتكلم نفسه:

قال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ٣٢﴾ [النجم: ٣٢].

أي فلا تمدحوها على سبيل الفخر، والإعجاب.

وقال سبحانه: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظۡلَمُونَ فَتِيلًا ٤٩﴾ [النساء: ٤٩].

والفتيل: الخيط الأبيض يكون في وسط النواة، والمقصود أقل الأشياء وأتفهها.

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: أَثْنَى رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «وَيْلَكَ[2] قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ[3]» ثَلَاثًا «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ فُلَانًا وَاللهُ حَسِيبُهُ، وَلَا أُزَكِّي عَلَى اللهِ أَحَدًا[4] إِنْ كَانَ يَعْلَمُ[5]»[6].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٥٧).

(٢) وَيْلَكَ: كلمة تدعم بها العرب كلامها، ولا تقصد معناها كقَوْلهم: لا أم لك.

(٣) قَطَعْتَ عُنُقَ أَخِيكَ: أي فعلت به فعلًا يخاف عليه هلاكه منه كمن قطع عنقه، وقيل: إنه علىٰ وجهه من قطع اتصالها وفسادها، وقطع العنق مجاز عن القتل، فهما مشتركان في الهلاك، وإن كان هذا دينيا، وذاك دنيويا.

(٤) وَلَا أُزَكِّي عَلَىٰ اللهِ أَحَدًا: أي لا أشهد علىٰ الله بالجزم أنه عند الله كذا وكذا؛ لأني لا أعرف باطنه أي لا أقطع به؛ لأن عاقبة أمره لا يعلمها إلا الله.

(٥) إِنْ كَانَ يَعْلَمُ: أي إن كان يعلم ذلك منه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٦٢)، ومسلم (٣٠٠٠).

ويجوز للرجل أن يزكي نفسه بما هو فيه عند الحاجة إلى ذلك لا على سبيل المدح، والتفاخر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ ﷺ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ فَوْقَ دَارِهِ ثُمَّ قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ حِرَاءَ حِينَ انْتَفَضَ[١] قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: اثْبُتْ حِرَاءُ[٢]، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ؟»، قَالُوا: نَعَمْ.

قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ: مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً، وَالنَّاسُ مُجْهَدُونَ مُعْسِرُونَ فَجَهَّزْتُ ذَلِكَ الْجَيْشَ؟»، قَالُوا: نَعَمْ.

ثُمَّ قَالَ: «أُذَكِّرُكُمْ بِاللهِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ بِئْرَ رُومَةَ لَمْ يَكُنْ يَشْرَبُ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا بِثَمَنٍ، فَابْتَعْتُهَا فَجَعَلْتُهَا لِلْغَنِيِّ، وَالْفَقِيرِ، وَابْنِ السَّبِيلِ؟»، قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، وَأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب السابع: أن يطهر لسانه من الفحش والبذاءة ولو مازحًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مَسعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ

---

(١) حِينَ انْتَفَضَ: أي وقت اهتزازه، واضطرابه.

(٢) اثْبُتْ حِرَاءُ: أي اسكن يا جبل.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٣٦٩٩)، وقال: حسن صحيح غريب.

ﷺ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ(١)، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ(٢)، وَلَا الْبَذِيءِ(٣)»(٤).

الأدب الثامن: ترك الجدال والمراء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ(٥) بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ(٦) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ(٧) وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْكَذِبَ وَإِنْ كَانَ مَازِحًا، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى الجَنَّةِ لِمَنْ حَسَّنَ خُلُقَهُ»(٨).

الأدب التاسع: عدم التعالي على الناس في الخطاب:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ الْمُجَاشِعِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ: «وَإِنَّ اللهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»(٩).

الأدب العاشر: عدم التنابز بالألقاب:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَسۡخَرۡ قَوۡمٞ مِّن قَوۡمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُواْ خَيۡرٗا مِّنۡهُمۡ وَلَا نِسَآءٞ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيۡرٗا مِّنۡهُنَّۖ وَلَا تَلۡمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِۖ بِئۡسَ ٱلِٱسۡمُ ٱلۡفُسُوقُ بَعۡدَ ٱلۡإِيمَٰنِۚ وَمَن لَّمۡ يَتُبۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ١١﴾ [الحُجُرات: ١١].

---

(١) لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ: أي الوقاع في أعراض الناس بنحو ذم أو غيبة.

(٢) وَلَا الْفَاحِشِ: أي ذي الفحش في كلامه وفعاله، وقيل: الفحش الكلام بما يكره سماعه مما يتعلق بالدين.

(٣) وَلَا الْبَذِيءِ: أي الفاحش في منطقه، وإن كان الكلام صدقا.

(٤) حسن: رواه الترمذي (١٩٧٧)، وقال: حسن غريب.

(٥) زعيم: أي ضامن.

(٦) بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ: أي ما حولها خارجًا عنها تشبيهًا بالأبنية التي تكون حول المدينة.

(٧) لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ: أي ترك الطعن في القول تزييفًا، وتصغيرًا للقائل.

(٨) حسن: رواه أبو داود (٤٨٠٠) بسند حسن، وله شاهد عن أنس ﷺ رواه الترمذي (١٩٩٣)، وحسنه.

(٩) صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

بل ينبغي أنْ يخاطبه بأحب الألقاب إليه كقوله: يا أبا فلان، يا أستاذ، يا دكتور، يا شيخنا.. إلخ.

الدعاء...

- اللهم ارزقنا حبك، وحب من ينفعنا حبه عندك.
- اللهم ما رزقتنا مما نحب فاجعله قوة لنا فيما تحب.
- اللهم ما زَوَيت عنا مما نحب فاجعله فراغا لنا فيما تحب.
- اللهم طهِّرنا من الذنوب والخطايا.
- اللهم نقنا منها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس.
- اللهم طهرنا بالثلج والبرد والماء البارد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٣ـ آداب الشراب

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الشراب**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: التسمية في أوله:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ﵁ قال: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ الله ﷺ وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ[(١)] فِي الصَّحْفَةِ[(٢)]، فَقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: «يَا غُلَامُ سَمِّ اللهَ وَكُلْ بِيَمِينِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»، فَمَا زَالَتْ تِلْكَ طِعْمَتِي[(٣)] بَعْدُ[(٤)].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ: أَدْرَكْتُمُ المَبِيتَ وَالْعَشَاءَ»[(٥)].

الأدب الثاني: الشرب جالسًا إلا لحاجة:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﵁، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَىٰ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا»[(٦)].

ويجوز الشرب قائمًا للحاجة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا، وَهُوَ قَائِمٌ»[(٧)].

قال العلماء: شرب النبي ﷺ من زمزم قائمًا؛ لحاجة الزحام.

الأدب الثالث: الشرب باليمين:

---

(١) كَانَتْ يَدِي تَطِيشُ: أي تتحرك، وتمتد إلىٰ نواحي الصحفة، ولا تقتصر علىٰ موضع واحد.

(٢) فِي الصَّحْفَةِ: الصحفة ما تسع ما يشبع خمسة، بخلاف القصعة، فإنها تسع ما يشبع عشرة.

(٣) طِعْمَتِي: أي صفة أكلي.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٨)، وذكر الطعام في هذين الحديثين يعم الشراب بقياس الأولىٰ.

(٦)صحيح: رواه مسلم (٢٠٢٥).

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧).

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِطَعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ»(١).

الأدب الرابع: عدم التنفس في الإناء:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي قتادة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَتَنَفَّسْ فِي الْإِنَاءِ(٢)، وَإِذَا أَتَى الخَلَاءَ فَلَا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ، وَلَا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ(٣)»(٤).

الأدب الخامس: الشرب على مرتين، أو ثلاثًا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ ثُمَامَةَ بنِ عبدِ الله بنِ أنسٍ قَالَ: «كَانَ أَنَسٌ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ(٥) مَرَّتَيْنِ، أَوْ ثَلَاثًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَنَفَّسُ ثَلَاثًا»(٦).

وروى الطبرانيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيرةَ ﷺ، «أن رسولَ الله ﷺ كَانَ يَشْرَبُ فِي ثَلاثَةِ أَنْفَاسٍ(٧)، إِذَا أَدْنَى الإِنَاءَ إِلَى فِيهِ سَمَّى اللهَ، فَإِذَا أَخَّرَهُ حَمِدَ اللهَ، يَفْعَلُ بِهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ»(٨).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن أَنَسٍ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا،

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٢) بسند حسن، فإن أبا أيوب الإفريقي وعاصم بن أبي النجود لا ينزل حديثهما عن الحسن.

(٢) فلا يتنفس في الإناء: لا يتنفس داخل الإناء.

(٣) لا يتمسح بيمينه: لا يستنجي بها.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧).

(٥) يتنفس في الإناء: أي خارج الإناء.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٣١٦)، ومسلم (٢٠٢٨).

(٧) يَشْرَبُ فِي ثَلاثَةِ أَنْفَاسٍ: أي على ثلاث مرات.

(٨) حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٨٤٧)، وَحَسَّنَهُ الحافظ في الفتح (٥٣١٦).

وَيَقُولُ: «إِنَّهُ أَرْوَى[(١)]، وَأَبْرَأُ[(٢)]، وَأَمْرَأُ[(٣)]»، قَالَ أَنَسٌ ﷺ: فَأَنَا أَتَنَفَّسُ فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا[(٤)].

الأدب السادس: عدم النفخ في الإناء:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ، أَوْ يُنْفَخَ فِيهِ»[(٥)].

الأدب السابع: عدم الشرب من فَمِ السقاء:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الشُّرْبِ مِنْ فَمِ الْقِرْبَةِ، أَوِ السِّقَاءِ، وَأَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ[(٦)] خَشَبَهُ فِي دَارِهِ»[(٧)].

الأدب الثامن: إذا شرب أعطى الإناء من على يمينه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ[(٨)] وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ[(٩)] مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ فَأَعْطَى رَسُولَ اللهِ ﷺ الْقَدَحَ[(١٠)]، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ: أَعْطِ أَبَا

---

(١) أروىٰ: أي أكثر رِيًّا، وأدفعُ للعطشِ.

(٢) أَبْرَأُ: أي أبرأ مِن أَلَم العطَشِ ومِن الأذىٰ.

(٣) أَمْرَأُ: أي أَكْثَرَ انصياغًا، وأقوىٰ هضمًا.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٠٢٨).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٨٨٨)، وقال: حسن صحيح.

(٦) يَغْرِز: أي يضع.

(٧) صحيح: رواه البخاري (٥٦٢٧).

(٨) شَاةٌ دَاجِنٌ: هي ما تألف البيت من الحيوان.

(٩) شِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ: أي خُلط لبنها بماء.

(١٠) الْقَدَحَ: أي الإناء.

بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**الْأَيْمَنَ، فَالْأَيْمَنَ**»[١].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب التاسع: عدم الشرب في آنية الذهب والفضة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن حُذَيْفَةَ ﷺ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيبَاجَ[٢]، وَلَا تَشْرَبُوا فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا، وَلَنَا فِي الْآخِرَةِ**»[٣].

الأدب العاشر: ساقي القوم آخرهم شربًا:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أبي قتادة ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**سَاقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شُرْبًا**»[٤].

الأدب الحادي عشر: تغطية الآنية عند النوم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رسول الله ﷺ: «**خَمِّرُوا[٥] الْآنِيَةَ، وَأَوْكُوا[٦] الْأَسْقِيَةَ[١]، وَأَجِيفُوا[٢] الْأَبْوَابَ، وَاكْفِتُوا**

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٢)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) الدِّيبَاجَ: الديباج نوع من الحرير.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٣٢)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٨٦١).

(٥) خَمِّرُوا: أي غطوا.

(٦) وَأَوْكُوا: أي اربطوا.

صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ[٣]؛ فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً[٤]، وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ، فَإِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ[٥] رُبَّمَا اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ[٦]، فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ»[٧].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ[٨]، فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَأَطْفِئْ مِصْبَاحَكَ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ[٩]، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَخَمِّرْ إِنَاءَكَ[١٠]، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ، وَلَوْ تَعْرُضُ عَلَيْهِ شَيْئًا»[١١].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: جَاءَ أَبُو حُمَيْدٍ ﷺ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَّا خَمَّرْتَهُ، وَلَوْ أَنْ تَعْرُضَ عَلَيْهِ عُودًا»[١٢].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ

---

(١) الْأَسْقِيَةَ: جمع سقاء، وهو ما يشرب منه كالقربة.

(٢) وَأَجِيفُوا: أي أغلقوا.

(٣) وَاكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ: أي ضموهم في أول الليل، ولا تتركوهم منتشرين.

(٤) فَإِنَّ لِلْجِنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً: أي يحصل منهم أذىً بسرعة.

(٥) الفويسقة: أي الفأرة.

(٦) اجْتَرَّتِ الْفَتِيلَةَ: أي من المصباح.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٦)، ومسلم (٢٠١٢).

(٨) استجنح الليل: أي أقبل بظلمته.

(٩) أوك سقاءك: أي ا ربط فتحة القربة، وسدها.

(١٠) خمر إناءك: أي غطه.

(١١) صحيح: رواه البخاري (٣٢٨٠).

(١٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٠٦)، ومسلم (٢٠١٠).

لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وِكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»[1].

الأدب الثاني عشر: الحمد في آخره:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَيَرْضَى عَنِ الْعَبْدِ أَنْ يَأْكُلَ الْأَكْلَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا، أَوْ يَشْرَبَ الشَّرْبَةَ فَيَحْمَدَهُ عَلَيْهَا»[2].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من البخل، والجبن، وسوء العُمر، وفتنة الصدر، وعذاب القبر.
- اللهم رب جبرائيل، وميكائيل، ورب إسرافيل، نعوذ بك من حر النار، ومن عذاب القبر.
- اللهم ألهمنا رشدنا، وأعذنا من شر نفوسنا.
- اللهم اغفر لنا ذنوبنا، وكفِّر عنا سيئاتنا.
- اللهم ثبتْ قلوبنا على دينكَ.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



(١) صحيح: رواه مسلم (٢٠١٤).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٥٠٢٢).

٨٤ـ آداب التعامل مع الوالدين

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب التعامل مع الوالدين**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الشكر للوالدين:

قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ ١٤﴾ [لقمان: ١٤].

قَوْلُهُ: ﴿وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ﴾: أي ضعفًا على ضعف، وشدة على شدة، وهي الحمل، والولادة، والإرضاع.

قَوْلُهُ: ﴿وَفِصَٰلُهُۥ فِي عَامَيْنِ﴾: أي مدة رضاعه تنتهي في عامين، وبذلك يفصل عن الرضاع.

ورَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أَبِي بُرْدَةَ بنِ أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلَ أُمَّهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ، يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمُذَلَّلُ ... إِنْ أُذْعِرَتْ رِكَابُهَا لَمْ أُذْعَرُ[1]

مَا حَمَلَتْ وَأَرْضَعَتْنِي أَكْثَرُ ... اللهُ رَبِّي ذُو الجَلَالِ الأَكْبَرُ

ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ عُمَرَ أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ[2]، ثُمَّ طَافَ ابْنُ عُمَرَ، فَأَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى، إِنَّ كُلَّ رَكْعَتَيْنِ تُكَفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا[3].

الأدب الثاني: لين القول لهما، والتأدب عند مخاطبتهما:

قال تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ٢٣﴾ [الإسراء: ٢٣].

---

(١) إِنْ أُذْعِرَتْ: أي إن فزعت. رِكَابُهَا: أي البعير التي تركب عليها.

(٢) وَلَا بِزَفْرَةٍ وَاحِدَةٍ: أي طلقة من طلقات الولادة.

(٣) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (١١)، وصححه الألباني.

قَوْلُهُ: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ﴾: أي يكبران في السن، ويتقدم بهما العمر.

ورَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن طَيْسَلَةَ بْنِ مَيَّاسٍ قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَتَفْرَقُ النَّارَ[1]، وَتُحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الجَنَّةَ؟، قُلْتُ: إِي والله، قَالَ: أَحَيٌّ وَالِدُكَ؟، قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي، قَالَ: «**فَوَ اللهِ لَوْ أَلَنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكَبَائِرَ**»[2].

الأدب الثالث: ألا يسافر إلا بإذنهما:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْد الله بْن عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ: «**أَحَيٌّ وَالِدَاكَ؟**» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ**»[3].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن عَبْدِ الله بْن عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ الله ﷺ فَقَالَ: أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ وَالْجِهَادِ أَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ الله، قَالَ: «**فَهَلْ مِنْ وَالِدَيْك أَحَدٌ حَيٌّ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، بَلْ كِلَاهُمَا، قَالَ: «**فَتَبْتَغِي الْأَجْرَ مِنَ الله ؟**»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «**فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمَا**»[4].

قال العلماء: يجب استئذان الوالدين إذا كان الجهاد تطوعا، أما إذا كان فرض عين فلا يجب.

الأدب الرابع: عدم التعرض لسخطهما:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**ثَلَاثُ**

---

(١) أَتَفْرَقُ النَّارَ: أي هل تخاف النار؟.

(٢) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩).

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٥٤٩).

دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهُنَّ لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»[(١)].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رسُولَ الله ﷺ قَالَ: «كَانَ جُرَيْجٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَعَةٍ فَجَاءَتْ أُمُّهُ، ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ كَلِّمْنِي فَصَادَفَتْهُ يُصَلِّي، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟، فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجُ أَنَا أُمُّكَ فَكَلِّمْنِي، قَالَ: اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي؟ فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ، فَقَالَتْ: اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جُرَيْجٌ وَهُوَ ابْنِي وَإِنِّي كَلَّمْتُهُ فَأَبَى أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تُمِتْهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُومِسَاتِ[(٢)]، قَالَ: وَلَوْ دَعَتْ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ: وَكَانَ رَاعِي ضَأْنٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ، فَخَرَجَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْقَرْيَةِ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي[(٣)]، فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ؟، قَالَ: فَجَاءُوا بِفُؤُوسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ[(٤)]، فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمْهُمْ قَالَ: فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ نَزَلَ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ: سَلْ هَذِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَبِي رَاعِي الضَّأْنِ، فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا: نَبْنِي مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ تُرَابًا كَمَا كَانَ، ثُمَّ عَلَاهُ»[(٥)].

الأدب الخامس: خدمتها:

---

(١) حسن: رواه أبوداود (١٥٣٦)، والترمذي (١٩٠٥ و ٣٤٤٨)، وحسنه وابن ماجه (٣٨٦٢)، وصححه الألباني.

(٢) المُومِسَات: جمع مومسة، وهي الزانية.

(٣) فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي: أي جامعها.

(٤) وَمَسَاحِيهِمْ: جمع مسحاة، وهي آلة تسوىٰ بها الأرض، وهي كالمجرفة إلا أنها من حديد.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٢)، ومسلم (٢٥٥٠).

رَوَى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ، فَقَالَ: «هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟»، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «فَالْزَمْهَا، فَإِنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا»(١).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب السادس: الدعاء لهما بعد موتهما، والاستغفار لهما:

قال تعالى: ﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٤].

رَوَى مُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»(٢).

ورَوَى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي هريرة ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّ اللهَ ﷻ لَيَرْفَعُ الدَّرَجَةَ لِلْعَبْدِ الصَّالِحِ فِي الجَنَّةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ أَنَّى لِي هَذِهِ فَيَقُولُ: بِاسْتِغْفَارِ وَلَدِكَ لَكَ»(٣).

الأدب السابع: أن تتصدق عنهما بعد موتهما:

---

(١) حسن: رواه النسائي (٣١٠٤)، وأحمد (٣/ ٤٢٩) بسند حسن، وصححه الحاكم (٢/ ١٠٤) والذهبي.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٦٣١).

(٣) حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٦٠) بسند حسن.

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا[١]، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»[٢].

الأدب الثامن: أن يصل المسلم أقارب والديه، وأصدقاءهما بعد موتهما:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ[٣] وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَبَيْنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَسْتَ ابْنَ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ، وَقَالَ: ارْكَبْ هَذَا، وَالْعِمَامَةَ قَالَ: اشْدُدْ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: غَفَرَ اللهُ لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ، وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا رَأْسَكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ مِنْ أَبَرِّ الْبِرِّ صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ**[٤] **بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ**[٥]»، وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ[٦].

الأدب التاسع: زيارة قبريهما بعد موتهما:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: زَارَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى، وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «**اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ**

---

(١) افْتُلِتَتْ نفسها: أي ماتت فجأة.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤).

(٣) كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ إِذَا مَلَّ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ: أي كان يستصحب حمارا؛ ليستريح عليه اذا ضجر من ركوب البعير.

(٤) صِلَةَ الرَّجُلِ أَهْلَ وُدِّ أَبِيهِ: أي أن يصل أصحاب مودة أبيه، ومحبته.

(٥) بَعْدَ أَنْ يُوَلِّيَ: أي بعد موت الأب.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٢).

قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ»[١].

الأدب العاشر: عدم مناداة الأب، أو الأم باسميهما:

رَوَى البُخَارِيُّ فِي الأدبِ المفردِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلَيْنِ، فَقَالَ لِأَحَدِهِمَا: مَا هَذَا مِنْكَ؟[٢]، فَقَالَ: أَبِي، فَقَالَ: «لَا تُسَمِّهِ بِاسْمِهِ، وَلَا تَمْشِ أَمَامَهُ، وَلا تَجْلِسْ قَبْلَهُ»[٣].

الأدب الحادي عشر: عدم الا نتساب لغير الوالدين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ[٤]، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ[٥] فَهُوَ كُفْرٌ»[٦].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَعْدِ بنِ أَبِي وقَّاصٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنِ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ[٧] وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ»[٨].

الأدب الثاني عشر: أن لا يتسبب في شتمهما:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ: «يَسُبُّ الرَّجُلُ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ»[٩].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٧٦).

(٢) مَا هَذَا مِنْكَ؟: أي من جهة القرابة التي تربطك به؟.

(٣) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٤٤)، وصححه الألباني.

(٤) لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ: أي لا تتركوا النِّسبة إلىٰ آبائكم، فتُنسبون إلىٰ غيرهم.

(٥) فَمَنْ رَغِبَ عَنْ أَبِيهِ: أي ترك الانتساب إليه وجحده.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٦٨)، ومسلم (٦٢).

(٧) مَنِ ادَّعَىٰ إِلَىٰ غَيْرِ أَبِيهِ: يعني من انتسب إلىٰ غير أبيه.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٧)، ومسلم (٦٣).

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك علما نافعا، ونعوذ بك من علم لا ينفع.
- اللهم رب السموات السبع ورب الأرض، ورب العرش العظيم، ربنا ورب كل شيء، فالق الحب والنوى، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان، نعوذ بك من شر كل شيء أنت آخذ بناصيته.
- اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء، وأنت الآخر فليس بعدك شيء، وأنت الظاهر فليس فوقك شيء، وأنت الباطن فليس دونك شيء، اقض عنا الدَّين وأغننا من الفقر.
- اللهم ثبت قلوبنا على دينك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٥ـ آداب صلة الرحم

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب صلة الرحم**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: تفقد أحوالهم، وإدخال السرور عليهم:

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

أي: اتقوا الأرحام أن تقطعوها.

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»(١).

أي من أحبَّ أن يزيدَ اللهُ في رزقه، ويطيلَ في عمره فليصل رحمه.

وروى ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصِلُوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ»(٢).

وروى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّهُ مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ، وَحُسْنُ الْجِوَارِ يَعْمُرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ»(٣).

الأدب الثاني: عدم قطيعة الرحم:

قال الله تعالى: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمد: ٢٢- ٢٣].

وَرَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٦٧)، ومسلم (٢٥٥٧).

(٢) صحيح: رواه ابن ماجه (٣٢٥١)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه أحمد (١٧٤٢).

يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَاطِعُ رَحِمٍ»[(١)].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟، قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَاكِ لَكِ»، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾﴾ [محمد: ٢٢-٢٤]»[(٢)].

الأدب الثالث: صلة الرحم بنصحهم، وإرشاد ضالهم، وتذكير غافلهم:

قال الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أن رسول الله ﷺ قَالَ لَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ دَعَا رَسُولُ الله ﷺ قُرَيْشًا فَاجْتَمَعُوا فَعَمَّ وَخَصَّ[(٣)]، فَقَالَ: «يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ فَإِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبَلالِهَا[(٤)]»[(١)].

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٣٢)، ومسلم (٢٥٥٤).

(٣) فَعَمَّ وَخَصَّ: أي في خطابه لهم.

(٤) سَأَبُلُّهَا بِبَلالِهَا: أي سأصلها، شبه قطيعة الرحم بالحرارة تُطفأ بالماء، وهذه تبرد بالصلة.

الأدب الرابع: صلة الرحم بالتصدق عليهم إن كانوا فقراء:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن سَلمانَ بنِ عامرٍ ﷺ قالَ: سَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ، وَصِلَةٌ»[٢].

ورَوَى البُخَارِيُّ عنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ المَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾﴾ [آل عمران: ٩٢]، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لله أَرْجُو بِرَّهَا[٣]، وَذُخْرَهَا[٤] عِنْدَ الله فَضَعْهَا يَا رَسُولَ الله حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بَخٍ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ»، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ الله فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ[٥].

الأدب الخامس: تقديم الهدايا للأرحام:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً، وَلَمْ تَسْتَأْذِنِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَشَعَرْتَ يَا رَسُولَ الله أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي؟ قَالَ:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٤).

(٢) حسن: رواه أحمد (١٦٢٢٧)، والترمذي (٦٥٨)، وحسنه، وفيه الرباب بنت صليع تابعية لم يوثقها غير ابن حبان وبقية رجاله ثقات، وللحديث شواهد في الصحيحين وغيرهما.

(٣) أَرْجُو بِرَّهَا: أي خيرها.

(٤) ذُخْرَهَا: أي أجرها.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦١)، ومسلم (٩٩٨).

«أَوَفَعَلْتِ؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: «أَمَا إِنَّكِ لَوْ أَعْطَيْتِهَا أَخْوَالَكِ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكِ»[١].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد . .

الأدب السادس: مقابلةُ القطيعةِ بالصلةِ والسيئةِ بالحسنةِ:

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلۡحِسَابِ ﴿٢١﴾﴾ [الرعد: ٢١].

وروى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْوَاصِلُ[٢] بِالْمُكَافِئِ[٣]، وَلَكِنِ الْوَاصِلُ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا»[٤].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ[٥]، وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ[٦]، وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ الله ظَهِيرٌ[٧]

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٩٢)، ومسلم (٩٩٩).

(٢) لَيْسَ الْوَاصِلُ: أي الواصل لرحمه.

(٣) بِالْمُكَافِئِ: أي المجازي لأقاربه إن وصلوه وصلهم، وإن قطعوه قطعهم.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٥٩٩١).

(٥) أَحْلُمُ عَنْهُمْ: أي لا أبادرهم بمثل معاملتهم السيئة.

(٦)تسفهم الملَّ: أي تطعمهم الرماد الحار، والمعنىٰ: أنك بكثرة إحسانك إليهم تحقرهم في أنفسهم.

(٧) ظَهِيرٌ: أي معين، ومساعد.

عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»[١].

الأدب السابع: بر الخالة، وصلتها:

وروى البُخَارِيُّ عنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الأُم»[٢].

الأدب الثامن: تجنب الخلوة بالأجنبية، أو مصافحتها أثناء زيارة الأرحام:

قال تعالى: ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

وروى البُخَارِيُّ عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ الله أَفَرَأَيْتَ الحَمْوَ[٣]؟ قَالَ: «الحَمْوُ المَوْتُ[٤]»[٥].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٨).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٧٠٠).

(٣) الحمو: جمعها أحماء وهم أقارب الزوج مثل أخو الزوج، وابن أخيه، وعم الزوج، وابن عمه.

(٤) الحمو الموت: قيل المراد أن الخلوة بالحمو قد تؤدي إلىٰ هلاك الدين إن وقعت المعصية أو إلىٰ الموت إن وقعت المعصية ووجب الرجم، أو إلىٰ هلاك المرأة بفراق زوجها إذا حملته الغيرة علىٰ تطليقها.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٥٢٣٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَاكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «**ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**»[(١)].

الدعاء...

- اللهم ألِّف بين قلوبنا، وأصلح ذات بيننا، واهدنا سبل السلام.
- اللهم نجنا من الظلمات إلى النور، وجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن.
- اللهم بارك لنا في أسماعنا، وأبصارنا، وقلوبنا، وأزواجنا، وذرياتنا، وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم.
- اللهم اجعلنا شاكرين لنعمك مُثْنين بها عليك، قابلين لها، وأتممها علينا.
- اللهم قنا الفتن ما ظهر منها، وما بطن.
- اللهم ارزقنا الصدق في القول والعمل.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.

۞ ۞ ۞

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

٨٦ـ آداب الأُخُوَّة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب الأُخُوَّة**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: حسن الخلق:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ[(١)] بِخُلُقٍ حَسَنٍ»[(٢)].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ شَيْءٍ يُوضَعُ فِي المِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الخُلُقِ، وَإِنَّ صَاحِبَ حُسْنِ الخُلُقِ لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ، وَالصَّلاةِ[(٣)]»[(٤)].

الأدب الثاني: ستر عيوب الإخوان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «المُسْلِمُ أَخُو المُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ[(٥)]، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ القِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ القِيَامَةِ»[(٦)].

الأدب الثالث: اختيار الأصدقاء الصالحين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ»[(٧)].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

---

(١) وَخَالِقِ النَّاسَ: أي عامل الناس.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (١٩٨٧)، وقال: حسن صحيح.

(٣) لَيَبْلُغُ بِهِ دَرَجَةَ صَاحِبِ الصَّوْمِ وَالصَّلاةِ: أي ليصل إلىٰ درجة القائم الصائم.

(٤) صحيح: سنن الترمذي (٢٠٠٣)، وَحَسَّنَهُ البزار في البحر الزخار (١٠/ ٣٦)، وصححه ابن دقيق العيد في الاقتراح (١٢٧).

(٥) لَا يُسْلِمُهُ: أي لا يتركه مع من يؤذيه، ولا فيما يؤذيه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٧) حسن: رواه الترمذي (٢٣٧٨)، وقال: حسن غريب.

«لَا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلَا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»[١].

الأدب الرابع: الابتعاد عن مصاحبة الأشرار:

قال تعالى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ [المجادلة: ٢٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾﴾ [الكهف: ٢٨].

وقال تعالى: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ﴾ [لقمان: ١٥].

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَثَلُ الجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالجَلِيسِ السَّوْءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ المِسْكِ وَكِيرِ الحَدَّادِ[٢] لَا يَعْدَمُكَ مِنْ صَاحِبِ المِسْكِ: إِمَّا تَشْتَرِيهِ، أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ، وَكِيرُ الحَدَّادِ يُحْرِقُ بَدَنَكَ، أَوْ ثَوْبَكَ، أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً»[٣].

الأدب الخامس: ملازمة الحياء في التعامل مع الإخوان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً: فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ، لَا إِلَهَ إِلَّا الله، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٣٣٩٥)، وَحَسَّنهُ البغوي في شرح السنة (٦/ ٤٦٨)، والمنذري في الترغيب (٤/ ٨٦)، والألباني.

(٢) وَكِيرِ الحَدَّادِ: الكير هو ما ينفخ فيه الحداد؛ لإشعال النار.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ»(١).

الأدب السادس: بشاشة الوجه:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»(٢).

الأدب السابع: عدم إخلاف الوعد:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ»(٣).

الأدب الثامن: قبول العذر:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ﵁ قَالَ: لَوْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي لَضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُصْفِحٍ(٤)، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَعْجَبُونَ مِنْ غَيْرَةِ سَعْدٍ واللهِ لَأَنَا أَغْيَرُ مِنْهُ، وَاللهُ أَغْيَرُ مِنِّي، وَمِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ(٥)، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ الْمُبَشِّرِينَ وَالْمُنْذِرِينَ، وَلَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمِدْحَةُ مِنَ اللهِ، وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَ اللهُ الْجَنَّةَ»(٦).

الأدب التاسع: قضاء حوائج الإخوان والأصحاب:

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري(٩)، ومسلم (٣٥).

(٢) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٦)، وصححه الألباني (١٩٥٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري(٣٣)، ومسلم (٥٩).

(٤) غَيْرَ مُصْفَحٍ: أي غير ضارب بصفح السيف وهو جانبه بل أضربه بحده.

(٥) لَا أَحَدَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ: منبِّها لسعدٍ ﵁، ورادعًا له عن الإقدام علىٰ قتل من وَجَدَه مع امرأته، فكأنه قال: إذا كان الله مع شدّة غيرته يُحبُّ الإعذار، ولم يؤاخذ أحدًا إلا بعد إنهاء الإعذار، فكيف تقدم علىٰ قتل من وجدته علىٰ تلك الحال؟! والله أعلم.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري(٧٤١٦)، ومسلم (١٤٩٩).

روى ابن أبي الدنيا بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عمرِو بن دينارٍ عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى الله تَعَالَى أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ ، وَأَحَبُّ الأَعْمَالِ إِلَى الله تَعَالَى سُرُورٌ يُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ، أَوْ يَكْشِفُ عَنْهُ كُرْبَةً ، أَوْ يَقْضِي عَنْهُ دَيْنًا ، أَوْ يَطْرُدُ عَنْهُ جُوعًا، وَلأَنْ أَمْشِيَ مَعَ أَخٍ فِي حَاجَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي هَذَا المَسْجِدِ - يَعْنِي مَسْجِدَ المَدِينَةِ - شَهْرًا، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللهُ عَوْرَتَهُ ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمْضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلأَ اللهُ قَلْبَهُ رَجَاءً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ أَخِيهِ فِي حَاجَةٍ حَتَّى تَتَهَيَّأَ لَهُ أَثْبَتَ اللهُ قَدَمَهُ يَوْمَ تَزُولُ الأَقْدَامُ، وإِنَّ سُوءَ الخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الخَلُّ الْعَسَلَ»[١].

الأدب العاشر: خدمتهم إذا احتاجوا إليك:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الجَنَّةِ وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ الله يَتْلُونَ كِتَابَ الله ويَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ[٢]، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ[٣]»[٤].

الأدب الحادي عشر: زيارتهم في الله والسؤال عن أحوالهم:

---

(١) حسن: رواه بن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (٣٦)، وَحَسَّنهُ الألباني في السلسة الصحيحة (٩٠٦).

(٢) حَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ: أي أحاطت بهم بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكرين.

(٣) لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ: أي لم يلحقه برتب أصحاب الأعمال الكاملة؛ لأن المسارعة إلىٰ السعادة بالأعمال لا بالأحساب، والنسب هو الانتساب إلىٰ القبيلة، ونحو ذلك.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ(١) اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا(٢)، فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قَالَ: أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ، قَالَ: هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟(٣) قَالَ: لَا، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ ﷻ، قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ»(٤).

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ ﷻ يَقُولُ: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ(٥) فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَزَاوِرِينَ فِيَّ»(٦).

الأدب الثاني عشر: الدفاع عن الإخوان، والذب عنهم:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ۝١٢﴾ [الحُجُرات: ١٢].

ورَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ(٧) أَخِيهِ رَدَّ اللهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»(٨).

---

(١) فَأَرْصَدَ: أي أقعد.

(٢) عَلَىٰ مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا: أي علىٰ طريقه ملكا يرقبه والمدرجة هي الطريق سميت بذلك؛ لأن الناس يدرجون عليها أي يمضون، ويمشون.

(٣) هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا: أي هل لك عليه من مصلحة تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٧).

(٥) لِلْمُتَبَاذِلِينَ: أي أن يبذل كل منهما ماله لأخيه متىٰ احتاجه لا لغرض دنيوي.

(٦) صحيح: رواه أحمد (٢١٥٥٩)، وصححه الحافظ في الفتح (١٠/ ٥١٥)، والمنذري والألباني في الترغيب (٣٠٢٠).

(٧) مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ: أي منع غيبة عن أخيه، والعرض هو موضع المدح والذم من الإنسان.

(٨) حسن: رواه الترمذي (١٩٣١)، وأحمد (٢٦٢٦٤).

الأدب الثالث عشر: ستر عيوب الصديق، وإظهار الجميل:

رَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَنَسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»(١).

الأدب الرابع عشر: احتمال الأذى وقلة الغضب:

رَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»، فَرَدَّدَ مِرَارًا، قَالَ: «**لَا تَغْضَبْ**»(٢).

الأدب الخامس عشر: الدعاء لهم بظهر الغيب:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ﷺ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ، فَقَالَتْ: أَتُرِيدُ الحَجَّ الْعَامَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَادْعُ اللهَ لَنَا بِخَيْرٍ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ: آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلٍ**»(٣).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب السادس عشر: التواضع للإخوان وترك التكبر عليهم:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عن عِياضِ بنِ حمارٍ المجاشِعِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (١٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦١١٦).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٧٣٣).

أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَبْغِ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»[(١)].

الأدب السابع عشر: حفظ أسرار الإخوان:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ، ثُمَّ الْتَفَتَ[(٢)]، فَهِيَ أَمَانَةٌ[(٣)]»[(٤)].

الأدب الثامن عشر: النصح للإخوان:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الدِّينُ النَّصِيحَةُ» قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «للهِ، وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَامَّتِهِمْ»[(٥)].

وتكون النصيحة لله بالإيمان به، ونفي الشريك عنه، ووصفه بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله ﷺ، وتنزيهه عن النقائص، والعيوب، ومشابهة المخلوقين، والرغبة في محابه بفعل طاعته، والرهبة من مساخطه بترك معصيته.

وتكون النصيحة للقرآن العظيم بالإيمان بأنه كلامه وتنزيله، وتلاوته حق تلاوته، وتعظيمه، والعمل بما فيه.

وتكون النصيحة للنبي ﷺ بتصديق رسالته، والإيمان بجميع ما جاء به وطاعته، وإحياء سنته بتعلمها وتعليمها، والاقتداء به في أقواله وأفعاله، ومحبته، ومحبة أتباعه.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

(٢) ثُمَّ الْتَفَتَ: أي ذلك المتحدث وهذه علامة تقوم مقام قوله: لا تفش هذا السر، أو اكتم هذا الكلام، فإن هذا فعل يقوم مقام القول، فكونه التفت معناه: أنه يخشىٰ أن يسمعه أحد، أو أنه لا يريد أن يسمعه أحد غير الذي يحدثه.

(٣) فَهِيَ أَمَانَةٌ: أي هذا الحديث أمانة لا يجوز إفشاؤه.

(٤) حسن: رواه الترمذي (١٩٥٩)، وحسنه.

(٥) صحيح: رواه مسلم(٥٥).

وتكون النصيحة لأئمة المسلمين بمعاونتهم على الحق وطاعتهم فيه، وأمرهم به وتذكيرهم برفق ولطف، وإعلامهم بما غفلوا عنه، وترك الخروج عليهم، وتألف قلوب الناس لطاعتهم، وأن يُدعى لهم بالصلاح.

وتكون النصيحة لعامة المسلمين بإرشادهم لمصالحهم في آخرتهم ودنياهم، وكف الأذى عنهم، وتعليمهم ما يجهلونه من دينهم، وإعانتهم عليه بالقول والفعل، وستر عوراتهم، ودفع المضار عنهم، وجلب المنافع لهم، وأمرهم بالمعروف، ونهيهم عن المنكر برفق وإخلاص، والشفقة عليهم، وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من الخير، ويكره لهم ما يكره لنفسه من المكروه.

الأدب التاسع عشر: أن لا يهجر أخاه:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»[1].

الأدب العشرون: أن لا يقبل على إخوانه مقالة واشٍ، ولا نمام:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ حُذَيْفَةَ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ قَتَّاتٌ[2]»[3].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك خير المسألة، وخير الدعاء، وخير النجاح، وخير العمل،

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٠٧٧).

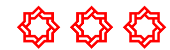
(٢) قَتَّاتٌ: أي نمام، والنمام هو الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم حديثهم، وقيل: القتات هو الذي يتسمع على القوم وهم لا يعلمون ذلك، ثم ينقل ما سمعه منهم.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٠٥٦).

وخير الثواب، وخير الحياة، وخير المات، وثبتنا، وثقِّل موازيننا، وحقق إيمانا، وارفع درجاتنا، وتقبل صلاتنا، واغفر خطيئتنا.

- اللهم إنا نسألك الدرجات العلا من الجنة.
- اللهم إنا نسألك فواتح الخير، وخواتمه، وجوامعه، وأوله، وآخره، وظاهره، وباطنه، والدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك خير ما نأتي، وخير ما نفعل، وخير ما نعمل، وخير ما نبطن، وخير ما نُظهر، والدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك أن ترفع ذكرنا، وتضع وزرنا، وتصلح أمرنا، وتطهر قلوبنا، وتحصن فروجنا، وتنوِّر قلوبنا، وتغفر لنا ذنوبنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة آمين.
- اللهم إنا نسألك أن تبارك في نفوسنا، وفي أسماعنا، وفي أبصارنا، وفي أرواحنا، وفي أخلاقنا، وفي خُلُقنا، وفي أهلنا، وفي محيانا، وفي مماتنا، وفي عملنا، فتقبل حسناتنا، ونسألك الدرجات العلا من الجنة، آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٧ـ آداب العطاس، والتثاؤب

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب العطاس، والتثاؤب**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب العطاس.

المحور الثاني: آداب التثاؤب.

والله َ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب العطاس:

الأدب الأول: أن يحمد العاطس ربه:

رَوَى البُخَارِيُّ عن أَبي هُريرةَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: الحَمْدُ لله، وَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فإذَا قالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، فَلْيَقُلْ: يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بالَكُمْ[(١)]»[(٢)].

الأدب الثاني: يجوز أن يقول العاطس: الحمد لله على كل حال:

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بسند صحيحٍ، عنْ أَبي هُريرةَ ﷺ، عن النبيِّ ﷺ قال: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ: الحَمْدُ لله على كُلِّ حالٍ، وَلْيَقُلْ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وَيَقُولُ هُوَ: يَهْدِيكُمُ اللهُ، وَيُصْلِحُ بَالَكُمْ»[(٣)].

الأدب الثالث: لا يجوز أن يزيد شيئًا على الحمد ولو ذكرًا:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنِ ابنِ عُمرَ رضي اللهُ عنهما، أنَّ رجُلًا عَطَسَ إلى جَنْبِهِ، فَقَالَ: الحَمْدُ لله والسَّلامُ عَلى رَسُولِ الله، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَنَا أَقُولُ: الحَمْدُ لله، وَالسَّلامُ على رَسُولِ الله ﷺ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمنَا رَسُولُ الله ﷺ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ: «الحَمْدُ لله عَلَى كُلِّ حَالٍ»[(٤)].

الأدب الرابع: تشميت العاطس حقٌّ على المسلم:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هريرة ﷺ عن النبيِّ ﷺ قال: «حَقُّ المُسْلِمِ على

---

(١) بالكم: أي شأنكم.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٤).

(٣) صحيح: رواه أبوداود (٥٠٣٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٨٤).

(٤) حسن: رواه الترمذي (٢٧٣٣)، وَحَسَّنهُ الألباني.

المُسْلِمِ خَمْسٌ: رَدُّ السَّلامِ، وَعِيادَةُ المَرِيضِ، وَاتِّباعُ الجَنائِزِ، وإجابَةُ الدَّعْوَةِ[(١)]، وَتَشْمِيتُ العاطِسِ[(٢)]»[(٣)].

وفي رواية لمسلم: «حَقُّ المُسْلِمِ على المُسْلِمِ سِتٌّ: إذَا لَقِيتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذا دَعَاكَ[(٤)] فأجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ[(٥)] فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللهَ تَعالى فَشَمِّتْهُ[(٦)]، وَإِذَا مَرِضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ»[(٧)].

ورَوَى البُخَارِيُّ عن أبي هريرة ﷺ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إنَّ اللهَ تَعالى يُحِبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ، وَحَمِدَ اللهَ تَعالى كان حَقًّا على كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وأمَّا التَّثاؤُبُ فإنَّما هُوَ مِنَ الشَّيْطان، فإذا تَثَاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فَإن أحدَكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ»[(٨)].

الأدب الخامس: لا يشمِّت من لم يحمد الله:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسٍ ﷺ، قالَ: عَطَسَ رَجُلانِ عِندَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشمَّتَ أَحَدَهما ولم يشمِّتِ الآخَرَ، فقالَ الذِي لم يُشَمِّتْهُ: عَطَسَ فلانٌ فَشَمَّتَّهُ، وعَطَسْتُ فلمْ تُشَمِّتْنِي، فَقالَ: «هَذا حَمِدَ اللهَ تَعالى، وَإِنَّكَ لَمْ تَحْمَدِ اللهَ تَعالى»[(٩)].

ورَوَى مُسْلِمٌ عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقولُ:

---

(١) إجابة الدعوة: أي الوليمة.

(٢) تَشْمِيتُ العاطِسِ: بأن نقول له: يرحمك الله.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٤٠)، ومسلم (٢١٦٢).

(٤) دعاك: أي لوليمة.

(٥) وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ: أي طلب منك النصيحة.

(٦) فَشَمِّتْهُ: أي قل له يرحمك الله.

(٧) صحيح: رواه مسلم (٢١٦٢).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

(٩) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢١)، ومسلم (٢٩٩١).

«إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللهَ تَعالى فَشَمِّتُوهُ، فإنْ لَمْ يَحْمَدِ اللهَ فَلا تُشَمِّتُوهُ»[١].

الأدب السادس: يُستحبُّ لكل مَن سمع العاطس يحمد الله أن يقولَ لَه: يرحمُك اللهُ، أو يرحمكُم اللهُ، أو: رحمكم اللهُ، ويُستحبُّ للعاطسِ بعد ذلك أن يقولَ: يهديكم اللهُ ويُصلحُ بالكم، أو: يغفرُ اللهُ لنا ولكم:

روى **مالك** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن نافع عنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنه قَالَ: إذا عَطَسَ أحدُكُم فَقِيلَ لَهُ: يَرحمُكَ اللهُ، يَقولُ: «**يَرحمُنا اللهُ وَإيَّاكُمْ، وَيَغفِرُ اللهُ لَنا وَلَكُمْ**»[٢].

الأدب السابع: إذا جاءَه العطاسُ أن يضعَ يدَه أو ثوبَه على فمه، وأن يخفضَ صوتَه:

رَوَى **أَبُو دَاودَ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ[٣].

أي خفض بها صوته.

الأدب الثامن: إذا تكرَّرَ العطاسُ من إنسان متتابعًا، فالسنَّة أن يشمِّته لكل مرّة إلى أن يبلغ ثلاث مرّات:

رَوَى **مُسْلِمٌ** عن سَلَمَةَ بنِ الأكوعِ ﷺ، أنَّه سَمِعَ النبيَّ ﷺ، وَعَطَسَ عندَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ: «**يَرْحَمُكَ اللهُ**»، ثم عَطَسَ أُخرَى، فقالَ لَهُ رَسولُ اللهُ ﷺ: «**الرَّجُلُ مَزْكُومٌ**»[٤].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٢).

(٢) صحيح: رواه مالك في الموطأ (١٨٠٠)، وهو موقوف علىٰ ابن عمر وهو موافق لما روي عن النبي ﷺ في كثير من الأحاديث.

(٣) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٢٩)، والترمذي (٢٧٤٥)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٣)

وروى أَبُو دَاودَ عنْ سَلَمَةَ ﷺ، قَالَ: عَطَسَ رجلٌ عنـدَ رسـولِ اللهِ ﷺ، وأَنَـا شَاهدٌ، فقالَ رَسولُ اللهُ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ»، ثم عَطَسَ الثانيةَ، أو الثالثةَ، فقال رَسولُ اللهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللهُ، هَذَا رَجُلٌ مَزْكُومٌ»[١].

الأدب التاسع: إذا عطس غير المسلم قال له: يهديكم الله، ويصلح بالكم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قالَ: كَانَ اليَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ[٢] عِندَ رَسولِ اللهِ ﷺ يَرْجُونَ أَنْ يَقُولَ لهمْ: يَرْحمُكُم اللهُ، فَيَقُولُ: «يَهدِيكُم اللهُ، وَيُصْلِحُ بالَكُمْ»[٣].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الثاني: آداب التثاؤب:

الأدب الأول: رد التثاؤب ما استطاع:

رَوَى البُخَارِيُّ عـنْ أبي هُرَيـرَةَ ﷺ، عَـنِ النَّبـيِّ ﷺ قـالَ: «إنَّ اللهَ تَعـالى يُحِـبُّ العُطاسَ، وَيَكْرَهُ التَّثاؤُبَ، فإذا عَطَسَ أحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللهَ تَعالى كـانَ حَقًّـا عـلى كُـلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أنْ يَقُولَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللهُ، وأمَّا التَّثاؤُبُ: فإنَّما هُـوَ مِـنَ الشَّـيْطان، فـإذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتطاعَ، فَإن أحدَكم إذا تَثاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ»[٤].

---

(١) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٣٧)، والترمذي (٢٧٤٣)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٢) يَتَعَاطَسُونَ: أي يطلبون العطسة من أنفسهم.

(٣) حَسنٌ صَحيحٌ: رواه أبوداود (٥٠٣٨)، والترمذي (٢٧٣٩)، وقال: حديث حَسنٌ صَحيحٌ.

(٤) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

الأدب الثاني: وضع اليد على الفم أثناء التثاؤب:

رَوَى مُسْلِمٌ عن أبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ قال: قالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا تَثاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ على فَمِهِ[١]، فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ**»[٢].

الأدب الثالث: وضع اليد على الفم أثناء التثاؤب في الصلاة:

رَوَى مُسْلِمٌ عنْ أَبي هُرَيرةَ ﷺ، أَنَّ رسولَ الله ﷺ قَالَ: «**إذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ في الصَّلاةِ فَلْيَكْظِمْ ما اسْتَطاعَ، فإِنَّ الشَّيْطانَ يَدْخُلُ**»[٣].

قال العلماء: «**سواء كان التثاؤب في الصلاة، أو خارجها، يستحب وضع اليد على الفم، وإنما يكره للمصلي وضع يده على فمه في الصلاة إذا لم تكن حاجة كالتثاؤب**».

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مَعَ التَّثَاؤُبِ**»[٤].

الأدب الرابع: عدم رفع الصوت بالتثاؤب:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسولَ الله ﷺ قالَ: «**إذا تَثاءَبَ أحَدُكُمْ فَلْيَرُدَّهُ ما اسْتَطاعَ، فإِنَّ أحَدَكُمْ إِذَا قَالَ: هَا، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطانُ**»[٥].

الدعاء . . .

- اللهم جنِّبنا منكرات الأخلاق، والأهواء، والأعمال، والأدواء.

---

(١) فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ علىٰ فَمِهِ: أي يضع يده علىٰ فمه.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٥).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٤).

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٤٦)، وقال: حسن صحيح، وأبو داود (٥٠٢٨)، وأحمد (١٠٩٣٠).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٦٢٢٣).

- اللهم بارك لنا فيها رزقتنا، واخلف علينا كل غائبة لنا بخير.
- اللهم حاسبنا حسابًا يسيرا.
- اللهم أعنَّا على ذكرك، وشكرك، وحسن عبادتك.
- اللهم اغفر لنا، واهدنا، وارزقنا، وعافنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من ضيق المقام يوم القيامة.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٨ـ آداب النكاح

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب النكاح**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: أن يستخير الله تعالى:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ[1] بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ[2] بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي»، أَوْ قَالَ: «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ» قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ»[3].

الأدب الثاني: أن ينظر إلى من يريد نكاحها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ﷺ، أَنَّهُ خَطَبَ امْرَأَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «انْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْرَى أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا[4]»[5].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأنْصَارِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: لا، قَالَ: «فَاذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأنْصَارِ شَيْئًا[6]»[1].

(١) إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ: أي أطلب الخير أن تختار لي أصلح الأمرين؛ لأنك عالم به وأنا جاهل.

(٢) وَأَسْتَقْدِرُكَ: أي أطلب أن تُقْدِرَني علىٰ أصلح الأمرين.

(٣)صحيح: رواه البخاري (١١٦٦).

(٤) أحرىٰ أن يؤدم بينكما: أي أجدر أن تدوم المودة بينكما.

(٥) حسن: رواه أحمد (١٧٤٥٣)، والترمذي (١٠٨٧)، وحسنه، وابن ماجه (١٨٦٥)، وقد أثبت الدار قطني في العلل سماع بكر المزني من المغيرة، ولذلك صححه الألباني في الصحيحة (٩٦).

(٦) فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأنْصَارِ شَيْئًا: أي صغر، وقيل: زرقة.

وروى الحاكم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن جابر ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ، فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ مِنْهَا إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ»(٢).

الأدب الثالث: أن يختار ذات الدِّين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا(٣)، وَجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاظْفَرْ(٤) بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ(٥)»(٦).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَتَاعٌ(٧)، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»(٨).

الأدب الرابع: يستحب أن تكون الزوجة بِكرًا:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةٍ، فَلَمَّا قَفَلْنَا(٩)، كُنَّا قَرِيبًا مِنَ الْمَدِينَةِ تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ(١٠)، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ مِنْ خَلْفِي فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنَزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَسَارَ بَعِيرِي كَأَحْسَنِ مَا

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٤).

(٢) حسن: رواه الحاكم (٢/ ١٦٥)، وقال: صحيح علىٰ شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، ورواه أحمد (١٤٥٢١)، وَحَسَّنهُ الألباني في إرواء الغليل (١٧٩١١).

(٣) وَلِحَسَبِهَا: أي لأجل شرفها بالآباء والأقارب.

(٤) فَاظْفَرْ: أي اختر، وقرب.

(٥) تَرِبَتْ يَدَاكَ: أي إن لم تفعل افتقرتا أو لُصقتا بالتراب من شدة القفر، وقيل: هي كلمة يدعم بها الكلام تارة للتعجب، وتارة للزجر، أو التهويل، أو الإعجاب، وهو كويل أمه، ولا أبا لك، وعقرىٰ حلقىٰ.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٩٠)، ومسلم (١٤٦٦).

(٧) كُلَّهَا مَتَاعٌ: المتاع ما يُنتفع ويستمتع به.

(٨) صحيح: رواه مسلم (١٤٦٧)، والنسائي (٣٢٣٢)، وابن ماجه (١٨٥٥)، وأحمد (٦٥٣١).

(٩) قَفَلْنَا: أي رجعنا.

(١٠) قطوف: أي بطيء.

أَنْتَ رَاءٍ مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفَتُّ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، قَالَ: «أَتَزَوَّجْتَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَبِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا؟» قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «فَهَلَّا بِكْرًا تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ»، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهِلُوا حَتَّى تَدْخُلُوا لَيْلًا» أَيْ عِشَاءً؛ «لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ[1]، وَتَسْتَحِدَّ[2] الْمُغِيبَةُ»[3].

الأدب الخامس: يستحب أن تكون ولودًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ﷺ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ[4] امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ[5]، وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لا تَلِدُ أَفَأَتَزَوَّجُهَا؟ قَالَ: «لا»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ، فَنَهَاهُ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ[6] الْوَلُودَ[7]، فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ[8]»[9].

الأدب السادس: أن يطلب نكاحها من وليها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ نَكَحَتْ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيِّهَا فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ دَخَلَ بِهَا فَلَهَا الْمَهْرُ بِمَا اسْتَحَلَّ مِنْ فَرْجِهَا، فَإِنِ اشْتَجَرُوا فَالسُّلْطَانُ وَلِيُّ مَنْ لا

---

(١) لِكَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ: أي لكي تسكن شعرها بالمشط.

(٢) وَتَسْتَحِدَّ: أي التي لم تحلق عانتها.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٤٧)، ومسلم (٧١٥).

(٤) إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً: أي تزوجت.

(٥) ذَاتَ حَسَبٍ: أي صاحبة شرف.

(٦) الْوَدُود: أي العئود التي إذا ظُلمت قالت: هذه يدي في يدك، لا أذوق غمضا حتىٰ ترضىٰ.

(٧) الْوَلُودَ: أي كثيرة الولادة، وتعرف بحال عائلتها من أخوات، وخالات، وعمات، ونحو ذلك.

(٨) فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ: أي مباهي بكم الأمم.

(٩)حسن: رواه أبو داود (٢٠٥٠)، والنسائي (٣٢٢٧)، والحاكم (٢٦٥٨)، وصححه، ووافقه الذهبي.

وَلِيَّ لَهُ»(١).

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيٍّ»(٢).

الأدب السابع: أن لا يغالي في المهر:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الْعَجْفَاءِ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ ﷺ: «أَلَا لَا تَغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ(٣)، فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللهِ ﷻ كَانَ أَوْلَاكُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، وَلَا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً(٤)، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ(٥)، وَحَتَّى يَقُولَ: كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ(٦)»(٧).

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَمْ كَانَ صَدَاقُ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَتْ: «كَانَ صَدَاقُهُ لِأَزْوَاجِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً،

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١١٠٢)، وحسنه، وأبو داود (٢٠٨٣)، وابن ماجه (١٨٧٩)، والدرامي (٢١٨٤)، وأحمد (٢٣٦٨٥).

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٠٨٥)، والترمذي (١١٠١)، وابن ماجه (١٨٨١)، والحاكم (٢/ ١٧٨)، وصححه، ونقل تصحيح ابن المديني له، ووافقه الذهبي، والألباني في الإرواء (١٨٣٩).

(٣) صُدُقَ النِّسَاءِ: جمع صداق، وهو ما يجعل للمرأة نظير الاستمتاع بها، ويسمىٰ بالمهر، أو القائمة.

(٤)الأوقية = ٤٠ درهمًا.

١٢ أوقية × ٤٠ = ٤٨٠ درهمًا × ٣جرامات فضة عيار ١٠٠٠ = ١٤٤٠جراما × ١٠ جنيهات «سعر الجرام الفضة اليوم» = ١٤٤٠٠ جنيه.

(٥) حَتَّىٰ يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ: أي حتىٰ يعاديها في نفسه عند أداء ذلك المهر لثقله عليه حينئذ.

(٦) كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ: أي تحملت كل شيء حتىٰ علق القربة، وهو الحبل الذي تعلق به.

(٧) حسن: رواه أبو داود (٢١٠٦)، والترمذي (١١١٤)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٣٣٤٩) واللفظ له.

وَنَشًا، قَالَتْ: أَتَدْرِي مَا النَّشُّ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَتْ: نِصْفُ أُوقِيَّةٍ فَتِلْكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ، فَهَذَا صَدَاقُ رَسُولِ الله ﷺ لِأَزْوَاجِهِ»[1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثامن: رضا الزوجين:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُنْكَحُ الْأَيِّمُ[2] حَتَّى تُسْتَأْمَرَ[3]، وَلَا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ[4]»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله وَكَيْفَ إِذْنُهَا؟ قَالَ: «أَنْ تَسْكُتَ»[5].

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: جَاءَتْ فَتَاةٌ إِلَى رَسُولِ الله ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ[6]، فَجَعَلَ الْأَمْرَ إِلَيْهَا، قَالَتْ: فَإِنِّي قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ تَعْلَمَ النِّسَاءُ أَنْ لَيْسَ لِلْآبَاءِ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ[7].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (١٤٢٦).

(٢) الْأَيِّمُ: أي من لا زوج لها، وقيل: هي من تزوجت زوجًا دخل بها، ثم فارقها أو مات عنها.

(٣) حَتَّىٰ تُسْتَأْمَرَ: أي يطلب أمرها، ومعنىٰ ذلك أنه لا يكفي السكوت كما في البكر.

(٤) حَتَّىٰ تُسْتَأْذَنَ: أي يطلب إذنها.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٣٦)، ومسلم (١٤١٩).

(٦) يَرْفَعُ بِي خَسِيسَتَهُ: أي يزيل عنه بإنكاحي إياه خسيسته، أي أنه خسيس فأراد أن يجعله بي عزيزا، يقال: رفع خسيسته إذا فعل به فعلا يكون فيه رفعته.

(٧) صحيح: رواه أحمد (٢٣٨٩٢)، والنسائي (٣٢٦٩)، وابن ماجه (١٨٧٤) بِسَندٍ صَحِيحٍ فقد ذكر

أي من إكراه بناتهم على النكاح.

الأدب التاسع: اختيار الرجل الصالح وإن كان فقيرًا:

رَوَى **البُخَارِيُّ** عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ: هَذَا واللهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا رَأْيُكَ فِي هَذَا؟**» فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا**»(١).

الأدب العاشر: لا يخلو الخاطب بمخطوبته إلا مع ذي محرم:

رَوَى **البُخَارِيُّ** و**مُسْلِمٌ** عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ**»(٢).

الأدب الحادي عشر: وضع اليد على ناصية الزوجة بعد العقد والدعاء بالبركة:

رَوَى **أَبُو دَاوُدَ** بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بن العاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أنه قَالَ: «**إِذَا تَزَوَّجَ أَحَدُكُمُ امْرَأَةً، أَوِ اشْتَرَى خَادِمًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا جَبَلْتَهَا(٣) عَلَيْهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا جَبَلْتَهَا عَلَيْهِ، وَإِذَا اشْتَرَى بَعِيرًا فَلْيَأْخُذْ بِذِرْوَةِ سَنَامِهِ، وَلْيَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ**»(٤).

المزي سماع ابن بريدة عن عائشة رضي الله عنها.

(١) صحيح: رواه البخاري (٦٤٤٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣٣)، ومسلم (١٣٤١).

(٣) جبلتها: أي خلقتها، وطبعتها.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠) بسند حسن، وصححه الألباني.

وفي رواية لأبي داود: «ثُمَّ لِيَأْخُذْ بِنَاصِيَتِهَا، وَلْيَدْعُ بِالْبَرَكَةِ فِي الْمَرْأَةِ وَالْخَادِمِ»[١].

الأدب الثاني عشر: استحباب الوليمة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَثَرَ صُفْرَةٍ[٢]، فَقَالَ: «مَا هَذَا؟»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ[٣]، قَالَ: «فَبَارَكَ اللهُ لَكَ، أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ»[٤].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ، وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ[٥]، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللهَ وَرَسُولَهُ ﷺ»[٦].

الأدب الثالث عشر: أن يصلي بزوجته ركعتين أولَ ما يدخل بها:

روى ابن أبي شيبة بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى[٧] أَبِي أَسَيْدَ ﷺ، قَالَ: تَزَوَّجْتُ وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَدَعَوْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنهمْ: أبو مَسْعُودٍ، وَأَبُو ذَرٍّ، وَحُذَيْفَةُ يُعَلِّمُونَنِي، فَقَالَ: «إِذَا دَخَلَ عَلَيْك أَهْلُك فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلِ اللهَ مِنْ خَيْرِ مَا دَخَلَ عَلَيْك، ثُمَّ تَعَوَّذْ بِهِ مِنْ شَرِّهِ، ثُمَّ شَأْنُكَ، وَشَأْنُ أَهْلِك»[٨].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٢١٦٠)، وابن ماجه (٢٢٥٢) بسند حسن.

(٢) أَثَرَ صُفْرَةٍ: أي أثر الطيب.

(٣) عَلَىٰ وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ: النواة ثلاثة دراهم، والدرهم يعادل ثلاث جرامات فضة.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٨١)، ومسلم (١٤٢٧).

(٥) يُدْعَىٰ لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ: معناه الإخبار بما يقع من الناس بعده ﷺ من مراعاة الأغنياء في الولائم ونحوها، وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام، ورفع مجالسهم، وتقديمهم.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥١٧٧)، ومسلم (١٤٣٢).

(٧) مَوْلَىٰ: المولىٰ لفظ مشترك يطلق ويراد به السيد، أو العبد، أو المعتِق.

(٨) حسن: رواه ابن أبي شيبة (٢٣٥)، بسند لا بأس به، وقد حسنه الألباني في آداب الزفاف (٩٤).

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك إيمانا لا يرتد، ونعيما لا ينفد، ومرافقة محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد.
- اللهم قنا شر نفوسنا، واعزم لنا على أرشد أمورنا.
- اللهم اغفر لنا ما أسررنا، وما أعلنا، وما أخطأنا، وما عَمدنا، وما علمنا، وما جهلنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من غَلبة الدَّين، وغلبة العدو، وشماتة الأعداء.
- اللهم متعنا بسمعنا، وبصرنا، واجعلهما الوارث منا، وانصرنا على من يظلمنا، وخذ منه بثأرنا.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٨٩ـ آداب السفر

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب السفر**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: الاستخارة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ: «إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ، ثُمَّ لِيَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ[١] بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ[٢] بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ، فَإِنَّكَ تَقْدِرُ، وَلا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ، وَلا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلامُ الْغُيُوبِ، اللهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي» أَوْ قَالَ: «عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي، ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي»، أَوْ قَالَ: «فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدُرْ لِي الخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ أَرْضِنِي به» قَالَ: «وَيُسَمِّي حَاجَتَه»[٣].

الأدب الثاني: كتابة الوصية:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَا حَقُّ امرئ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ»[٤].

الأدب الثالث: الأفضل أن لا يسافرَ وحده:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبدِ الله بنِ عَمرٍو رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الرَّاكِبُ شَيْطَانٌ، وَالرَّاكِبَانِ شَيْطَانَانِ، وَالثَّلاثَةُ رَكْبٌ»[٥].

الأدب الرابع: اختيار الرفيق الصالح:

---

(١) إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ: أي أطلب الخير أن تختار لي أصلح الأمرين؛ لأنك عالم به وأنا جاهل.

(٢) وَأَسْتَقْدِرُكَ: أي أطلب أن تُقدِرني علىٰ أصلح الأمرين.

(٣)صحيح: رواه البخاري (١١٦٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣٨)، ومسلم (١٦٢٧).

(٥) حسن: رواه الترمذي (١٦٧٤)، وحسنه.

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «لا تُصَاحِبْ إِلَّا مُؤْمِنًا، وَلا يَأْكُلْ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيٌّ»(١).

الأدب الخامس: أن يودع أهله وجيرانه وأصحابه

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنه قالَ لِرَجُلٍ: انْتَظِرْ حَتَّى أُوَدِّعَكَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوَدِّعُنَا: «أَسْتَوْدِعُ اللهَ دينكَ(٢)، وَأَمَانَتَكَ(٣)، وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ(٤)»(٥).

الأدب السادس: أن يدعو الله تعالى بدعاء السفر:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَكِبَ رَاحِلَتَهُ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ(٦)»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِي سَفَرِي هَذَا الْبِرَّ وَالتَّقْوَى وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ، وَاطْوِ لَنَا الْبَعِيدَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ(٧)»(٨).

الأدب السابع: أن يطلب الوصية من العلماء والصالحين:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أنسٍ ﷺ، قال: جاءَ رَجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقالَ:

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٤٨٣٢)، والترمذي (٢٣٩٥)، وحسنه الألباني.

(٢) أَسْتَوْدِعُ اللهَ دينكَ: أي أستحفظ، وأطلب من الله حفظ دينك.

(٣) أَمَانَتَكَ: الأمانة هنا: أهله ومن يخلفه، وماله الذي عند أمينه.

(٤) وَخَوَاتِيمَ عَمَلِكَ: أي ما يختم به من العمل، دعا له بذلك؛ لأن الأعمال بخواتيمها.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٣٤٤٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ: أي لصائرون إليه راجعون.

(٧) وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ: أي أنت الذي أرجوه وأعتمد عليه في غيبتي عن أهلي.

(٨) صحيح: رواه مسلم (١٣٤٢).

يَا رسولَ الله إني أُرِيدُ سفرًا زَوِّدْني، فقال: «**زوَّدكَ الله التَّقْوى**»، قَالَ: زِدْني، قال: «**وغفرَ ذنبكَ**»، قَالَ: زِدني، قال: «**ويسرَ لكَ الخيرَ حيثما كُنْتَ**»[(١)].

الأدب الثامن: استحباب السفر يوم الخميس:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «**لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الخَمِيسِ**»[(٢)].

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الخَمِيسِ[(٣)].

الأدب التاسع: إذا كانوا جماعة أن يؤمِّروا أحدهم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**إِذَا خَرَجَ ثَلَاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ**»[(٤)].

الأدب العاشر: أن لا يصحب معه جرسًا، أو موسيقى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**الجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ**»[(٥)].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا تَصْحَبُ المَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ، وَلَا جَرَسٌ**»[(٦)].

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٦٦)، وقال: حسن صحيح غريب، وحسنه ابن القطان في: «الوهم والإيهام» (٣/ ٦١٥)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٩٤٩).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٩٥٠)

(٤) حسن: رواه أبو داود (٢٦٠٨)، وحسنه النووي في الإيضاح في مناسك الحج (٥٥).

(٥) صحيح: مسلم (٢١١٤).

(٦) صحيح: مسلم (٢١١٣).

الأدب الحادي عشر: التكبير إذا صعِد علوا، والتسبيح إذا نزل:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنِ ابنِ عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَجُيُوشُهُ إِذَا عَلَوْا الثَّنَايَا(١) كَبَّرُوا، وَإِذَا هَبَطُوا سَبَّحُوا»(٢).

ورَوَى البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﵁، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا(٣) عَلَى وَادٍ هَلَّلْنَا وَكَبَّرْنَا ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ارْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ(٤)، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْعُونَ أَصَمَّ، وَلَا غَائِبًا إِنَّهُ مَعَكُمْ إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ تَبَارَكَ اسْمُهُ وَتَعَالَى جَدُّهُ(٥)»(٦).

الأدب الثاني عشر: أن يدعو الله تعالى لنفسه ولأهله:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ: دَعْوَةُ المَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ»(٧).

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا، وبعد..

الأدب الثالث عشر: إذا نزل بلدًا استعاذ بالله من شرها:

---

(١) الثَّنَايَا: جمع ثنية وهي الطريق بين الجبلين، والمعنىٰ: إذا ارتفعوا عن الأرض.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٢٥٩٩)، وحسنه النووي في الرياض، وصححه الألباني.

(٣) إِذَا أَشْرَفْنَا: أي علونا.

(٤) ارْبَعُوا عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ: أي ارفقوا علىٰ أنفسكم.

(٥) جَدُّهُ: أي غناه.

(٦) صحيح: رواه البخاري (٢٩٩٢).

(٧) حسن: رواه الترمذي (١٨٢٨)، وحسنه.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قالت: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا، ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»(١).

الأدب الرابع عشر: عدم السفر بالمصحف إلى أرض العدو:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ»(٢).

الأدب الخامس عشر: أن لا تسافر المرأة إلا مع محرم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ»، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي تُرِيدُ الحَجَّ؟ فَقَالَ: «اخْرُجْ مَعَهَا»(٣).

الأدب السادس عشر: أن يتعلم فقه السفر وما فيه من رخص في العبادات:

- قصر الصلاة:

قال تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَـٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿١٠١﴾﴾ [النساء: ١٠١].

- المسح على الخفين:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ فَقَالَتْ: عَلَيْكَ بِابْنِ أَبِي طَالِبٍ فَسَلْهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ

---

(١) صحيح: مسلم (٤٨٨١).

(٢) صحيح: مسلم (٢٤٧٥).

(٣) صحيح: رواه البخاري (١٨٦٢).

الله ﷺ، فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: «جَعَلَ رَسُولُ الله ﷺ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمُسَافِرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ»(١).

- الفطر في السفر:

قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة: ١٨٥].

- التيمم عند فقد الماء:

قال تعالى: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ [النساء: ٤٣].

قَوْلُهُ: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾: أي جامعتموهن.

وصفة التيمم:

١- يقول: بسم الله.

٢- ثم يضرب بيديه الأرض، أو التراب.

٣- ثم ينفخ، أو ينفض يديه.

٤- ثم يمسح ظاهر يديه، وباطنهما.

٥- ثم يمسح وجهه.

الدعاء...

---

(١) صحيح: مسلم (٤١٤).

- اللهم إنا نسألك عيشة نقية، ومِيتة سوية، ومَردًّا غير مخزٍ، ولا فاضح.
- اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطتَ، ولا باسط لما قبضتَ، ولا هادي لمن أضللتَ، ولا مضل لمن هديتَ، ولا معطي لما منعتَ، ولا مانع لما أعطيتَ، ولا مقرِّب لما باعدتَ، ولا مُباعِد لما قرَّبتَ.
- اللهم ابسط علينا من بركاتك، ورحمتك، وفضلك، ورزقك.
- اللهم إنا نسألك النعيم المقيم الذي لا يحول، ولا يزول.
- اللهم إنا نسألك النعيم يوم العَيْلة، والأمن يوم الخوف.
- اللهم إنا عائذون بك من شر ما أعطيتنا، وشر ما منعتنا.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين.
- اللهم قاتل كفرة الذين أُوتوا الكتاب، إلهَ الحق آمين.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٩٠ـ آداب لبس النعال، والمشي

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «آداب لبس النعال، والمشي».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب المشي.

المحور الثاني: آداب لبس النعال.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب المشي:

الأدب الأول: عدم الالتفات يمينا، أو يسارا، أو للخلف من غير حاجة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ[١]، فَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا**[٢]**، وَلَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ، وَلَا رَوْثٍ**»، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ[٣]، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ[٤][٥].

وروى الحاكم بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ**»[٦].

الأدب الثاني: المشي بالتواضع:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ: «**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ**[٧] **تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ**[٨] **جُمَّتَهُ**[٩]**، إِذْ خَسَفَ اللهُ بِهِ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ**[١٠]

---

(١) وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ: أي لقضاء الحاجة من بول وغائط.

(٢) أَسْتَنْفِضْ بِهَا: أي أُزِيلُ بها عنِّي الأذىٰ.

(٣) أَعْرَضْتُ عَنْهُ: أي وليت وجهي عنه.

(٤) أَتْبَعَهُ بِهِنَّ: أي مسح بالأحجار الأذىٰ.

(٥) صحيح: رواه البخاري (١٥٥).

(٦) صحيح: رواه الحاكم(٧٨٦٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٤٧٨٧).

(٧) يَمْشِي فِي حُلَّةٍ: أي في ثوب.

(٨) مُرَجِّلٌ: أي مُسَرِّح.

(٩) جُمَّتَهُ: الجمة من الإنسان مجتمع شعر ناصيته، وهي جمة إذا بلغت المنكبين.

(١٠) يَتَجَلْجَلُ: الجلجلة حركة مع صوت.

إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»[١].

وروَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ جَحَّاشٍ الْقُرَشِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَصَقَ يَوْمًا فِي كَفِّهِ، فَوَضَعَ عَلَيْهَا أُصْبُعَهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَالَ اللهُ: ابْنَ آدَمَ أَنَّى تُعْجِزُنِي، وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ مِثْلِ هَذِهِ حَتَّى إِذَا سَوَّيْتُكَ، وعَدَلْتُكَ[٢] مَشَيْتَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ[٣]، وَلِلْأَرْضِ مِنْكَ وَئِيدٌ[٤]، فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ[٥] حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ قُلْتَ: أَتَصَدَّقُ، وَأَنَّى أَوَانُ الصَّدَقَةِ؟»[٦].

الأدب الثالث: الأحق بإلقاء السلام:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ، وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»[٧].

وفي رواية للبُخاريِّ: «يُسَلِّمُ الرَّاكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»[٨].

الأدب الرابع: أن يلقي السلام على جميع المسلمين:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٥٥٨٦).

(٢) وَعَدَلْتُكَ: أي جعلتك معتدلا معدَّل الخلق مقوَّما.

(٣) مَشَيْتَ بَيْنَ بُرْدَيْنِ: البردان هما الرداء والإزار، أو الرداء والقميص.

(٤) وَئِيدٌ: الوئيدُ: صَوت شِدّة الوَطءِ علىٰ الأرض يُسْمَع كالدَّوِيّ مِن بُعْد.

(٥) فَجَمَعْتَ وَمَنَعْتَ: أي جمعت الأموال، ومنعت أن تعطي أحدا شيئا.

(٦) حسن: رواه أحمد (١٧٨٤٢) بسند حسن، وصححه الحاكم، والذهبي، والألباني في الصحيحة (١١٤٤).

(٧) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣١).

(٨) صحيح: رواه البخاري (٦٢٣٢).

تَعْرِفْ[(١)]»[(٢)].

الأدب الخامس: إلقاء السلام على الصبيان:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صِبْيَانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ[(٣)].

الأدب السادس: أن يميط الأذى عن الطريق:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ، فَأَخَّرَهُ، فَشَكَرَ الله لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ»[(٤)].

الأدب السابع: أن يتجنب المسلم مِشية التشبه:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ الله ﷺ المُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»[(٥)].

الأدب الثامن: المشي إلى الصلاة بسكينة ووقار:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قال: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ «إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ[(٦)]، فَلَا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ[(٧)]، وَأْتُوهَا وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا فَإِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ إِذَا مَا كَانَ يَعْمِدُ الصَّلَاةَ»[(٨)].

---

(١) وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَىٰ مَنْ عَرَفْتَ، وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ: أي تسلم علىٰ كل من لقيت.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٨).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٦٢٤٧).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٤)، ومسلم (١٩١٤).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٨٥)، ومسلم (٢١٦٨).

(٦) إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ: أي أقيمت.

(٧) وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ: أي وأنتم مسرعين.

(٨) متفق عليه: رواه البخاري (٩٠٨)، ومسلم (٦٠٢).

الأدب التاسع: لا تمشِ المرأة في وسَط الطريق:

روى ابن حبان بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَن أبي هُرَيْرَة ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله ﷺ: «لَيْسَ للنِّسَاء وَسَطُ الطَّرِيق»[1].

الأدب العاشر: لا تضرب المرأة برجلها؛ لتظهر زينتها:

قال تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

الأدب الحادي عشر: لا تتعطر المرأة إذا خرجت من بيتها:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ؛ لِيَجِدُوا رِيحَهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ، وَكُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ[2]»[3].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشُّرفا، وبعد..

المحور الثاني: آداب لبس النعال:

الأدب الأول: التيمن في لبس النعل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «إِنْ كَانَ رَسُولُ الله

---

(١) حسن: رواه ابن حبان (١٩٦٩)، وحسنه الألباني في الصحيحة (٨٥٦).

(٢) كل عين زانية: أي كل عين نظرت إلىٰ محرم من امرأة أو رجل فقد حصل لها حظها من الزنا إذ هو حظها منه.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٨٦)، وقال: حسن صحيح.

ﷺ لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ[١] فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ[٢] إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي انْتِعَالِهِ[٣] إِذَا انْتَعَلَ»[٤].

الأدب الثاني: البدء بالشمال عند الخلع:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ، لِيَكُنِ الْيُمْنَى أَوَّلُهُمَا تُنْعَلُ، وَآخِرَهُمَا تُنْزَعُ»[٥].

الأدب الثالث: أن يلبس النعل وهو جالس:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَنْتَعِلَ الرَّجُلُ، وَهُوَ قَائِمٌ»[٦].

الأدب الرابع: عدم المشي في نعل واحدة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْشِي أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، لِيُحْفِهِمَا جَمِيعًا، أَوْ لِيُنْعِلْهُمَا جَمِيعًا»[٧].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ: «نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ، أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ[٨]، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ[١] كَاشِفًا

---

(١) لَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ: أي البداءة باليمين.

(٢) الترجل: أي تسريح الشعر، وتعديله.

(٣) الانتعال: لبس النعل.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢٦٨).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري(٥٨٥٦)، ومسلم(٢٠٩٧).

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٤١٣٥)، والترمذي (١٧٧٥)، وابن ماجه (٣٦١٨)، وصححه الألباني.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم(٢٠٩٧).

(٨) وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَّاءَ: هو أن يشتمل بالثوب حتىٰ يجلل به جسده لا يرفع منه جانبا، فلا يبقىٰ ما يخرج منه يده، سُمِّيت صماء؛ لأنه سد المنافذ كلها كالصخرة الصماء التي ليس فيها خرق ولا صدع.

عَنْ فَرْجِهِ»[٢].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ[٣] أَوْ مَنِ انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِهِ فَلَا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِسْعَهُ، وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ، وَلَا يَأْكُلْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَحْتَبِي بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ، وَلَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ[٤]»[٥].

الأدب الخامس: عدم المشي بين المقابر بالحذاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بَشِيرِ ابْنِ الْخَصَاصِيَةِ ﵁، قَالَ: كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ، فَمَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا[٦]»، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا[٧]»، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ فَرَأَى رَجُلًا يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ[٨] أَلْقِهِمَا»[٩].

الأدب السادس: يستحب أن يمشي الرجل حافيًا أحيانًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُرَيْدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ

---

(١) أَنْ يَحْتَبِي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ: أي أن يقعد الإنسان علىٰ أليتيه، وينصب ساقيه، ويحتوي عليهما بثوب، أو نحوه أو بيده، وهذه القِعدة يقال لها: الحبوة بضم الحاء، وكسرها.

(٢) صحيح: رواه مسلم(٢٠٩٩).

(٣) إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ أَحَدِكُمْ: أي شسع نعله، وهو ما يدخل بين الإصبعين.

(٤) لَا يَلْتَحِفِ الصَّمَّاءَ: أي لا يلبس لباسا لا منفذ فيه ليديه.

(٥) صحيح: رواه مسلم(٢٠٩٩).

(٦) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ شَرًّا كَثِيرًا: أي سبقوه حتىٰ جعلوه وراء ظهورهم ووصلوا إلىٰ الخير.

(٧) لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا: أي أنهم تقدموا وجاء خير كثير بعدهم لم يدركوه.

(٨) يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ: النعلان السبتيتان هما اللتان صنعتا من الجلد المدبوغ بالقرظ.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣٢٣٠)، وقال الإمام أحمد: إسناده جيد كما في تنقيح التحقيق (٢/ ١٥٨)، وصححه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٥١٠)، وَحَسَّنهُ النووي في الأذكار (٣٦٥)، والألباني.

ﷺ رَحَلَ إِلَى فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَهُوَ بِمِصْرَ فَقَدِمَ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَمُدُّ نَاقَةً لَهُ[(١)]، فَقَالَ: إِنِّي لَمْ آتِكَ زَائِرًا، إِنَّمَا أَتَيْتُكَ لِحَدِيثٍ بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ فَرَآهُ شَعِثًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ شَعِثًا[(٢)] وَأَنْتَ أَمِيرُ الْبَلَدِ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَانَا عَنْ كَثِيرٍ مِنَ الْإِرْفَاهِ[(٣)]، وَرَآهُ حَافِيًا، فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكَ حَافِيًا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَنَا أَنْ نَحْتَفِيَ[(٤)] أَحْيَانًا[(٥)(٦)].

قال العلماء: قد كره النبي ﷺ الإفراط في التنعم من التدهين، والترجيل على ما هو عادة الأعاجم، وأمر بالقصد في جميع ذلك ، وليس في معناه الطهارة، والنظافة، فإن النظافة من الدين.

والقيد بالكثير في الحديث إشارة إلى أن الوسط المعتدل من الإرفاه لا يذم، وبذلك يجمع بين الأخبار[(٧)].

الدعاء . . .

- اللهم اغفر لنا، وارحمنا، واهدنا، وعافنا، وارزقنا، واجبرنا، وارفعنا.
- اللهم زدنا ولا تنقصنا، وأكرمنا ولا تُهنَّا، وأعطنا ولا تحرمنا، وآثرنا ولا تؤثر علينا، وأرضنا وارض عنا.
- اللهم أحسنتَ خَلْقنا فأحسنْ أخلاقنا.

---

(١) وَهُوَ يَمُدُّ نَاقَةً لَهُ: أي يطعم ناقة له.

(٢) شعثا: متفرق الشعر غير مترجل في شعرك، ولا ممتشط في لحيتك.

(٣) كان ينهانا عن كثير من الإرفاه: التنعم ، ومنه أخذت الرفاهية، وهي السعة، والدعة، والتنعم.

(٤) أن نحتفي: أن نمشي حفاة.

(٥) أحيانا: أي حينا بعد حين، وهو أوسع معنىً من غبا.

(٦)حسن: رواه أبو داود (٤١٦٠)، وأحمد (٢٣٩٦٩) بسند حسن.

(٧) انظر: فتح الباري (١٠/ ٣٦٨).

- اللهم ثبتنا، واجعلنا هادين مهديين.
- اللهم إنا نسألك الثبات في الأمر، والعزيمة على الرشد، ونسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك.
- اللهم إنا نسألك شكر نعمتك، وحُسن عبادتك، ونسألك قلبا سليما، ولسانا صادقا.
- اللهم إنا نسألك من خير ما تعلم، ونعوذ بك من شر ما تعلم، ونستغفرك لما تعلم، إنك أنت علام الغيوب.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٩١ـ آداب الهدية، والضيافة

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: **«آداب الهدية، والضيافة»**.

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الهدية.

المحور الثاني: آداب الضيافة.

والله أسأل أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الهدية:

الأدب الأول: قبول الهدية ولو كانت قليلة:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ[١]، أَوْ كُرَاعٍ[٢] لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أُهْدِيَ إِلَيَّ ذِرَاعٌ، أَوْ كُرَاعٌ لَقَبِلْتُ»[٣].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ[٤]»[٥].

الأدب الثاني: أن تشرك من حضر معك في الهدية إن كانت تُقسم:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ[٦]، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشُدُّ الحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ، وَلَقَدْ قَعَدْتُ يَوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ، فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي فَمَرَّ وَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي عُمَرُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ، مَا سَأَلْتُهُ إِلَّا لِيُشْبِعَنِي، فَمَرَّ فَلَمْ يَفْعَلْ، ثُمَّ مَرَّ بِي أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ فَتَبَسَّمَ حِينَ رَآنِي وَعَرَفَ مَا فِي نَفْسِي وَمَا فِي وَجْهِي، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَبَا هِرٍّ»، قُلْتُ:

---

(١) لَوْ دُعِيتُ إِلَىٰ ذِرَاعٍ: أي ذراع شاة، ومعلوم أنه قليل اللحم.

(٢) أَوْ كُرَاعٍ: هو من الدواب ما دون الكعب، والجمع أكرع وأكارع.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٥٦٨).

(٤) وَلَوْ فِرْسِنَ شَاةٍ: الفرسن عظم قليل اللحم، وهو للبعير موضع الحافر للفرس، ويطلق علىٰ الشاة مجازًا ونونه زائدة.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٠٣٠).

(٦) إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَىٰ الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ: أي ألصق بطني بالأرض، وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيده من شد الحجر علىٰ بطنه أو هو كناية عن سقوطه إلىٰ الأرض مغشيا عليه.

لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الحَقْ»، وَمَضَى فَتَبِعْتُهُ، فَدَخَلَ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأَذِنَ لِي، فَدَخَلَ فَوَجَدَ لَبَنًا فِي قَدَحٍ، فَقَالَ: «مِنْ أَيْنَ هَذَا اللَّبَنُ؟» قَالُوا: أَهْدَاهُ لَكَ فُلَانٌ، أَوْ فُلَانَةٌ، قَالَ: «أَبَا هِرٍّ»، قُلْتُ: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «الحَقْ إِلَى أَهْلِ الصُّفَّةِ[1] فَادْعُهُمْ لِي»، قَالَ: وَأَهْلُ الصُّفَّةِ أَضْيَافُ الْإِسْلَامِ[2].

الأدب الثالث: تقديم الهدية لتأليف القلوب:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَتْ لَهُ أَقْبِيَةٌ[3] مِنْ دِيبَاجٍ مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ[4]، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمَخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَقَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ادْعُهُ لِي، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً، فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا الْمِسْوَرِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ يَا أَبَا الْمِسْوَرِ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ»، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شِدَّةٌ[5].

الأدب الرابع: شكر المهدي:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ أُعْطِيَ عَطَاءً، فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ[6]، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُثْنِ بِهِ، فَمَنْ أَثْنَى بِهِ فَقَدْ شَكَرَهُ، وَمَنْ كَتَمَهُ فَقَدْ كَفَرَهُ»[7].

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ

---

(١) أَهْلِ الصُّفَّةِ: أي الفقراء المقيمين في مسجد رسول الله ﷺ، وكان عددهم لا يزيد عن سبعين.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٤٥٢).

(٣) أَقْبِيَةٌ: جمع قَباء، وهو جنس من الثياب ضيق من لباس العجم.

(٤) مُزَرَّرَةٌ بِالذَّهَبِ: أي أزرارها ذهب.

(٥) صحيح: رواه البخاري (٣١٢٧).

(٦) فَوَجَدَ فَلْيَجْزِ بِهِ: أي وجد مالًا، أو وجد قدرة على المكافأة جزئ به.

(٧) حسن: رواه أبوداود (٤٨١٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٦٠٥٦).

الله ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ، فَقَالَ لِفَاعِلِهِ: جَزَاكَ اللهُ خَيْرًا فَقَدْ أَبْلَغَ فِي الثَّنَاءِ»(١).

الأدب الخامس: أن تقدم الهدية للأهم فللأهم، أو للأقرب فللأقرب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا» (٢).

الأدب السادس: عدمُ رد الطيب، أو الريحان:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَنَسٍ ؓ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَرُدُّ الطِّيبَ(٣).

الأدب السابع: يجوز رد الهدية إذا كان المُهدِي يريد بها استكثارًا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**وَايْمُ اللهِ لَا أَقْبَلُ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا مِنْ أَحَدٍ هَدِيَّةً إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُهَاجِرًا قُرَشِيًّا، أَوْ أَنْصَارِيًّا، أَوْ دَوْسِيًّا، أَوْ ثَقَفِيًّا**»(٤).

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عن أبي هُرَيْرَةَ ؓ، قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَعَوَّضَهُ، فَتَسَخَّطَهُ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: «**يَهْدِي أَحَدُهُمْ فَأُعَوِّضُهُ بِقَدْرِ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَسْخَطُهُ وَايْمُ اللهِ، لَا أَقْبَلُ بَعْدَ عَامِي هَذَا مِنَ الْعَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ**»(٥).

المحور الثاني: آداب الضيافة:

الأدب الأول: فتح الباب قبل وصول الضيف:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٠٣٥)، وقال: حسن جيد غريب.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٢٥٩).

(٣) صحيح: رواه البخاري (٢٥٨٢).

(٤) صحيح: رواه أبو داود (٣٥٣٧)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٧١٠٣).

(٥) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٦١٤).

قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتۡ أَبۡوَٰبُهَا﴾ [الزُّمَر: ٧٣].

وقال الله تعالى: ﴿جَنَّٰتِ عَدۡنٖ مُّفَتَّحَةٗ لَّهُمُ ٱلۡأَبۡوَٰبُ ٥٠﴾ [ص: ٥٠].

الأدب الثاني: إيثار الضيف، وتفضيله:

قال الله تعالى: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ٩﴾ [الحشر: ٩].

قَوْلُهُ: ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ﴾: أي يقدمون إخوانهم المهاجرين على أنفسهم في أمور الدنيا.

قَوْلُهُ: ﴿وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞ﴾: أي حاجة شديدة.

قَوْلُهُ: ﴿وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ﴾: أي ومن يقه الله تعالى حرص نفسه على المال، والبخل به.

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ الله ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله أَصَابَنِي الجَهْدُ، فَأَرْسَلَ إِلَى نِسَائِهِ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُنَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَلَا رَجُلٌ يُضَيِّفُهُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ يَرْحَمُهُ اللهُ**»، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ الله فَذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ، فَقَالَ لِامْرَأَتِهِ: ضَيْفُ رَسُولِ الله ﷺ لَا تَدَّخِرِيهِ شَيْئًا، قَالَتْ: والله مَا عِنْدِي إِلَّا قُوتُ الصِّبْيَةِ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ الصِّبْيَةُ الْعَشَاءَ فَنَوِّمِيهِمْ وَتَعَالَيْ فَأَطْفِئِي السِّرَاجَ، وَنَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ[1]، فَفَعَلَتْ ثُمَّ غَدَا الرَّجُلُ عَلَى رَسُولِ الله ﷺ فَقَالَ: «**لَقَدْ عَجِبَ اللهُ ﷻ مِنْ فُلَانٍ وَفُلَانَةَ**»، فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ ﴿وَيُؤۡثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ وَلَوۡ كَانَ بِهِمۡ خَصَاصَةٞۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفۡسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ

(١) نَطْوِي بُطُونَنَا اللَّيْلَةَ: أي نجمعها، فإذا جاع الرجل انطوىٰ جلد بطنه.

ﭐلۡمُفۡلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩][1].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الثالث: النية الصالحة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ وهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الأعمَال بالنِّيَّاتِ، وإِنَّما لِكُلِّ امرئ ما نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إلى الله ورَسُولِهِ فهِجْرَتُهُ إلى الله ورَسُولِهِ ومَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُها، أو امرأةٍ يَنْكِحُهَا فهِجْرَتُهُ إلى ما هَاجَرَ إليهِ»[2].

الأدب الرابع: حسن استقبال الضيف:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»[3].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ الَّذِينَ جَاءُوا غَيْرَ خَزَايَا[4]، وَلَا نَدَامَى»[5].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنهَا، قَالَتْ: أَقْبَلَتْ فَاطِمَةُ تَمْشِي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٨٩)، ومسلم (٣٨٢٩).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١)، ومسلم (٣٥٣٠).

(٣) حسن لغيره: حسنه الترمذي (١٩٥٦)، وَحَسَّنَهُ الألباني الصحيحة (٥٧٢).

(٤) غَيْرَ خَزَايَا: أي غير أذلاء مهانين.

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (٦١٧٦)، ومسلم (١٧).

كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَرْحَبًا بِابْنَتِي»[(١)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَمِّ هَانِئٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جِئتُ على النَّبِيِّ ﷺ، فقال: «مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ»[(٢)].

الأدب الخامس: تقديم واجب الضيافة وإكرام الضيف:

قال تعالى: ﴿هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾﴾ [الذاريات: ٢٤-٢٧].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[(٣)].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللهِ أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ؟»، فَقُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: «فَلَا تَفْعَلْ صُمْ، وَأَفْطِرْ، وَقُمْ، وَنَمْ، فَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِزَوْرِكَ[(٤)] عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا فَإِنَّ ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ»، فَشَدَّدْتُ فَشُدِّدَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً، قَالَ: «فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ ﷺ، وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ»، قُلْتُ: وَمَا كَانَ صِيَامُ نَبِيِّ اللهِ

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٣)، ومسلم(٤٤٨٧).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤)، ومسلم (١١٧٩).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٦٧).

(٤) لِزَوْرِكَ: أي لضيفك.

دَاوُدَ عليه السلام؟ قَالَ: «نِصْفَ الدَّهْرِ»، فَكَانَ عَبْدُ اللهِ بنُ عمرٍو يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبِرَ: يَا لَيْتَنِي قَبِلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ ﷺ[1].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْكَعْبِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَضِيَافَتُهُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ[2] عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ[3]»[4].

الدعاء...

- اللهم إنا نسألك الفردوس أعلى الجنة.
- اللهم جدد الإيمان في قلوبنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من صلاة لا تنفع.
- اللهم إنا نعوذ بك من جار السوء، ومن زوج تُشيِّبنَا قبل المَشيب، ومن ولد يكون علينا ربًّا، ومن مال يكون علينا عذابا، ومن خليل ماكر عينُه ترانا، وقلبه يرعانا؛ إن رأى حسنة دفنها، وإذا رأى سيئة أذاعها.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٨٣٩)، ومسلم (١٩٦٣).

(٢) يثوي: أي يقيم.

(٣) حَتَّى يُحْرِجَهُ: أي حتىٰ يضيق عليه ويثقل عليه.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧٠)، ومسلم (٣٢٥٥).

٩٢ـ آداب الاستئذان، والمجلس

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«آداب الاستئذان، والمجلس».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب الاستئذان.

المحور الثاني: آداب المجلس.

والله أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب الاستئذان:

الأدب الأول: عدم الدخول قبل الاستئذان:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتًا غَيۡرَ بُيُوتِكُمۡ حَتَّىٰ تَسۡتَأۡنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهۡلِهَاۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٢٧﴾ [النور: ٢٧].

قَوْلُهُ: ﴿تَسۡتَأۡنِسُواْ﴾: أي تستأذنوا؛ إذ الاستئذان من عمل الإنسان، والدخول بدونه من عمل الحيوان الوحشي.

الأدب الثاني: أن يقول: السلام عليكم أأدخل؟

رَوَى أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ رِبْعِيٍّ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي بَيْتٍ، فَقَالَ: أَلِجُ؟[1] فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِخَادِمِهِ: «**اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ، فَقُلْ لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟**»، فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَأَدْخُلُ؟ فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَدَخَلَ[2].

قَوْلُهُ: «اخْرُجْ إِلَى هَذَا فَعَلِّمْهُ الِاسْتِئْذَانَ»: أي علمه كيفية التلفظ بالاستئذان.

الأدب الثالث: أن يستأذن ثلاثا، فإن لم يؤذن له رجع:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ**»[3].

الأدب الرابع: أن يذكر اسمه، ولا يقول: أنا:

---

(١) أَلِجُ: أي أأدخل.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٥١٧٧)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: البخاري (٦٢٤٥)، و مسلم (٢١٥٣).

رَوَى **البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ** عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ[(١)] كَانَ عَلَى أَبِي فَدَقَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «**مَنْ ذَا؟**»، فَقُلْتُ: أَنَا، فَقَالَ: «**أَنَا، أَنَا!!**» كَأَنَّهُ كَرِهَهَا[(٢)].

الأدب الخامس: أن لا يقف المستأذن أمام الباب بوجهه:

رَوَى **أَبو دَاودَ** بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ بُسْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا أَتَى بَابَ قَوْمٍ لَمْ يَسْتَقْبِلِ الْبَابَ مِنْ تِلْقَاءِ وَجْهِهِ، وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ، أَوِ الْأَيْسَرِ[(٣)]، وَيقُولُ: «**السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ**» وَذَلِكَ أَنَّ الدُّورَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ سُتُورٌ[(٤)].

الأدب السادس: عدم الإلحاح في الإذن:

قال تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾ [النور: ٢٨].

الأدب السابع: الاستئذان على المحارم:

روى **مَالِك** عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنّ رَسُولَ الله ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**نَعَمْ**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا**»، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي خَادِمُهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: «**أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟**» قَالَ: لا، قَالَ: «**فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْه**»[(٥)].

---

(١) أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ: أي في قضاء دَين.

(٢)متفق عليه: البخاري (٦٢٥٠)، ومسلم (٢١٥٥).

(٣) وَلَكِنْ مِنْ رُكْنِهِ الْأَيْمَنِ أَوِ الْأَيْسَرِ: أي يقف أمام أحد جانبيه.

(٤) حسن: رواه أبو داود (٥١٨٦)، وصححه الألباني.

(٥) مرسل صحيح: رواه مالك (٢٧٨٩)، وقال ابن عبد البر: مرسل صحيح مجتمع على صحة معناه، وقال الألباني: صحيح مرسل.

ورَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بسندٍ صحيح عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ الله ﷺ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «**مَا عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا**[(١)]»[(٢)].

ورَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ حَسَنٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ حُذَيْفَةَ ﷺ، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: «**إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ**[(٣)]»[(٤)].

الأدب الثامن: استئذان الأطفال غير البالغين:

رَوَى البُخَارِيُّ في الأدب المفرد بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: أُخْتَانِ فِي حِجْرِي، وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا[(٥)]، وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾ [النور: ٥٨]، قَالَ: فَلَمْ يُؤْمَرْ هَؤُلَاءِ بِالإِذْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ، قَالَ: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ [النور: ٥٩]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالإِذْنُ وَاجِبٌ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ[(٦)].

---

(١) مَا عَلَىٰ كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا: أي ليس علىٰ كل أوضاعها وأحوالها تحب أن تراها، فقد تكون متخففة من ملابسها، ونحو ذلك.

(٢) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٩٨)، وصححه الألباني.

(٣) رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ: أي ما لا تحب أن تراه منها كأن تراها خالعة لثيابها ونحوه.

(٤) حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (١٠٩٩)، وَحَسَّنَهُ الألباني.

(٥) وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا: أي أتكفَّل بنفقتهما.

(٦) صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٨١١)، وصححه الألباني.

الأدب التاسع: السلام قبل الكلام:

روى الطبرانيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عبدِ الله بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «السَّلَامُ قَبْلَ السُّؤَالِ[١]، فَمَنْ بَدَأَكُمْ بِالسُّؤَالِ قَبْلَ السَّلَامِ فَلَا تُجِيبُوهُ»[٢].

المحور الثاني: آداب المجلس:

الأدب الأول: إلقاء السلام قبل الجلوس:

رَوَى أبُو داودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَهَى أَحَدُكُمْ إِلَى مَجْلِسٍ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَا لَـهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، ثُمَّ إِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، فَلَيْسَتِ الْأُولَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ»[٣].

الأدب الثاني: الجلوس حيث ينتهي بك المجلس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ﷺ قَالَ: «كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي[٤]»[٥].

الأدب الثالث: أن لا يقيم رجلًا من مجلسه ويجلس فيه:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَـنْهُمَا قـال: «نَهَـى النَّبِـيُّ ﷺ أَنْ يُقِيمَ الرَّجُلُ أَخَاهُ مِنْ مَقْعَدِهِ، وَيَجْلِسَ فِيهِ»[٦]

---

(١) قَبْلَ السُّؤَالِ: أي الكلام، وإن كان متضمنا سؤالا.

(٢) حسن: رواه الطبراني (١٢٨)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٧١)، وَحَسَّنهُ ابن القيم في زاد المعاد (٢/ ٣٧٩)، والغزي في إتقان ما يحسن من الأخبار الدائرة على الألسن (١/ ٢٩٧)، والزرقاني في المقاصد الحسنة (٥٣٣)، والألباني في الصحيحة (٨١٦).

(٣) حسن: رواه أحمد (٧١٤٢)، وأبو داود (٥٢٠٨)، والترمذي (٢٧٠٦)، وحسنه، وهو كما قال، فإن ابن عجلان لا ينزل حديثه عن الحسن إن شاء الله.

(٤) جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ يَنْتَهِي: أي لا يتقدم أحد الجالسين.

(٥) حسن: رواه الترمذي (٢٧٢٥)، وقال: حسن صحيح غريب.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٩١١)، ومسلم (٢١٧٧).

الأدب الرابع: الإفساح للقادم:

قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قِيلَ لَكُمۡ تَفَسَّحُواْ فِي ٱلۡمَجَٰلِسِ فَٱفۡسَحُواْ يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُواْ فَٱنشُزُواْ يَرۡفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمۡ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ دَرَجَٰتٖۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٞ ١١﴾ [المجادلة: ١١].

قَوْلُهُ: ﴿يَفۡسَحِ ٱللَّهُ لَكُمۡ﴾: أي في الجنة، وفي الرزق، وفي القبر.

قَوْلُهُ: ﴿ٱنشُزُواْ﴾: أي قوموا للصلاة، أو لغيرها من أعمال البر.

الأدب الخامس: لا يجلس بين اثنين إلا بإذنهما:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُفَرِّقَ بَيْنَ اثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»(١).

ورواه أبو داود بلفظ: «لَا يُجْلَسْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا»(٢).

الأدب السادس: لا يجلس وَسْطَ الحلقة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ، أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ فَقَالَ حُذَيْفَةُ رضي الله عنه: «لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الحَلْقَةِ»(٣).

الأدب السابع: اذا قام من مجلسه ثم عاد إليه فهو أحق به:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ»(٤).

الأدب الثامن: لا يتناجى اثنان دون الآخر:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (٢٧٥٢)، وقال: حسن صحيح.

(٢) حسن: رواه أبو داود (٤٨٤٤) بسند حسن.

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢٧٥٢)، وقال: حسن صحيح.

(٤) صحيح: رواه مسلم (٢١٧٩).

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ[1] دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزِنَهُ»[2].

الأدب التاسع: لا يقعد قِعدة المغضوب عليهم:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ ﷺ قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ الله ﷺ وَأَنَا جَالِسٌ هَكَذَا، وَقَدْ وَضَعْتُ يَدِيَ الْيُسْرَى خَلْفَ ظَهْرِي، وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي[3]، فَقَالَ: «أَتَقْعُدُ قِعْدَةَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ[4]»[5].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِه المستكملين الشَّرفا،

وبعد..

الأدب العاشر: إذا شرب أعطى من عن يمينه:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ الله ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ[6] وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ[7] مِنَ الْبِئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولَ الله ﷺ الْقَدَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ

---

(١) فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ: أي لا يتكلما بالسر.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٨٨)، ومسلم (٢١٨٣).

(٣) وَاتَّكَأْتُ عَلَى أَلْيَةِ يَدِي: الْأَلْيَة بفتح الهمزة اللحمة التي في أصل الإبهام.

(٤) المَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ: أي اليهود.

(٥) صحيح: رواه أبو داود (٤٨٤٨)، وأحمد (٤/ ٣٨٨)، وعبد الرزاق (٣٠٥٧) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فقد صرح ابن جريج بالتحديث عند عبد الرزاق، ولذلك صححه الحاكم، والذهبي (٤/ ٢٦٩)، والألباني.

(٦) شَاةٌ دَاجِنٌ: هي ما تألف البيت من الحيوان.

(٧) وَشِيبَ لَبَنُهَا بِمَاءٍ: أي خُلط لبنها بماء.

أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ، وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ: أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: «**الْأَيْمَنَ فَالْأَيْمَنَ**»(١).

الأدب الحادي عشر: اختيار الجليس الصالح:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوْءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِيرِ(٢)، فَحَامِلُ الْمِسْكِ: إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ(٣)، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ(٤)، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِيرِ، إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً(٥)**»(٦).

الأدب الثاني عشر: استحباب ذكر الله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ في المجلس ولو مرة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**مَا جَلَسَ قَوْمٌ مَجْلِسًا لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ(٧)، وَلَمْ يُصَلُّوا عَلَى نَبِيِّهِمْ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِمْ تِرَةً(٨) فَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُمْ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُمْ**»(٩).

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٢)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) وَنَافِخِ الْكِيرِ: أي الحداد، والكير: هو ما ينفخ فيه الحداد لإشعال النار.

(٣) إِمَّا أَنْ يُحْذِيَكَ: أي يعطيك.

(٤) وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ: أي تشتري منه.

(٥) خَبِيثَةً: أي كريهة.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢١٠١)، ومسلم (٢٦٢٨).

(٧) لَمْ يَذْكُرُوا اللهَ فِيهِ: أي بالتسبيح، أو التهليل، أو التكبير، ونحوه.

(٨) ترة: حسرة وندامة

(٩) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٨٠)، وقال: حسن صحيح فلعله يعني لطرقه فإنه رواه من طريق سفيان الثوري عن صالح بن نبهان وسفيان لم يسمع منه إلا بعد الاختلاط ولكن تابعه ابن أبي ذئب عن صالح عند أحمد (٩٨٤٣)، وهو قد سمع منه قبل الاختلاط فصح الحديث، والحمد لله.

الأدب الثالث عشر: ذكر ختام المجلس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ**[1]، **فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي مَجْلِسِهِ ذَلِكَ**»[2].

الدعاء...

- اللهم ثبِّت قلوبَنا على الإيمان.
- اللهم توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين غير خزايا، ولا مفتونين.
- اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك، واجعل عليهم رِجزك، وعذابك.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ألِّفْ بين قلوبِنا.
- اللهم إنا نعوذ بك من علم لا ينفع، وعمل لا يُرفع، وقلب لا يخشع، وقول لا يُسمع.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



---

(١) فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ: أي كلام لا طائل تحته، وما لا يغني.

(٢) حسن: رواه الترمذي (٣٤٣٣)، وقال: حسن صحيح غريب.

٩٣ - آداب التعامل مع النفس، والجيران

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان:

«**آداب التعامل مع النفس، والجيران**».

وسوف ينتظم حديثنا معكم حول محورين:

المحور الأول: آداب التعامل مع النفس.

المحور الثاني: آداب التعامل مع الجيران.

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

المحور الأول: آداب التعامل مع النفس:

الأدب الأول: محاسبة النفس:

قال الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الحشر: ١٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَـٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَـٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَـٰذَا ٱلْكِتَـٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾﴾ [الكهف: ٤٩].

وقال تعالى: ﴿وَلَآ أُقْسِمُ بِٱلنَّفْسِ ٱللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾﴾ [القيامة: ٢].

الأدب الثاني: صيام الاثنين والخميس:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ**»(١).

الأدب الثالث: قيام الليل:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ نَبِيَّ الله ﷺ كَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى تَتَفَطَّرَ(٢) قَدَمَاهُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لِمَ تَصْنَعُ هَذَا يَا رَسُولَ الله وَقَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ؟ قَالَ: «**أَفَلَا أُحِبُّ أَنْ أَكُونَ عَبْدًا شَكُورًا؟**»، فَلَمَّا كَثُرَ لَحْمُهُ صَلَّى جَالِسًا، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ(٣).

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٧٤٧)، وصححه الألباني.

(٢) تَتَفَطَّرَ: أي تنشق.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٣٧)، ومسلم (٢٨٢٠).

الأدب الرابع: أذكار الصباح والمساء:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَيِّدُ الاِسْتِغْفَارِ[١] أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي، وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ وَأَبُوءُ بِذَنْبِي[٢]، فَاغْفِرْ لِي فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ»، قَالَ: «وَمَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، وَمَنْ قَالَهَا مِنَ اللَّيْلِ وَهُوَ مُوقِنٌ بِهَا فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ»[٣].

الأدب الخامس: صلاة الضحى:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى[٤] مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ، فَكُلُّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمْرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِئُ مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى»[٥].

الأدب السادس: تطهير القلب عما يغضب الرب جلا وعلا:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ»[٦].

الأدب السابع: أكل الحلال:

---

(١) سَيِّدُ الاِسْتِغْفَارِ: أي أفضل أنواع، وصيغ الاستغفار، وأكثرها ثوابا.

(٢) وَأَبُوءُ بِذَنْبِي: أي أُقِرُّ، وأعترف بما اجترحت من الذنب.

(٣) صحيح: رواه البخاري (٥٨٣١).

(٤) سُلَامَىٰ: أي مفصل.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٧٢٠).

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٤).

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا، وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ۖ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾ [المؤمنون: ٥١]، وَقَالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]»، ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ[١] أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَا رَبِّ يَا رَبِّ، وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ؟»[٢].

أي من أين يستجاب لمن هذه صفته؟، والمراد أنه ليس أهلا للإجابة.

وروى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلَالُ بَيِّنٌ، والْحَرَامُ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ[٣]، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ كَرَاعٍ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى[٤] يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ[٥]، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى[٦] أَلَا إِنَّ حِمَى اللهِ فِي أَرْضِهِ مَحَارِمُهُ أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ»[٧].

---

(١) أَشْعَثَ: أي شعره غير مرتب.

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

(٣) وَعِرْضِهِ: أي يصونه عن كلام الناس فيه بما يشينه ويعيبه، والعِرض: موضع المدح، والذم من الإنسان.

(٤) حَوْلَ الْحِمَىٰ: أي المحمي المحظور عن غير مالكه.

(٥) يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ: أي تأكل ماشيته منه فيعاقب.

(٦) حِمًىٰ: أي موضعا يحميه عن الناس، ويتوعد من دخل إليه أو قرب منه، بالعقوبة الشديدة.

(٧) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢)، ومسلم (١٥٩٩).

المحور الثاني: آداب التعامل مع الجيران:

الأدب الأول: عدم إيذاء الجار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[(١)].

ورَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ كَثْرَةِ صَلَاتِهَا، وَصِيَامِهَا، وَصَدَقَتِهَا غَيْرَ أَنَّهَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي النَّارِ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَإِنَّ فُلَانَةَ يُذْكَرُ مِنْ قِلَّةِ صِيَامِهَا وَصَدَقَتِهَا وَصَلَاتِهَا، وَإِنَّهَا تَصَدَّقُ بِالْأَثْوَارِ مِنَ الْأَقِطِ[(٢)]، وَلَا تُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا، قَالَ: «هِيَ فِي الْجَنَّةِ»[(٣)].

الأدب الثاني: أن يأمن جارُه شرَّهُ:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ[(٤)]»[(٥)].

الأدب الثالث: إكرام الجار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ ﷺ، قَالَ سَمِعَتْ أُذُنَايَ، وَأَبْصَرَتْ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٨)، ومسلم (٤٧).

(٢) الأثوار من الأقط: أي قطع من اللبن المجفف.

(٣) صحيح: رواه أحمد (٩٦٧٥)، وابن حبان (٥٧٦٤)، والحاكم (٤/ ١٨٤) من طريق أبي يحي مولىٰ جعدة عن أبي هريرة، وصححه الحاكم، والذهبي، والألباني.

(٤) بَوَائِقَهُ: البوائق جمع بائقة، وهي الغائلة، والداهية، والفتك.

(٥) صحيح: رواه مسلم (٤٦).

وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ» قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ[1] فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ»[2].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَارِهِ»[3].

الأدب الرابع: الاهتمام بالجيران:

رَوَى الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[4].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلَامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشُّرفا،

وبعد..

الأدب الخامس: الهدية للجيران من الطعام ونحوه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ[5]»[6].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

---

(١) فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ: أي فما بعد ذلك.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٦٠١٩).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٤٨).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٥) وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ: أي أعط جيرانك من ذلك الطبيخ نصيبًا.

(٦) صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٥).

ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ أَهْدَيْتُمْ لِجَارِنَا الْيَهُودِيِّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ**»[1].

الأدب السادس: صيانة عرض الجار، وماله:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن الْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رضي الله عنه قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**مَا تَقُولُونَ فِي الزِّنَا؟**»، قَالُوا: حَرَّمَهُ اللهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرَةِ نِسْوَةٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**»، قَالَ: فَقَالَ: «**مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟**»، قَالُوا: حَرَّمَهَا اللهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ، قَالَ: «**لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ**»[2].

الأدب السابع: إكرام الجار الأقرب فالأقرب:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَإِلَى أَيِّهِمَا أُهْدِي؟ قَالَ: «**إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكِ بَابًا**»[3].

الأدب الثامن: إهداء اللبن للجار:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ: ابْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ، ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهِلَّةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَارٌ، فَقُلْتُ: يَا خَالَةُ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟، قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ:

---

(١) حسن: رواه الترمذي (١٩٤٣)، وقال: حسن غريب.

(٢) حسن: رواه أحمد (٢٣٨٥٤)، والبخاري في الأدب المفرد (١٠٣)، والطبراني (٦٠٥)، والبيهقي في شعب الإيمان (٩٥٥٢)، والطبراني في الأوسط (٦٣٣٣)؛ قال الهيثمي (٨/ ١٦٨): رواه أحمد، والطبراني في الكبير والأوسط، ورجاله ثقات، وصححه الألباني

(٣)صحيح: رواه البخاري (٢٢٥٩).

التَّمْرُ وَالمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ الله ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ(١)، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ الله ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا»(٢).

الأدب التاسع: عدم احتقار هدية الجار وإن كانت يسيرة:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**يَا نِسَاءَ المُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةٌ لِجَارَتِهَا وَلَوْ فِرْسِنَ(٣) شَاةٍ**»(٤).

الأدب العاشر: أن لا يمنع الجار جاره من استخدام حائطه إن احتاجه:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «**لَا يَمْنَعْ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ(٥) خَشَبَهُ فِي جِدَارِهِ**»، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ والله لَأَرْمِيَنَّ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ(٦).

الأدب الحادي عشر: أن تحب لجارك ما تحب لنفسك:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ - أَوْ قَالَ: لِجَارِهِ- مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ**»(٧).

الدعاء...

- اللهم لا تخزنا يوم القيامة.
- اللهم إنا نسألك المعافاة في الدنيا والآخرة.

---

(١) منائح: جمع منيحة، وهي ما يعار من الشاة، أو البقرة، أو الناقة؛ لأخذ لبنها، ثم ردها.

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢).

(٣) فرسن: أي حافر.

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٠٣٠).

(٥) أَنْ يَغْرِزَ: أي يضع.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩).

(٧) صحيح: رواه مسلم (٤٥).

- اللهم إنا نعوذ بك من الهمِّ والحَزَن، والعجز والكسل، والبخل والجبن، وضَلَع الدين، وغَلَبَة الرجال.
- اللهم إنا نعوذ بك من عذاب النار، ونعوذ بك من عذاب القبر، ونعوذ بك من الفتن ما ظهر منها وما بطن، ونعوذ بك من فتنة الدجال.
- اللهم إنا نسألك شهادة في سبيلك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٩٤ـ آداب عيادة المريض

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «آداب عيادة المريض».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فَيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: وجوب عيادة المريض:

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ﷺ، قَالَ: «أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِسَبْعٍ، أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَعِيَادَةِ المَرِيضِ[١]، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي[٢]، وَنَصْرِ المَظْلُومِ، وَإِبْرَارِ القَسَمِ[٣]، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ[٤]»[٥].

الأدب الثاني: أن يدعو الله له بالشفاء:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ[٦]، فَقَالَ عِنْدَهُ سَبْعَ مِرَارٍ: أَسْأَلُ اللهَ الْعَظِيمَ رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ أَنْ يَشْفِيَكَ إِلَّا عَافَاهُ اللهُ مِنْ ذَلِكَ المَرَضِ»[٧].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ يَعُودُ مَرِيضًا فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ اشْفِ عَبْدَكَ يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا[٨]، أَوْ يَمْشِي لَكَ إِلَى جَنَازَةٍ»[٩].

الأدب الثالث: أن يأمره العائد له بالصبر، والتَّحمُّل:

قال الله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ

---

(١) وعيادة المريض: أي زيارته. [انظر: عمدة القاري (٨/ ٦)].

(٢) إجابة الداعي: أي الداعي إلىٰ وليمة، ونحوها من الطعام. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ٣٢)].

(٣) إبرار القسم: هو تصديق من أقسم عليك، وهو أن يفعل ما سأله الملتمس. [انظر: عمدة القاري (٨/ ٦)].

(٤) تشميت العاطس: هو أن يقول له يرحمك الله. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٤/ ٣١)].

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٦) لَمْ يَحْضُرْ أَجَلُهُ: أي لم يأت وقت موته.

(٧) حسن: رواه أبوداود (٣١٠٦)، والترمذي (٢٠٨٣)، وحسنه.

(٨) يَنْكَأُ لَكَ عَدُوًّا: أي يجرحهم ويقتلهم، والمعنىٰ: يغزو في سبيلك.

(٩) حسن: رواه أبو داود (٣١٠٧)، والحافظ بن حجر في الفتوحات الربانية (٢/ ١٦٥)، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٣١٠٧)، وأحمد شاكر في مسند أحمد (١٠/ ١٠٤).

﴿وَٱلثَّمَرَٰتِۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ١٥٥ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٞ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ صَلَوَٰتٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَرَحۡمَةٞۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُهۡتَدُونَ ١٥٧﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٧].

وروى **البُخَارِيُّ** عن أبي مُوسَى ﵁ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ، أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا**»[(١)].

وروى **البُخَارِيُّ** عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﵁، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ اللهَ قَالَ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتَيْهِ**[(٢)] **فَصَبَرَ، عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الجَنَّةَ**»[(٣)].

وروى **مُسْلِمٌ** عَنْ صُهَيْبٍ ﵁، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**عَجَبًا لِأَمْرِ المؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَاكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءُ**[(٤)] **شَكَرَ، فَكَانَ**[(٥)] **خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءُ**[(٦)] **صَبَرَ فَكَانَ**[(٧)] **خَيْرًا لَهُ**»[(٨)].

الأدب الرابع: أن يذهب لعيادة المريض ماشيا:

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٩٩٦).

(٢) **بحبيبتيه**: أي بفقد عينيه، وحبيبتيه بمعنىٰ محبوبتيه؛ لأنها أحب أعضاء الإنسان إليه، ولا يخفىٰ ذلك علىٰ أحد. [انظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٩/ ٣٧٧)، وفتح الباري (١٠/ ١١٦، ٢١/ ٢١٥)].

(٣) **صحيح**: رواه البخاري (٥٦٥٣).

(٤) **سراء**: أي نعماء، وسعة عيش، ورخاء، وتوفيق طاعة من أداء، وقضاء. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٥) **فكان**: أي شُكْرُه. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٦) **ضراء**: أي فقر، ومرض، ومحنة، وبلية. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٧) **فكان**: أي صَبْرُه. [انظر: مرقاة المفاتيح (٨/ ٣٣١٧)].

(٨) **صحيح**: رواه مسلم (٢٩٩٩).

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، قَالَ: عَادَنِي النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ مَاشِيَيْنِ، فَوَجَدَنِي النَّبِيُّ ﷺ لَا أَعْقِلُ شَيْئًا فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ فَأَفَقْتُ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَصْنَعَ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللهِ؟، فَنَزَلَتْ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ [النساء: ١١][١].

وَرَوَى مُسْلِمٌ عن ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ؟، قَالَ: «جَنَاهَا»[٢].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا، أَوْ زَارَ أَخًا لَهُ[٣] فِي اللهِ نَادَاهُ مُنَادٍ[٤]: أَنْ طِبْتَ[٥] وَطَابَ مَمْشَاكَ[٦] وَتَبَوَّأْتَ[٧] مِنَ الْجَنَّةِ[٨] مَنْزِلًا[٩]»[١٠].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ للهِ وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِهِ الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٧٧)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٥٦٨).

(٣) **من عاد مريضا أو زار أخا له:** أي محتسبا. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٤) **ناداه مناد:** أي ملك. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٥) **طبت:** هذا دعاء له بطيب عيشه في الدنيا والأخرى. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٦) **وطاب ممشاك:** كناية عن سيره وسلوكه طريق الآخرة بالتعري عن رذائل الأخلاق، والتحلي بمكارمها. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٧) **وتبوأت:** أي تهيأت. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٨) **الجنة:** أي من منازلها العالية. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(٩) **منزلا:** أي منزلة عظيمة ومرتبة جسيمة بما فعلت. [انظر: مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٤٦)].

(١٠) **حسن:** رواه الترمذي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٤٤٣)، وأحمد (٨٥١٧)، وصححه الألباني.

وبعد . .

الأدب الخامس: يستحب أن يقول الزائر: لا بأس طهور إن شاء الله:

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللهُ» قَالَ: قُلْتَ: طَهُورٌ، كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ أَوْ تَثُورُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ الْقُبُورَ[١]، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذًا»[٢].

الأدب السادس: استحباب وضع اليد على المريض ورقيته:

رَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى مَرِيضًا، أَوْ أُتِيَ بِهِ قَالَ: «أَذْهِبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ اشْفِ وَأَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا»[٣].

ورَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اشْتَكَى يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَيَنْفُثُ، فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ بِيَدِهِ رَجَاءَ بَرَكَتِهَا»[٤].

الأدب السابع: تذكير المريض بوضع يده على موضع الألم والدعاء لنفسه:

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الثَّقَفِيِّ ﷺ، أَنَّهُ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعًا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أَسْلَمَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأَلَّمَ مِنْ جَسَدِكَ، وَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ ثَلَاثًا، وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ: أَعُوذُ بِاللهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا

---

(١) تُزِيرُهُ الْقُبُورَ: من إزاره إذا حمله على الزيارة، والمعنى أن هذه الحمى تحمل صاحبها إلى القبور.

(٢) صحيح: رواه البخاري(٣٦١٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٧٥)، ومسلم (٢١٩١).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٧٧)، ومسلم (٢٦٧٩).

أَجِدُ وَأُحَاذِرُ»[١].

الأدب الثامن: استحباب سؤال أهل المريض عن حاله:

رَوَى البُخَارِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا حَسَنٍ كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللهِ بَارِئًا[٢].

الأدب التاسع: تطييب نفس المريض:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَ رَجُلًا مِنْ وَعَكٍ[٣] كَانَ بِهِ فَقَالَ: «أَبْشِرْ فَإِنَّ اللهَ يَقُولُ: هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُذْنِبِ؛ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ»[٤].

الأدب العاشر: أن يقول: «الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا»؛ لئلا يصيبه مثل ما أصاب المريض:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُمَرَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَأَى صَاحِبَ بَلَاءٍ[٥]، فَقَالَ: الحَمْدُ للهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، إِلَّا عُوفِيَ مِنْ ذَلِكَ البَلَاءِ كَائِنًا مَا كَانَ مَا عَاشَ»[٦].

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٢٠٢).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٤٤٧).

(٣) مِنْ وَعَكٍ: أي من حمَّىٰ.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٠٨٨)، وصححه الألباني (٢٠٨٨).

(٥) صاحب بلاء: أي مبتلىٰ في أمر بدني كبرص، وقِصر فاحش، أو طول مفرط، أو عمىٰ، أو عرج، أو اعوجاج يد، ونحوها، أو مبتلىٰ في أمر ديني كالفسق، والظلم، والبدعة، والكفر، وغيرها. [انظر: تحفة الأحوذي (٩/ ٢٧٥)].

(٦) حسن: رواه الترمذي (٣٤٣١)، وابن ماجه (٣٨٩٢)، وحسنه الألباني.

الدعاء . . .

- اللهم اغفر لنا خطايانا وجهلنا، وإسرافنا في أمرنا، وما أنت أعلم به منا.
- اللهم اغفر لنا جِدَّنا وهزلنا، وخطأنا وعمدنا، وكل ذلك عندنا.
- اللهم اغفر لنا ما قدمنا وما أخرنا، وما أسررنا وما أعلنا، وما أنت أعلم به منا، أنت المقدم وأنت المؤخِّر، وأنت على كل شيء قدير.
- اللهم اهدنا وسدِّدنا، ووفِّقنا.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والسداد.
- اللهم لا تُزغْ قلوبَنا بعد إذ هديتنا.
- اللهم ارزقنا الإحسان في عبادتك.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



٩٥ـ آداب طلب العلم

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

حَدِيثُنَا معَ حضراتِكم في هذه الدقائقِ المعدوداتِ عنْ موضوع بعنوان: «**آداب طلب العلم**».

واللهَ أسألُ أن يجعلنا مِمَّنْ يستمعونَ القولَ، فيتبعونَ أَحسنَهُ، أُولئك الذينَ هداهمُ اللهُ، وأولئك هم أُولو الألبابِ.

الأدب الأول: أن يقصد بعلمه وجه الله:

قال تعالى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُواْ ٱلزَّكَوٰةَۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلۡقَيِّمَةِ ٥﴾ [البيِّنة: ٥].

ورَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»(١).

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ؛ لِيُقَالَ هُوَ قَارِئٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ؛ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»(٢).

ومن الإخلاص أن تنوي بطلب العلم:

- ترفع الجهل عن نفسك.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري(١)، ومسلم(١٩٠٧).

(٢) صحيح: مسلم(١٩٠٥).

- تعبد الله على بصيرة.

- تتقرب إلى الله بطلب العلم؛ لأن طلبه جهاد.

- تتعبد لله بطلب العلم؛ لأن مدارسته عبادة.

- تزداد به خشية ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ۝٢٨﴾ [فاطر: ٢٨].

- ترتفع به عند الله درجات ﴿يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝١١﴾ [المجادلة: ١١].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «**مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ الله ﷻ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا**[1] **لَمْ يَجِدْ عَرْفَ الجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» يَعْنِي رِيحَهَا[2].

الأدب الثاني: الرحلة في طلب العلم:

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا يَقُولُ: بَلَغَنِي حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ سَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فَاشْتَرَيْتُ بَعِيرًا، ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَيْهِ رَحْلِي، فَسِرْتُ إِلَيْهِ شَهْرًا حَتَّى قَدِمْتُ عَلَيْهِ الشَّامَ فَإِذَا عَبْدُ الله بْنُ أُنَيْسٍ، فَقُلْتُ لِلْبَوَّابِ: قُلْ لَهُ: جَابِرٌ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: ابنُ عَبْدِ الله؟ قُلْتُ: نَعَمْ، فَخَرَجَ يَطَأُ ثَوْبَهُ، فَاعْتَنَقَنِي، وَاعْتَنَقْتُهُ، فَقُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ فِي الْقِصَاصِ، فَخَشِيتُ أَنْ تَمُوتَ، أَوْ أَمُوتَ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «**يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً غُرْلًا**[3]

---

(١) عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا: أي متاعًا من الدنيا.

(٢) حسن: رواه أبوداود (٣٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢) بسند حسن.

(٣) غرلا: أي غير مختونين.

بُهْمًا[١]»، قَالَ: قُلْنَا: مَا بُهْمًا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ ثُمَّ يُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مِنْ قُرْبٍ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ[٢]، وَلَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ وَلَهُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ حَقٌّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ، وَلَا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الجَنَّةَ وَلأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ عِنْدَهُ حَقٌّ حَتَّى أَقُصَّهُ مِنْهُ حَتَّى اللَّطْمَةُ»، قَالَ: قُلْنَا: كَيْفَ؟ وَإِنَّا إِنَّمَا نَأْتِي الله ﷻ عُرَاةً غُرْلًا بُهْمًا، قَالَ: «بِالحَسَنَاتِ، وَالسَّيِّئَاتِ»[٣].

الأدب الثالث: عدم الجلوس وسْطَ الحلْقة:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي مِجْلَزٍ ، أَنَّ رَجُلًا قَعَدَ وَسْطَ حَلْقَةٍ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ: «لَعَنَ اللهُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ مَنْ قَعَدَ وَسْطَ الحَلْقَةِ»[٤].

الأدب الرابع: عدم الشبع:

رَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عنِ الْمِقْدَامِ بْن مَعْدِ يكَرِبَ ، قالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ حَسْبُ الْآدَمِيِّ[٥] لُقَيْمَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ غَلَبَتِ الْآدَمِيَّ نَفْسُهُ فَثُلُثٌ لِلطَّعَامِ، وَثُلُثٌ لِلشَّرَابِ، وَثُلُثٌ لِلنَّفَسِ»[٦].

الأدب الخامس: التثبت في الفتيا:

رَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ

---

(١) بهما: أي ليس لهم من حطام الدنيا شيء.

(٢) أَنَا الدَّيَّانُ: أي المحاسب المجازي الذي لا يضيع عمل عامل.

(٣) حسن: رواه أحمد (١٦٠٤٢) بسند لابأس به، وصححه الحاكم والذهبي (٨٧١٥)، وله شواهد صحيحة.

(٤) صحيح: رواه الترمذي (٢٧٥٣)، وقال: حسن صحيح.

(٥) حَسْبُ الْآدَمِيِّ: أي يكفيه.

(٦) حسن: رواه الترمذي (٢٣٨٠)، وصححه، وابن ماجه (٣٣٤٩)، واللفظ له.

أُفْتِيَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ إِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ، وَمَنْ أَشَارَ عَلَى أَخِيهِ بِأَمْرٍ يَعْلَمُ أَنَّ الرُّشْدَ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ خَانَهُ»[1].

الأدب السادس: الابتعاد عن المعاصي:

قال تعالى: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا وَيُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ٢٩﴾ [الأنفال: ٢٩].

قَوْلُهُ: ﴿يَجۡعَل لَّكُمۡ فُرۡقَانٗا﴾: أي عِلمًا تفرقون به بين الحق، والباطل.

الأدب السابع: الدعوة إلى الله تعالى؛ لتنصلح حياة الناس، ولمنع فساد الجاهلين:

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ القَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ[2]، وَالوَاقِعِ فِيهَا[3]، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا[4] عَلَىٰ سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَىٰ مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ

---

(١) حسن: رواه أبو داود (٣٦٥٧) بسند حسن، وحسنه الألباني.

(٢) مَثَلُ القَائِمِ عَلَىٰ حُدُودِ اللهِ: أي المستقيم علىٰ ما منع الله تعالىٰ من مجاوزتها، ويقال: القائم بأمر الله معناه: الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٦)].

(٣) الوَاقِعِ فِيهَا: أي في الحدود، أي: التارك للمعروف المرتكب للمنكر. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٧)].

(٤) اسْتَهَمُوا: أي اتخذ كل واحد منهم سهما، أي: نصيبا من السفينة بالقرعة. [انظر: عمدة القاري (١٣/ ٥٧)].

يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَىٰ أَيْدِيهِمْ[(١)] نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا»[(٢)].

أقول قولي هذا، وأستغفرُ اللهَ لي، ولكم.

الخطبة الثانية

الحمدُ لله وكفى، وصلاةً وَسَلامًا على عبدِه الذي اصطفى، وآلِهِ المستكملين الشَّرفا،

وبعد . .

فإن الناس كلهم في خسارة، وضلال إلا من تعلم، وعَمِلَ، ودعا إلىٰ الله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَٱلْعَصْرِ ۝١ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ۝٢ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ١-٣].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ سبب من أسباب استجابة الدعاء:

روىٰ الترمذي، وحسَّنه عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ، وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ، فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»[(٣)].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ من مكفِّرات الذنوب والخطايا:

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﵁، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ[(٤)] فِي أَهْلِهِ[(٥)] وَمَالِهِ[(١)] وَوَلَدِهِ[(٢)] وَجَارِهِ[(٣)]، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصَّوْمُ، وَالصَّدَقَةُ،

---

(١) أخذوا علىٰ أيديهم: أي منعوهم من خرق السفينة.

(٢) صحيح: رواه البخاري (٢٤٩٣).

(٣) حسن: رواه الترمذي (٢١٦٩)، وحسنه، وأحمد (٢٣٣١٢)، وحسنه الألباني.

(٤) فتنة الرجل: أي ضلاله، ومعصيته، أو ما يعرض له من الشر. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٥) وأهله: بأن يفعل لأجلهم ما لا يحل. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

وَالأَمْرُ وَالنَّهْيُ»[٤].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ خير من أنفس، وأغلىٰ الأموال:

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ﷺ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لِعَلِيٍّ يَوْمَ خَيْبَرَ: «وَاللهِ لأَنْ يُهْدَىٰ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ[٥]»[٦].

والدعوة إلىٰ الله تعالىٰ تَكْفُل لأهلها أجر ما دعوا إليه من الطاعات:

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ دَعَا إِلَىٰ هُدًىٰ، كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَىٰ ضَلَالَةٍ، كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ، لا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا»[٧].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: أَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ يَسْتَحْمِلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ عِنْدَهُ مَا يَحْمِلُهُ، فَدَلَّهُ عَلَىٰ آخَرَ فَحَمَلَهُ، فَأَتَىٰ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ: «إِنَّ الدَّالَّ عَلَىٰ الخَيْرِ كَفَاعِلِهِ»[٨].

---

(١) وماله: بأن يأخذه من غير حله ويصرفه في غير وجهه. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٢) وولده: بنحو فرط محبته والشغل به عن المطلوبات الشرعية. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٣) وجاره: بنحو حسدٍ، وفخرٍ، ومزاحمة في حقٍّ، وإهمال تعهُّدٍ. [انظر: التيسير بشرح الجامع الصغير (٢/ ١٦٧)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٥)، ومسلم (١٤٤).

(٥) حُمْر النَّعم: هي الإبل الحمر، وهي أنفس أموال العرب يضربون بها المثل في نفاسة الشيء، وأنه ليس هناك أعظم منه. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٥/ ١٧٨)].

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٢)، ومسلم (٢٤٠٦).

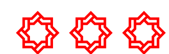
(٧) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٤).

(٨) صحيح: رواه أبو داود (٥١٢٩)، عن أبي مسعود ﷺ، والترمذي (٢٦٧٠)، واللفظ له، وصححه الألباني.

الدعاء . . .

- اللهم أحينا على سنة نبيك ﷺ وتوفنا على ملته، وأعذنا من مضلات الفتن.
- اللهم حبب إلينا الإيمان، وزيِّنه في قلوبِنا.
- ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار.
- اللهم إنا نسألك الهدى، والتقى، والعفاف، والغنى.
- اللهم صل على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد، وبارك على محمد، وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، وعلى آل إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد.

أقول قولي هذا، وأقم الصلاة.



القسم الرابع:

خطب العيدين، والاستسقاء

٩٦ـ خطبة عيد الفطر [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

هنيئا لكم عبادَ اللهِ صِيامَ شهرِ رمضانَ، وقيامَه.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا[١] وَاحْتِسَابًا[١]، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ[٢]، وَمَنْ قَامَ رَمَضَانَ[٣] إِيمَانًا

(١) **إيمانا**: أي تصديقا بأنه حق وطاعة معتقدا فضيلته. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»(٤).

هنيئا لكم عبادَ اللهِ يومَ فطرِكُمْ فهو يوم فرحكم.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ»(٥).

أظهروا الفرح والسرور عباد الله في هذا اليوم العظيم.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [يونس:٥٨].

وقال الله تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ [البقرة:١٨٥].

أدخلوا البهجةَ والفرحةَ والسرورَ علىٰ آبائكم، وأمهاتكم، وأزواجكم، وأولادكم، وأخواتكم، وأمهاتكم، وجيرانكم، فاليومَ يومُ فرحٍ وسرور.

روىٰ الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَىٰ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ؟ وَأَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ ﷻ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَحَبُّ النَّاسِ إِلَى اللهِ أَنْفَعُهُمْ لِلنَّاسِ، وَأَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللهِ سُرُورٌ تُدْخِلُهُ عَلَى مُسْلِمٍ»(٦).

---

(١) احتسابا: أي مخلصا يريد الله تعالىٰ وحده لا يقصد رؤية الناس، ولا غير ذلك مما يخالف الإخلاص. [انظر: إكمال المعلم (٣/ ١١٣)، وشرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٢) غفر له ما تقدم من ذنبه: أي الصغائر دون الكبائر. [انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٤٠)].

(٣) من قام رمضان: المراد بقيام رمضان صلاة التراويح. [انظر: شرح صحيح مسلم (٦/ ٣٩)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٣٨)، ومسلم (٧٥٩، ٧٦٠).

(٥) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

(٦) حسن: رواه الطبراني في الصغير (٨٦١)، والأوسط (٦٠٢٦)، والكبير (١٣٦٤٦)، وحسنه الألباني في

هنيئا لكم عبادَ الله دينكم الحنيف.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ»[(١)].

هنيئا لكم عبادَ الله شفاعةَ النبي ﷺ يوم القيامةِ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ»[(٢)].

حافظوا عبادَ الله علىٰ صلواتكم الخمس.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ[(٣)] شَيْءٌ؟» قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: «فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الخَطَايَا»[(٤)].

وروىٰ الطبراني بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «خَمْسٌ مَنْ جَاءَ بِهِنَّ مَعَ إِيمَانٍ دَخَلَ الجَنَّةَ: مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ عَلَى وُضُوئِهِنَّ وَرُكُوعِهِنَّ وَسُجُودِهِنَّ وَمَوَاقِيتِهِنَّ، وَصَامَ رَمَضَانَ، وَحَجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا، وَأَعْطَى الزَّكَاةَ طَيِّبَةً بِهَا نَفْسُهُ، وَأَدَّى الْأَمَانَةَ»، قَالُوا: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، وَمَا أَدَاءُ الْأَمَانَةِ قَالَ: «الْغُسْلُ مِنَ الجَنَابَةِ»[(٥)].

صحيح الجامع (١٧٦).

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٩٩).

(٣) درنه: أي وسخه. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ١١٥)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٨)، ومسلم (٦٦٧)، واللفظ له.

(٥) حسن: رواه أبو داود (٤٢٩)، وحسنه الألباني.

أدوا عبادَ الله زكاة أموالكم، وأغنوا الفقراءَ عن المسألة.

روى ابن أبي عاصم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عن عَلْقمَةَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهُمْ حِينَ أَسْلَمُوا: «مِنْ تَمَامِ إِسْلَامِكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ»[1].

أكثروا عباد اللهِ من نوافل العبادات كالصلاة، والصيام، والصدقة، والحج؛ لتجبرَ النقص في الفرائض.

رَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ عَمَلِهِ صَلَاتُهُ، فَإِنْ صَلُحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ، قَالَ الرَّبُّ ﷻ: انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ فَيُكَمَّلُ بِهَا مَا انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى ذَلِكَ»[2].

أوصيكم بوصية رسول الله ﷺ.

رَوَىٰ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ سَلَامٍ ﷺ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصِلُوا الأَرْحَامَ، وَصَلُّوا وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلَامٍ»[3].

وأحذِّركُم مما حذَّر منه رسول الله ﷺ أصحابهُ ﷺ.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضى الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «يَا عَبْدَ الله لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فُلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ

---

(١) حسن: رواه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٣٤)، والطبراني في الكبير (٦)، وحسن إسناده الألباني في السلسلة الصحيحة (٣٢٣٢).

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٨٦٤)، والترمذي (٤١٣)، وابن ماجه (١٤٢٥)، وأحمد (٩٤٩٤)، عن أبي هريرة ﷺ، وصححه الألباني

(٣) صحيح: رواه أحمد في مسنده (٢٤١٩٣)، و صححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٢/ ١٠٩).

اللَّيْلِ»[(١)].

أكثروا عباد اللهِ من ذكر الله ﷻ.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «سَبَقَ الْمُفَرِّدُونَ»، قَالوا: وَمَا الْمُفَرِّدُونَ يَا رَسولَ الله؟ قَالَ: «الذَّاكِرُونَ اللهَ كثيرا والذَّاكِرَاتِ»[(٢)].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عن أَبِي هُرَيرة ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الميزَانِ حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ: سُبْحَانَ الله الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ»[(٣)].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عنْ أَبِي هُرَيرة ﷺ، قَالَ: قَالَ رسُولُ الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، فِي يَوْمٍ مِئَةَ مَرَّةٍ، حُطَّتْ خَطَايَاهُ[(٤)]، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ البَحْرِ[(٥)]»[(٦)].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عنْ جَابرٍ ﷺ، عن النبي ﷺ، قَالَ: «مَنْ قَالَ: سُبْحَانَ الله وبِحمدِهِ، غُرِسَتْ لَهُ نَخْلَةٌ فِي الجَنَّةِ»[(٧)].

هنيئا لأصحاب الخُلقِ الحسنِ.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١١٥٢)، و مسلم (١١٥٩).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢٦٧٦).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٠٦)، ومسلم (٢٦٩٤).

(٤) حطت خطاياه: أي من حقوق الله؛ لأن حقوق الناس لا تنحط إلا باسترضاء الخصوم. [انظر: عمدة القاري (٢٣/ ٢٦)].

(٥) زبد البحر: هو ما يعلو علىٰ وجهه عند هيجانه وتموُّجه، وهذا كناية عن المبالغة في الكثرة. [انظر: عمدة القاري (٢٣/ ٢٦)، ومرقاة المفاتيح (٢/ ٧٦٧)].

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١).

(٧) صحيح: رواه الترمذي (٣٣٧٥)، وحسنه، وصححه الألباني.

رَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا شَيْءٌ أَثْقَلُ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ القِيَامَةِ مِنْ خُلُقٍ حَسَنٍ»[1].

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمَانًا أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا»[2].

وري الترمذي بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنكُمْ أَخْلَاقًا»[3].

وأوصي النساءَ بوصية الله، ووصية رسول الله ﷺ لهن.

أما وصيةُ الله فهي قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٣٢ وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ۝٣٣﴾ [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

وأما وصية النبي ﷺ فهي ما رواهُ الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا قِيلَ لَهَا: ادْخُلِي الجَنَّةَ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الجَنَّةِ شِئْتِ»[4].

وأوصي الرجال بالنساء خيرا كما أوصى بذلك رسول الله ﷺ.

روىٰ ابن ماجه بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَحْوَصِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله

---

(١) صحيح: رواه أبو داود (٤٧٩٩)، والترمذي (٢٠٠٢)، وقال: «حسن صحيح»، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه أبو داود (٤٦٨٢)، والترمذي (١١٦٢)، وقال: «حسن صحيح»، والنسائي في الكبرىٰ (٩١٠٩)، وأحمد (٧٤٠٢)، وصححه الألباني.

(٣) صحيح: رواه الترمذي (٢٠١٨)، وصححه الألباني.

(٤) صحيح: رواه أحمد (١٦٦١)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (٦٦٠).

ﷺ: «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا، فَإِنَّهُنَّ عِنْدَكُمْ عَوَانٍ، لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنَّ شَيْئًا غَيْرَ ذَلِكَ، إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ، فَإِنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي المَضَاجِعِ، وَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبَرِّحٍ، فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا، إِنَّ لَكُمْ مِنْ نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ، فَلَا يُوطِّئْنَّ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ، وَطَعَامِهِنَّ»(١).

وقوله ﷺ: «عوان»: أي أسيرات جمع عانية، وهي الأسيرة، شبه رسول الله ﷺ المرأة في دخولها تحت حكم الرجل بالأسير(٢).

وخير الناس خيرهم لأهل بيته.

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي»(٣).

الدعاء...

- ربنا آمنا بما أنزلتَ، واتبعنا الرسولَ، فاكتبنا مع الشاهدين.
- ربنا اغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا، وثبت أقدامنا، وانصرنا على القوم الكافرين.
- ربنا ما خلقتَ هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار.
- ربنا إنك من تدخل النار فقد أخزيتَه، وما للظالمين من أنصار.
- ربنا إننا سمعنا مناديا ينادي للإيمان أن آمنوا بربكم فآمنا، ربنا فاغفر لنا

---

(١) **حسن**: رواه ابن ماجه (١٨٥١)، وحسنه الألباني.

(٢) **انظر**: حاشية السندي علىٰ سنن ابن ماجه (١/ ٥٦٩).

(٣) **صحيح**: رواه الترمذي (٣٨٩٥)، وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (١٩٧٧)، وصححه الألباني.

ذنوبنا، وكفر عنا سيئاتنا، وتوفنا مع الأبرار.

- ربنا وآتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيامة إنك لا تخلف الميعاد.
- ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين.
- ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



٩٧ـ خطبة عيد الفطر [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون، وأيتها المسلمات هنيئا لكم يومَ فطركم.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ**»(١).

أظهروا الفرح والسرور واللهو المباح في هذا اليوم العظيم.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١).

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الأَنْصَارِ تُغَنِّيَانِ بِمَا تَقَاوَلَتِ الأَنْصَارُ[١] يَوْمَ بُعَاثَ[٢]، وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا**»[٣].

قال العلماء: هذا الحديث فيه مشروعية التوسعة على العيال في أيام الأعياد بأنواع ما يحصل لهم بسط النفس وترويح البدن من كُلَف العبادة، وأن إظهار السرور في الأعياد من شعار الدين[٤].

أحسنوا إلىٰ آبائكم، وأمهاتكم، وجيرانكم، والأيتام، والفقراء، في هذا اليوم العظيم.

قال الله تعالىٰ: ﴿لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾﴾ [البقرة:١٧٧].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ

---

(١) بما تقاولت الأنصار: أي بما قاله كل فريق من فخر بنفسه، أو هجاء لغيره.

(٢) يوم بعاث: يوم جرت فيه بين قبيلتي الأنصار الأوس والخزرج في الجاهلية حرب، وكان النصر فيه للأوس، ويطلق اليوم، ويراد به الوقعة.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٨٩٢).

(٤) انظر: فتح الباري، لابن حجر (٢/ ٤٤٢).

بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء:٣٦].

والجار ذي القربى: أي الجار ذي القرابة والرحم منك.

والجار الجُنُب: هو الجار البعيد الذي لا قرابة بينك وبينه.

والصاحب بالجنب: هو رفيق الرجل في سفره[١].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُوَرِّثُهُ»[٢].

وصلوا أرحامكم، وأدخلوا عليهم الفرحة والسرور في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَالَتِ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ العَائِذِ[٣] بِكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكِ»، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿فَهَلۡ عَسَيۡتُمۡ إِن تَوَلَّيۡتُمۡ أَن تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَتُقَطِّعُوٓاْ أَرۡحَامَكُمۡ ﴿٢٢﴾﴾ [محمد:٢٢]»[٤].

اعفوا واصفحوا عمن أساء إليكم؛ ليعفو ويصفح الله عنكم.

قال الله تعالى: ﴿وَلۡيَعۡفُواْ وَلۡيَصۡفَحُوٓاْۗ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغۡفِرَ ٱللَّهُ لَكُمۡۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾﴾ [النور:٢٢].

---

(١) انظر: تفسير الطبري (٨/ ٣٣٥- ٣٤٠).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٠١٥)، ومسلم (٢٦٢٥).

(٣) العائذ: أي المستعيذ، وهو المعتصم بالشيء الملتجئ إليه. [انظر: شرح صحيح مسلم (١٦/ ١١٢)].

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٨٧)، ومسلم (٢٥٥٤).

وروى مُسْلِمٌ عن أَبي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قال رسول الله ﷺ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمِ خَمِيسٍ وَاثْنَيْنِ، فَيَغْفِرُ اللهُ ﷻ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ لِكُلِّ امْرِئٍ لَا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا إِلَّا امْرَأً كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيُقَالُ: أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا، أَخِّرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»[١].

تمسكوا بكتاب ربكم، واعتصموا به، واعملوا بما جاء فيه تفلحوا.

قال تعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ۝٩﴾ [الإسراء:٩].

وروى مُسْلِمٌ عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنِ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابَ اللهِ»[٢].

الزموا سُنَّة نبيكم ﷺ تسعدوا في الدنيا والآخرة.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٣١﴾ [آل عمران:٣١].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ۝٧﴾ [الحشر:٧].

رَوَى البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[٣].

مروا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، فمن استطاع بيده فليفعل، ومن استطاع بلسانه فليفعل، ومن عجز فبقلبه.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٦٧١١).

(٢) صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٨)، ومسلم (١٣٣٧).

قال الله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران:١٠٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [التوبة:٧١].

وروى مُسْلِمٌ عَنْ أبي سَعِيدٍ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَىٰ مِنكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ»[(١)].

وروى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ اليَمَانِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرُنَّ بِالمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوُنَّ عَنِ المُنْكَرِ، أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ، ثُمَّ تَدْعُونَهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»[(٢)].

والهدية من أفضل أسباب المحبة، والتآلف بين المسلمين لا سيما في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ في الأدب المفردِ بسندٍ حسنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: «تَهَادُوا تَحَابُّوا»[(٣)].

وشرع لنا رسولنا ﷺ كثرة الصدقة في هذا اليوم العظيم.

رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفِطْرِ فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٤٩).

(٢) حسن: رواه الترمذي (٢١٦٩)، وحسنه، وأحمد (٢٣٣٠١)، وحسنه الألباني.

(٣) حسن: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح الإرواء (١٦٠١).

وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِبَعْثٍ[١] ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ، أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا، وَكَانَ يَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**»، وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ»[٢].

وروى ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ، فَيَقِفُ عَلَى رِجْلَيْهِ، فَيَسْتَقْبِلُ النَّاسَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَيَقُولُ: «**تَصَدَّقُوا، تَصَدَّقُوا**» فَأَكْثَرُ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ بِالْقُرْطِ[٣]، وَالْخَاتَمِ، وَالشَّيْءِ[٤].

ويسنُّ لنا في هذا اليوم أن نرجعَ إلى بيوتنا من طريق غير الذي أتينا فيه؛ لنسلِّمَ على أكثر عدد من المسلمين.

رَوَى الْبُخَارِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عِيدٍ خَالَفَ الطَّرِيقَ**»[٥].

وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: «**كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ فِي طَرِيقٍ رَجَعَ فِي غَيْرِهِ**»[٦].

وشرع الله لنا صيام ستة أيام من شوال.

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ

---

(١) حَاجَةٌ بِبَعْثٍ: أي ببعث عسكر لموضع.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٨٨٩).

(٣) بِالْقُرْطِ: نوع من الحلي يوضع في الأذن.

(٤) صحيح: رواه ابن ماجه (١٢٨٨).

(٥) صحيح: رواه البخاري (٩٨٦).

(٦) صحيح: رواه الترمذي (٥٤١)، وحسنه، وصححه الألباني.

رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ، كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ»[١].

يا نساء المسلمين الزمنَ بيوتكنَّ، ولا تخرجنَ إلا لحاجة لابد منها.

قال الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الأحزاب: ٣٢-٣٣].

يا نساء المسلمين إنَّ أفضلكُنَّ عند الله أكثركنَّ حنانًا علىٰ ولد في صغره، وأكثركنَّ رعاية لأزواجهنَّ.

وروى البُخاريُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الإِبِلَ: صَالِحُ[٢] نِسَاءِ قُرَيْشٍ، أَحْنَاهُ[٣] عَلَىٰ وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَرْعَاهُ[٤] عَلَىٰ زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ[٥]»[٦].

وروى النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِنِسَائِكُمْ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ الْوَدُودُ، الْوَلُودُ، الْعَؤُودُ عَلَىٰ زَوْجِهَا، الَّتِي إِذَا آذَتْ أَوْ أُوذِيَتْ، جَاءَتْ حَتَّىٰ تَأْخُذَ بِيَدِ زَوْجِهَا، ثُمَّ تَقُولُ: وَاللهِ لَا أَذُوقُ غُمْضًا[٧] حَتَّىٰ تَرْضَىٰ»[٨].

---

(١) صحيح مسلم (١١٦٤).

(٢) صالح: من صلاح الدين وصلاح المخالطة للزوج وغيره ممن تجوز مخالطته.

(٣) أحناه: من الحنو وهو الشفقة، والحانية هي التي تقوم علىٰ ولدها بعد يتمه، ولا تتزوج.

(٤) أرعاه: أحفظه، وأصونه.

(٥) في ذات يد: أي ماله المضاف إليه، وذلك بالأمانة فيه، والصيانة له، وترك التبذير في الإنفاق فيه.

(٦) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٨٢)، ومسلم (٢٥٢٧).

(٧) غمضا: أي نوما.

(٨) حسن: رواه النسائي في الكبرىٰ (٩٠٩٤)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٢٦٠٤).

الدعاء. . .

- ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق وأنت خير الفاتحين.
- ربنا أفرغ علينا صبرا وتوفنا مسلمين.
- ربنا لا تجعلنا مع القوم الظالمين.
- ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين، ونجنا برحمتك من القوم الكافرين.
- ربنا إنك تعلم ما نخفي وما نعلن، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء .
- ربنا اغفر لنا، ولوالدينا وللمؤمنين يوم يقوم الحساب.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



٩٨ـ خطبة عيد الأضحى [١]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون دِينُكُم هو الدينُ السماويُّ الخالدُ، الذي لا يقبلُ اللهُ من عبدٍ سواهُ.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُۗ﴾ [آل عمران:١٩].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران:٨٥].

وروىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ؓ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «**وَالَّذِي**

نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(١).

وكل الرسل الذين أرسلهم الله ﷻ أرسلهم بعقيدةِ التوحيدِ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

وأعظم حقٍّ أوجبه الله علينا هو توحيدهُ ﷻ.

قال الله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء:٢٣].

وَرَوَى الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ مُعَاذٍ ﷺ، قَالَ: كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عُفَيْرٌ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا حَقُّ العِبَادِ عَلَى اللهِ؟»، قُلْتُ: اللهُ، وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «فَإِنَّ حَقَّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقَّ العِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا»(٢).

والشرك أعظم ذنبٍ عُصِيَ اللهُ به.

قال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء:٤٨].

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ﴾ [المائدة:٧٢].

ومن عملَ عملًا ونوىٰ به مع الله غيرَه لم يقبله الله منه.

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (١٥٣).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري ()٢٨٥٦، ومسلم (٣٠).

رَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِي غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ»[١].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ جُنْدَبٍ ﷺ، قال: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ:«مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللهُ بِهِ»[٢].

قَالَ الْعُلَمَاءُ: «مَعْنَاهُ مَنْ رَايَا بِعَمَلِهِ وَسَمَّعَهُ النَّاسَ؛ لِيُكْرِمُوهُ، وَيُعَظِّمُوهُ، وَيَعْتَقِدُوا خَيْرَهُ سَمَّعَ اللهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ النَّاسَ، وَفَضَحَهُ»[٣].

أيها المسلمون أقيموا صلاتكم كما أمر رسول الله ﷺ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا۟ مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ۝٤٣﴾ [البقرة:٤٣].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «بُنِيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ الله، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ»[٤].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عن جابرٍ ﷺ، قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ، وَالْكُفْرِ تَرْكَ الصَّلَاةِ»[٥].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عن بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «العَهْدُ

---

(١) صحيح: رواه البخاري (٢٩٨٥).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٩٩)، ومسلم (٢٩٨٦)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) انظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٨/ ١١٦).

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٥) صحيح: رواه مسلم (٨٢).

الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»[١].

ورَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ العُقَيْلِيِّ، قَالَ: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئًا مِنَ الأَعْمَالِ تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ»[٢].

يا معشر المسلمين حافظوا علىٰ الصوات الخمس في المساجد.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إِلَى المَسْجِدِ وَرَاحَ، أَعَدَّ اللهُ لَهُ نُزُلَهُ مِنَ الجَنَّةِ كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ»[٣].

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الحَاجِّ المحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ المعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ»[٤].

وروىٰ ابن ماجه بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ»[٥].

ورَوَىٰ أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ عَنِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ فِي النَّارِ»[٦].

ومن أعظم الحقوق التي أوجبها الله علينا بعد توحيده ﷻ برُّ الوالدين، والعناية بهما، والاهتمام بشؤونهما.

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٢٦٢١)، والنسائي (٤٦٣)، وابن ماجه (١٠٧٩)، وصححه الألباني.

(٢) صحيح: رواه الترمذي (٢٦٢٢)، وصححه الألباني.

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢)، ومسلم (٦٦٩).

(٤) حسن: رواه أبو داود (٥٥٨)، وأحمد (٢٢٣٠٤)، وحسنه الألباني.

(٥) صحيح: رواه ابن ماجه (٧٩٣)، وصححه الألباني.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (٦٧٩)، وصححه الألباني.

قال الله تعالى: ﴿أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان:١٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء:٢٣-٢٤].

قوله: ﴿وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾: أي ولا تزجُرهما، وقل لهما قولا جميلا حسنا[١].

وقوله: ﴿وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾: أي وكن لهما ذليلا رحمة منك بهما تطيعهما فيما أمراك به مما لم يكن لله معصية، ولا تخالفهما فيما أحبَّا[٢].

وروى ابن أبي عاصم بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَقْبَلُ اللهُ لَهُمْ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا[٣]: عَاقٌّ، وَمَنَّانٌ[٤]، وَمُكَذِّبٌ بِالْقَدَرِ»[٥].

وَرَوَىٰ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَاقٌّ»[٦].

---

(١) **انظر**: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧).

(٢) **انظر**: تفسير الطبري (١٧/ ٤١٧).

(٣) **لا يقبل الله لهم صرفا، ولا عدلا**: أي لا يقبل الله منهم نافلة، ولا فريضة. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٣/ ٢٤)].

(٤) **المنَّانُ**: هو الذي لا يعطي شيئا إلا مِنَّةً، كما في الحديث الذي رواه مسلم (١٠٦).

(٥) **حسن**: رواه ابن أبي عاصم في السنة (٣٢٣)، والطبراني في الكبير (٧٥٤٧)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (١٥٢٨)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (٣٠٦٥).

(٦) **حسن**: رواه النسائي في الكبرى (٤٨٩٤)، وأحمد (٦٨٩٢)، وحسنه أحمد شاكر، والألباني في الصحيحة (٦٧٣).

وسئل أحد السلف عن عقوق الوالدين ما هو؟

فقال: «هو إذا أقسم عليه أبوه أو أمُّه لم يبرَّ قسمهما، وإذا أمره بأمر لم يطع أمرهما، وإذا سألاه شيئا لم يعطهما، وإذا ائتمناه خانهما»[1].

صلوا أرحامكم، وأدخلوا عليهم الفرحة والبهجة في هذا اليوم العظيم.

رَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ[2] فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»[3].

وقال الله تعالىٰ: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰٓ أَبْصَٰرَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾ [محمد: ٢٢-٢٣].

غضوا أبصاركم عما حرَّم الله ﷻ.

قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣٠-٣١].

وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

---

(١) انظر: الكبائر، للذهبي، صـ(٤١).

(٢) ينسأ: أي يؤخر. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٤٤)].

(٣) متفق عليه: رواه البخاري (٥٩٨٥)، و مسلم (٢٥٥٧).

«اضْمَنُوا لِي سِتًّا مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَضْمَنْ لَكُمُ الجَنَّةَ: اصْدُقُوا إِذَا حَدَّثْتُمْ، وَأَوْفُوا إِذَا وَعَدْتُمْ، وَأَدُّوا إِذَا اؤْتُمِنْتُمْ، وَاحْفَظُوا فُرُوجَكُمْ، وَغُضُّوا أَبْصَارَكُمْ، وَكُفُّوا أَيْدِيَكُمْ»[١].

ورَوَى مُسْلِمٌ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ قَالَ: «سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ نَظَرِ الْفُجَاءَةِ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي»[٢].

ورَوَى أَبُو دَاودَ بِسَنَدٍ حَسَنٍ عَنْ بُرَيْدَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَلِيٍّ: «يَا عَلِيُّ لَا تُتْبِعِ النَّظْرَةَ النَّظْرَةَ، فَإِنَّ لَكَ الأُولَى، وَلَيْسَتْ لَكَ الآخِرَةُ»[٣].

وقال أبو حكيمٍ: خرجَ حَسَّانُ بنُ أبي سِنانَ يَومَ العيدِ، فلمَّا رَجعَ، قالتْ لهُ امْرأتُه: كَمْ مِنِ امْرأةٍ حسنةٍ قد نَظرتَ اليومَ؟ فَلما أَكثرَتْ، قالَ: ويحكِ ما نظرتُ إلا في إبهامي منذ خرجتُ من عندكِ حتى رجعتُ إليكِ»[٤].

وقالَ وَكيعُ بنُ الجَرَّاحِ: خَرجْنَا مع سُفيانَ الثَّوريِّ في يَومِ عيدٍ، فَقالَ: «إنَّ أولَ ما نبدأُ به في يومِنا غضُّ أَبْصَارِنا»[٥].

الدعاء . . .

- ربنا آتنا من لدُنك رحمةً، وهيئ لنا من أمرنا رشدا.
- ربنا آمنا فاغفر لنا وارحمنا، وأنت خير الراحمين.
- ربنا اصرف عنا عذاب جهنم إن عذابها كان غراما.
- ربنا هب لنا من أزواجنا وذرياتنا قرة أعين، واجعلنا للمتقين إماما.

---

(١) حسن: رواه أحمد في مسنده (٥/ ٣٢٣)، وحسنه الألباني في صحيح الجامع (١٠١٨).

(٢) صحيح: رواه مسلم (٢١٥٩).

(٣) حسن: رواه أبو داود (٢١٥١)، والترمذي (٢٧٧٧)، وحسنه الألباني.

(٤) انظر: ذم الهوى صـ (٨٨).

(٥) رواه ابن أبي الدنيا في الورع (٦٦).

- ربنا وَسِعتَ كل شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم.
- ربنا اغفر لنا ولإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا، ربنا إنك رؤوف رحيم.
- ربنا عليك توكلنا، وإليك أنبنا، وإليك المصير.
- ربنا أتمم لنا نورنا، واغفر لنا إنك على كل شيء قدير.
- ربنا هب لنا من لدنك ذرية طيبة إنك سميع الدعاء.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



٩٩ـ خطبة عيد الأضحى [٢]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

أيها المسلمون إن الله افترضَ علينا الإيمانَ بِهِ ﷻ.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عنْ عُمَرَ ﷺ، أنَّ جِبريلَ ﷺ قَالَ للنبيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ، قَالَ: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»(١).

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٥٠) عن أبي هريرة ﷺ، ورواه مسلم (٨)، واللفظ له.

فالنبي ﷺ ذكر في هذا الحديث الجليل أصول الإيمان الستة التي يجب علينا أن نؤمن بها، وهي:

الأصل الأول: الإيمان بالله.

الأصل الثاني: الإيمان بالملائكة.

الأصل الثالث: الإيمان بالكتب المنزَّلة علىٰ الرسل عليهم السلام.

الأصل الرابع: الإيمان بالرسل عليهم السلام.

الأصل الخامس: الإيمان باليوم الآخر.

الأصل السادس: الإيمان بالقدر خيره، وشره.

هذه الأصول الستة يجب علىٰ كل واحد منا أن يحققها حتىٰ يكون من الفائزين الناجين يوم القيامة، ومن السعداء في الدنيا.

قال الله تعالىٰ: ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل:٩٧].

أول هذه الأصول الستة: الإيمان بالله.

ومعناه: أن تؤمن، وتصدقَ، وتقرَّ بأن الله هو الخالق، المدبر، السيد، المالك، الرازق ﷻ.

فلا تعتقد في غير الله ﷻ أنه يرزق، أو يخلق، أو يدبر، فمن اعتقد في غير الله ﷻ أنه رازق، أو مدبرٌ، أو خالق فقد أشرك بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾ [يونس:٣١].

ومن الإيمان بالله ﷻ أن تجعل عباداتِكَ كلها لله وحده لا شريك له، فلا تصلي

إلا لله، ولا تصوم إلا لله، ولا تذبح لغير الله، لا تخاف إلا من الله، ولا ترجو إلا الله ﷻ، فمن جعل شيئًا من العبادة لغير الله ﷻ كان مشركا بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُواْ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ١٨﴾ [الجن:١٨].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ٥٦﴾ [الذاريات:٥٦].

وقال الله تعالىٰ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ﴾ [المائدة:٧٢].

ورَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ»[١].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ عَنْ عَبْدِ الله بنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ الله نِدًّا دَخَلَ النَّارَ» وَقُلْتُ أَنَا: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لا يَدْعُو لله نِدًّا دَخَلَ الجَنَّةَ[٢].

ومن الإيمان بالله ﷻ أن تُثبتَ لله ﷻ ما أثبته لنفسه من الأسماء والصفات، وما أثبته له رسوله ﷺ، فيجب علينا أن نُقِرَّ، وأَنْ نُصَدِّقَ بهذِهِ الأسماء والصفاتِ، ولا نسمي بها أحدا من خلقه ﷻ، كما فعل الكفار، فسموا ألهتهم اللات، والعُزَّىٰ، والمناةَ، واشتقوا هذه الأسماء من أسماء الله ﷻ: الله، والعزيز، والمنان، وهذا شرك بالله ﷻ.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُواْ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ١٨٠﴾ [الأعراف:١٨٠].

الأصل الثاني: الإيمان بالملائكة.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٩٣).

(٢) صحيح: رواه البخاري (٤٤٩٧).

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله له ملائكة، هؤلاء الملائكة ﴿لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۝٦﴾ [التحريم:٦].

هؤلاء الملائكة ﴿يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ۝٣٨﴾ [فُصِّلَت:٣٨].

هؤلاء الملائكة وكَّلهم الله بوظائف عظيمة، **فمنهم الموكل بتبليغ الوحي الذي يوحيه الله لأنبيائه عليهم السلام**، وهو جبريل عليه السلام.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ۝٩٧﴾ [البقرة:٩٧].

ومنهم الموكل بنزول المطر حيث شاء الله عز وجل، وهو ميكائيل عليه السلام.

ومنهم الموكل بالنفخ في الصور حين قيام الساعة، وهو إسرافيل عليه السلام.

رَوَىٰ التِّرْمِذِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «**كَيْفَ أَنْعَمُ وَصَاحِبُ القَرْنِ قَدِ التَقَمَ القَرْنَ وَاسْتَمَعَ الإِذْنَ مَتَى يُؤْمَرُ بِالنَّفْخِ فَيَنْفُخُ**»، فَكَأَنَّ ذَلِكَ ثَقُلَ عَلَى أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ لَهُمْ: «**قُولُوا: حَسْبُنَا اللهُ، وَنِعْمَ الوَكِيلُ، عَلَى اللهِ تَوَكَّلْنَا**»[1].

ومنهم الموكل بقبض الأرواح، وهو ملك الموت.

قال الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم مَّلَكُ ٱلْمَوْتِ ٱلَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ۝١١﴾ [السجدة:١١].

ومنهم الحفظة الذين يكتبون أعمال العباد التي يعملونها، وهم الكرام الكاتبون.

قال الله تعالى فيهم: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ

---

(١) صحيح: رواه الترمذي (٣٤٣١)، وحسنه، وأحمد (٣٠١٠)، وصححه أحمد شاكر، والألباني.

يَكْتُبُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [الزُّخرُف: ٨٠].

وقال الله تعالى: ﴿إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾﴾ [ق: ١٧-١٨].

كلُّ واحدٍ منَّا موكَّلٌ به ملكانِ أحدهما عن يمينه، والآخر عن شماله، فالذي عن اليمين يكتب الحسنات، والذي عن الشمال يكتب السيئات[١] حتى إذا جئتَ يومَ القيامةِ أراك اللهُ حسناتِكَ، وسيئاتِكَ التي عملتَها في الدنيا.

إن العاقل أيها المؤمنون من يقف مع نفسه عند كل عملٍ يعملهُ، فإن كان يرضي الله ﷻ عمله، وإن كان لا يرضي الله لم يعمله.

تخيَّلْ لو أنك تعمل في مؤسسة، في هذه المؤسسة على كل موظفٍ رقيب يكتب كلَّ شيء يعمله ذاك الموظف، ويوصله إلى المدير، هل تتخيل أن أحدا من الموظفين يخالف قوانين هذه المؤسسة؟!

لا يمكن لأحد أن يخالف القوانين، فلماذا لا نعمل ما أمرنا الله به، وننتهي عما نهى الله ﷻ عنه.

الأصل الثالث: الإيمان بالكتب المنزَّلة علىٰ الرسل.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله أنزل كتبا علىٰ رسله عليهم السلام، هذه الكتب اشتملت علىٰ الشرائع التي أمر الله بها عباده أن يعملوا بها، كل شريعة من هذه الشرائع كانت تناسب القوم الذين أُنزلت إليهم إلا الشريعة الخاتمة، شريعة محمد ﷺ، فإنها شريعة خالدة لكل العالمين، شريعة نسخت كل الكتب السابقة، فلا يجوز لأحد أن يعمل بشيء مما جاء في الكتب السابقة كالتوراة والإنجيل إذا كان مخالفا لما جاء في شريعة الإسلام.

---

(١) انظر: تفسير البغوي (٤/ ٢٧٢).

ولا يجوز لأحد أن يعتقد أن التوراة والإنجيل الموجودان حاليا حقٌّ، بل يجب أن نعتقد أنهما محرَّفان.

قال الله تعالى في اليهود: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾﴾ [البقرة:٧٥].

وقال الله تعالى في النصارى: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ﴾ [المائدة:١٤-١٥].

نؤمن أن الله ﷻ أنزل علىٰ موسىٰ التوراة، وأنزل علىٰ عيسىٰ الإنجيل، ونؤمن أن اليهود والنصارىٰ حرفوهما.

رَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله رضي الله عنهما، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ ﷺ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِكِتَابٍ أَصَابَهُ مِنْ بَعْضِ أَهْلِ الْكُتُبِ، فَقَرَأَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ، وَقَالَ: «**أَمُتَهَوِّكُونَ**[١] **فِيهَا يَا ابْنَ الخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ جِئْتُكُمْ بِهَا بَيْضَاءَ نَقِيَّةً، لَا تَسْأَلُوهُمْ عَنْ شَيْءٍ فَيُخْبِرُوكُمْ بِحَقٍّ فَتُكَذِّبُوا بِهِ، أَوْ بِبَاطِلٍ فَتُصَدِّقُوا بِهِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مُوسَى كَانَ حَيًّا، مَا وَسِعَهُ إِلَّا أَنْ يَتَّبِعَنِي**»[٢].

أما القرآن فهو محفوظ من التبديل، والتغيير، والتحريف.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾ [الحِجر:٩].

---

(١) أمتهوكون: أي أمتحيرون، والمتهوك: الذي يقع في كل أمر، وقيل: هو التحير. [انظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٨٢)].

(٢) حسن: رواه أحمد (١٥١٥٦)، وحسنه الألباني في الإرواء (١٥٨٩).

الأصل الرابع: الإيمان بالرسل.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله أرسل رسلا إلىٰ خلقه، هؤلاء الرسل جاءوا جميعا بعقيدة واحدة، وهي التوحيد، فعقيدة آدم، ونوح، وإبراهيم، وموسىٰ، وعيسىٰ عليهم السلام هي عقيدة محمد ﷺ.

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾ [النحل:٣٦].

وقال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء:٢٥].

وقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩].

يجب علىٰ كل واحد أن يؤمن بجميع هؤلاء الرسل، فمن أنكر واحدًا منهم، ولم يؤمن به فهو كافر.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾﴾ [النساء:١٥٠-١٥١].

كل الشرائع التي نزلت قبل الإسلام كانت ناقصة تناسب القوم الذين نزلت عليهم إلا شريعة الإسلام فقد أتت متمِّمة لهذه الشرائع.

رَوَىٰ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلَ الأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي، كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَىٰ بَيْتًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ، إِلَّا مَوْضِعَ لَبِنَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ، وَيَعْجَبُونَ لَهُ، وَيَقُولُونَ: هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّبِنَةُ؟،

فَأَنَا اللَّبِنَةُ، وَأَنَا خَاتِمُ النَّبِيِّينَ»(١).

وكل من لم يؤمن بالنبي محمد ﷺ فهو في الآخرة في النار.

قال الله تعالىٰ: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ۝٨٥﴾ [آل عمران:٨٥].

ورَوَىٰ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلَا نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ»(٢).

الأصل الخامس: الإيمان باليوم الآخر.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله باعثُ الناس ليوم الحساب، هذا اليوم هو يوم القيامة.

هذا اليوم آخر يوم في الحياة.

هذا اليوم ﴿كَانَ مِقْدَارُهُۥ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ۝٤﴾ [المعارج:٤].

في هذا اليوم «يُؤْتَىٰ بِأَنْعَمِ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبَغُ فِي النَّارِ صَبْغَةً، ثُمَّ يُقَالُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ خَيْرًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ نَعِيمٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ، وَيُؤْتَىٰ بِأَشَدِّ النَّاسِ بُؤْسًا فِي الدُّنْيَا، مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَيُصْبَغُ صَبْغَةً فِي الجَنَّةِ، فَيُقَالُ لَهُ: يَا ابْنَ آدَمَ هَلْ رَأَيْتَ بُؤْسًا قَطُّ؟ هَلْ مَرَّ بِكَ شِدَّةٌ قَطُّ؟ فَيَقُولُ: لَا، وَاللهِ يَا رَبِّ مَا مَرَّ بِي بُؤْسٌ قَطُّ، وَلَا رَأَيْتُ شِدَّةً قَطُّ»(٣).

إن الحياة الحقيقية هي الحياة الأخروية، أما الحياة التي نعمل فيه الآن فهي

---

(١) متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٣٥)، ومسلم (٢٢٨٦).

(٢) متفق عليه: رواه البخاري (١٥٣)، ومسلم (١٥٣).

(٣) صحيح: رواه مسلم (٢٨٠٧)، عن أنس ﷺ.

دار مهلة، واختبار.

الأصل السادس: الإيمان بالقدر خيره، وشره.

أي يجب أن تؤمن، وتصدق، وتقرَّ أن الله يعلم كلَّ شيءٍ، يعلم الله ﷻ ما أنتَ فاعلٌ قبل أن يخلقك.

قال الله تعالى: ﴿لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ۝١٢﴾ [الطلاق:١٢].

هذا يجعلك تقف مع نفسك قبل أن تعصي ربك وتقول: إن الله يراني، إن الله يسمعني، إن الله قادر على أن ينتقم مني، فإذا تذكرت ذلك لم تعصِه سبحانه وتعالى.

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن بأن الله كتب كلَّ شيء يحدث في العالم في اللوح المحفوظ سواء كان خيرا أو شرا.

قال الله تعالى: ﴿وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ۝١٢﴾ [يس:١٢].

وَرَوَىٰ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رضي الله عنهما، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ، يَقُولُ: «كَتَبَ اللهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قَالَ: وَعَرْشُهُ عَلَى الماءِ»[(١)].

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن، وتقرَّ، وتصدق بأن الله خالق كل شيء.

قال الله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ﴾ [الأنعام:١٠٢].

ومن الإيمان بالقدر أن تؤمن، وتقرَّ، وتصدق بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن.

---

(١) صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣).

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [يس:٨٢].

الدعاء...

- اللهم إنا نعوذ بك من منكرات الأخلاق والأعمال والأهواء.
- اللهم إنا نعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع، ونعوذ بك من الخيانة فإنها بئستِ البِطانة.
- اللهم إنا نعوذ بك من الهدم، ونعوذ بك من التردِّي، ونعوذ بك من الغرق، والحرق، والهَرَم، ونعوذ بك من أن يتخبطنا الشيطان عند الموت.
- اللهم أنت المَلِك لا إله إلا أنت، أنت ربنا ونحن عبيدك، ظلمنا أنفسنا واعترفنا بذنوبنا فاغفر لنا ذنوبنا جميعا، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت.
- اللهم اهدنا لأحسن الأخلاق، واصرف عنا سيئها لا يصرف عنا سيئها إلا أنت، لبيك وسعديك، والخير كله في يديك، والشر ليس إليك، إنا بك وإليك، تباركتَ وتعاليتَ، نستغفرك ونتوب إليك.

هذا وصلِّ اللهم، وسلم علىٰ سيدنا محمد، وعلىٰ آله، وصحبه، وسلم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.



١٠٠ـ خطبة الاستسقاء[(١)]

إن الحمدَ لله، نحمدُه، ونستعينُه، ونستغفرُه، ونعوذُ بالله من شرورِ أنفسِنا، ومن سيئاتِ أعمالِنا، من يهدِه اللهُ فلا مضلَّ له، ومن يضللْ فلا هاديَ لهُ، وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أن محمدًا عبدُه ورسولُه.

---

(١) متىٰ تشرع صلاة الاستسقاء؟: تشرعُ صلاة الاستسقاء عند حدوث الجدب، والقحط، وعدم نزول الأمطار.

كيفية صلاة الاستسقاء: مثل صلاة العيد يكبر في الأولىٰ سبع تكبيرات، وفي الثانية خمس تكبيرات.

يكبر تكبيرة الإحرام وستا بعدها، ثم يستفتح ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر معها، ثم يركع، ثم يرفع، ثم يسجد سجدتين، ثم يقوم للثانية، ويصليها مثل صلاة العيد، يكبر خمس تكبيرات إذا اعتدل، ثم يقرأ الفاتحة وما تيسر معها، ثم يقرأ التحيات ويصلي علىٰ النبي ﷺ، ثم يدعو، ثم يسلم، مثل صلاة العيد.

ثم يقوم، فيخطب الناس خطبةً يعظهم فيها، ويذكرهم، ويحذرهم من أسباب المعاصي، ومن أسباب القحط، يحذر من المعاصي؛ لأنها أسباب القحط، وأسباب حبس المطر، وأسباب العقوبات، فيحذِّر الناس من أسباب العقوبات من المعاصي والشرور، وأكل أموال الناس بالباطل، والظلم، وغير ذلك من المعاصي، ويحثهم علىٰ التوبة والاستغفار، ويقرأ عليهم الآيات الواردة في ذلك، والأحاديث، ثم يدعو ربه رافعا يديه، ويرفع الناس أيديهم، يدعو، ويسأل ربه الغوث.

ويكرر الدعاء، ثم يستقبل القبلة في أثناء الدعاء، يستقبل القبلة وهو رافع يديه ويكمل بينه وبين ربه وهو رافع يديه، ثم ينزل، والناس كذلك يرفعون أيديهم ويدعون مع إمامهم، وإذا استقبل القبلة كذلك يدعون معه ويستقبلون القبلة بينهم وبين أنفسهم ويرفعون أيديهم.

والسنة أن يحول الرداء في أثناء الخطبة، عندما يستقبل القبلة يحول رداءه فيجعل الأيمن علىٰ الأيسر إذا كان رداء، وإن كان بشت يقلبه، وإن كان ما عليه شيء سوىٰ غترة يقلبها.

فإذا نزل المطر يقول: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا، وَلاَ عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَىٰ الآكَامِ وَالجِبَالِ وَالآجَامِ وَالظِّرَابِ وَالأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ». [متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، عن أنس ﷺ].

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله ﷻ، وخيرَ الهدي هديُ محمدٍ ﷺ، وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، وكلَّ محدثةٍ بدعةٌ، وكلَّ بدعةٍ ضلالةٌ، وكلَّ ضلالةٍ في النارِ؛ وبعدُ.

إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ، وَاسْتِئْخَارَ الْمَطَرِ عَنْ إِبَّانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللهُ ﷻ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ[1].

عباد الله استغفروا ربكم، فما من ذنب يقع إلا بمعصية، فاستغفروا ربكم، وتضرعوا إليه حتى ينزل عليك المطر، فما من ذنب رُفعَ إلا بتوبة.

توبوا عبادَ الله إلى ربكم، واستغفروه.

توبوا من كبائر الذنوب، توبوا من الغش، والظلم، والرِّشوةِ، والربَا، وأكل أموال الناس بالباطل، والغِيبةِ، والنميمةِ، والنظرِ، إلى الحرام، وشربِ الخمر، والزنا، وتأخير الصلاة عن وقتها.

توبوا إلى الله توبة نصوحا من جميع الذنوب، والمعاصي.

قال الله تعالى: ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الروم: ٤١].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا۟ مُجْرِمِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [هود: ٥٢].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١١٧٣)، وحسنه الألباني، عن عائشة رضي الله عنها، وقالت: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ فِي الرَّفْعِ حَتَّىٰ بَدَا بَيَاضُ إِبِطَيْهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَىٰ النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ، أَوْ حَوَّلَ رِدَاءَهُ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَىٰ النَّاسِ وَنَزَلَ، فَصَلَّىٰ رَكْعَتَيْنِ، فَأَنْشَأَ اللهُ سَحَابَةً فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللهِ، فَلَمْ يَأْتِ مَسْجِدَهُ حَتَّىٰ سَالَتِ السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَىٰ سُرْعَتَهُمْ إِلَىٰ الْكِنِّ ضَحِكَ ﷺ، حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، فَقَالَ: «**أَشْهَدُ أَنَّ اللهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**».

وقال الله تعالىٰ: ﴿ٱسۡتَغۡفِرُواْ رَبَّكُمۡ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارٗا ١٠ يُرۡسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيۡكُم مِّدۡرَارٗا ١١ وَيُمۡدِدۡكُم بِأَمۡوَٰلٖ وَبَنِينَ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ جَنَّـٰتٖ وَيَجۡعَل لَّكُمۡ أَنۡهَٰرٗا ١٢﴾ [نوح:١٠-١٢].

وقال الله تعالىٰ: ﴿وَلَوۡ أَنَّ أَهۡلَ ٱلۡقُرَىٰٓ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوۡاْ لَفَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَرَكَٰتٖ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلَٰكِن كَذَّبُواْ فَأَخَذۡنَٰهُم بِمَا كَانُواْ يَكۡسِبُونَ ٩٦﴾ [الأعراف:٩٦].

الحَمْدُ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً، وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ[1].

اللهُمَّ نَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ[2].

نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ، نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ نَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الحَيَّ الْقَيُّومَ، وَنَتُوبُ إِلَيْهِ[3].

اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا[4].

اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا، مَرِيئًا مَرِيعًا[5]، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ[6].

---

(١) حسن: رواه أبو داود (١١٧٣)، وحسنه الألباني، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) صحيح: رواه مسلم (٤٨٦)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) صحيح: رواه أبو داود (١٥١٧)، والترمذي (٣٥٧٧، ٣٣٩٧)، وأحمد (١١٠٧٤)، عن بلال بن يسار، وأبي سعيد رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيَّ الْقَيُّومَ، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَ لَهُ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فَرَّ مِنَ الزَّحْفِ».

(٤) متفق عليه: رواه البخاري (١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، عن أنس رضي الله عنه.

(٥) مريئا: أي محمود العاقبة. مريعا: بضم الميم وفتحها من الريع وهو الزيادة.

(٦) صحيح: رواه أبو داود (١١٦٩)، وابن ماجه (١٢٦٩)، وأحمد (١٨٠٦٢)، عن جابر، وكعب بن مرة

اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا هَنِيئًا مَرِيئًا مَرِيعًا غَدَقًا مُجَلِّلًا[١] عَامًّا طَبَقًا[٢] سَحًّا[٣] دَائِمًا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا الْغَيْثَ، وَلَا تَجْعَلْنَا مِنَ الْقَانِطِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّ بِالْعِبَادِ وَالْبِلَادِ وَالْبَهَائِمِ وَالخَلْقِ مِنَ اللَّأْوَاءِ[٤]، وَالجَهْدِ وَالْفَتْكِ مَا لَا يَشْكُو إِلَّا إِلَيْكَ، اللَّهُمَّ أَنْبِتْ لَنَا الزَّرْعَ، وَأَدِرَّ لَنَا الضَّرْعَ، وَاسْقِنَا مِنْ بَرَكَاتِ السَّمَاءِ، وَأَنْبِتْ لَنَا مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ، اللَّهُمَّ ارْفَعْ عَنَّا الجَهْدَ وَالْجُوعَ وَالْعُرْيَ، واكْشِفْ عَنَّا مِنَ الْبَلَاءِ مَا لَا يَكْشِفُهُ غَيْرُكَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ، إِنَّكَ كُنْتَ غَفَّارًا فَأَرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مِدْرَارًا[٥].



رضي الله عنهما، وصححه الألباني.

(١) غدَقا: الغدَق: المطر الكبار القطر. مجللا: أي يجلل الأرض بمائه، أو بنباته.

(٢) طبقا: أي مالئا للأرض مغطيا لها.

(٣) سحا: أي دائمة الصب، والهطل بالعطاء.

(٤) اللأواء: الشدة، وضيق المعيشة.

(٥) حسن: رواه البيهقي في المعرفة (٧٢١٠)، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، وحسنه ابن الملقن في تحفة المحتاج (٧٣٣).

المصادر والمراجع

المصادر والمراجع

١. **الإبانة الكبرىٰ**، لابن بَطَّة عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري «ت ٣٨٧هـ»، تحقيق: رضا معطي، وآخرين، طبعة: دار الراية- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥ م.

٢. **إتحاف الخيرة المهرة**، للبوصيري أحمد بن أبي بكر «ت ٨٤٠هـ»، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي، مطبعة: دار الوطن – الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٠ هـ.

٣. **إجماع الأئمة الأربعة واختلافهم**، للوزير عون الدين بن هبيرة «ت ٥٦٠هـ»، دراسة وتحقيق: محمد حسين الأزهري، طبعة: دار العُلا- مصر، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠م.

٤. **الإجماع**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر «ت ٣١٨ هـ»، تحقيق: د. أبي حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، طبعة: دار عالم الكتب- الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.

٥. **الأحاديث المختارة**، لضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي «ت ٦٤٣هـ»، دراسة وتحقيق: د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، طبعة: دار خضر- بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠م.

٦. **أحكام الجنائز**، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: دار المعارف- الرياض، الطبعة: الرابعة، ١٤٠٦ هـ، ١٩٨٦م.

٧. **الإحكام في أصول الأحكام**، للآمدي علي بن أبي علي «ت ٦٣١هـ»، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، طبعة: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق،

بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٨. **الأدب المفرد**، للبخاري محمد بن إسماعيل «ت ٢٥٦ هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، طبعة: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩م.

٩. **الأربعون النووية**، للنووي أبي زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، عُني به: قصي محمد نورس الحلاق، وأنور بن أبي بكر الشيخي، طبعة: دار المنهاج- جدة، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١١م.

١٠. **إرشاد الفقيه إلىٰ معرفة أدلة التنبيه**، لإسماعيل بن عمر بن كثير «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: بهجة يوسف أبو الطيب، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٦هـ.

١١. **إرواء الغليل**، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٩٩هـ.

١٢. **الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار**، لابن عبد البر أبي عمر يوسف بن عبد الله «ت ٤٦٣ هـ»، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠٠م.

١٣. **الأسماء والصفات**، للبيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ «ت ٤٥٨هـ»، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، طبعة: مكتبة السوادي- جدة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣م.

١٤. **أشراط الساعة**، لعبد الله بن سليمان الغفيلي، طبعة: وزارة الشؤون

الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ.

١٥. **أصول الإيمان**، لنخبة من العلماء، طبعة: دار المجد- مصر، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣١هـ، ٢٠١٠م.

١٦. **الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر «ت ٣١٨ هـ»، تحقيق: مجموعة من الباحثين، طبعة: دار الفلاح- الفيوم، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.

١٧. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب «ت ٧٥١ هـ»، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٩٧٣م.

١٨. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، لابن قيم الجوزية محمد بن أبي بكر أيوب «ت ٧٥١ هـ»، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

١٩. **الإقناع لطالب الانتفاع**، للحجاوي شرف الدين موسىٰ بن أحمد، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار عالم الكتب- الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢م.

٢٠. **إكمال المعلم**، للقاضي عياض اليحصبي السبتي «ت ٥٤٤هـ»، تحقيق: د. يحيىٰ إسماعيل، طبعة: دار الوفاء- مصر، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

٢١. **الأم**، للشافعي محمد بن إدريس «ت ٢٠٤هـ»، تحقيق: د. رفعت فوزي عبد المطلب، طبعة: دار الوفاء، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.

٢٢. **إيثار الحق علىٰ الخلق في رد الخلافات إلىٰ المذهب الحق من أصول التوحيد**، لابن الوزير محمد بن إبراهيم اليمني «ت ٨٤٠هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية،١٩٨٧م.

٢٣. **الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار**، للحازمي أبي بكر محمد بن موسىٰ بن عثمان «ت ٥٨٤هـ»، طبعة: دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد، الدكن، الطبعة: الثانية، ١٣٥٩هـ.

٢٤. **البداية والنهاية**، لابن كثير إسماعيل بن عمر «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار هجر- مصر، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨ هـ، ١٩٩٧م.

٢٥. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير**، لابن الملقن عمر بن علي سراج الدين «ت ٨٠٤ هـ»، تحقيق: مصطفىٰ أبو الغيط، وآخرين، طبعة: دار الهجرة- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٥هـ،٢٠٠٤م.

٢٦. **التبيان فيما يحل ويحرم من الحيوان**، لشهاب الدين أحمد بن العماد الشافعي «ت ٨٠٨ هـ»، تحقيق: أبي عد الرحمن عبد الكريم بن رسمي آل الدريني، طبعة: دار ابن القيم- الرياض، ودار ابن عفان- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ، ٢٠١١م.

٢٧. **التحبير شرح التحرير في أصول الفقه**، للمرداوي علي بن سليمان «ت ٨٨٥هـ»، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، طبعة: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٢٨. التحجيل في تخريج ما لم يخرج في إرواء الغليل، لعبد العزيز بن مرزوق الطريفي، طبعة: مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

٢٩. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، للمباركفوري محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم «ت ١٣٥٣ هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٣٠. تحفة المحتاج إلىٰ أدلة المنهاج، لابن الملقن عمر بن علي سراج الدين «ت ٨٠٤ هـ»، تحقيق: عبدالله بن سعاف اللحياني، طبعة: دار حراء – مكة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٦هـ.

٣١. التعليقات الحسان علىٰ صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: دار باوزير- جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.

٣٢. التعليقات الرضية علىٰ الروضة الندية، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: دار ابن عفان- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.

٣٣. تفسير القرآن العظيم، لابن كثير إسماعيل بن عمر «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، طبعة: دار طيبة- الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٣٤. تفسير الطبري، للطبري أبي جعفر محمد بن جرير «ت ٣١٠هـ»، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولىٰ،

١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م.

٣٥. **تفسير الواحدي** «الوجيز في تفسير الكتاب العزيز»، للواحدي أبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي «ت ٤٦٨هـ»، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، طبعة: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٥ هـ.

٣٦. **التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، لابن حجر أحمد بن علي بن محمد بن أحمد «ت ٨٥٢ هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٩هـ، ١٩٨٩م.

٣٧. **التمهيد لشرح كتاب التوحيد**، د. صالح آل الشيخ، طبعة: مكتبة دار المنهاج، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣٢هـ.

٣٨. **تهذيب اللغة**، للأزهري محمد بن أحمد «ت ٣٧٠هـ»، تحقيق: محمد عوض مرعب، طبعة: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ٢٠٠١م.

٣٩. **التوسل أنواعه وأحكامه**، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، تحقيق: محمد عيد العباسي، طبعة: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٤٠. **التيسير بشرح الجامع الصغير**، للمناوي محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي «ت ١٠٣١هـ»، طبعة: مكتبة الإمام الشافعي- الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٤١. **تيسير العلام شرح عمدة الأحكام**، لعبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام «ت ١٤٢٣هـ»، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، طبعة: مكتبة

الصحابة- الإمارات، مكتبة التابعين- القاهرة، الطبعة: العاشرة، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٦م.

٤٢. حاشية الروض المربع شرح زاد المستقنع، لابن قاسم عبد الرحمن بن محمد «ت ١٣٩٢ هـ»، الطبعة: الثانية عشر، ١٤٢٩ هـ.

٤٣. الحجة علىٰ أهل المدينة، للشيباني محمد بن الحسن «ت ١٨٩ هـ»، تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري، طبعة: عالم الكتب- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٤٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني «ت ٤٣٠هـ»، طبعة: السعادة- مصر، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.

٤٥. خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، للنووي أبي زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، طبعة: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ.

٤٦. دليل الطالب لنيل المطالب، لمرعي بن يوسف الكرمي «ت ١٠٣٣ هـ»، تحقيق: أبي قتيبة نظر محمد الفاريابي، طبعة: دار طيبة- الرياض، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨م.

٤٧. ذم الكلام وأهله، لعبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي «ت ٤٨١هـ»، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، طبعة: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

٤٨. الرسل والرسالات، د. عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر «ت ١٤٣٣هـ»، طبعة: مكتبة الفلاح- الكويت، ودار النفائس- الكويت، الطبعة: الرابعة، ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩م.

٤٩. السلسلة الصحيحة، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتبة المعارف- الملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢م.

٥٠. السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم «ت ٢٨٧هـ»، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة: المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

٥١. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السِّجِسْتاني «ت ٢٧٥هـ»، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، طبعة: المكتبة العصرية، صيدا- بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٥٢. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني «ت ٢٧٣هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء الكتب العربية- فيصل عيسىٰ البابي الحلبي بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٥٣. سنن الدار قطني، للدار قطني أبي الحسن علي بن عمر «ت ٣٨٥ هـ»، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٤م.

٥٤. سنن الترمذي، للترمذي محمد بن عيسىٰ بن سَوْرة «ت ٢٧٩هـ»، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر «جـ ١، ٢»، ومحمد فؤاد عبد الباقي «جـ ٣»، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف «جـ ٤، ٥»، طبعة: شركة مكتبة، ومطبعة مصطفىٰ البابي الحلبي- مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.

٥٥. السنن الكبرىٰ، للبيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ

«ت ٤٥٨هـ»، طبعة : مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٤٤هـ.

٥٦. سنن النسائي الكبرىٰ، للنسائي أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب «ت ٣٠٣هـ»، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

٥٧. سنن النسائي الصغرىٰ، للنسائي أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب «ت ٣٠٣هـ»، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، طبعة: مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٦م.

٥٨. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للالكائي هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي «ت ٤١٨هـ»، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، طبعة: دار طيبة- السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

٥٩. شرح السنة، للبغوي الحسين بن مسعود بن محمد «ت ٥١٦هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، طبعة: المكتب الإسلامي- دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٦٠. شرح صحيح مسلم «المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج»، للنووي أبي زكريا محيي الدين يحيىٰ بن شرف «ت ٦٧٦هـ»، طبعة: دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٦١. شرح العقيدة الطحاوية، لابن أبي العز الحنفي محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد «ت ٧٩٢هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبد الله بن المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: العاشرة،

١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٦٢. **الشرح الكبير، ومعه المقنع والإنصاف**، لعبد الرحمن بن أحمد بن قدامة المقدسي «ت ٦٨٢ هـ»، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبعة: دار عالم الكتب- الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ، ١٩٩٨م.

٦٣. **شرح الكوكب المنير**، لابن النجار محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي «ت ٩٧٢هـ»، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، طبعة: مكتبة العبيكان- الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٦٤. **شرح السنة**، للبغوي الحسين بن مسعود بن محمد «ت ٥١٦هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد زهير الشاويش، طبعة: المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٦٥. **شرح سنن أبي داود**، لبدر الدين العيني أبي محمد محمود بن أحمد «ت ٨٥٥ هـ»، تحقيق: أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، طبعة: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.

٦٦. **شرح معاني الآثار**، للطحاوي أحمد بن محمد بن سلامة «ت ٣٢١ هـ»، تحقيق: محمد زهري النجار، ومحمد سيد جاد الحق، طبعة: عالم الكتب- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.

٦٧. **شرح منتهىٰ الإرادات** «دقائق أولي النهىٰ لشرح المنتهىٰ»، للبهوتي منصور بن يونس «ت ١٠٥١ هـ»، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، طبعة مؤسسة: الرسالة- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٦ هـ، ٢٠٠٥م.

٦٨. **شرح نواقض الإسلام**، د. صالح الفوزان، طبعة: مكتبة الرشد- الرياض،

الطبعة: الثامنة، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.

٦٩. **شُعب الإيمان**، للبيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، طبعة: مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٣م.

٧٠. **الشفا بتعريف حقوق المصطفىٰ**، للقاضي عياض بن موسىٰ «ت ٥٤٤هـ»، طبعة: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨م.

٧١. **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، لا بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ «ت ٣٥٤هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة: مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨م.

٧٢. **صحيح البخاري**، للبخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة «ت ٢٥٦ هـ»، ترقيم عبدالباقي، طبعة: دار الشعب- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.

٧٣. **صحيح الجامع**، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.

٧٤. **صحيح مسلم**، لمسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي «ت ٢٦١ هـ»، طبعة: دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٧٥. **صحيح وضعيف سنن أبي داود**، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

٧٦. **صحيح وضعيف سنن الترمذي**، للألباني محمد ناصر الدين «ت

١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

٧٧. صحيح وضعيف سنن النسائي، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

٧٨. صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، للألباني محمد ناصر الدين «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: مكتب التربية العربي لدول الخليج، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٩هـ.

٧٩.عالم الملائكة الأبرار، د. عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر «ت ١٤٣٣هـ»، طبعة: مكتبة الفلاح- الكويت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣م.

٨٠. العدة شرح العمدة، لعبد الرحمن بن إبراهيم المقدسي «ت ٦٢٤ هـ»، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، طبعة مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠م.

٨١.عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لبدر الدين العيني أبي محمد محمود بن أحمد «ت ٨٥٥ هـ»، طبعة: المطبعة المنيرية- مصر، ١٣٤٣هـ.

٨٢.العظمة، للأصبهاني عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري «ت ٣٦٩هـ»، تحقيق: رضاء الله بن محمد إدريس المباركفوري، طبعة: دار العاصمة – الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٨هـ.

٨٣. عون المعبود شرح سنن أبي داود، للعظيم آبادي أبي الطيب محمد شمس الحق «ت ١٣٢٩هـ»، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، طبعة:

المكتبة السلفية، الطبعة: الثانية، ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

٨٤. **غريب الحديث**، للخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم «ت ٣٨٨ هـ»، تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرباوي، طبعة: دار الفكر- بيروت، الطبعة: ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م.

٨٥. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، لابن حجر العسقلاني أحمد بن علي «ت ٨٥٢ هـ»، طبعة: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.

٨٦. **كشاف القناع عن الإقناع**، للبهوتي منصور بن يونس «ت ١٠٥١ هـ»، تحقيق: لجنة متخصصة في وزارة العدل- المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٧، ٢٠٠٦م.

٨٧. **فتح القدير**، للشوكاني محمد بن علي بن محمد بن عبد الله «ت ١٢٥٠هـ»، طبعة: دار ابن كثير- دمشق، دار الكلم الطيب- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٤ هـ.

٨٨. **فتح المجيد بشرح كتاب التوحيد**، للشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ «ت ١٢٨٥هـ»، طبعة: دار العقيدة- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

٨٩. **فتح وهاب المآرب علىٰ دليل الطالب لنيل المطالب**، للمرداوي أحمد بن محمد بن عوض «ت ١١٤٠هـ»، تحقيق: أحمد بن عبدالعزيز الجماز، طبعة: دار أطلس الخضراء- الرياض، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٣٢ هـ، ٢٠١١م.

٩٠. **الفوائد**، لأبي القاسم تمام بن محمد بن عبد الله الرازي «ت ٤١٤هـ»، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة: مكتبة الرشد- الرياض،

الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢هـ.

٩١. **القيامة الصغرى**، د. عمر بن سليمان بن عبد الله الأشقر «ت ١٤٣٣هـ»، طبعة: دار النفائس- الأردن، ومكتبة الفلاح- الكويت، الطبعة: الرابعة، ١٤١١ هـ، ١٩٩١م.

٩٢. **الكافي**، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي «ت ٦٢٠ هـ»، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: دار هجر- مصر، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧م.

٩٣. **الكبائر**، للذهبي محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز «ت٧٤٨هـ»، طبعة: دار الندوة الجديدة – بيروت، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

٩٤. **كرامات الأولياء**، للالكائي هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي «ت ٤١٨هـ»، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، طبعة: دار طيبة- السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.

٩٥. **لسان العرب**، لابن منظور محمد بن مكرم «ت ٧١١ هـ»، طبعة: دار صادر- بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤ هـ.

٩٦. **لطائف المعارف في مواسم العام من الوظائف**، لابن رجب الحنبلي زين الدين عبد الرحمن بن أحمد «ت ٧٩٥هـ»، طبعة: دار ابن حزم، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م.

٩٧. **المجالسة وجواهر العلم**، للدينوري أحمد بن مروان «ت ٣٣٣هـ»، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، طبعة: جمعية التربية الإسلامية–البحرين، ودار ابن حزم- بيروت، ١٤١٩هـ.

٩٨. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للهيثمي نور الدين علي بن أبي بكر بن

سليمان «ت ٨٠٧هـ»، تحقيق: حسام الدين القدسي، طبعة: مكتبة القدسي- القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤م.

٩٩. **مجموع الفتاوىٰ**، لابن تيمية تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم «ت ٧٢٨ هـ»، طبعة: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٠٠. **المحلىٰ بالآثار**، لابن حزم علي بن أحمد بن سعيد «ت ٤٥٦ هـ»، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٤هـ.

١٠١. **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، لعلي الهروي القاري «ت ١٠١٤هـ»، طبعة: دار الفكر- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.

١٠٢. **مسند أبي يعلىٰ**، لأبي يعلىٰ أحمد بن علي بن المثُنىٰ «ت ٣٠٧هـ»، تحقيق: حسين سليم أسد، طبعة: دار المأمون للتراث- دمشق، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

١٠٣. **مسند أحمد**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل «ت ٢٤١هـ»، تحقيق: أحمد محمد شاكر، طبعة: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٦ هـ، ١٩٩٥ م.

١٠٤. **مسند أحمد**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل «ت ٢٤١هـ»، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م.

١٠٥. **مسند البزار**، للبزار أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق «ت ٢٩٢هـ»، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، طبعة: مكتبة العلوم والحكم- المدينة المنورة، الطبعة: الأولىٰ، ١٩٨٨م، ٢٠٠٩م.

١٠٦. المستدرك علىٰ الصحيحين، للحاكم النيسابوري محمد بن عبد الله «ت ٤٠٥ هـ»، تحقيق: مصطفىٰ عبد القادر عطا، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠م.

١٠٧. مسند الشافعي بترتيب السندي، للشافعي محمد بن إدريس «ت ٢٠٤ هـ»، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، طبعة: دار الكتب العلمية- بيروت، ١٣٧٠هـ، ١٩٥١م.

١٠٨. مسند الفاروق، لابن كثير إسماعيل بن عمر «ت ٧٧٤هـ»، تحقيق: عبد المعطي قلعجي، طبعة: دار الوفاء- القاهرة، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

١٠٩. مشكاة المصابيح، للخطيب التبريزي محمد بن عبد الله، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني «ت ١٤٢٠هـ»، طبعة: المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥م.

١١٠. المصنف، لابن أبي شيبة أبي بكر عبد الله بن محمد «ت ٢٣٥ هـ»، تحقيق: محمد عوامة، طبعة: دار القبلة- بيروت، ١٤٢٧هـ.

١١١. المصنف، للصنعاني أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع «ت ٢١١ هـ»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة: المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ.

١١٢. المطلع علىٰ أبواب الفقه، للبعلي محمد بن أبي الفتح «ت ٧٠٩ هـ»، تحقيق: محمد بشير الأدلبي، طبعة: المكتب الإسلامي – بيروت، ١٤٠١ هـ، ١٩٨١هـ.

١١٣. معالم السنن، للخطابي حمد بن محمد بن إبراهيم «ت ٣٨٨ هـ»،

طبعة: المطبعة العلمية– حلب، الطبعة: الأولىٰ، ١٣٥١ هـ، ١٩٣٢م.

١١٤. **معجم البلدان**، لياقوت بن عبد الله الرومي الحموي «ت ٦٢٦هـ»، طبعة: دار صادر– بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥م.

١١٥. **المعجم الأوسط**، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير «ت ٣٦٠هـ»، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة: دار الحرمين– القاهرة.

١١٦. **المعجم الصغير** « الروض الداني»، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير «ت ٣٦٠هـ»، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، طبعة: المكتب الإسلامي– بيروت، ودار عمار– عمان، الطبعة: الأولىٰ، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

١١٧. **المعجم الكبير**، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير، «ت ٣٦٠هـ»، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، طبعة: مكتبة ابن تيمية– القاهرة، الطبعة: الثانية، بدون تاريخ.

١١٨. **معرفة السنن والآثار**، للبيهقي أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسىٰ «ت ٤٥٨هـ»، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، طبعة: جامعة الدراسات الإسلامية «كراتشي - باكستان»، ودار قتيبة «دمشق -بيروت»، ودار الوعي «حلب– دمشق»، ودار الوفاء «المنصورة - القاهرة»، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

١١٩. **المغني**، لموفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي «ت ٦٢٠ هـ»، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ود. عبدالفتاح محمد الحلو، طبعة دار عالم الكتب– الرياض، الطبعة: السادسة، ١٤٢٨ هـ،

٢٠٠٧م.

١٢٠. **المفردات في غريب القرآن**، للأصفهاني أبي القاسم الحسين بن محمد «ت ٥٠٢هـ»، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، طبعة: دار القلم، الدار الشامية- دمشق- بيروت، الطبعة: الأولىٰ، ١٤١٢ هـ.

١٢١. **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، للندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، طبعة: دار الندوة العالمية، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٠ هـ.

١٢٢. **موطأ الإمام مالك** برواية يحي بن يحيىٰ الليثي «ت ١٧٩ هـ»، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٢م.

١٢٣. **النشر في القراءات العشر**، لابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف «ت ٨٣٣ هـ»، تحقيق: علي محمد الضباع «ت ١٣٨٠ هـ»، طبعة: المطبعة التجارية الكبرىٰ، بدون طبعة، وبدون تاريخ.

١٢٤. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري «ت ٦٠٦هـ»، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، ومحمود محمد الطناحي، طبعة: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.




الفهرست

الفهرست

القسم الثاني: خطب الفقه

القسم الثالث: خطب الآداب

كتب للمؤلف

١. التوثيق لبداية المتفقه.
٢. جني الثمار شرح صحيح الأذكار.
٣. اللآلئ البهية شرح صحيح الآداب الإسلامية.
٤. سِمْط اللآلي في الاختيارات الفقهية للشيخ وحيد بن بالي.
٥. البداية في علوم البلاغة.
٦. البداية المختصرة في علم المواريث.
٧. هداية الوريث شرح بداية المواريث.
٨. البداية في مبادئ العلوم الشرعية.
٩. كيف تحسب زكاة مالك ؟
١٠. فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي.
١١. فتح الرب الحميد شرح كتاب التوحيد.
١٢. حصول المنة بشرح أصول السنة للإمام أحمد.
١٣. حرز الأماني شرح مقدمة ابن أبي زيد القيرواني.
١٤. تمام المنة على شرح السنة للإمام المزني.
١٥. الكلمات السديدة شرح البداية في العقيدة.
١٦. الهداية الرشيدة شرح البداية في العقيدة.
١٧. الكفاية في شرح البداية في أصول الفقه.
١٨. التجارة الالكترونية في ميزان الشريعة الإسلامية.
١٩. التسويق الشبكي من وجهة نظر إسلامية.

٢٠. فتح المنان شرح أصول الإيمان.

٢١. تهذيب كتاب أصول الإيمان.

٢٢. القول السديد شرح تفسير كلمة التوحيد.

٢٣. الاعتماد شرح لمعة الاعتقاد.

٢٤. أوجز العبارات على كشف الشبهات.

٢٥. التقريرات السنية على المنظومة الرحبية.

٢٦. الدرر البهية شرح العقيدة الواسطية.

٢٧. القول الأبلغ على القواعد الأربع.

٢٨. الشرح المأمول على ثلاثة الأصول.

٢٩. التوضيحات الجلية للمصطلحات الكونية والشرعية [مطبوع ملحقا بكتاب «فتح الرب الغني على أصول السنة للإمام الحميدي»].

٣٠. إعلام الأنام بشرح نواقض الإسلام.

٣١. التحفة السنية شرح الأربعين النووية.

٣٢. التعليقات المرضية على المنظومة اللامية.

٣٣. الكواكب الدرية على منظومة القواعد الفقهية.

٣٤. غاية المأمول من معارج القبول.

٣٥. شرح الجامع لعبادة الله وحده.

٣٦. حصول المأمول بشرح ستة الأصول.

٣٧. حاشية على منهج العقيدة للمبتدئين.

٣٨. الفواكه الشهية في الخطب المنبرية.

٣٩. تحفة الأبرار في الخطب القصار.

٤٠. خزينة الأسرار في طريق الأبرار.

٤١. البِنَايةُ في شرح البداية في علوم البلاغة.

٤٢. الإيمان عند السلف.

٤٣. تحقيق كتاب التوحيد للشيخ محمد بن عبد الوهاب.

٤٤. حكم اعتماد الخطيب على العصا والقوس والسيف أثناء خطبة الجمعة.

٤٥. السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي.

٤٦. الفرق بين الرسم العثماني والرسم الإملائي الذي جرى عليه العرف.

٤٧. علم المصطلح في الحديث دراسة تطبيقية «صحيح البخاري» أنموذجا.

٤٨. علم المصطلح وتعريفه في القرآن كما ظهر عند السيوطي في الإتقان.

٤٩. نشأة وتطور علم مصطلح الحديث.

٥٠. أحكام الوصية الواجبة.

٥١. ردود القرآن على كفار قريش في بعض دعاويهم.

٥٢. رحلة الحجيج من البداية إلى النهاية.

٥٣. هل البسملة آية من كتاب الله ؟

٥٤. الشيعة [مطبوع ملحقا بكتاب «الكلمات السديدة شرح البداية في العقيدة»].

٥٥. العذر بالجهل [مطبوع ملحقا بكتاب «أوجز العبارات على كشف الشبهات»].

٥٦. الخليل بن أحمد ومنهجه في كتاب «العين».

٥٧. مباحث حول مسألة «نزع الخافض».

٥٨. إسعاد البرية بشرح الخلاصة البهية في ترتيب أحداث السيرة النبوية.

٥٩. الاختيارات الفقهية للإمام أبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر في أحكام الأسرة «رسالة ماجستير».

٦٠. قواعد الترجيح بين النصوص الشرعية التي ظاهرها التعارض «دراسة تأصيلية تطبيقية». «جزء من رسالة ماجستير».

٦١. نور المحراب في خطب العقيدة، والفقه، والآداب.

❀❀❀❀❀